

دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الزاوية

مركز الدراسات العليا والتدريب

(الجرح والتعديل قراءة في المصطلحات والشروط)

بحث مُقدم لنيل الإجازة الدقيقة الدكتوراه
أطروحة أعدت لاستكمال الحُصول على الدرجة الدقيقة
اعداد الطالب/ محمد عمر التّومي

إشراف الأستاذ الدكتور/ حمزة مسعود الطوير

للعام الجامعي

1444هـ - 2022م - 1445هـ - 2023م

الآية

قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [سورة الحجرات: الآية:6]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد... لقد أرسل الله تعالى رسوله محمداً بعد فترة من انقطاع الرسل، هادياً، ومبشراً، ونذيراً ومبلغاً لشرع ربه، قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» [سورة المائدة: الآية: 67] ومبيناً ما أوحى إليه فقال تعالى: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ» [سورة النحل: الآية: 44]: فقام بذلك خير قيام، فكان، يُعلم أصحابه € كلّ تعاليم الدين، بدءاً من العقيدة من توحيد الله وعبادته وحده، إلى أحكام العبادات من الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والعمرة، وآداب المساجد، إلى أحكام المعاملات في البيع والشراء والعقود، وأحكام السوق، وعقود الزواج والطلاق وغيرها، وكذا الغزوات وأحكام الحرب والسلام، والهدنة وغيرها، وشؤون القضاء والتحاكم، وآداب الدخول والخروج، وإفشاء السلام وردّه، والنوم والاستيقاظ، والسفر والحضر، والمزارعة و المساقاة إلى غير ذلك، وكان الصحابة رضوان الله عليهم، حريصين أشدّ الحرص على تلقّي تلك الأحاديث، وحفظها ونقلها لمن لم يشهدوا من الصحابة الآخرين، للعمل بها، والتفقه بأحكامها، والتأدّب بآدابها، وبعد انتقال النبي إلى الرفيق الأعلى، انتشر الصحابة € في الأمصار و البلدان التي فتحوها لنشر الدين الإسلامي، ونقلوا تلك التعاليم والأحكام من القرآن الكريم، والأحاديث النبوية إلى تلك البلدان التي دخلوها، وتلقاها التابعون لهم من بقي منهم في المدينة ومكة، وكذلك في الأمصار التي وصلوا إليها، فأدى ذلك إلى انتشار الأحاديث النبوية انتشاراً واسعاً بقدر ما وصلوا إليه من فتوحات، واختلط العرب

بالعجم شرقاً وغرباً، وأصبح القرآن الكريم، و الأحاديث النبوية هما مصدرين لأحكام الدين في تلك البلدان، وصارت السنة المبيّنة والموضحة لما لم يتبين من القرآن، فظهرت الرواية، وانتشرت بين أهل الدين ممّن أسلم حديثاً من العرب والعجم، للحاجة إليها في فهم الدين، فحدّثوا بها، وظهر من ذلك محدّثون من التابعين اشتغلوا بحفظ الأحاديث، وأقوال الصحابة وفتاويهم، وتناقلوها بينهم وتدارسوها وهكذا حتى وصلت تلك الروايات إلى تابعي التابعين، وعصر الأئمة الأربعة إلى من بعدهم وكانت روايات تُنقل وأحاديث تُروى، ثم أصبحت بعد ذلك تُدوّن، وتُجمع في دواوين، مع تعليقات وحواشي مُختلطة بغيرها من العلوم بحال الرواة ونقلة الأحاديث، حتى قام بعد ذلك علم الجرح والتعديل، فجمعت تلك المُصطلحات ورُتبت، ونقّحت، حتى صنّفت في كتب وأسفارٍ حوت مادة ضخمة من ألفاظ المُحدّثين عبر عصور الرواية من لدن الصحابة ٤ إلى عصر التدوين، وبذلك قام علم الجرح والتعديل على قواعد أرساها الأئمة حفظاً للدين وصيانة للسنة، وكانت هذه المُصطلحات والألفاظ بأساليب مُختلفة وألوان مُتعدّدة، فكانت أحياناً باللفظ، ويختلف هذا اللفظ من ناقدٍ إلى آخر، وبحسب حال الراوي أيضاً من راوٍ إلى راوٍ وتكون أحياناً بإشارات وعلامات تظهر من الناقد، باعتبارات حال الراوي، وما يكون عليه من الضعف أو القوة، فظهر بذلك أيضاً الجرح والتعديل بالإشارة، وهي مُصطلحات لها دلالات ومعانٍ، ترمز إلى من أطلقت عليه، فكان اختياري لبحثي في مجال علم الجرح والتعديل، وكان مرتكزاً على مُصطلحات هذا الباب، في الألفاظ التي استعملها الأئمة النقاد والشروط التي استخدموها، فصار عنواناً لأطروحتي الموسومة (الجرح والتعديل قراءة في المُصطلحات والشروط).

أهميّة الموضوع:

يمكن تلخيص أهميّة الموضوع في النقاط الآتية:

- 1) وجود كثير من ألفاظ الجرح والتعديل في بعض كتب التراجم، والتاريخ، والجرح والتعديل لازالت محل خلاف بين المُحدّثين في مدلولها، ويكتنفها الغموض في معانيها، ممّا يستدعي دراستها لإظهارها والاستفادة منها، مثال ذلك: لا بأس به عند ابن معين، وفيه نظر عند البخاري.
- 2) قلة انتشار واستخدام بعض الألفاظ الغريبة أو النادرة في كتب الجرح والتعديل بين طلبة الدراسات الإسلامية لغرابتها، أو لعدم معرفة معانيها وما دلّت عليه.
- 3) قلة معرفة أهل زماننا في بلادنا خاصّة بالألفاظ المُستخدمة قديماً عند النقاد لاكتنازها وغموضها، وصعوبة عبارتها جرحاً أو تعديلاً.
- 4) حاجة طلاب العلم الشرعي على وجه الخصوص إلى تسهيل ألفاظ الجرح والتعديل وبيان مدلولها، وذلك لبعدها العهد بزمان الرواية؛ ممّا جعل كثيراً منهم يتلقّى الحكم على الرواية بالقبول أو الرد من كتب المتأخّرين دون البحث في الأسانيد، والاطلاع على حكم المُتقدّمين على تلك الروايات.
- 5) توضيح وبيان أن مُصطلحات الجرح والتعديل على مراتب، وأن لكل مرتبة خاصيّة تُفاضلها على الأخرى جرحاً أو تعديلاً.

6) بيان أوجه اختلاف العلماء في الحكم على الراوي برد روايته أو قبولها بقواعد وضوابط وليس الأمر عن قلة معرفة، أو لهوى.

أسباب اختيار الموضوع:

1) رغبتى الشديدة في دراسة هذا الفن، والتعمق فيه، ومعرفة مراتبه، والاطلاع على ألفاظه ومُصطلحاته وفهمها، والوقوف على مدلولاتها، وأسباب اختلاف حكم الأئمة على الراوي قبولاً، أو رداً.

2) الحاجة إلى بيان الألفاظ النادرة، والغريبة، وقليلة الاستخدام التي كان يستعملها الأئمة النقاد، ومدى قصدهم منها عند الإطلاق، وأثر ذلك في اختلافهم أحياناً.

3) عزوف كثير من طلبة العلم في الدراسات الإسلامية خاصة في بلادنا عن دراسة علم الجرح والتعديل، الأمر الذي جعل هذا العلم غريباً بين العلوم الشرعية الأخرى.

4) إرشاد بعض أساتذتي الذين قاموا بتدريسي في مرحلة الدكتوراه التمهيدية إلى الكتابة في هذا المجال، ولرغبة قسم الدراسات الإسلامية في جامعة الزاوية في دعم وتشجيع الدراسات في هذا المجال.

إشكالية الدراسة: -

يُمكن تلخيص الإشكاليات المتعلقة بالدراسة في الآتي:

بعض ألفاظ الجرح والتعديل مُتباينة، ومُتداخلة، وقد تُستخدم ألفاظٌ منها أحياناً للتعديل بينما يستعملها ناقدٌ آخر في الجرح الخفيف، مثل ما ذكرت سابقاً عند ابن معين، والبخاري ممّا يوقع اللبس عند طلبة العلم في حقيقة مدلولها، وتوجد أيضاً بعض مُصطلحات الجرح والتعديل بالإشارة، مع التباين في إطلاقها أحياناً عند النقاد، ومن ثمّ تنتبثق من الإشكالية المذكورة تساؤلات عدّة يمكن حصرها في الآتي:

1) تداخل بعض ألفاظ الجرح والتعديل بين النقاد أحياناً، واستعمالهم لها في مواطن مُغايرة ممّا يُحدث اللبس في ألفاظ الجرح والتعديل المُختلف فيها بين المُتقدمين والمُتأخرين فهمها وحملها على الجرح أو التعديل، فما المنهج السليم المُتبع لتفادي هذا التداخل؟

2) للجرح والتعديل عند النقاد المتقدمين مراتب، فما الضابط لكل مرتبة من هذه المراتب؟

3) استخدم أئمة النقد المتقدمون عند كلّ مرتبة من مراتب الجرح والتعديل ألفاظاً وعبارات، ما مدلول كل واحدة من هذه الألفاظ والعبارات؟

4) لكل مرتبة من مراتب الجرح والتعديل حُكمٌ خاصٌ بها، ما مدى اختلاف الأئمة النقاد أو اتّفاقهم حول هذه الألفاظ؟ وما حُكم تلك المرويّات؟

5) تعيين مرتبة الراوي جرحاً أو تعديلاً لا مناص منها كيف يُمكن ذلك؟ وما ضوابط التّرجيح عند الاختلاف؟

6) مراتب الجرح والتعديل لها علاقة تربط بعضها ببعض ما هي هذه العلاقة؟ وما أثر ذلك على الراوي؟

الفروض المقترحة:

- 1) وجود التباين في معاني ألفاظ الجرح والتعديل عند استعمال النقاد لها لا يعني اختلافهم عند اطلاقهم لها تغييراً أحياناً، وإنما مرجع ذلك لاختلاف ألفاظ اللغة ومرادفاتهما.
- 2) وجود ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبه يُشير إلى وجود ضوابط وضعها النقاد ممّا يحتاج منّا إلى البحث وتتبع أقوال المشاهير منهم، والوقوف على تصريحاتهم لتلك الضوابط والالتزام بها.
- 3) وجود بعض ألفاظ الجرح والتعديل النادرة والغريبة أو قليلة الاستعمال لها مدلول قد يكون خاصاً لشخص بعينه، أو عامّاً يدخل تحت الألفاظ المشهورة.
- 4) مراتب الرواة في الجرح والتعديل مُتقاربة في الحُكم على الراوي، وخاصّة المتجاذبة بين القبول والردّ والأمر اجتهادي لما يظهر لكل ناقدٍ من معرفة حال الراوي، وتخضع لقواعد التّرجيح عند الاختلاف في الحُكم على راوٍ بعينه.
- 5) اختلاف النقاد في قبول خبر الراوي غالباً ما يقع عند خط التماس بين آخر مراتب التعديل، وأول مراتب الجرح، وهي مرتبة التّجاذب بين الجرح والتعديل، لعلّها أهون ألفاظ الجرح، وآخر ألفاظ التعديل.

المنهج المتّبع:

بما أنّ طبيعة الدّراسة في مجال الألفاظ والمُصطلحات في الجرح والتعديل ومراتبه، وتتبع مدلولاتها بين النقاد، ناسب أن يكون المنهج المتّبع في الدّراسة هو (المنهج التّكاملي) المؤلف من مجموعة من المناهج كالتاريخي، والوصفي، والاستقرائي، والتحليلي، والمُقارن، وذلك للحاجة إلى استخدام أكثر من منهج في الدّراسة.

المُصطلحات والمفاهيم:

من المُصطلحات التي استخدمتها في البحث ويكثر ذكرها كالآتي:
ألفاظ الجرح: وهي الألفاظ التي استخدمها النقاد وأطلقوها على الرواة في مراتب رد الرواية، أو قبولهم لها على مرتبة أدنى، وجبرها بطرق أخرى كقولهم: أكذب الناس، إليه المُنتهى في الكذب، ووضّاع، وسيء الحفظ، وأرم به، ولا يُساوي شيئاً، وليس بشيء، وتركوه وضعّفوه، ولا تحلّ رواية حديثه، ولا تحلّ الرواية عنه، وتعرف وتتنكر، وصدوق يُخطئ وصدوق له أوهام، وأرجو ألا يكون به بأس، ورووا عنه، وحاطب ليل، ولا يخفى حديث عن العميان وكان فسلاً ... للتمييز بين هذه المرتبة والمرتبة التي تضادها في التعديل كما سيأتي...

المفاهيم في الجرح:

- 1- إذا أجابوا في الرّجل بلين الحديث، فهو ممّن يُكتب حديثه ويُنظر فيه اعتباراً.
- 2- إذا قالوا ليس بالقوي، فهو دون الثّاني ولا يُطرح حديثه، بل يُعتبر به.
- 3- إذا قالوا متروك الحديث، أو ذاهب الحديث، أو كذاب، فهو ساقط الحديث لا يُكتب حديثه.

4- إذا قيل صالح الحديث، فإنه يُكتب حديثه للاعتبار، وإذا قالوا ليس بالقوي فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه إلا أنه دونه.

مُصطلحات التّعديل: ثقة ثقة، وثقة مُتقن، وثقة حافظ، وثقة حجة، وفُلان لا يُسأل عنه، وإليه المنتهى، وما أراه كان إلا شيطاناً، وكاليقوت الأحمر، وحدّثنا الضّخم عن الضّخم، وكبشّ نطّاح وصدوق، ومحله الصدق.

المفاهيم في التّعديل:

1- فإذا قيل للواحد أنه ثقة أو مُتقن فهو ممّن يُحتج بحديثه.
2- وإذا قيل إنه صدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به، فهو ممّن يُكتب حديثه، ويُنظر فيه عند بعضهم عند بعضهم.

3- وإذا قيل شيخ يُنظر في حديثه إلا أنه دون الثانية.
من المُصطلحات في الدراسة أيضاً وجود الرّموز في الهامش للاختصار من ذلك:
رمز (تح) - تحقيق الكتاب يليه اسم المحقّق.

رمز(تع) - وجود التّعليق على الكتاب.

رمز (د/ن) - دار النّشر ويليه اسم المطبعة أو الدّار.

رمز (ط) - الطّبعة ويليه رقم الطّبعة إن وجد.

رمز(ت)- تاريخ وفاة المؤلّف.

عند ذكر المرجع في الهامش لأوّل مرّة اذكر المؤلّف والمعلومات كلها للكتاب، ولا أعيّد تكرارها إلا إذا تشابه اسم الكتاب مع مؤلّفٍ آخر؛ فعدّ ذا اذكر الكتاب مع مؤلّفه اختصاراً.

الدراسات السّابقة:

لم أقف على بحث يجمع مُصطلحات الجرح والتّعديل مع الشّروط عند المُحدّثين، ولكن وجدتُ بعض البحوث وهي الرسائل جامعيّة يتناول بعضها ألفاظ الجرح والتّعديل، وبعضها يتحدّث عن الشّروط في قبُول الرّواية من ذلك:

1) جرح الرّواة وتعديلهم الأسس والضّوابط: رسالة دكتوراه للباحث/ محمود عيدان أحمد الدّاليمي، جامعة بغداد - كليّة العلوم الإسلاميّة، تحدّث فيها الباحث عن تعريف

الجرح والتّعديل، والتّأصيل الشرعي لعلم الجرح والتّعديل، أهمّيته ودواعيه، ووسائل ثبوت عدالة الرّاي وضبطه، والتّعديل بشهرة طلب العلم، والتّعديل بشيوع الرّواية عن الرّاي، والتّعديل بالعمل والفتوى بمقتضى رواية الرّاي، والتّعديل بعدم ثبوت الجرح في الرّاي، وكيف يُعرف ضبط الرّاي، ومعرفة ضبط الرّاي بالشّهرة والاستفاضة، ومُقابلة مرويات الرّاي بما هو محفوظ عن الثّقات.

وامتحان الرّاي، والمحاور التي يدور عليها الجرح والتّعديل، وما يتعلّق بجهالة الرّاي وأسباب وقوع الجهالة، وما ترتفع به الجهالة، وحُكم رواية المجهول، وحُكم رواية المجهول باعتبار نوع الجهالة، وما يتعلّق بضبط الرّاي، والضّوابط المُعتبرة في الجرح والتّعديل والصّفات المُعتبرة في الجرح والتّعديل، وضوابط التّرجيح بين الجرح

والتَّعْدِيلُ بَيْنَ الإِبْهَامِ وَالتَّفْسِيرِ، وَاشْتِرَاطُ العَدَدِ أَوْ عَدَمُ ذَلِكَ فِي الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَضَوَابِطُ التَّرْجِيحِ بَيْنَ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ عِنْدَ التَّعَارُضِ، وَأَلْفَاظُ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ وَمَرَاتِبُهَا، وَمَرَاتِبُ أَلْفَاظِ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ.

وَلَمْ يَكُنْ بَحْثُهُ فِي المُصْطَلِحَاتِ خَاصَّةً، وَلَمْ يَنْطَرِّقْ إِلَى ذِكْرِهَا إِلاَّ عَلَى سَبِيلِ الإِخْتِصَارِ الشَّدِيدِ فَقَطْ، وَلَمْ يَذْكَرِ الأَلْفَاظَ الغَرِيبَةَ وَالنَّادِرَةَ، وَلَمْ يَتَحَدَّثْ عَنِ الشَّرُوطِ الوَاجِبَةِ فِي الجَارِحِ، وَالمُعَدَّلِ ...

(2) تَعَارُضُ أَلْفَاظِ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ: (دِرَاسَةُ نَظْرِيَّةٍ وَتَطْبِيقِيَّةٍ) عَلَى مَرْوِيَّاتِ سُوَيْدِ بِنِ سَعِيدِ الحَدَثَانِي، جَمْعٌ وَتَوْثِيقٌ وَدِرَاسَةٌ لِلْبَاحِثِ/ وَسِيمِ عَبْدِ الجَلِيلِ مِصْطَفَى شَوْلِي، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ، جَامِعَةُ التَّجَاحِ الوَطَنِيَّةِ، نَابِلِسَ فِلَسْطِينِ، كَلِيَّةُ الدِّرَاسَاتِ العُلْيَا، تَحَدَّثَ فِيهَا البَاحِثُ عَنِ التَّعَارُضِ الذِّي قَدْ يَقَعُ مِنَ النِّقَادِ فِي الرَّاويِ، وَكَيْفِيَّةَ دَفْعِهِ بِقَوَاعِدِ حَدِيثِيَّةٍ وَلَكِنْ جَعَلَ البَاحِثُ هَذَا التَّعَارُضَ مُخْتَصِماً بِمَرْوِيَّاتِ سُوَيْدِ بِنِ سَعِيدِ الحَدَثَانِي، كَمَا هُوَ بَيِّنٌ مِنَ عُنْوَانِ الرِّسَالَةِ، وَلَمْ يَنْطَرِّقْ فِي حَدِيثِهِ عَلَى الخِلَافِ بَيْنَ المُحَدَّثِينَ فِي الرَّاويِ الوَاحِدِ، وَلَمْ يَذْكَرِ الضَّوَابِطَ العَامَةَ عِنْدَ التَّعَارُضِ بَيْنَ المُحَدَّثِينَ، وَلَمْ يَنْطَرِّقْ إِلَى الأَلْفَاظِ الغَرِيبَةِ فِي الجَرَحِ أَوْ التَّعْدِيلِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا نَوَقَفَ المُحَدَّثُ مِنْ هَذِهِ الأَلْفَاظِ، وَأَثَرَهَا عَلَى الرَّاويِ، وَالذِّي كَانَ مَحَلَّ دِرَاسَةٍ فِي بَحْثِي...

(3) الجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ عِنْدَ الإِمَامِينَ أَحْمَدَ بِنِ حَنْبَلٍ، وَأَبِي حَاتِمِ الرَّازِي، أُطْرُوحَةَ دِكْتُورَاهُ مَقْدَمَةٌ لِقِسْمِ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، بِكَلِيَّةِ الآدَابِ جَامِعَةِ الرَّاويَّةِ، مِنَ البَاحِثَةِ: بِسْمَةَ خَيْرِي المَشْرِي وَإِشْرَافُ أ. د. خَالِدِ العَرَبِيِّ الفَرَجَانِيِّ، وَقَدْ تَنَاوَلَتِ البَاحِثَةُ أَلْفَاظَ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ عِنْدَ الإِمَامِينَ، وَمَنْهَجُهُمَا فِي الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَأَوْجُهَ الإِلْتِقَاءِ وَالإِفْتِرَاقِ فِي نَقْدِ الرَّوَاةِ...

(4) مِنْ أَدْبِيَّاتِ الدِّرَاسَةِ كِتَابُ مَطْبُوعٌ بِعُنْوَانِ: المَفَاضِلَةُ فِي الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ وَأَثَرُهَا فِي الحُكْمِ عَلَى الرَّوَاةِ وَالمَرْوِيَّاتِ، وَهُوَ كِتَابٌ مَطْبُوعٌ لِّلْكَتُورِ/ مُحَمَّدِ مَحْمُودِ الصَّاحِبِ، وَاقْتَصَرَ فِي بَحْثِهِ عَلَى المَفَاضِلَةِ بَيْنَ الضَّعْفَاءِ وَأَثَرِ المَفَاضِلَةِ عَلَى الرَّوَاةِ وَمَرْوِيَّاتِهِمْ، وَتُعَدُّ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ خَاصَّةً بِالمَفَاضِلَةِ بَيْنَ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ عَامَّةً، وَلَمْ يَدْرَسْ فِيهَا البَاحِثُ جَانِبَ الأَلْفَاظِ وَالمُصْطَلِحَاتِ عِنْدَ إِطْلَاقِهَا، وَمَا يُرَادُ بِهَا، وَلَمْ تَكُنْ دِرَاسَتُهُ مُهَيَّئَةً بِجَانِبِ الأَلْفَاظِ وَالمُصْطَلِحَاتِ إِطْلَاقاً كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنَ عُنْوَانِ بَحْثِهِ، وَقَدْ اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ النِّقَاتِ مِنْ جَانِبٍ، وَذَكَرَ الضَّعْفَاءَ مِنَ الجَانِبِ الآخَرِ، وَهُوَ بَحْثٌ مُفِيدٌ فِي بَابِهِ، إِلاَّ أَنَّ دِرَاسَتَهُ لَيْسَتْ الدِّرَاسَةُ الَّتِي أَنَا بِصَدْدِهَا وَفِي الحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَهُوَ جَانِبٌ دِرَاسَةٌ الأَلْفَاظِ وَالمُصْطَلِحَاتِ وَمَرَاتِبُهَا، وَأَثَرُهَا فِي إِخْتِلَافِ العُلَمَاءِ عِنْدَ الحُكْمِ عَلَى الرَّاويِ، وَالمَرْوِيِّ، وَالشَّرُوطِ الَّتِي يَجِبُ تَوَافُرُهَا فِي الجَارِحِ وَالمُعَدَّلِ، وَكَذَلِكَ فِي الرَّاويِ وَالمَرْوِيِّ، وَقَدْ خَتَمَ بَحْثَهُ بِأَهَمِّ النِّتَائِجِ الَّتِي تَوَصَّلَ إِلَيْهَا...

حُدُودُ الدِّرَاسَةِ:

إِنَّ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ فِي مَجَالِ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَهُوَ بَابٌ وَاسِعٌ وَلِذَا فَقَدْ حَصَرْتُ مَوْضُوعَ بَحْثِي فِي تَتَبُّعِ الأَلْفَاظِ وَالمُصْطَلِحَاتِ الَّتِي اسْتَخْدَمَهَا النِّقَادُ، وَبَيَانِ مَعَانِيهَا وَمَدْلُولَاتِهَا، وَإِخْتِلَافِ العُلَمَاءِ فِيهَا، كَذَلِكَ وَالشَّرُوطِ فِي الرَّاويِ وَالمَرْوِيِّ.

وَبِمَا أَنَّ مُصْطَلِحَاتِ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي الكُتُبِ الحَدِيثِيَّةِ يَصْغُبُ حَصْرُهَا وَالإِحَاطَةُ بِهَا وَجْمَعُهَا، اقْتَصَرْتُ فِي تَتَبُّعِ أَلْفَاظِ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَى الكُتُبِ المَعْتَمَدَةِ عِنْدَ أَهْلِ

السنة، والتي طالتها يدي، وتيسر لي اقتناؤها والنقل منها، وهي مدونة في قائمة المصادر والمراجع...

تراجم الأعلام:

قُمتُ بالترجمة للأعلام المغمورين من الرواة والمحدثين والمؤلفين، وتركت من اشتهر واستغنى فيه عن الترجمة، من أمثال الصحابة ؓ، والتابعين، وتابعيهم والأئمة الأربعة وغيرهم من الأئمة الذين اشتهروا، طلباً للاختصار...

هيكلية البحث:

المقدمة: تناولتُ فيها أهمية الموضوع، ودوافع اختياره، وأهم اشكالياته، والمنهج المتبع.

التمهيد: بعنوان (منزلة السنة عند علماء المسلمين)

الباب الأول: (الجرح والتعديل: المفهوم والتطور)

الفصل الأول: (نشأة علم الجرح والتعديل)

المبحث الأول: (مفهوم الجرح والتعديل)

المطلب الأول: (الجرح لغة واصطلاحاً)

المطلب الثاني: (التعديل لغة واصطلاحاً)

المبحث الثاني: (نشأة علم الجرح والتعديل)

المطلب الأول: (عصر الصحابة ؓ)

المطلب الثاني: (عصر التابعين وتابعيهم)

الفصل الثاني: (تدوين مصطلحات) (ألفاظ الجرح والتعديل)

المبحث الأول: (نشأة التدوين)

المطلب الأول: (عصر الصحابة ؓ والتابعين)

المطلب الثاني: (عصر تابع التابعين ومن بعدهم)

المبحث الثاني: (تطور التصنيف)

المطلب الأول: (مصنفات الجرح والتعديل الجامعة)

المطلب الثاني: (مصنفات الجرح والتعديل المفردة)

الباب الثاني: (مصطلحات الجرح والتعديل باللفظ والإشارة ومراتبها)

الفصل الأول: (مصطلحات الجرح والتعديل باللفظ ومراتبه)

المبحث الأول: (مصطلحات الجرح المتعلقة بالعدالة)

المطلب الأول: (مصطلحات الجرح في المراتب المتقدمة)

المطلب الثاني: (مصطلحات الجرح في المراتب المتأخرة)

المطلب الثالث: (المصطلحات النادرة والغريبة في الجرح)

الفصل الثاني: (مصطلحات التعديل ومراتبه)

المبحث الأول: (مصطلحات التعديل المتعلقة بالضبط)

المطلب الأول: (مصطلحات التعديل في المراتب المتقدمة)

المطلب الثاني: (مصطلحات التعديل في المراتب المتأخرة)

المطلب الثالث: (المُصطلحات النَّادرة والغريبة في التَّعديل)
الفصل الثاني: (الجرح والتَّعديل بالإشارة المفردة والمقرونة بغيرها)
المبحث الأوَّل: (الجرح والتَّعديل بالإشارة المفردة)
المطلب الأوَّل: (الإشارة باليد، وما في حُكمها)
المطلب الثاني: (الإشارة بالرأس وما في حُكمها)
المبحث الثاني: (الجرح والتَّعديل بالإشارة المقرونة)
المطلب الأوَّل: (الإشارة المقرونة بإشارة)
المطلب الثاني: (الإشارة المقرونة بالكلام)
الباب الثالث: (شُرُوط الجرح والتَّعديل)
الفصل الأوَّل: (شُرُوط الجارح والمُعَدِّل)
المبحث الأوَّل: (شُرُوط الجارح والمجرُوح)
المطلب الأوَّل: (شُرُوط في الجارح (النَّاقِد)
المطلب الثاني: (شُرُوط في الرَّاوي المجرُوح)
المبحث الثاني: (شُرُوط المُعَدِّل والمُعَدِّل)
المطلب الأوَّل: (شُرُوط في المُعَدِّل (المُزَكِّي)
المطلب الثاني: (شُرُوط في المروي (الحديث)
ملخَّص البحث

ملخَّص البحث باللُّغة الأجنبيَّة
الخاتمة

النتائج والاقتراحات
قائمة المصادر والمراجع
فهرس الموضوعات

تمهيد

مُنزلة السُّنة عند علماء المسلمين

من الأمور المُتفق عليها بين المُسلمين جميعاً أنّ السُّنة النَّبوية المصدر الثاني للتَّشريع بعد القرآن الكريم، وذلك لما حوته من تبين للدين، وتوضيح لأحكامه، وتفسيراً للقرآن من تقييد مُطلقه، وتبيين مُجمله، وتخصيص عامه، وتحليلٍ وتحريمٍ زيادة على ما في القرآن... إلى غير ذلك من الأمور التي لا غنى للمسلم عنها، وقد بذل أئمة الإسلام غاية جُهدهم في حفظ السُّنة من أن يضيع منها شيئٌ وتخليصها ممَّا علق بها ممَّا هو ليس منها ومن شدَّة دقتهم وتحرّيبهم في الضُّبط ترجموا التَّراجم، وضبطوا الرِّوايات، وصنّفوا في النِّقات والمجرُوحين من الضّعفاء والمتروكين والكذَّابين، وأنزلوا كلَّ راوٍ منزلته من العدالة والضُّبط، وبيّنوا باللفظ منازلهم، كقولهم: متروك، وضعيف، وسيء الحفظ، وكذَّاب ووضّاع وصدوق، وثقة ثقة، وثقة ثبت، وثقة حجة، وإليه المنتهى، إلى غير ذلك.

فظهر بذلك علمُ جرح الرواة وتعديلهم بميزان قلّ مثله، وانعدم نظيره، وقد اختلفت ألفاظ بعض التّقاد عن بعض في كثير من الأحيان، وتباينت دلالاتهم، إمّا بسبب ترادف اللّغة، أو اطلاقاتهم لبعض الألفاظ فكانت حوادث عيان على بعض الرواة دون بعض، أو لأسباب أخرى، وكذلك اختلفت شروط قبولهم لرواية الراوي في بعض الأحيان.

والسنة كانت ولا تزال محل عناية كبيرة من علماء المسلمين عموماً، والفدّامي والمُحدثين على السواء، فإنّهم لم يدّخروا وسعاً، ولم يألوا جهداً في المحافظة عليها، وإبقائها سليمة من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المُبطلين، فوضعوا لذلك منهجاً علمياً مُتميزاً وفريداً كان هو المعيار الذي تُوزن به الأخبار، وكان هذا المنهج ناتجاً عن جهود عظيمة بذلها أئمة الحديث وحفاظه، من لُذْن الصّحابة ؓ، إلى

أن استقرت قواعده ورست أركانه، وهكذا حتى دَوّن في القرن الثالث الهجري (1). قال الإمام أحمد- ابن حنبل- (ت:241هـ) مبيناً الدور العظيم لأهل العلم في حفظ الدّين : «الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرّسل بقايا من أهل العلم ، يدعون من ضلّ إلى الهدى، ويصّبرون منهم على الأذى، يُحيون بكتاب الله الموتى، ويُبصّرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍ تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على النَّاس وأقبح أثر النَّاس عليهم، يُنفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المُبطلين، وتأويل الجاهلين، الدّين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مُختلفون في الكتاب، مُخالفون للكتاب، مُجمعون على مُفارقة الكتاب، يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم، يتكلّمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهّال النَّاس بما يُشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين» (2).

وقال الحافظ أبو الحجاج المزي (ت:742هـ) (3): "وأما السّنة فإنّ الله وفّق لها حُفَظاً عارفين، وجهابذة عالمين، وصيارفة ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المُبطلين وتأويل الجاهلين، فتنوّعوا في تصنيفها، وتفنّنوا في تدوينها على أنحاء كثيرة، وضروب عديدة، حرصاً على حفظها، وخوفاً من إضاعتها، وكان من أحسنها تصنيفاً، وأجودها تأليفاً وأكثرها صواباً، وأقلها خطأ، وأعمها نفعاً، وأعودها فائدة،

(1) ينظر منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليقها (من خلال الجامع الصّحيح)، أبو بكر كافي، د/ ن:

دار ابن حزم، بيروت، ط: الأولى، 1422هـ / 2000م، 10/1.

(2) طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: 526هـ)، تح: محمد حامد الفقي، د/ ن: دار المعرفة - بيروت، 342/1.

(3) المزي، أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف القضاعي ثم الكلبى الشافعي، ولد بحلب سنة أربع وخمسين وستمائة ونشأ بالمزة، ورحل وسمع الكثير ونظر في اللّغة ومهر فيها وفي التصريف وقرأ العربية، مات سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة/ طبقات الحفاظ، السيوطي (ت:911هـ)، د/ ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1403م، 525/1.

وأعظمها بركة، وأيسرها مؤونة وأحسنها قبُولاً، عند المُوافق والمُخالف، وأجلّها موضعاً عند الخاصّة والعامّة»(1).

ولقد حرص الصّحابة ؓ عند روايتهم للأحاديث أشدّ الحرص على تحريّ اللَّفظ النَّبوي، والتّحدّث به كما سمعوه، من غير تغيير في لفظه ما استطاعوا، وقد وصلت إلينا روايات أحدهم لأحاديث رواها أمام رسول الله ، وقد وقع في روايتها بعض الأخطاء عند إعادتها، وعلى الفور جاء التّصحيح منه ، فما كان من ذلك الصّحابي الذي روى الحديث بعد ذلك إلّا أن رواه بتصحيحه، مع إعادة الخطأ الذي رواه به، فعن البراء بن عازب ، قال: قال لي رسول الله : ((إذا أتيت مضجك، فتوضأ وضوءك للصّلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، وقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رهبة ورغبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلّا إليك، أمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن متّ متّاً على الفطرة فاجعلهن آخر ما تقول" فقلت أستذكرهن: وبرسولك الذي أرسلت، قال: لا، (وبنبيك الذي أرسلت)) (2).

فهذا الصّحابي أعاد الحديث، واستدرك عليه النَّبي في قوله: ((وبنبيك الذي أرسلت))، بدل، ((ورسولك الذي أرسلت))، فحدّث بها البراء ، كما كان قد فعل مع رسول الله ، ولقّنه في تصحيحها، يُعيدها في الرّواية، حتى الخطأ أعاد روايته بالتّصحيح!؟

وعن أبي ذر ، حدّثه قال: ((أتيت النَّبي ، وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيتُه وقد استيقظ، فقال: « ما من عبد قال: لا إله إلّا الله، ثم مات على ذلك إلّا دخل الجنّة" قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت: 742هـ)، تج: د. بشار عواد معروف، د/ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، 1400هـ - 1980م، 147/1.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب: فضل من بات على وضوء، برقم: 247، د/ن: دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط: الأولى، 1422هـ، 58/1، عن البراء بن عازب، ورواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم باب ما يقول عند النوم، برقم: 2710، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تج: محمد فؤاد عبد الباقي، د/ن: دار إحياء التراث العربي - بيروت، 2081/4، عن البراء بن عازب.

على رَغِمَ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ « وكان أبو ذر إذا حدّث بهذا قال: وإن رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ »⁽¹⁾.

وكذلك فعل أبو ذر ؑ في روايته لهذا الحديث، حيث أعاد على النَّبِيِّ 'اللفظ: ((وإن زنى وإن سرق)) فأعاد عليه رسول الله اللفظ للتأكيد، ((وإن زنى وإن سرق)) ثلاثاً وهو يُكْرَرُ، وفي الرَّابِعَةِ قال له رسول الله: ((وإن رَغِمَ أَنْفُكَ أبا ذر)) فأصبح أبو ذر يروي الحديث كما سمعه، ولا يُسْقِطُ تلك الزيادة التي لَقْنَهَا له رسول الله، ((وإن رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ)) وذلك حين كرّر اللفظ ثلاثاً، كأنه مُتَعَجِّباً في ذلك، فلَقْنَهُ بها، فأصبح يروي الحديث وبعد الانتهاء منه يقول: وإن رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ!

والأحاديث في هذا كثير يضيق المجال لذكرها، وإنما ذكرتُ منها ما يدلُّ على شِدَّةِ حَفْظِ الصَّحَابَةِ للأحاديث كما سمعوها، وإن زيدت فيها زيادة لحال الموقف الذي فيه الصَّحَابِيُّ فَإِنَّ الصَّحَابِيَّ الرَّاوي يرويه كما سمع، ويخرج من عَهْدَتِهِ، كما حصل لمعاذ بن جبل ؑ حين أخبر بالحديث عند موته تأثماً، أي خوف الإثم من كتم العلم، فقد جاء: عن أنس بن مالك ؑ ((أَنَّ النَّبِيَّ '، ومعاذ رديفه على الرَّحْلِ، قال: «يا معاذ بن

جبل»، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال: «يا معاذ»، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثاً، قال: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، صدقاً من قلبه، إلا حرَّمه الله على النَّارِ»، قال يا رسول الله: أفلا أخبر به النَّاسَ فيستبشروا؟ قال: «إِذَا يَنْكَلُوا» وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً⁽²⁾. قال النووي: «مَعْنَى تَأْتُمُ مَعَاذٍ أَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ عِلْمًا يَخَافُ فَوَاتَهُ وَدَهَابُهُ بِمَوْتِهِ فَحَشِيَّ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ كَتَمَ عِلْمًا وَمِمَّنْ لَمْ يَمْتَثِلْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ' فِي تَبْلِيغِ سُنَّتِهِ فَيَكُونُ إِثْمًا فَاحْتَاطَ وَأَخْبَرَ بِهَذِهِ السُّنَّةِ مَخَافَةً مِنَ الْإِثْمِ»⁽³⁾.

وهكذا كان حرص الصَّحَابَةِ على حفظ الأحاديث ونقلها، فكان الصَّحَابَةُ رضوان الله عليهم في عهد الرَّسُولِ اللهُ ' يأخذون أحكام الشريعة من القرآن الكريم الذي يتلقونه عن الرَّسُولِ '، وكثيراً ما كانت تنزل آيات من القرآن الكريم مجملة غير مُفَصَّلَةٍ، أو مُطْلَقَةٍ غير مُقَيَّدَةٍ، كالأمر بالصلاة حيث جاء مُجْمَلًا ولم يُبَيَّنْ في القرآن عدد ركعاتها، ولا هينتها، ولا أوقاتها، وكالأمر بالزكاة جاء مُطْلَقًا لم يقدر بالحدِّ

(1) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الثياب البيض، برقم: 154، 149/7، عن أبي ذر، وصحيح مسلم، كتاب: الذِّكْرُ وَالدَّعَاءُ وَالتَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً، برقم: 5827، 195/1، عن أبي ذر.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم، برقم: 128، 37/2، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان، برقم: 53، 61/1، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(3) المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ) د/ن: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية، 1392هـ، 240/1.

الأدنى الذي تجب فيه الزكاة ولم يبيّن مقاديرها ولا شروطها، وكذلك كثير من الأحكام التي لا يمكن العمل بها دون الوقوف على شرح ما يتصل بها من شروط وأركان؛ فكان لا بدّ لهم من الرجوع إلى رسول الله ' لمعرفة الأحكام معرفة تفصيلية، ورسول الله ' هو المبلّغ عن ربّه وأدري الخلق بمقاصد شريعة الله ، وحدودها ومراميتها(1).

وقد عرف الصحابة رضي الله عنهم أهميّة الأحاديث ومنزلتها من التشريع الإسلامي وعلموا مدى عظم المسؤولية الملقاة على أعناقهم في تحمّل العناية بتلك الأخبار ونقلها وأهميت بيان السنّة للقرآن.

وقد أخبر الله في كتابه الكريم عن مهمّة الرّسول ' بالنسبة للقرآن أنّه مبينٌ له وموضحٌ لمراميه وآياته حيث يقول تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الآية 44 من سورة النحل] وكان الصحابة ؓ يلتزمون حدود أمره ونهيه، ويقفون به ' في كل أعماله وعباداته ومعاملاته - إلا ما علموا منه أنّه خاصٌ به - فكانوا يتعلّمون منه أحكام الصلاة وأركانها وهيئتها أخذاً بقوله: ((صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي)) (2)، ويأخذون عنه مناسك الحجّ وشعائره امتثالاً لأمره: ((حُدُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ)) (3)، وقد بلّغ من اقتدائهم به أنّ كانوا يفعلون ما يفعل، ويتركون ما يترك دون أن يعلموا لذلك سبباً، أو يسألوه عن علته أو حكمته، فقد أخرج البخاري عن ابن عمر ؓ قال: ((اتخذ رسول الله ' خاتماً من ذهب، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب، ثم نبذه النبي ' وقال: إني لن ألبسه أبداً، فنبذ الناس خواتيمهم)) (4)، وفيه امتثال الصحابة ؓ واقتداءهم برسول الله ' في كل شيء حتّى في لباسه ونزعه فكانوا لا يفارقونه في هيئته أبداً.

وأخرج أبو داود عن أبي سعيد الخدري ؓ قال: ((بينما رسول الله ' يُصَلِّي بأصحابه إذْ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلمّا رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم، فلمّا

(1) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (ت: 1427هـ) / د / ن: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1417هـ/1996م، 25/1.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، برقم 631: 128/1، عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

(3) رواه البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الحج، باب الإيضاح في وادي مُحَسِّر برقم: 9524، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، ط: الثالثة، 1424هـ - 2003م، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 204/5، عن جابر بن عبد الله.

(4) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الإقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم، برقم: 7298، 86/9، عن ابن عمر.

(5) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: 27/1.

قضى رسول الله ' صلاته قال: ما حملكم على إلقاء نعالكم قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا فقال رسول الله ' : إن جبريل ' أتاني فأخبرني أنّ فيهما قدراً، أو قال: أذى))⁽¹⁾.

ولقد بلغ حرصهم على تتبّعهم لأقواله وأعماله ' أن كان بعضهم يتناوبون ملازمة مجلسه يوماً بعد يوم، فهذا عمر بن الخطاب ؓ يقول - فيما أخرجه عنه البخاري: ((كنتُ أنا وجارٌ لي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله '، ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جنته بخبر ذلك اليوم وإذا نزل فعل مثل ذلك))⁽²⁾، كل هذا من شدة حرصهم على تعلّم أحاديث رسول الله '.

كما كانت القبائل النائية عن المدينة تُرسل إليه ' بعض أفرادها ليتعلموا أحكام الإسلام، ثم يرجعوا إليهم معلمين ومرشدين، بل كان الصحابي يقطع المسافات الشاسعة ليسأل رسول الله ' عن مسألة نازلة أو حكم شرعي، ثم يرجع لا يلوي على شيء.

فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عقبة بن الحارث ((أنّ امرأة أخبرته بأنّها أرضعته وزوجته فركب من فوره - وكان بمكة - قاصداً المدينة حتى بلغ رسول الله '، فسأله عن حكم الله فيمن تزوّج امرأة لا يعلم أنّها أخته من الرضاع، ثم أخبرته بذلك من أرضعتها، فقال النبي ' : "كيف وقد قيل))⁽³⁾، وكذلك كان من عاداتهم ؓ أن يسألوا زوجات النبي ' فيما يتعلّق بشؤون الرّجل مع زوجته لعلمهن بذلك⁽⁴⁾.

كما كانت النساء تذهبن إلى زوجات النبي ' ليسألنهنّ عن أمور دينهن، وأحياناً يسألن رسول الله ' ما يشأن السؤال عنه من أمورهن، فإذا كان هنالك ما يمنع النبي '

(1) رواه أبو داود، سنن أبي داود، بيروت، كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعال، برقم: 650، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، د/ن: المكتبة العصرية، صيدا، 175/1، عن أبي سعيد الخدري، قال الألباني: صحيح، صحيح أبي داود، 220/3.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب التناوب في العلم برقم: 89، 29/1، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(3) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة، برقم: 88، 29/1، عن عقبة بن الحارث. رضي الله عنه.

(4) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: 28/1.

من التصريح للمرأة بالحكم الشرعي، أمر إحدى زوجاته أن تفهمها إياه، كما في حديث عائشة - ~ - في كيفية التطهر من الحيض(1).

لقد كانت عنايتهم بتعلم الدين وحفظه من أهم لوازم حياتهم رضي الله عنهم في حياته.

وبعد وفاته 'يسلكون مجالات أخرى للعناية بسنة المصطفى 'والحفاظ عليها، من ذلك حفظها والتثبت من صحتها حتى كان أحدهم يرحل في الحديث الواحد مسافة شهر ليتثبت من حفظه، وكذلك كتابتها في الصحف والأجزاء، ثم نشرها بين الناس وغير ذلك من المجالات، كل ذلك وفق منهج عملي وعلمي يمكن الإشارة إلى أهم ملامحه فيما يلي:

استشعر الصحابة الكرام عظم المسؤولية الملقاة على عواتقهم لحفظ الشريعة - كتاباً وسنة - وتطبيقها، ثم تبليغها إلى الأمة أداءاً للأمانة التي أختيروا لها كما أداها رسول الله 'إليهم، فقد كانوا ع خير من حمل هذه الأمانة، وخير من أداها بعد نبي الله '، وكان هذا الاستشعار لعظم المسؤولية منطلقاً ممّا وعوه عن رسول الله 'في مثل قوله: ((بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)) (2)، وقوله: ((نضر الله

امرءاً سمع مقالتي ووعاها فأداها كما سمعها، فربّ مبلغ أوعى من سامع)) (3). وكذلك في مثل قوله: ((من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)) (4)، وقوله: ((كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكلّ ما سمع)) (5).

وقوله: ((من حدّث عنيّ بحديثٍ يرى أنّه كذبٌ فهو أحد الكذّابين)) (6)، وغير ذلك

من الأحاديث...

(1) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب إذا حاضت في ثلاثة أشهر حيض وما يصدق النساء في الحيض والحمل، برقم: 325، 72/1، عن عائشة رضي الله عنها.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل برقم: 3461، 170/4، عن ابن عمر.

(3) رواه الترمذي، سنن الترمذي، كتاب العلم عن رسول الله، باب ما جاء في الحث عن تبليغ السماع، برقم: 2657 محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: بشار عواد معروف، د/ن: دار الغرب الإسلامي - بيروت: 1998م، 331/4، عن عبد الله بن مسعود، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح وقد رواه عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله. قال الألباني: صحيح، صحيح سنن الترمذي، 34/5.

(4) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل برقم: 3461، 170/4، عن المغيرة.

(5) رواه مسلم، صحيح مسلم، المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، 10/1، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(6) رواه مسلم، صحيح مسلم، المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، 8/1، عن المغيرة بن شعبة.

لذلك كله كان الصحابة رضوان الله عليهم مع حرصهم على تبليغ دين الله للأمة شديدي التحري والتثبت فيما يروونه عن رسول الله ، فكانوا لا يحدثون بشيء إلا وهم واثقون من صحته عن رسول الله ، ولا يقبلون من الروايات إلا بعد التحري، والتيقن من أن الرواية صحيحة ثابتة(1).

وما كاد عصر الصحابة € ينقضي ليبدأ عصر التابعين حتى فشا الكذب، واختلاق الأحاديث، وظهرت الفتن والمحن، وكثرت الأهواء، وتعددت النحل، والفرق.

فاشتد الأمر على أئمة التابعين، وتفطنوا للكذابين، والمغرضين، المروجين للأحاديث المصنوعة، واختلاق الأكاذيب المفترية، فظهر بذلك الحفاظ للسنة، المشتغلون بالروايات

وكانت عنايتهم بها غاية الت حفظ، ومن ذلك:

العناية بحفظها من خلال الأمور الآتية:

أ- السؤال عن الإسناد حيث إن البحث في أحوال الرجال ونقله الأخبار، نتج عنه علم الرجال الذي أصبح ميزة هذه الأمة المسلمة عن غيرها من الأمم.

ب - تدوين السنة الذي بدأ بصحف وأجزاء ثم تطور إلى مصنفات ميوّبة ومرتبّبة، إما على الأبواب كالكتب السنة والموطأ وغيرها، وإما على المسانيد كمسند أحمد وغيره، وفيما يلي نماذج من أقوال أئمة السلف في التثبت والتحري في أحوال الرجال ونقله الأخبار، وعدم الأخذ عن غير الثقات: قال الإمام مسلم بن الحجاج: "إنّ الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين، ألا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقله، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع"(2)، ثم ساق بإسناده عن أبي هريرة ؓ: أن رسول الله ، قال: ((يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من

الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يضلونكم)) (3).

ج - الرحلة في طلب الحديث، لما كانت للسنة هذه المكانة أولاها السلف غاية اهتمامهم، وبدلوا من أجل جمع الحديث وأسانيده كل ما في وسعهم، حتى رحلوا المسافات البعيدة على بعد الشقة، وعظم المشقة طلباً للحديث، وبحثاً عن أسانيده، وذلك امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [سورة التوبة: الآية 122] وقوله :-

(1) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: 29/1

(2) مقدمة صحيح مسلم، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء، 8/1.

(3) رواه مسلم، صحيح مسلم ، المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء، 9/1، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

((من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهّل الله له به طريقاً إلى الجنة))⁽¹⁾، قد بدأت الرحلة في طلب الحديث من لوازم طريقة المحدثين، ومنهجهم في التحصيل العلمي، قال الحافظ ابن الصلاح: "وإذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل إلى غيره"⁽²⁾.

يريد بذلك أخذ ما هو عند أهل بلده ثم الأقرب حتى ينتهي فيأخذ من الأبعد في رحلة الطلب.

وروي عن أحمد بن حنبل أنه قيل له: أيرحل الرجل في طلب العلو؟ فقال: "بلى والله شديداً، لقد كان علقمة والأسود يبلغهما الحديث عن عمر ؓ فلا يقتعهما حتى

يخرجا إلى عمر فيسمعانه منه"⁽³⁾، وعن إبراهيم بن أدهم قال: "إن الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث"⁽⁴⁾، فرحلوا إلى الأمصار بعد الفتوحات يحملون معهم ميراث النبوة، وما كان يتيسر للرجل أن يحيط علماً بحديث رسول الله ، دون الرحلة إلى الأمصار وملاحقة الصحابة المتفرقين فيها⁽⁵⁾، وقال سعيد بن

المسيب: "إن كنت لأسير في طلب الحديث الواحد مسيرة الليالي والأيام"⁽⁶⁾، ويحمل قول ابن الأدهم: إن الله يدفع البلاء عن الأمة برحلة أصحاب الحديث، هو بيان المقدار والحرص والتثبت في إرساء دعائم لبشريعة، فو من أعظم الجهاد والله تعالى يقول: ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ [سورة العنكبوت الآية:69]، وقال بسر بن عبد الله الحضرمي: "إن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه"⁽⁷⁾، وقال عامر الشعبي: "لم يكن أحد من أصحاب عبد الله بن مسعود أطلب للعلم في أفق من الآفاق من مسروق"⁽⁸⁾.

وحديث الشعبي رجلاً بحديث ثم قال له: "أعطيناها بغير شيء، قد كان يُركب فيما دونها إلى المدينة"⁽⁹⁾.

وعن أبي العالية الرياحي قال: "كنا نسمع الرواية بالبصرة عن أصحاب رسول الله ، فلم نرض حتى ركبنا إلى المدينة فسمعناها من أفواهم"⁽¹⁰⁾.

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم، باب فضل الاجتماع في تلاوة القرآن، برقم:2697، 2074/4، عن أبي مالك الأشجعي.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 246/1.

(3) نفس المصدر، 251/1.

(4) الشذا الفياح، 401/1.

(5) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: 29/1

(6) الكفاية في علم الرواية، 402/1.

(7) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، 41/1.

(8) جامع بيان العلم وفضله، 397/1.

(9) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، 41/1.

(10) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: د. محمود الطحان، د/ن، مكتبة المعارف - الرياض، 224/2.

وقد كان للرحلة في طلب العلم فوائد كثيرة لا تخفى تتنوع بحسب حالة الأجيال إليها
 ففي جيل الصحابة كانت الرحلة لسماع حديثٍ لم يسمعه الصحابي من رسول الله 'أو
 للثبوت من حديثٍ يحفظه الصحابي وليس في بلده من يحفظه، فيشدّ الرّحال إلى من
 يحفظه ولو كان على مسيرة شهر.
 أما في التابعين فذلك بسبب تفرّق الصحابة في الأمصار وكلّ منهم يحمل علماً
 من ميراث النبوة، فاحتيج إلى علمهم فرُجل إليهم.
 وقد ظهرت أسبابٌ أخرى فيما بعد جيل الصحابة ء، وجيل التابعين، منها ظهور
 الوضع في الحديث، حيث كثر أصحاب الأهواء الذين انتحلوا أحاديث تؤيد أهواءهم
 ونسبوها إلى الرسول '، فنشط العلماء في الرحلة للتحقق من تلك الأحاديث ومعرفة
 مصادرها ومخارجها، فعن المؤمل بن إسماعيل قال: «حدثني ثقة بفضائل سور
 القرآن الذي يروى عن أبي بن كعب فقلت للشيخ: من حدثك فقال: حدثني رجل
 بالمدائن⁽¹⁾، هو حي فصرت إليه فقلت: من حدثك فقال: شيخ بواسطة وهو حي،
 فصرت إليه فقال: حدثني شيخ بالبصرة، فصرت إليه، فقال: حدثني شيخ بعبادان⁽²⁾،
 فصرتُ إليه، فأخذ بيدي فأدخلني بيتاً فإذا قومٌ من المتصوفة ومعهم شيخ، فقال: هذا
 الشيخ حدثني، فقلت: يا شيخ من حدثك، فقال: لم يحدثني أحدٌ، ولكننا رأينا الناس قد
 رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث ليصرفوا وجوههم إلى القرآن»⁽³⁾.
 ففي مثل هذا الموقف من الترحال والتتبع يُؤكد حرصهم التان على تنقية الحديث من
 كل ما هو دخيل، حتى وإن كان المقصد شريفاً وهو رد الناس إلى القرآن، فهو من
 باب الوضع والإفتراء على رسول الله.

ومنها أيضاً طلب الإسناد العالي، فيرحل لأجله كما قال الإمام أحمد: "طلب الإسناد
 العالي سنة عمّن سلف"⁽⁴⁾، أخرج الحافظ ابن حبان بإسناده، إلى أبي نصر بن حماد
 الورّاق البجلي قال: "كنا بباب شعبة بن الحجاج ومعني جماعة نتذاكر السنة فقلت:
 حدثنا إسرائيل، عن أبي اسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر، عن النبي
 'قال: ((من توضع فأحسن الوضوء دخل من أيّ أبواب الجنة شاء))

عن أبي نصر بن حماد الورّاق البجلي، قال: خرج شعبة وأنا أحدث بهذا الحديث،
 فصفعني ثم قال: «يا مجنون، سمعت أبا اسحاق يحدث عن عبد الله بن عطاء، عن
 عقبة بن عامر فقلت: «يا أبا اسحاق سمعت عبد الله بن عطاء يحدث عن عقبة ابن

(1) المدائن: مدينة عظيمة على حافتي دجلة: بهر سير وهي المدينة الدنيا وهي على أحد جانبيها ممّا يلي الشرق،
 وقصر كسرى وهو الإيوان، وهي المدينة القصوى، وهو القصر الأبيض، المسالك والممالك: أبو عبيد عبد الله بن
 عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: 487هـ) د/ن: دار الغرب الإسلامي، عام النشر: 1992م، 430/1.

(2) عبّادان: هي حصن صغير عامر على شطّ البحر ومجمع ماء دجلة، نفس المصدر، 33/1.

(3) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، 42/1.

(4) الشذا الفياح شرح مقدمة ابن الصلاح، 419/2.

عامر قال: «سمعت عبد الله بن عطاء، قلت: عبد الله بن عطاء سمع عقبة بن عامر فقال: أسكت، فقلت: لا أسكت، فالتفت إليّ مسعر بن كدام فقال: يا شعبة عبد الله بن عطاء حيٌّ بمكة، فخرجت إلى مكة فلقيت عبد الله بن عطاء، فقلت: حديث الوضوء، فقال: عقبة بن عامر فقلت: يرحمك الله سمعت منه قال: لا، حدثني سعد بن إبراهيم، فأتيت مالك بن أنس - وهو حاج - فسألته عن سعد بن إبراهيم، فقال لي: «ما حجّ العام، فلما قضيتُ نسكي مضيت إلى المدينة فلقيت سعد بن إبراهيم فقلت: حديث الوضوء، فقال: «من عندكم خرج، حدثني زياد ابن مخرق، فأنحدرت إلى البصرة فلقيت زياد بن مخرق وأنا شاحب اللون وسخ الثياب كثير الشعر، فقال: من أين فحدثته الحديث، فقال: ليس هو من حاجتك، قلت: فما بد، قال: لا، حتى تذهب تدخل الحمام وتغسل ثيابك، ثم تجيء فأحدثك به، قال: فدخلت الحمام وغسلت ثيابي، ثم أتيته، فقال: حدثني شهر بن حوشب عن أبي ریحانة فقلت: هذا حديث سعد ثم نزل، دمروا عليه، ليس له أصل»(1).

ولهذا كان للرحلة في طلب العلم نصيب أوفر، فقد كانت شرطاً في قبول رواية الطالب للحديث لما لها من مزية علو الإسناد، والأخذ من الشيخ مباشرة، وسماعه له. كما كان لها أثرٌ في معرفة الرجال بصورة دقيقة، لأنّ المحدث يذهب إلى البلدة فيتعرّف على علمائها ويخاطبهم ويسألهم، ولذلك اتسع نطاق الرحلة في طلب العلم في القرنين الثاني والثالث. وقد ذكر الحافظ الرامهرمزي(2) في "المحدث الفاصل" قائمة بأسماء المحدثين الذين رحلوا في الأقطار ورتّبهم على طبقات، فذكر أولاً من رحلوا إلى عدة أقطار، ثم ذكر من رحل إلى ناحية واحدة للقاء من بها من العلماء(3). ومن أهم الأقطار التي كان يرحل إليها طلاب العلم: المدينة، ومكة، والكوفة والبصرة والجزيرة، والشّام، واليمامة، ومصر، ومرو، والرّي، وبخارى وذلك لأنّها مراكز العلم ويكثر فيها العلماء، سئل الإمام أحمد عن طالب العلم: أيلزم رجلاً عنده علم فيكتب عنه، أو يرحل إلى المواضع التي فيها العلم فيسمع منهم؟ فقال: "يرحل ويكتب عن الكوفيين، والبصريين وأهل المدينة، ومكة، ويُسأَمُ النَّاسُ يَسْمَعُ مِنْهُمْ"(4). وقال الخطيب البغدادي: "المقصود بالرحلة في الحديث أمران: أحدهما: تحصيل علو الاسناد وقدم السّماع، والثاني: لقاء الحقاظ والمذاكرة لهم، والاستفادة منهم.

- (1) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، 41/1.
- (2) أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الفارسي الرامهرمزي القاضي، مصنف كتاب "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" في علوم الحديث، وما أحسنه من كتاب/ سير اعلام النبلاء، للذهبي، 170/12.
- (3) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي الفارسي (ت: 360هـ) تح: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت، ط: الثالثة، 1404هـ، 232/1.
- (4) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، 45/1.

فإذا كان الأمران موجودين في بلد الطالب ومعدومين في غيره، فلا فائدة في الرحلة فاقتصره على ما في البلد أولى⁽¹⁾، ومن الأسباب التي كان أهل العلم بالحديث يطلبون الرحلة التّحَقُّق من صحّة الحديث، وذلك بسماعه من الرّاوي نفسه قبل وفاته، والغاية في ذلك البعد عن رواية الأحاديث الضّعيفة، وهي غاية المرام، وبذلك برز كوكبة من أهل الحديث، جمعوا ما استطاعوا من الأحاديث الصّحيحة، وميّزوها عن الأحاديث الضّعيفة، وقسموا الأحاديث الضّعيفة إلى عدّة أقسام، وقد تركتُ ذكر أنواع الأحاديث الضّعيفة وبيانها هنا لأنّي قد خصّصتُ لها مبحثاً خاصّاً كما هو مُبيّن في شروط في المروي⁽²⁾.

وقد بيّن أهل الحديث فائدة التّفريق بين أنواع الحديث، منها ما يُمكن أن يُعتدّ ويصلح للشّواهد والمتابعات، والإعتبار به في تصحيح الأحاديث الضّعيفة، بشرط أن يكون الضّعف من حيث الضّبط، وخفّته، - ولكن بشرط ألا يكون الضّعف في الضّبط فاحشاً فإنّه أيضاً لا يُجبر - لا من حيث العدالة والتّهمة والطّعن فيها، فإنّه لا يُجبر ولو كثرت طرق الحديث المطعون فيه في العدالة ولو بلغت الألاف⁽³⁾. وإتماماً للفائدة أوضّح معاني هذه المُصطلحات، وهي الشّواهد، والمتابعات، والاعتبار.

فالمتابعات: جمع مُتابعة، وهي موافقة الرّاوي لغيره في رواية الحديث المعين، بشرط أن تقع لغير الصّحابي الذي يروي الحديث عن النّبي، كأن تقع للرّاوي عنه أو من قبله⁽⁴⁾.

وصورتها مثال ذلك: أن يُروي الحديث عن ابن عمر نافع مولاه، ويوافقه في روايته سالم بن عبد الله يرويه كذلك عن أبيه، فيقال: تابع سالم نافعاً، وكلُّ منهما متابعٍ ومتابع⁽⁵⁾.

فائدة المتابعة: رفع الغرابة في ذلك الموضوع الذي حصلت فيه الموافقة من الإسناد، وفيه تقوية الحديث من ذلك الطريق، بحسب قوّة المتابع. ويُشترط في المتابعة أن توافق في الإسناد، ويكفي في المتن موافقة المعنى، وربّما سمّاها بعض المحدّثين (شاهداً) توسعاً في الاستعمال، واللّغة تحتمله⁽⁶⁾.

قال الحافظ ابن حجر: «ومتى تُوبع السّيء الحفظ بمُعتبر: كأن يكون فوقه، أو مثله لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميّز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس

(1) شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: 806هـ)، تح: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1423هـ - 2002م، 40/2.

(2) ينظر الصفحة رقم: 263، إلى نهاية هذه الأطروحة.

(3) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، 45/1.

(4) تحرير علوم الحديث، 53/1.

(5) تحرير علوم الحديث، 53/1.

(6) نفس المصدر، 53/1.

إذا لم يعرف المحذوف منه صار حديثهم حسناً، لا لذاته، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع»⁽¹⁾.

وتكون من المتابع والمتابع؛ لأن كل واحد منهم احتمال أن تكون روايته صواباً، أو غير صواب، على حد سواء، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهما رُجِحَ أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين، ودلّ ذلك على أنّ الحديث محفوظ؛ فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول ومع ارتقائه إلى درجة القبول فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته وربما توقف بعضهم عن إطلاق اسم الحسن عليه⁽²⁾. ولهذا ذكر أهل العلم لذلك شروطاً حتى تصحّ المتابعة، وتدفع الخطأ، وتُزِيل الإبهام أو الضعف الذي يُخشى، فقد ذكروا أنه لا بدّ من أن تكون ممّن يأمن معه عدم الكذب مثلاً.

«وليس كل متابعة ثبتت إلى المتابع تصلح لدفع الخطأ عن المتابع، فمثلاً؛ قد تكون المتابعة من راوٍ كذاب أو مُتهم، وثبوت متابعة الكذاب أو المتهّم لغيره، لا تكفي لدفع الوهم عن الغير، ومما ينبغي أن يُعلم أنه يُقبل في المتابعات والشواهد رواية من لا يحتجّ به لأنّ شأن المتابعات والشواهد مبني على التّسامح، ولا يصلح لذلك كل ضعيف، لأنّ الضعيف قسمان: ضعيف يُعتبر به، وضعيف لا يُعتبر به»⁽³⁾. وثبوت المتابعة يُشترط له أمور:

«الأول: صحّة الإسناد إلى المتابع والمتابع. الثاني: أن تكون الرواية محفوظة إليهما، وليس ذلك من خطأ بعض الرواة عنهما، أو أحدهما؛ فتكون مُنكرة لا أصل لها. الثالث: أن يكون كل من المتابع والمتابع قد سمع هذا الحديث من الشّيخ الذي انفقا على روايته عنه.

أمّا إذا كان أحدهما - أو كلاهما - لم يسمع الحديث منه، فلا تُثبت هذه المتابعة. فهذه؛ هي شروط إثبات المتابعة، بصرف النّظر عن كون هذه المتابعة ممّا ترقى إلى التّقوية، فيُعتدّ بها في دفع الخطأ عن المتابع، أو لا»⁽⁴⁾. والمتابعة نوعان.

1- «متابعة تامة: وهي أن تحصل المشاركة للراوي من أوّل الإسناد.

2- متابعة قاصرة: وهي أن تحصل المشاركة للراوي في أثناء الإسناد»⁽⁵⁾.

(1) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 4/724.

(2) البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، تح: المرتضي الزين أحمد، د/ن: مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، 1999م، 2/169.

(3) الوسيط في علم مصطلح الحديث، ص 369.

(4) الارشاد في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، د/ن: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، دار: زمزم للنشر والتوزيع - الرياض، ط: الأولى، 1417هـ - 1998م، 1/63.

(5) تيسير مصطلح الحديث، أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط: العاشرة: 1425هـ-2004م، 1/64.

والخلاصة: المتابعة إن حصلت للراوي نفسه فهي المتابعة التامة وإن حصلت لشيخه فمن فوقه فهي المتابعة القاصرة، «وقد أورد الحافظ ابن حجر مثلاً تجتمع فيه المتابعة التامة، والمتابعة القاصرة، والشاهد باللفظ، والشاهد بالمعنى، وهو ما رواه الشافعي في الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله قال: ((الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة الثلاثين))» (1)، (2)، قال الحافظ ابن حجر: «وقد ظن قوم أن هذا الحديث بهذا اللفظ قد تفرد به الشافعي عن مالك فعده في غرائبه، لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد بلفظ: ((فإن غم عليكم فاقدروا له)) فنظرنا فوجدنا للشافعي متابعاً وهو عبد الله القعنبى، أخرجه البخاري عنه عن مالك بلفظ الشافعي، فهذه متابعة تامة، وقد دل على أن مالكاً رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين معاً، ووجدنا عبد الله بن دينار قد ثوبع فيه عن ابن عمر من وجهين، أحدهما ما أخرجه مسلم من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر فذكر الحديث، وفي آخره فإن غمي عليكم فاقدروا ثلاثين.

والثاني: ما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن جده ابن عمر بلفظ فإن غم عليكم فأكملوا ثلاثين فهذه متابعة لكنها ناقصة (3). وله شاهدان أحدهما: من حديث أبي هريرة، رواه البخاري، عن آدم عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة بلفظ: ((فإن غمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين)) (4).

وثانيهما: من حديث ابن عباس، من رواية عمرو بن دينار، عن محمد بن حنين، عن ابنة عباس بلفظ حديث ابن دينار، عن ابن عمر سواء، وهو ((فاكملوا العدة ثلاثين)) (5)، فهذا شاهد باللفظ، وما قبله شاهد بالمعنى (6).

الشواهد: «جمع شاهد، وهو نوع من المتابعة، لكنه خاص بمن روى الحديث عن النبي، وهو الصحابي، فهي: المتابعة صحابي لصحابي آخر في متن حديث لفظاً أو

(1) الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: 204هـ)، د/ن: دار المعرفة - بيروت، ط: بدون، طبعة: 1410هـ/1990م، 103/2.

(2) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح بن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (ت: 1338هـ) تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ن: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الأولى، 1416هـ - 1995م، 493/1.

(3) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 682/2.

(4) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصيام، باب قوله صلى الله عليه وسلم: إذا رايتم الهلال فصوموا، برقم 1909، 27/3.

(5) رواه النسائي، سنن النسائي، كتاب الصيام، باب: إكمال شعبان ثلاثين إذا كان غيماً، برقم/2124، 135/4، قال الألباني: صحيح، صحيح سنن النسائي.

(6) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 494/1.

معنى، كحديث يروى عن جابر بن عبد الله، ويروى مثله أو نحوه أو معناه عن عائشة أم المؤمنين، فيقال عن حديث جابر: له شاهد من حديث عائشة، وكذلك العكس»⁽¹⁾. والشاهد ما وافق راوٍ راويه عن صحابي آخر، قال الحافظ في النخبة وشرحها: "وإن وجد متن يروي من حديث صحابي آخر يُشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط فهو الشاهد"⁽²⁾، وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا والشاهد بما حصل بالمعنى، كذلك وقد تُطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس"⁽³⁾.

ولهذا ذكر أهل العلم أنّ الحديث البضعيف يقوي بهذه الطرق مثل المرسل والمنقطع وغيره، فقد يشهد المرسل للمتصل، ومعلوم أنّ المرسل لا ذكر للصحابي فيه، لكنّه شاهدٌ باعتبار استقلاله عن المتصل بالرواية، وتنزيل ترك الصحابي فيه منزلة مجيء الرواية عن الصحابي مجهول، ولا بد أن يقع من التساوي بين الحديثين الذين يشهد أحدهما للآخر في المعنى بنحو المعنى الذي يقع في المتابعات، ولا يجوز تكلف تقوية الحديث بشاهد صلته به لا تُدرك إلا بتكافؤ⁽⁴⁾.

الوقوف على متابعة أو شاهد للحديث يتمّ البحث عن طرق الحديث في الكتب المختلفة في الرواية المعنية بسياق الأحاديث بأسانيدها، كأصوله الكبار كالسنة الأمهات والمسانيد، والصّحاح، والسُّنن، والمصنّفات، والفوائد، والأجزاء الحديثية، فالحديث ربّما ظنّ فرداً، فيطلع الباحث على طريق، أو طرق أخرى بين متابع ومشاهد تزيلان الغرابة عنه؛ وربما صيرنا الضّعيف المرود مقبولاً حسناً أو صحيحاً⁽⁵⁾.

ونجد أنّ هناك فارق بين الشاهد، والمتابع، والمعتبر كما سيأتي في أنّ الاعتبار تتبع الطرق للحديث الواحد وأسانيده لمعرفة المتابعه له. الإعتبار: تتبع طرق الحديث وأسانيدها بقصد معرفة المتابع، والشاهد يُسمى الإعتبار⁽⁶⁾.

إذاً هو تتبّع طرق الحديث من الجوامع وهي الكتب التي جمع فيها الأحاديث على ترتيب كتب الفقه، كالكتب السنّة، أو ترتيب الحروف الهجائية ومن المسانيد، وهي الكتب التي جمع فيها مسند كل صحابي على حدة، على اختلاف في مراتب الصحابة وطبقاتهم والنزاهة نقل جميع مروياتهم صحيحاً كان أو ضعيفاً ومن الأجزاء،

(1) تحرير علوم الحديث، 54/1.

(2) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 722/4.

(3) نزاهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، د/ ن: مطبعة سفير بالرياض، ط: الأولى، 1422هـ، 90/1.

(4) تحرير علوم الحديث، 54/1.

(5) نفس المصدر، 54/1.

(6) مقدمة في أصول الحديث، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت: 1052هـ) تح: سلمان الحسيني الندوي، د/ ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، ط: الثانية، 1406 هـ - 1986م، 56/1.

وهي ما تُؤنّ فيها حديثٌ شخصٍ واحدٍ، أو أحاديث جماعة في مادة واحدة، فإذا تتبعت طرق الحديث الذي ظنّ أنّه فرد ليعلم هل له مُتابع أم لا؟ فإنّ هذا التتبع يُسمى ويُدعى ويُقال له الاعتبار، قال الحافظ ابن حجر: «وجميع ما تقدم من أقسام المقبول تحصل فائدة تقسيمه باعتبار مراتبه عند المعارضة»⁽¹⁾، والأقسام التي مرّت له هي: المحفوظ، والشاذ، والمعروف، والمنكر، وأمّا الفرد النَّسبي فقد قسمه إلى قسمين ما له متابع وما له شاهد⁽²⁾.

والاعتبار حقيقته أن يأتي المحدث إلى حديث لبعض الرواة فتعتبره بروايات غيره من الرواة، واعتباره يكون بسيره أي المحدث بتتبعه طرق الحديث ليعرف المحدث هل يشاركه، أي يشارك الراوي في رواية ذلك الحديث الذي سبر طرقه راوٍ غيره، أي غير ذلك البعض فرواه: أي ذلك الغير عن شيخه عن شيخ البعض فيكون شيخاً لهما، فإذا لم يجد من يشاركه في شيخه تتبّع الطرق، فإذا لم يجد فيها من رواه عن شيخه، فعن شيخ شيخه إلى الصحابي، أي يكون السبر والتتبع إلى أن ينتهي إلى الصحابي، "فإن وُجد من رواه عن أحد منهم من شيوخه فهو تابع" أي المروي من طريق أخرى غير طريق البعض فإنّه يُسمى تابعاً، والاعتبار طريق لمعرفة التابع فإن كان عن شيخه فهذه هي المتابعة التامة، وظاهر كلام المحدثين أنّه لا يُطلق عليها اسم الشاهد، وقد يُسمى ما وجد من التوابع عن شيخ شيخه فمن فوقه شاهداً كما يسمى تابعاً وهو ظاهر في أنّه لا يُسمى القسم الأول شاهداً "وإن لم يجد" بعد تتبّع الطرق عن شيخه، ولا عن الشيخ شيخه "نظرت: هل رواه أو معناه أحد عن النبي" من غير طريق ذلك الصحابي؟ فإن وُجدت فهو شاهد" ولا يُسمى تابعاً فالمعتبر إمّا أن يجد من رواه عن شيخ ذلك الراوي الذي هو بصدد اعتبار روايته، فهي المتابعة التامة، أو لا يجده لكنّه وجده عن شيخ شيخه فهي متابعة، ويُقال لها شاهداً، أو لا يجد إلا عن صحابي آخر، فهو شاهد لا غير، لكنّه قسمان إمّا أن يجده بلفظه أو بمعناه فكانت الأقسام أربعة مُتابعة تامة، مُتابعة غير تامة، شاهد باللفظ، شاهد بالمعنى⁽³⁾. إذاً الاعتبار يكون بتتبع الطرق الحوامع والمسائيد للحديث المراد معرفة صحته، والوقوف على موارده، ومخارجه وهو عمل شاقٌّ جدّاً يحتاج إلى سبر من المحدث. قال الحافظ ابن حجر: "واعلم أنّ تتبّع الطرق من الجوامع والمسائيد والأجزاء لذلك الحديث الذي يظن أنّه فرد، ليعلم هل له مُتابع أم لا؟ هو الاعتبار"⁽⁴⁾.

(1) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، للرحيلي، 91/1.

(2) إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير (ت: 1182هـ)، تح: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سير، د/ ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: الأولى، 1427هـ - 2006م، 242/1.

(3) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، المعروف بالأمير (ت: 1182هـ)، تح: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: الأولى 1417هـ/1997م، 10/2.

(4) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، للرحيلي، 90/1.

والإعتبار في الأخبار مثاله: أن يزوي حماد بن سلمة حديثاً لم يتابع عليه، عن أيوب عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي، فيُنظر: هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين؟ فإن وُجد علم أن الخبر أصلاً يرجع إليه، وإن لم يوجَد ذلك فتقهُ غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي، فأبى ذلك وُجد يُعلم به أن الحديث أصلاً يرجع إليه، وإلا فلا(1).

وبهذا نعلم الفرق بين هذه المعاني التي يستخدمها أهل الحديث في تتبع الطرق والوقوف على كل طريق للحديث الصحيح منها والضعيف، ثم جمع ذلك والنظر فيها والحكم على تلك الطرق بما يوجب رد الحديث أو قبوله.

الباب الأول: (الجرح والتعديل المفهوم والتطور)

الفصل الأول: نشأة علم الجرح والتعديل

المبحث الأول: مفهوم الجرح والتعديل

المطلب الأول: الجرح لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: التعديل لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني: نشأة علم الجرح والتعديل

المطلب الأول: عصر الصحابة ؓ

المطلب الثاني: عصر التابعين وتابعيهم

الفصل الثاني: تدوين مصطلحات (ألفاظ) الجرح والتعديل

المبحث الأول: نشأة التدوين

المطلب الأول: عصر الصحابة ؓ والتابعين

المطلب الثاني: عصر تابع التابعين ومن بعدهم

المبحث الثاني: تطور التصنيف

المطلب الأول: مصنفات الجرح والتعديل الجامعة

المطلب الثاني: مصنفات الجرح والتعديل المفردة

(1) مقدمة ابن الصلاح، 83/1.

الباب الأول: (الجرح والتعديل المفهوم والتطور)

الفصل الأول: نشأة علم الجرح والتعديل

المبحث الأول: (مفهوم الجرح والتعديل)

تناول هذا المبحث الجرح والتعديل من حيث مفهومه، ومشروعيته في مطلبين: المطلب الأول: يُبين معنى الجرح ومشروعيته، والمطلب الثاني: التعديل ومشروعيته

المطلب الأول: الجرح لغة واصطلاحاً

الجرح لغةً: جاء في لسان العرب «جَرَحَهُ يَجْرَحُهُ جَرَحًا أَثْرَ فِيهِ بِالسَّلَاحِ وَجَرَحَهُ»⁽¹⁾. ويُقال: «جرح الحاكم الشاهد إذا عُثِرَ منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره، وقد قيل ذلك في غير الحاكم، فقيل: «جرح الرجل، غض شهادته، وقد استجرح الشاهد والاستجراح النقصان والعيب والفساد، وهو منه»⁽²⁾. الجرح اصطلاحاً: وصف متى التحق بالراوي والشاهد سقط الاعتبار بقوله، وبطل العمل به⁽³⁾.

وعرّف بآته: «علم يُبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة، وعن مراتب تلك الألفاظ»⁽⁴⁾، ويكون ذلك إما بالطعن في الراوي: من حيث العدالة، وإما الطعن في الراوي: من حيث الضبط، وإما في كليهما معاً. وأعلم أنّ العدالة والضبط إمّا أن ينتفيا في الراوي، أو يوجد في العدالة وحدها، أو الضبط وحده، فإن انتفيا فيه لم يُقبل حديثه أصلاً، وإن اجتمع فيهِ قُبُلٌ وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمُعْتَبَرُ، وإن وجدت فيه العدالة دون الضبط رُدَّ حديثُهُ مع بقاء عدالته، وإن وجد فيه الضبط دون العدالة والضبط لم يُقبل حديثه، لأنّ العدالة هي الرُّكْنُ الْأَكْبَرُ فِي الرِّوَايَةِ⁽⁵⁾.

(1) لسان العرب: فصل الجيم، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الأفرقي، (ت: 711هـ)، د/ ن: دار صادر - بيروت، ط الأولى، 2: 422.

(2) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: 370هـ)، تح: محمد عوض مرعب، د/ ن: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى، 2001م، 485/1.

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، (ت: 606هـ)، تح: عبد القادر الأرناؤوط، د/ ن: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط: الأولى. 126/1.

(4) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، المشهور باسم: حاجي خليفة، أو الحاج خليفة (ت: 106هـ)، د/ ن: مكتبة المثني - بغداد، ودار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية، 1941م، 532/1.

(5) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 100/1.

ويُعد جرح الراوي من الأمور التي تُرد بها روايته ولا يُمكن قَبُولها إذا كان الجرح في العدالة، وبذلك يُعتبر مردود الرواية غير مرضي، أما إذا كان الطعن في الضبط فهو درجات ومراتب، وبحسب درجة ضبطه تكون درجة قَبُول روايته. وإطلاق الجرح في غير العُدُول لا بدّ منه لما له من عظيم الفائدة في التّحري والتّحرّز من قَبُول رواية من ليس أهلاً للرواية، قال الخطيب البغدادي: «أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل لئلا يتغطى أمره على من لا يُخبره فيظنّه من أهل العدالة فيحتجّ بخبره والإخبار عن حقيقة الأمر»(1).

فكان أهل الحديث يُبيّنون أحوال الرواة وينقدونهم ويعدلونهم حسبة الله، لا تأخذهم خشية أحد ولا تتملكهم عاطفة، فليس أحد من أهل الحديث يُحابي في الحديث أباه، ولا أخاه، ولا ولده، فهذا زيد بن أبي أنيسة(2)، يقول: «لا تأخذوا عن أخي»(3). وقال علي بن المديني لمن سألَهُ عن أبيه: «سألوا عنه غيري» فأعادوا المسألة فأطرق ثم رفع رأسه فقال: «هُوَ الدِّينُ، إِنَّهُ ضَعِيفٌ»(4).

«وَكَانَ وَكَيْعُ بِنِ الْجَرَّاحِ لِكُونِ وَالِدِهِ كَانَ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ، يُفَرُّ مَعَهُ آخَرَ إِذَا رَوَى عَنْهُ»(5).

وكانوا يأمرّون طلابهم وإخوانهم أن يبيّنوا حال الراوي الذي يكثر غلظه، والمتهم في حديثه، قال عبد الرحمن ابن مهدي: «سألتُ شُعْبَةَ، وَابْنَ الْمُبَارَكِ، وَالثَّوْرِيَّ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الرَّجُلِ يَنْهَمُ بِالْكَذِبِ، فَقَالُوا: انْشُرْهُ فَإِنَّهُ دِينٌ»(6)، وعن يحيى بن سعيد قال: «سألتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَشُعْبَةَ، وَمَالِكًا، وَابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ نَبْتًا فِي الْحَدِيثِ، فَيَأْتِيَنِ الرَّجُلُ، فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ، قَالُوا: "أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِنَبْتٍ»(7).

(1) الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)

تح: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدن، د/ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة. 39/1.

(2) زيد بن أبي أنيسة الجزري: مولى لعني كان يسكن الرها يروي عن سعيد المقبري روى عنه مالك وأهل بلده، مات 125هـ، كان قبيها ورعا وهو أخو يحيى بن أبي أنيسة لكن يحيى ضعيف وهو ثقة، النقات لابن حبان، 315/6.

(3) مقدمة صحيح مسلم، 27/1.

(4) فتح المغيث شرح الفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، تح: علي حسين علي، د/ن: مكتبة السنة - مصر، ط: الأولى، 1424هـ /

2003م، 356/4.

(5) فتح المغيث شرح الفية الحديث، 356/4.

(6) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، د/ن: وزارة عموم

الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ، 47/1.

(7) السنة قبل التدوين، محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب، د/ن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، 1400هـ - 1980م، 234/1.

وكان طلاب العلم يسألون الأئمة ويكتبون إليهم ليخبروهم عن الرواة، من ذلك ما رواه الإمام مسلم بإسناده عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه قال: «كَتَبْتُ إِلَيَّ شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ: «لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا وَمَرَّقْ كِتَابِي»(1).

وكان النقاد يُدققون في حكمهم على الرجال، يعرفون لكل مُحَدِّث ما له وما عليه، قال الشعبي: «وَاللَّهِ لَوْ أَصَبْتُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ مَرَّةً، وَأَخْطَأْتُ مَرَّةً لَعُدُّوا عَلَيَّ تِلْكَ الْوَاحِدَةَ»(2)، فلا مظاهر تغريهم، وإنما إخلاص العمل لله في خدمة الشريعة، ودفع ما يشوبها، وبيان الحق من الباطل، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «إِنَّا لَنَطْعُنُ عَلَى أَقْوَامٍ لَعَلَّهُمْ قَدْ حَطُّوا رِحَالَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَتِي سَنَةٍ»(3)، قال السخاوي: «أَيُّ أَنَاسٍ صَالِحُونَ، وَلَكِنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ»(4)، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَلَّادٍ، قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ: أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَكْتَ حَدِيثَهُمْ خُصَمَاءَكَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: لَأَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ خُصَمَائِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ خُصَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ، يَقُولُ: «لِمَ حَدَّثْتُ عَنِّي حَدِيثًا تَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؟»(5).

مشروعية الجرح (النقد):

جاء في القرآن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [سورة الحجرات، الآية:6] فبين تبارك وتعالى في هذه الآية ضرورة التثبت في قبول الأخبار، وعدم الانجرار خلف كل ما يُقال وقبوله على أنه حق ومُسلَّم به، وما في ذلك من الندامة، والتحسر ما لا يُدرك بعد فوات الأوان. و«انعقد الإجماع على مشروعية الجرح والتعديل، إذ هو نصحٌ للأمة، بل وعلى وجوبه إذا اقتضت الضرورة»(6).

أهمية الجرح (النقد):

لقد خصَّ الله تعالى هذه الأمة بخاصية الإسناد وبالجرح الذي يبيِّن حال الراوي من حيث القبول والرد ، ومعلوم أن أحكام ديننا لا تقتصر على القرآن الكريم فقط، وإن كان هو المصدر الأول في التشريع، وقد تكفل الله بحفظه، فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر الآية:9] بل يُضاف إليه السنة النبوية

(1) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي، باب الإسناد من الدين، 110/1.

(2) تذكرة الحفاظ، 65/1.

(3) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: د. محمود الطحان، د/ ن: مكتبة المعارف - الرياض، 201/2.

(4) السنة قبل التدوين، 234/1.

(5) الكفاية في علم الرواية، 44/1.

(6) سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، تح: محمد علي قاسم العمري، د/ ن: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1403هـ/1983م، 45/1.

المُطَهَّرَة من حيث الأهميّة. «وبعد وفاته 'كَانَ لا بدّ من نقل سنّته خلفاً عن سلف إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وقد بذل الصّحابة رضوان الله عليهم جهداً بالغاً في أداء هذا الواجب، فنقلوا لمن جاء من بعدهم أقوال النَّبِيِّ - 'وأفعاله وما أقرّ به، وكل ما له علاقة بهذا الدّين حتّى غلب على الظّن أنّهم لم يتزكوا شيئاً من سنّته إلاّ بينوها لتابعيهم»(1).

وهكذا كان أهل العلم من الصّحابة إلى التّابعين لهم إى من بعدهم ينقلون الأحاديث حال الرّواة لمن بعدهم حفظاً للدّين، ولما فُتحت الأمصار الإسلاميّة تفرّق الصّحابة رضوان الله عليهم، فمنهم من كان غازياً، ومنهم خرج في أرض الله هادياً ومُرشداً، وقد كان لتفرّقهم في البلاد، واختلاط الشّعوب الإسلاميّة بغيرها أثر كبير، إذ مهّد هذا الأمر لأن ينال المغرضون من مكانة هذا الدّين بتشويه معالم السنّة بالتزوير، واختلاق ما ليس منها؛ ولما كان الخطأ من بني الإنسان أمراً فطرياً، فقد أدخل في السنّة ما ليس منها، ممّا دعا التّابعين من علماء الحديث إلى القيام بنقد الحديث التّبوي الشريف، نقداً علمياً يتبين من طريقه الكشف عن صحيح الحديث من ضعيفه، أو مُختلقه.

المطلب الثّاني: التّعديل لغّة واصطلاحاً

لغة: «عدّل الشّيء يعدله عدلاً وعادله: وازنه، وعادلت بين الشّيئين، وعدلت فلاناً بفلان إذا سوّيت بينهما، وتعديل الشّيء: تقويم»(2).

اصطلاحاً: «مَلَكَتْهُ تَحْمِلُهُ على مُلازمة التّقوى والمُروءة»(3).

قال ابن الصّلاح: «أجمع جماهير أهل الحديث والفقّه على أنّه يُشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه وتفصيله أن يكون مسلماً، بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المُروءة»(4).

ومن المعلوم بالضرّورة من أدلّة الكتاب والسنّة أنّ الصّحابة كلّهم عُذول، ولا يحتاجون إلى تعديل في قبول رواياتهم، قال الإمام الذهبي: «أمّا الصّحابة ٤ فبساطهم مطويّ وإن جرى ما جرى وإن غلطوا كما غلط غيرهم من الثّقات فما يكاد يسلم أحدٌ

(1) نفس المصدر، 46/1.

(2) لسان العرب: باب العين، 432/11.

(3) نزّهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تج: نور الدّين عتر، د/ن، مطبعة الصّباح، دمشق، ط: الثالثة، 1421هـ - 2000 م، ص: 58.

(4) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصّلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدّين المعروف بابن الصّلاح (ت: 643هـ)، نور الدّين عتر، د/ن: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت:

1406هـ - 1986م، 104/1.

من الغلط لكنه غلط نادر لا يضر أبداً إذ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل وبه ندين الله تعالى»(1).

قال الإمام الصنعاني: «وظاهرها أن كونه صحابياً قد تضمن أنه ثقة حافظ، فصفة الصُّحبة قد تكفلت بالعدالة والضبط، وهذا لا إشكال فيه»(2).

مشروعية التعديل:

لقد زكى الله تبارك وتعالى جملة من أنبيائه وكثيراً من الصالحين، فقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [سورة مريم الآية: 58].

وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبة الآية: 100]

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة الحشر الآية: 9]

وقد جاءت أحاديث تبين أن رسول الله قد عدل وزكى بعض أصحابه، منها:

((أَرْحَمَ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَبُهُمْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ)) (3).

وقال: ((خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمٍ، مَوْلَى

أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب)) (4)، وغيرها من الأحاديث يضيق المجال لذكرها.

المبحث الثاني: (نشأة علم الجرح والتعديل)

تناول هذا المبحث نشأة علم الجرح والتعديل في مطلبين:

(1) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: محمد إبراهيم الموصلي، د/ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1412هـ - 1992م، 24/1.

(2) توضيح الأفكار إلى معاني تنقيح الأنظار، 161/2.

(3) رواه الترمذي، سنن الترمذي، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت، برقم: 3791، 664/5، عن أنس بن مالك، قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه وقد رواه أبو قلابة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، والمشهور حديث أبي قلابة، قال الألباني: صحيح، صحيح سنن الترمذي، 291/8.

(4) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب: مناقب أبي بن كعب، برقم: 3808، 36/5، عن سالم مولى حذيفة. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن مسعود، برقم: 2464، 1913/3، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

المطلب الأول: الجرح في عصر الصحابة ؓ، والمطلب الثاني تناول الجرح والتعديل في عصر التابعين وتابعيهم.

المطلب الأول: عصر الصحابة

بما أنّ الجرح شهادة يسلب العدالة والضبط، والتعديل توثيق وتزكية لإحقاق الحق، وازهاق الباطل، جرح الله المنافقين المُخْتَفِينَ بين المؤمنين تحت ستار الإسلام وكذبهم بقوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷻ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﷻ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [سورة المنافقون، الآية:1] كذبهم رغم قولهم الحق ولكن لا يتعدى حناجرهم ففضحهم قائلاً: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [سورة آل عمران، الآية:167]، ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شِيَابِئِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﷻ وَاللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [سورة البقرة، الآية:14] وأمر المؤمنين من عباده أن ينتهتوا من الأنبياء حتى يتبين صدقها ولا يعتدي بعضهم على بعض بسبب تقبل أي خبر من أي مصدر كان دون تحرر في ذلك بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [سورة الحجرات، الآية:6]، وصرح باسم الفاسقين الذين يصدر عنهم ذلك في الغالب دون غيرهم، كما وثق نبيه قائلاً: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة القلم، الآية:4]

وزكى عباده مُخلصي النية بما نصّه: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [سورة الفتح الآية:18] فكان ذلك من الله تجريحاً للمجروحين، وشرفاً كبيراً لا تُقاس به تزكية مهما كان مصدرها للعدول المُخلصين، إذ هو أعلم بما في قلوب الفريقين من المنافقين والمؤمنين على السواء، ولعدم علمنا لما تُكته القلوب وصانا وحدّنا من التسرّع في الأحكام على الأنبياء تصديقاً وتكذيباً، لما ينتج عن ذلك من الخطأ والتدم عليه.

الجرح والتعديل في السنة:

الكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً ثابتٌ عن رسول الله وثبت عن كثير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فجرح النبي من لم يره أهلاً للتعديل.

فقال لفاطمة بنت قيس عندما خطبها أبو جهم ومعاوية: ((أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوكٌ لا مال له، أنكحي أسامة))⁽¹⁾. وفي حديث آخر: ((بنس أخو العشييرة))⁽²⁾.

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، برقم: 1480، 1114/2، عن فاطمة بنت قيس.

(2) رواه البخاري، صحيح، البخاري، كتاب الأدب، باب من اغتياهم أهل الفساد والريب، برقم: 6054، 17/8، عن عائشة رضي الله عنها

ووثق ابن أم مكتوم حينما أمر فاطمة بنت قيس أن تعتد في بيته قائلاً: ((اعتدي في بيت ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك)) (1)، ووثق أسامة بن زيد عندما قال لها: ((أنكحي أسامة)) فيه ذكر عيوب الرجل لضرورة الاستشارة حسب الحاجة، وعن عائشة ~ قالت: ((أمرنا رسول الله أن ننزل الناس منازلهم)) (2)، وذلك حسب المواقف الآتية من تعديل، وتجريح، وشهادة، ومُصاهرة، ومُعاملة، وتكليف بمهمة ... إلى غير ذلك مما تقتضيه ظروف الحياة الدنيوية والدنيوية على السواء، وفي غير ذلك لا يجوز تتبع أعراض الناس لما فيه من الغيبة المنهي عنها والمُحرمة بنص الكتاب والسنة.

والجرح والتعديل في عصر الصحابة رضوان الله عليهم في العهد النبوي الشريف كانت لا تسمح لهم ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية والحربية بسماع جميع الأحاديث التي يذكرها الرسول، لمن يحضر مجلسه من المؤمنين، فيفوت بعضهم الشيء الكثير منها فيسمع بعضهم من بعض بكل دقة وعناية وتحري من الطرفين مخافة الكذب على رسول الله، قال أنس بن مالك: ((والله ما كل ما نحدثكم - به - عن رسول الله - سمعناه ولكن - كان - يحدث بعضنا بعضاً ولا يتهم بعضنا بعضاً)) (3)، وقال البراء بن عازب: ((ما كل الحديث سمعناه من رسول الله، كان يحدثنا أصحابنا وكنا مُشتغلين في رعاية الإبل، وأصحاب رسول الله، كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله، فيسمعونه من أقرانهم وممن هو أحفظ منهم، وكانوا يُشددون على من يسمعون منه)) (4).

ومعنى التشديد هنا هو التعديل والتجريح، ولا يفهم منه تعديل الصحابة، لأنهم كلهم عدول وبدون استثناء ولكنها الحيطة وعدم التساهل من جهة، وسن طريق سوي من السلف للخلف، وهو أمر قرآني واجب بنص الكتاب لقوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [سورة الحجرات، الآية: 6] **الخلفاء الراشدون ع ومن بعدهم**

قال أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: «فَالطَّبَقَةُ الْأُولَىٰ مِنْهُمْ: «أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَإِنَّهُمْ قَدْ جَرَّحُوا وَعَدَّلُوا وَبَحَثُوا عَنْ صِحِّحِ الرَّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا،

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، برقم: 1480، 1119/2.

(2) رواه مسلم، مقدمة صحيح مسلم بقوله: «ذكره عن عائشة معلقاً»، 6/1.

(3) المستدرک علی الصحیحین، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: مصطفى عبد القادر عطا، د/ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1411هـ - 1990م، برقم: 6458، 665/3، عن مالك بن أنس، ولم يتعقبه الحاكم، ولا الذهبي بشيء.

(4) رواه أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند البراء بن عازب، برقم: 18493، 450/30، قال أحمد شاكر: صحيح.

وَالطَّبَقَةُ الْعَاشِرَةُ مِنْهُمْ: أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَزَةَ الْأَصْبَهَانِيَّ⁽¹⁾، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيَّ⁽²⁾، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَالِمِ الْبَغْدَادِيِّ⁽³⁾، أَبُو الْقَاسِمِ حَمَزَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْكِنَانِيُّ الْمِصْرِيُّ⁽⁴⁾، (5).

الجرح والتعديل في عهد أبي بكر الصديق: روى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب⁽⁶⁾. قال: ((جاءت الجدة إلى أبي بكر - ع - تلمست أن تورث فقال أبو بكر: "ما أجد لك في كتاب الله شيئاً، وما علمت أن رسول الله ذكر لك شيئاً حتى أسأل الناس العشيّة، فلما صلى الظهر قام في الناس يسألهم، فقال المغيرة بن شعبه: سمعت رسول الله يُعطيها السُّدس، قال أبو بكر ع سمع ذلك معك أحد؟ فقام محمد بن مسلمة فقال: سمعتُ رسول الله يُعطيها السُّدس فانفذ ذلك لها أبو بكر ع))⁽⁷⁾.

قال الذهبي: «وكان أول من احتاط في قبول الأخبار...، وأول من وقى الكذب عن رسول الله الصديق ع»⁽⁸⁾، وقال أيضاً: «وإليه المنتهى في التحري في القول والقبول»⁽¹⁾.

(1) أبو إسحاق هو إبراهيم بن محمد بن حمزة الأصبهاني الحافظ، توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاث مائة/ سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي (ت: 748هـ)، د/ ن، الناشر: دار الحديث- القاهرة، ط: 1427هـ- 2006م، 133/12.

(2) أبو علي الحسين بن علي بن يزيد بن داود النيسابوري، أحد النقاد، مات أبو علي في جمادى الأولى سنة تسع وأربعين وثلاث مائة/ سير أعلام النبلاء، 156/12.

(3) محمد بن عمر بن سالم بن البراء التيمي أبو بكر الجعابي، ت، سنة 355هـ، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (ت: 475هـ) د/ ن: دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط: الطبعة الأولى 1411هـ-1990م، 272/2.

(4) أبو القاسم الكناني المصري، مملي مجلس البطاقة، سمع النسائي وأبا يعلى الموصلي ومنه الدارقطني، وابن سعيد، وعلي بن حمصة خاتمة أصحابه، مات في ذي الحجة سنة سبع وخمسين وثلاثمائة، طبقات الحفاظ، للسيوطي. 378/1.

(5) معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: السيد معظم حسين، د/ ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الثانية، 1397هـ - 1977م، 52/1.

(6) قبيصة بن ذؤيب، أبو سعيد الخزاعي، المدني، ثم الدمشقي، الوزير. مولده: عام الفتح سنة ثمان، وكان ثقة، مأموناً، كثير الحديث. توفي: سنة ست، أو سبع وثمانين. سير أعلام النبلاء، 162/5، قال العجلي: قبيصة بن ذؤيب مدني تابعي ثقة، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذهبهم وأخبارهم، 214/2.

(7) رواه النسائي، السنن الكبرى للنسائي، كتاب الفرائض، باب: ذكر الجدات والأجداد ومقدار نصيبهم، برقم: 636 وثقه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، د/ ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، 1421هـ - 2001م، 111/6، عن قبيصة بن ذؤيب قال المحقق: الزهري لم يسمع من قبيصة، لم أقف على درجة الحديث.

(8) تذكرة الحفاظ، ص: 9.

«ولم يكن ذلك منه تجريحاً أو ردّاً لحديث المغيرة بن شعبة، بل هو كما قال أبو الوليد الباجي:

- (1) (ليعلم إنّ الذي عند غيره مثل الذي عنده).
- (2) (ليجد من يخبره بمثل ما أخبره المغيرة فيقوى في نفسه).
- (3) (لم يردّه وإنما توقّف فيه ليعلم هل ثبت حكمه أو نسخ).
- (4) (يمكن أن يتوقّف فيه مع العزم على العمل به، لئلاّ يتسامح الناس والرّواة في مثل ذلك) لأنّ المشهور من مذهب أبي بكر - رضى الله عنه - قبول خبر الواحد⁽²⁾.

الجرح والتّعديل عند عمر: بعد أبي بكر الصديق - رضى الله عنه - يأتي دور أبي حفص عمر بن الخطاب، الفاروق ؑ، فيضع لنا قاعدة جليّة في الجرح والتّعديل بما نصّه: (من أظهر لنا خيراً أمّناه وقرّبناه، وليس إلينا من سريرته شيء، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدّقه وإن قال إن سريرتي حسنة)⁽³⁾. فقد كان لعمر ؑ أروع الأمثلة في التّحري والتّنبّه من نقلة الأحاديث، حتى والرّسول بين أظهرهم، فقد جاء عنه في حديث عن أبي هريرة ؑ قال: (وأعطاني نعليه، -أي رسول الله - قال: «أذهب بنعلي هاتين، فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلاّ الله مستيقناً بها قلبه، فبشره بالجنة»، فكان أول من لقيت عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة؟ فقلت: هاتان نعلا رسول الله، بعثني بهما من لقيت يشهد أن لا إله إلاّ الله مستيقناً بها قلبه، بشرته بالجنة، فضرب عمر بيده بين تديي فخررت لأستي⁽⁴⁾، فقال: ارجع يا أبا هريرة، فرجعت إلى رسول الله، فأجهشت بكاء، وركبني عمر، فإذا هو على أثري فقال رسول الله: «ما لك يا أبا هريرة؟» قلت: لقيت عمر، فأخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين تديي ضربة خررت لأستي، قال: ارجع، فقال رسول الله: «يا عمر، ما حملك على ما فعلت؟» قال: يا رسول الله،

-
- (1) نفس المصدر، ص: 10.
 - (2) التّعديل والتّجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصّحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: 474هـ) تح: د. أبو لبابة حسين، د/ ن: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، ط: الأولى، 1406 هـ - 1986م، 39/1.
 - (3) الكفاية في علم الرواية، 109/1.
 - (4) (فخررت) بفتح الراء (لأستي) بهمزة وصل، وهو اسم من أسماء الدبر، أي سقطت على مقعدي من شدة ضربه لي، قال النووي: أما دفع عمر - رضى الله عنه - فلم يقصد به سقوطه وإيذائه، بل قصد رده عما هو عليه وضرب بيده في صدره ليكون أبلغ في زجره، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن المباركفوري (ت: 1414هـ)، د/ن: إدارة البحوث العلميّة والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفيّة - بنارس الهند، ط: الثالثة - 1404هـ، 1984م، 109/1.

بأبي أنت، وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك، من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة؟

قال: «نعم»، قال: فلا تفعل، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها، فخلهم يعملون، قال رسول الله: «فخلهم»⁽¹⁾، وفيه حرص عمر على التحري في نقل الحديث حتى أتى بأبي هريرة إلى رسول الله وتأكد بنفسه من صحة ما سمع.

وجاء عنه أيضاً قال: ((سمعت هشام بن حكيم بن حزام، يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة، لم يقرئنيها رسول الله فكذت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلببته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله، فقلت: كذبت، فإن رسول الله قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله، فقلت: «إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، فقال رسول الله: «أرسله، اقرأ يا هشام» فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله: ((كذلك أنزلت))، ثم قال: «اقرأ يا عمر» فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله: ((كذلك أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسر منه))⁽²⁾.

ويتبين من الحديث الأول حرص عمر على التثبت في نقل الرواية عن رسول الله وهو لا يزال بين أظهرهم، وذلك بسؤال الرسول فيما سمع حيث قال: ((أبعثت أبا هريرة بنعليك، من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة؟)) فكان جواب الرسول له (بنعم) فكان هذا من عمر غاية التثبت حيث أرجع الحديث إلى قائله وهو رسول الله، فأقر رسول الله أبا هريرة على ما أخبر به.

والحديث الثاني أيضاً فيه من التثبت في قراءة هشام بن حكيم بن حزام في سورة الفرقان، حيث ذهب به إلى رسول الله يقوده فقال: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، فقال رسول الله: ((أرسله، اقرأ يا هشام)) فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله: ((كذلك أنزلت))

فيؤخذ من هذين الحديثين تحوط عمر بن الخطاب وتثبتته من صحة النقل بسؤال رسول الله نفسه عما نقل عنه من حديث، وعندما أثبت النبي ما سأل عنه عمر اطمأن عمر إلى صحة النقل.

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شك، برقم: 31، 59/1، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل علي القرآن بسبعة أحرف، برقم: 4992، 184/6، عن عمر رضي الله عنه.

وبما أنّ الغاية من علم الحديث معرفة المقبول من الأخبار والمردود منها، فإنّ فعل عمر ؓ كان يهدف إلى الوصول إلى هذه الغاية، بيد أنّ في هذين الحديثين تقرير رسول الله لعمر بموافقته له، وإجابته لما سأل عنه، وعدم الإنكار عليه، ممّا يدل على مشروعية فعل عمر ؓ، والحالة أنّ الراويين اللذين أراد عمر التثبت من خبرهما هما صحابييان، والصحابة مرضيون عند الله تعالى، وعند رسوله، وعند المؤمنين.

ولكن الرسول يقرر منهجاً، وبشرع أحكاماً، ليبين لنا أنّ فحص الأخبار والتثبت فيها أمر مشروع أقره الإسلام، بالإضافة إلى حنّه على التثبت في نقل الحديث، والتحذير من الكذب عليه، وغير ذلك من النصوص الدالة على ذلك.

ومن ذلك ما ثبت عن عبيد الله بن عمير قال: ((إنّ أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فلم يأذن له وكأنّه كان مشغولاً، فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؟ اذنوا له، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا: أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري فقال عمر: «أخفى عليّ من أمر رسول الله! ألّهاني الصّفق بالأسواق، يعني: الخروج إلى تجارة»))، فقال عمر لأبي موسى: ((أني لم أتهمك، ولكن الحديث عن رسول الله شديد)) (1).

وفي رواية أخرى: ((أما أتي لم أتهمك، ولكن خشيتُ أن يتقول الناس على رسول الله)) (2).

وأبو موسى هذا ثقة مأمون أجلّ من أن يُجرح، ولكنّ التّشريع وسنّ السنن يقتضي أن يقوم عمر بمثل ما قام به، لينتبه ويحتاط من حوله ممّن لم يرسخ الإسلام في قلوبهم لحدوث عهدهم به، وأن يقبل أبو موسى وغيره من الصحابة معاملة أبي بكر وعمر للحرص على أقوال رسول الله، وليتحرّى من يجيء من التابعين وتابعي التابعين، ومن يأتي بعدهم من العلماء.

وقد سمع حديث فاطمة بنت قيس أنّ زوجها طلقها ثلاثاً فلم يجعل لها رسول الله، لا سكنى ولا نفقة، قال عمر: ((لا نترك كتاب الله وسنة نبينا، لقول امرأة لا ندري

(1) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب الخروج إلى التجارة، برقم: 2062، 55/3، عن عبيد الله بن عمير رضي الله عنه.

(2) رواه أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان، برقم: 5186، سليمان بن الأشعث السجستاني، د/ن: دار الكتاب العربي - بيروت، مصدر الكتاب: وزارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي، 511/4، عن عمر رضي الله عنه، قال الألباني: صحيح الإسناد، صحيح أبي داود، 347/4.

لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [سورة النساء، الآية: 19] (1).
 الجرح والتعديل في عهد علي: علي له طريقة أخرى في التحري في رواية الحديث (فكان إذا فاته عن رسول الله حديث ثم سمعه من غيره، يُحَلِّفُ الْمُحَدِّثَ الَّذِي يُحَدِّثُ بِهِ) (2)، وإن كان ثقة مأموناً، لحرصه الشديد على صحة النقل عن رسول الله، وقال علي: ((وهو في مسجد الكوفة: انظروا عمّن تأخذون هذا العلم فإنما هو الدين)) (3)، ونُسب هذا القول إلى غيره من أئمة الحديث وبألفاظ مختلفة في عدة مُصنِّفات، كابن عباس وإبراهيم النخعي، الحسن البصري، وزيد بن أسلم، وأبي هريرة، والضحاك بن مزاحم، وأنس ابن سيرين، ومالك ابن أنس، واشتهر به كثيراً محمد بن سيرين.

ولا ندرى أهو من تصادف الخواطر، أم قائله واحد ثم تناقله باقي الأئمة مضافاً إلى كل من هؤلاء حسب سماعهم منهم.
 وفي قوله: «انظروا عمّن تأخذونه» أي: تُحدِّثوا هل الراوي عدل ضابط أو هو غير ذلك؟!!

وليس معنى ذلك إلا الجرح والتعديل، فخذوا عمّن كان ثقة ودعوا غيره.
 وفي قوله: «إنما هو الدين»، قصر وتأكيد بليغ لا يتم إلا بالبحث في أحوال الرجال الذي ليس هو من الغيبة في شيء، بل على العكس من ذلك أمر واجب لا مناص منه لتسلم السنة من الكذب على رسول الله (4)، وجاء أيضاً عن علي بن أبي طالب: حين ردّ حديث معقل ابن سنان الأشجعي (5)، في مهر من مات عنها زوجها ولم يدخل بها ولم يسم لها مهراً فقال علي: ((لا ندع كتاب ربنا لقول أعرابي بوال على عقبه))، قال طاهر الجزائري: «وأما رد علي خبر الأشجعي فقد ذكر علته

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، برقم: 148، 1118/2، عن فاطمة بنت قيس.

(2) معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: السيد معظم حسين، ط الثانية، 1397 هـ - 1977 م، د/ن: دار الكتب العلمية - بيروت، 14/1.

(3) الكفاية في علم الرواية، 121/1.

(4) التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، 39/1.

(5) مَعْقِلُ بِنِّ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ أَبُو سِنَانَ وَقِيلَ: أَبُو مُحَمَّدٍ، سَكَنَ الْكُوفَةَ، وَقُتِلَ يَوْمَ الْحَرَّةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَهُوَ مَعْقِلُ بِنِّ سِنَانَ بْنِ مُطَهَّرِ بْنِ قَيْنَانَ بْنِ سُبَيْعِ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَشْجَعٍ، شَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ، رَوَى عَنْهُ عَلْقَمَةُ وَمَسْرُوقٌ: مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، أَبُو نَعِيمِ بْنِ مَهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت: 430 هـ)، تح: عادل بن يوسف العزازي، د/ن: دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى، 1419 هـ - 1998 م، 2510/5.

وقال: ((كيف نقبل قول أعرابي بوال على عقبيه بين أنه لم يعرف عدالته وضبطه؛ ولذلك وصفه بالجفاء وترك التنزه عن البول))⁽¹⁾.

قال الصنعاني: «وإن قيل إنه لم يصح عنه»⁽²⁾، وقول الصنعاني هذا ذكره بصيغة التمرّيز، التي لا تُفيد القطع في رد الأثر.

وقد جاء عن علي ؑ أيضاً أنه قال: ((إني كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني به، وإذا حدثني رجل من أصحابه استخلفته فإذا خلف لي صدقته))⁽³⁾.

وتكلّمت عائشة- في ما أخرجها الشيخان قالت: سمعت حديث عمر وابنه عبد الله أن رسول الله قال: (إن الميت يُعذب ببيكاء أهله عليه) فقالت: «رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله أن الله يعذب المؤمنين ببيكاء أحد، ولكن قال: (إن الله يزيد الكافر عذاباً ببيكاء أهله عليه)، وقالت: حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة الأنعام، الآية: 164]⁽⁴⁾، زاد مسلم: "إنكم لتحدثوني غير كاذبين ولا مُكذّبين ولكن السمع يُخطئ"⁽⁵⁾، وقد كان الصحابة يغلط، بعضهم بعضاً ويخطئ بعضهم بعضاً كما تقدّم من كلام الخلفاء الراشدين، وغيرهم ممّن جاء من بعدهم، فكانت عباراتهم التي استعملوها في ذلك هي بداية العناية بالألفاظ الجرح والتعديل.

ومع إدراكنا بأن الصحابة كلهم عدول، فكان كلام بعضهم في بعض لم يُقصد منه الطعن في ذات الراوي، وإنما لبيان خطئه من صوابه فحسب، دون المساس في شخصه، ولا التقليل من صحبته، وعلو قدره، فهم مُعدّلون بتزكية الله تعالى لهم في القرآن الكريم والسنة النبوية.

وبعد عصر الصحابة، انتشرت الفتن، وظهر الوضع في الحديث، وانتبه العلماء إلى ضرورة التفتيش عن الإسناد، والسؤال عن الرجال ومعرفة أحوال الرواة، فتكلّم عددٌ من التابعين في الجرح والتعديل أمثال الشعبي، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، ولكن لم تنشأ مادة واسعة في الألفاظ يتداولها النقاد حتى مُنتصف القرن الثاني الهجري، حيث كان لشيوع الوضع وكثرة الضعفاء بين رواة

(1) توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر الجزائري الدمشقي، 70/1.

(2) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لأبي إبراهيم الصنعاني، 26/1.

(3) رواه الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة، برقم: 406، 524/1، عن علي رضي الله عنه، قال الترمذي: روي هذا الحديث عن مسعر مرفوعاً، سنن الترمذي، 524/1.

(4) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: يعذب الميت ببيكاء أهله عليه، برقم: 1288، 79/2، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(5) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببيكاء أهله، برقم: 229، 641/2، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الحديث ونقلته دور في لفت أنظار العلماء الى الكلام في الرجال بعبارات منضبطة، تبين من يؤخذ عنه ومن يُرد.

يقول السخاوي: «فلما مضى القرن الأوّل ودخل الثاني كان في أوائله من أوساط التّابعين جماعة من الضّعفاء، والذين ضُعفوا غالباً من قبل تحملهم وضبطهم للحديث فتراهم يرفعون الموقوف ويُرسلون كثيراً(1).

قال الحافظ الذهبي: « فأول من زكى وجرّح من التّابعين وإن كان قد وقع ذلك قبلهم الشّعبيّ، وابن سيرين، حفظ عنهما توثيق أناس وتضعيف آخرين، وسبب قلّة ذلك في التّابعين قلّة متبوعيهم من الضّعفاء إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول، وأكثر المتبوعين من غير الصحابة ثقات، ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقضى فيه الصحابة وكبار التّابعين ضعيف إلا الواجد بعد الواجد، كالحارث الأعور(2)، والمختار الكذاب(3)، فلما مضى القرن الأول ودخل الثاني كان في أوائله من أوساط التّابعين جماعة من الضّعفاء الذين ضُعفوا غالباً من قبل تحملهم وضبطهم للحديث فتراهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيراً ولهم غلط(4).

وقد برز عدد من الأئمة النقاد المُحدّثين والعارفين بأحوال الرجال ونقدهم فأصبحت أحكامهم على الرواة مقبولة عند العلماء المعاصرين لهم، والمتأخرين لما تميزوا به من الدّقة والورع، واليقظة(5).

«مع بيان أنّ أقوالهم في الرواة في جرحهم أو تعديلهم، والقواعد والأصول التي تدور حول نقد السند والمتن إنما أخذها المُحدّثون كإبراً عن كابر، وكل زاد من عنده ما اجتمع لديه من أقوال عن الرواة المتأخرين، ولكن هذه الآراء وتلك الأقوال لم تكن تُدوّن على أنّها علم مستقل، أو في كتاب مختص في عصر التّابعين وأتباعهم، بل كانت تُسجّل على أنّها تعليقات وحواشي على كتب عامة، ثم تتناقل من الشيوخ إلى تلاميذهم كروايات، ونقل عن تلك الكتب، والمؤلفات الحديثية العامّة(6).

(1) فتح المغيـث شرح الفية الحديث، للعراقي، 352/4.

(2) الحارث الأعور: ابن عبد الله بن كعب بن أسد بن خالد بن حوث، عن علي وعبد الله بن مسعود. وكان له قول سوء، وهو ضعيف في روايته/ الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد (ت: 230هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، د/ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1410 هـ - 1990م، 208/6.

(3) المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، قال ابن عبد البر: لم يكن بالمختار، كان أبوه من جلة الصحابة؛ ولد المختار عام الهجرة وليست له صحبة ولا رواية، وأخباره غير مرضية حكاها عنه ثقات مثل سويد ابن غفلة والشعبي وغيرها/ فوات الوفيات: محمد بن شاكر الملقب بصلاح الدّين (ت: 764هـ)، تح: إحسان عباس، د/ن: دار صادر - بيروت، ط: الأولى، 123/4.

(4) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748هـ) تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ن: دار البشائر - بيروت، ط: الرابعة، 1410هـ، 172/1.

(5) بحوث في تاريخ السنة المشرفة، 85/1.

(6) اهتمام المُحدّثين بنقد الحديث سنداً وامتناً، ص: 98.

قال الحافظ ابن رجب: «والذي كان يُكتب في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفاً مرتباً مئوباً، وإنما كان يُكتب للحفظ والمراجعة»⁽¹⁾.

المطلب الثاني: عصر التابعين وتابعيهم

الجرح والتعديل في عصر التابعين: رأينا فيما سلف تشدد الصحابة   في رواية الحديث رغم عدالتهم جميعاً لترسيخ الحيطة واليقظة في نفوس الرواة من التابعين وتابعي التابعين، ولكيلا يتسرب الكذب من ذوي الشهوات إلى السنة المشرفة دون أن يأبه بهم أحد، وما كاد ينقضي عصر الصحابة   ويأتي عهد التابعين حتى ازدهر علم الجرح والتعديل لتكاثر المغفلين والمتساهلين والوضّاعين وضعاف الإيمان، لكن قوبلوا بأئمة حدّاق يتعقبونهم جميعاً دون هوادة، ذبّاً عن السنة وصيانتها من عبث العابثين.

قال الإمام ابن حبان وهو يبين سلوك التابعين مسلك أئمتهم من الصحابة في التيقظ من الروايات وانتقاء الرجال: «ثم أخذ مسلكهم، واستن بسنتهم، واهتدى بهديهم فيما استنوا من التيقظ من الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين منهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر⁽²⁾، وسالم بن عبدالله بن عمر⁽³⁾، وعلي بن الحسين بن علي⁽⁴⁾، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف⁽⁵⁾، عبيد الله بن عبدالله بن عتبة⁽⁶⁾، وخارجة بن زيد بن ثابت⁽¹⁾، وعروة بن الزبير بن العوام، وأبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام⁽²⁾.

(1) شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: 795هـ) تح: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد د/ ن: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، ط: الأولى، 1407هـ - 1987م، 341/1.

(2) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وكان من خيار التابعين وفقهائهم، مدني تابعي ثقة، الثقات للعجلي، 211/2.

(3) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي المدني، مات سنة ست ومائة/ الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ت: 354هـ) د/ ن: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: الأولى، 1393هـ، 1973م، 305/4.

(4) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، فهو أخو علي بن حسين لأمه. ولعلي بن حسين هذا العقب من ولد حسين وهو علي الأصغر ابن الحسين. وأما علي الأكبر ابن حسين فقتل مع أبيه بنهر كربلاء / الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله البغدادي: 162/5.

(5) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، الحافظ اسمه، روى عن أبيه يسيراً وعن عثمان وأبي قتادة وأبي أسيد، وكان من كبار أئمة التابعين غزير العلم ثقة عالماً... توفي سنة أربع وتسعين/ تذكرة الحفاظ، 50/1.

(6) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الأعمى، قال يحيى بن بكير عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبيه: مات سنة أربع أو خمس وتسعين/ التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، 385/5.

وسليمان بن يسار⁽³⁾، فَجَدُّوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش عنها والتفقه فيها ولزموا الدين ودعوة المسلمين، ثم أخذ عنهم العلم وتتبع الطرق وانتقاء الرجال، ورحل في جمع السنن جماعة بعدهم منهم: الزهري، ويحيى بن سعيد الانصاري⁽⁴⁾، وهشام بن عروة، وسعد بن إبراهيم⁽⁵⁾، في جماعة معهم من أهل المدينة، إلا أن أكثرهم تيقظاً وأوسعهم حفظاً، وأدومهم رحلة، وأعلاهم هممة الزهري⁽⁶⁾، قال عروة بن الزبير الأسدي المدني، عن أبيه قال: «إني لأسمع الحديث استحسنته، فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أن يسمعه سامع فيقتدى به، وذلك أني أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدث به، عمّن أثق به أو أسمعه من رجل أثق به، قد حدث به عمّن لا أثق به»⁽⁷⁾، وهنا يؤسس عروة قاعدة مهمة وهي رواية الثقة عن غير الثقة، هي رواية ضعيفة، ولو كان باقي رجال إسنادهما ثقاة.

قال الذهبي: «فأول من زكى وجرح عند انقراض عصر الصحابة: الشعبي وابن سيرين ونحوهما، حفظ عنهم توثيق أناس وتضعيف آخرين»⁽⁸⁾.

- (1) خَارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري المدني: كُتِبَتْهُ أَبُو زيد من فقهاء المدينة من السبعة يروي عن أبيه وهو أخو إسماعيل بن زيد روى عنه الزهري وأبو الزناد مات: 99هـ. كتاب الثقات، لأبي حاتم، الدارمي، البستي (ت: 354هـ)، طبع: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، د/ ن: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط/ الأولى، 1393هـ = 1973م، 211/4.
- (2) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي: مات أبو بكر سنة أربع أو خمس وتسعين بعد ما عمى/ الثقات لابن حبان، 560/5.
- (3) سليمان بن يسار، أبو أيوب مولى ميمونة: زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، وكان سليمان النذكور أبا عطاء بن يسار، وكان عالماً ثقة عابداً ورعاً حجة؛ وروى عن ابن عباس وأبي هريرة وأم سلمة، رضي الله عنهم، وتوفي سنة سبع ومائة / وفيات الأعيان، لابن خليكان، 399/2.
- (4) يحيى بن سعيد بن فهد الأنصاري: وجده فهد من الصحابة، وقد روى عنه أغلب أئمة الاجتهاد، مثل أبي حنيفة النعمان، وتوفي سنة 143هـ (720م)، الإمام المازري، حسن حسني الصمادحي التجيبي التونسي، (ت: 1388هـ)، د/ ن: دار الكتب الشرقية - تونس، 14/1.
- (5) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: كنيته، يروي عن عبد الله بن جعفر روى عنه إبراهيم بن سعد مات، سنة سبع وعشرين ومائة وهو بن اثنتين وسبعين سنة/ الثقات لابن حبان، 297/4.
- (6) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ت: 354هـ) تح: محمود إبراهيم زايد، د/ ن: دار الوعي - حلب، ط الأولى، 1396هـ، 39/1.
- (7) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، للسخاوي، 143/1.
- (8) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748هـ) تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: دار البشائر - بيروت، ط: الرابعة، 1410هـ، 1990م، 172/1.

قال محمد بن سيرين (ت:110هـ): «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ بحديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يُؤخذ بحديثهم»(1).

وهو يحكي هنا ما كان عليه شيوخه من الصحابة وكبار التابعين من عدم التشدد في نقد الرجال لتوافر الأمانة والصدق والعدالة بينهم، وعدم وجود ما يدعو للكذب ووضع الأحاديث، فلما وقعت فتنة مقتل عثمان ؓ (سنة 35هـ)، وكثرت الهجمات على الإسلام ومحاولات التزوير والكذب في الأحاديث، أصبحوا يسألون عن الإسناد، ويُدققون في المصادر فلا يقبلون من الروايات إلا ما توافرت فيه شروط القبول من صدق وضبط، وجاء في صحيح مسلم قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ(2)، عَنِ ابْنِ أَبِي الزَّنَادِ(3)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: "أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً، كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ، مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْحَدِيثُ، يُقَالُ: لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ" وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ(4)، قَالَ: «سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبرَاهِيمَ يَقُولُ: «لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، إِلَّا النَّقَاتُ»(5)، وقد أثرت عنهم ألفاظاً في الجرح وكانت توضح حال الرواة، وتبين رد رواياتهم من ذلك نجد التابعي الجليل: سعيد بن المسيب (ت:94هـ) يتكلم في بعض الرواة، فيروى عنه أنه كدّب عطاء الخراساني(6)، في بعض

(1) مقدمة صحيح مسلم، باب، أن الإسناد من الدين، 15/1.

(2) عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي ابن اصمع الباهلي علي بن اصمع بن مظهر بن رياح بن عمرو بن عبد شمس بن أعيان بن سعد بن عبد بن غنم بن قتيبة بن معن بن مالك بن أعصر بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان الباهلي، أبو سعيد الأصمعي البصري صاحب اللغة والنحو والغريب والأخبار والملح وال نوادر، سئل أبو داود عن الأصمعي، فقال: صدوق، قال محمد بن يونس الكديمي: مات سنة سبع عشرة ومئتين، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 382/16.

(3) أبو الزناد: واسمه عبد الله بن ذكوان مؤلف روضة بنت شيبان بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، مات أبو الزناد بالمدينة، فجاءه في مغتسله ليلة الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان سنة ثلاثين ومائة وهو ابن ست وستين سنة. / الطبقات الكبرى، لابن سعد، 318/1.

(4) مسعر بن كدام بن ظهير بن هلال العامري: من قيس عيلان كنيته أبو سلمة من، أهل الكوفة يروي عن قتادة وأبي الزبير روى عنه، الثوري وشعبة وأهل العراق مات سنة ثلاث وخمسين ومائة/ الثقات لابن حبان، 507/7.

(5) تاريخ الثقات، للعجلي الكوفي، 7/1.

(6) عطاء بن أبي مسلم، واسم أبي مسلم عبد الله، ويقال: ميسرة الأزدي الخراساني البلخي، سكن عطاء الشام، وهو مولى للمهلب بن أبي صفرة، وعطاء من التابعين الكبار، روى له مسلم. توفي سنة خمس وثلاثين ومائة/ تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 334/1.

رواياته⁽¹⁾، وهذا سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (ت126هـ) وهو من جلة أهل المدينة، وقدماء شيوخهم يُعلن منهمج انتقاء الشيوخ والتزام التحديث عن الثقات دون غيرهم من الضعفاء والمجاهيل كذلك مُفتي المدينة وعالمها ربيعه بن أبي عبد الرحمن المعروف بـ (ربيعه الرأي)⁽²⁾، شيخ الإمام مالك يحدّر من أخذ الحديث عن غير الثقات ويعتبره مُسبباً لضياع الدين فيقول: (ثلاثٌ من توديع الإسلام: العصبية، والقدرية، والرواية عن غير ثقة)⁽³⁾، وهذا شيخ الحرم عمر بن دينار المكي⁽⁴⁾ (ت: 126هـ) كان من أشدّ الناس تثبناً في رواية الحديث، قال سفيان بن عيينة، قلت: «لمسعر من رأيت أشدّ اتقاً للحديث؟ وفي رواية أشدّ تثبناً في الحديث وفي رواية، من أثبت من أدركت؟ قال: القاسم بن عبد الرحمن، وعمرو بن دينار»⁽⁵⁾، وقال حماد بن زيد: ذكر أيوب - السخثياني- (ت: 131هـ) يوماً ثويراً، فقال: «لم يكن مُستقيم اللسان»، وذكر آخر فقال: «كَانَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ»⁽⁶⁾.

قال الإمام الذهبي: "وأما التابعون فيكاد يُعدم فيهم من يكذب عمداً، ولكن لهم غلط وأوهام، فمن ندر غلظه في جنب ما قد جَلَّ احتمل، ومن تعدّد غلظه من أوعية العلم اغتفر له أيضاً، ونُقل حديثه وعُمل به على تردد بين الأئمة الأثبات في الاحتجاج عمّن هذا نعته، كالحارث الأعور وعاصم بن ضمرة وصالح مولى التوأمة، وعطاء بن السائب، ونحوهم ومن فحش خطؤه وكثر تفردده لم يُحتج بحديثه، ولا يكاد يقع ذلك في

-
- (1) الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، (ت365هـ)، تح، يحيى مختار غزاوي، د/ن: دار الفكر، بيروت، سنة 1409هـ - 1988م، 50/1.
- (2) ربيعه بن أبي عبد الرحمن مولى التميميين: واسم أبي عبد الرحمن فروخ وهو الذي يُقال له ربيعه الرأي كُنِيَتْهُ أَبُو عُمَانَ وَقَدْ قِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ وَعَنْهُ أَخَذَ مَالِكُ الْفَقْهُ يَرُوي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ وَالثُّورِي مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةَ/ الثَّقَاتِ، لَانِ حَبَانَ، 232/4.
- (3) أدب الإملاء والاستملاء، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، شرح ومراجعته سعيد محمد اللحام، ط الأولى 1409هـ - 1989م بيروت، د/ن: دار ومكتبته الهلا، 68/1، والكفاية في علم الرواية، 33/1.
- (4) عمرو بن دينار المكي الأثرم مولى بن باذان من مدحج: كُنِيَتْهُ أَبُو مُحَمَّدٍ يَزُوي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرِو بْنِ الزُّبَيْرِ وَجَابِرٍ رَوَى عَنْهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جَرِيحٍ وَالثُّورِي وَالنَّاسُ مَاتَ سَنَةَ سِتِّ وَعَشْرِينَ وَمِائَةَ/ الثَّقَاتِ لابن حبان، 167/5.
- (5) تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، تح: د. بشار عواد معروف، د/ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط الأولى، 1400هـ - 1980م، 381/23.
- (6) مختصر الكامل في الضعفاء، أحمد بن علي المقرئ (ت: 845هـ)، تح: أيمن بن عارف الدمشقي، د/ن: مكتبة السنة - القاهرة، ط: الأولى، 1415هـ - 1994م، 211/1.

التابعين الأولين ويوجد ذلك في صغار التابعين فمن بعدهم" (1)، وقد جاء عن بعض السلف قال: «كُنَّا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَكْتُبَ عَنِ الرَّجُلِ سَأَلْنَا عَنْهُ حَتَّى يُقَالَ لَنَا: أَتُرِيدُونَ أَنْ تُرَوِّجُوهُ» (2).

ثم دخلت طبقة أتباع التابعين فأخذت الألفاظ تكثر بسبب كثرة رواية الحديث والنقاد الجهابذة، فأخذوا يتداولون الألفاظ في التجريح والتعديل باهتمام أكثر من أسلافهم التابعين، وذلك بطبيعة الحال لكثرة الرواية للحديث، فاستعملوا الألفاظ وأطلقوها على الرواة بحسب أحوالهم من حيث العدالة، أو الضبط، وكان منهم شعبة بن الحجاج، وقد استعمل لفظه ثقة على بعض الرواة منهم: سلمة بن كهيل (3).

والحكم بن عتيبة (4)، وحبیب بن أبي ثابت (5)، ومنصور بن المعتمر (6)، (7). ولم تعد مجالس شعبة بن الحجاج تُعقد قصد رواية الأحاديث فقط، بل أصبحت تُعقد للبحث في أحوال الرواة تعديلاً وتجريحاً، حكى أبو زيد الأنصاري النحوي (8)، فقال: «أتينا شعبة يوم مطر، فقال: ليس هذا يوم حديث، اليوم يوم غيبة تعالوا نغتاب الكذابين» (9).

وجاء عنه أيضاً: كَانَ شُعْبَةُ يَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حُدَيْرٍ يَقُولُ: «يَا عِمْرَانُ، تَعَالَ حَتَّى نَغْتَابَ سَاعَةً فِي اللَّهِ» يَذْكُرُونَ مَسَاوِيَّ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ (10)، وقال في مسعر بن كدام الكوفي: «كُنَّا نَسْمِي مَسْعَرًا الْمَصْحَفَ» (11).

(1) معرفة من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، 45/1.

(2) الكفاية في علم الرواية، نقله عن الحسن بن صالح، 92/1.

(3) سلمة بن كهيل الحضرمي: توفي سنة اثنتين وعشرين ومائة، الطبقات الكبرى، لابن سعد، 314/6.

(4) الحكم بن عتيبة بن النهاس مولى امرأة من كندة من بنى عدى كوفي كنيته أبو محمد وقد قيل أبو عبد الله يروي عن أبي جحيفة وزيد بن أرقم، مات سنة خمس عشرة ومائة / الثقات، لابن حبان، 144/4.

(5) حبيب بن أبي ثابت مولى بنى أسد: كنيته أبو يحيى عده في أهل الكوفة واسم أبي ثابت قيس بن دينار يروى عن بن عمر وابن عباس روى عنه الأعمش والثوري مات سنة تسع عشرة ومائة كان مدلساً / الثقات، لابن حبان، 137/4.

(6) منصور بن المعتمر السلمي: ويكنى أبا عتاب، تُوفِّي منصورٌ في آخر سنة اثنتين وثلاثين ومائة. وكان ثقةً مأموناً كثير الحديث رفيعاً عاليًا / الطبقات الكبرى، لابن سعد، 328/6.

(7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي (ت 327هـ)، ط: الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن، الهند سنة 1271هـ، 1952م، د/ن: دار إحياء التراث العربي بيروت، 139/1.

(8) هو أبو زيد سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري، توفي سنة خمس عشرة ومئتين / طبقات النحويين واللغويين: محمد بن الحسن الأندلسي الإشبيلي (ت: 379هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الثانية، د/ن: دار المعارف، 165/1.

(9) الكفاية في علم الرواية، 45/1.

(10) نفس المصدر، 45/1.

(11) تهذيب التهذيب، 114/10.

ومن ألفاظه أيضاً في الجرح: "أكذب النَّاسَ" فقد أطلقها على جعفر بن الزبير الحنفي الشَّامي⁽¹⁾، نزيل البصرة⁽²⁾، والحسن بن عمارة البجلي الكوفي⁽³⁾،⁽⁴⁾.
 واستخدم ألفاظ التَّكْذِيبِ، كقوله: «يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ، وَكَذَّابٌ، وَيُضَعِّعُ الْحَدِيثَ وَيَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ»⁽⁵⁾، ونحوها، فقد أطلقها على بعض الكذَّابين مثل: «أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ»⁽⁶⁾،⁽⁷⁾، جعفر بن الزبير⁽⁸⁾، وقال في هارون العبدي: «فَلَقَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ لَا شَيْءَ»⁽⁹⁾.
 وقد أثار عن سفيان بن سعيد الثوري عبارات في الجرح والتَّعْدِيلِ فقال في أيمن بن نابل⁽¹⁰⁾، الحبشي: «يَا فَضْلُ: هَلْ لَكَ فِي لِقَاءِ أَبِي عِمْرَانَ؟ فَإِنَّهُ ثِقَةٌ، فَلَقَيْتَهُ»⁽¹¹⁾.
 قال عبد العزيز بن الخطاب الكوفي⁽¹²⁾، بالبصرة: «سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دَاوُدَ: مَا كَانَ الْجَحَافُ»⁽¹³⁾، عند سفيان؟ فقال: «كَانَ يُوَثِّقُهُ وَيُعْظِمُهُ»⁽¹⁾.

- (1) جَعْفَرُ بْنُ الزَّبِيرِ: مِنْ أَهْلِ الشَّامِ سَكَنَ الْبَصْرَةَ، يَرْوِي عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِ أَشْيَاءَ كَانَتْهَا مَوْضُوعَةً، تَرَكَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ/ كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لِابْنِ حَبَانَ، 212/1.
- (2) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، 90/2.
- (3) الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ الْبَجَلِيِّ: مَوْلَى لَهُمْ، وَيُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ تُوفِّيَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةً فِي خِلَافَةِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ ضَعِيفًا فِي الْحَدِيثِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ/ الطَّبَقَاتُ، لِابْنِ سَعْدٍ، 488/8.
- (4) مَخْتَصَرُ الْكَامِلِ فِي الضَّعْفَاءِ، 261/1.
- (5) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، 100/1.
- (6) أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ: هُوَ أَبَانُ بْنُ فَيْرُوزَ مَوْلَى لِأَنْسِ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ خَالِدٍ مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ، قَالَ شُعْبَةُ: لِأَنَّ أَشْرَبَ مِنْ بُولِ حِمَارٍ حَتَّى أَرَوَى أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ/ الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ، 57/2.
- (7) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، 99/1.
- (8) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، 34/5.
- (9) الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ: يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ بْنِ جَوَانَ الْفَارِسِيُّ الْفَسَوِيُّ، أَبُو يُوْسُفَ (ت: 277هـ)، تَح: أَكْرَمُ ضِيَاءِ الْعَمْرِيِّ، د/ ن: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بِيْرُوتَ، ط: الثَّانِيَةُ، 1401هـ - 1981م، 778/2.
- (10) أَيْمَنُ بْنُ نَابِلِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ: الْمَحْدَثُ، الصَّدُوقُ، الْمَعْمَرُ، أَبُو عِمْرَانَ الْحَبَشِيُّ، الْمَكِّيُّ، الضَّرِيرُ، الطَّوِيلُ، مِنْ مَوَالِي آلِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَسَنَ الرَّأْيِ فِيهِ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرَجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: لَا يَحْتَجُّ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ/ سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، 399/6.
- (11) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، 449/3.
- (12) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْخَطَّابِ الْكُوفِيِّ: نَزَلَ الْبَصْرَةَ عَنْ شُعْبَةَ وَالْحَسَنِ بْنِ حِيٍّ وَعَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ وَالْعَبَّاسُ الْإِسْفَاطِيُّ ثِقَةٌ، مَاتَ 224هـ، الْكَاشِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ، شَمْسُ الدِّينِ الذَّهَبِيُّ (ت: 748هـ)، تَح: مُحَمَّدٌ عَوَامَةٌ أَحْمَدُ مُحَمَّدُ نَمْرُ الْخَطِيبِ، د/ ن: دَارُ الْقِبْلَةِ لِلتَّقَاةِ الْإِسْلَامِيَّةِ - مُؤَسَّسَةُ عُلُومِ الْقُرْآنِ، جِدَّةَ، ط: الْأَوَّلَى، 1413هـ - 1992م، 655/1.
- (13) أَبُو الْجَحَافِ الْكُوفِيُّ: دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفِ الْبِرْجَمِيِّ بِجَيْمٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَعُكْرَمَةَ وَعَنْ شَرِيكَ وَالسَّفِيَانَانَ، وَثِقَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ/ لِسَانُ الْمِيزَانِ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت: 852هـ)، تَح: دَائِرَةُ

وقال سفيان في إبراهيم بن مهاجر⁽²⁾: «لا بأس به»⁽³⁾، وكان الإمام مالك (ت: 179هـ) من أشدّ النَّاسِ انتقَاءً لِلرَّجَالِ إِلَى درجةٍ أَنَّهُ أدركَ أكثرَ من مائةٍ من رواة الحديث، ولم يأخذ منهم شيئاً لعدم استيفاء أحد شروط القبول عنده، فقد روى عنه ابن وهب أَنَّهُ قال: «أدرکت بهذا البلد رجالاً بين المائة ونحواً منها يُحدِّثون الأحاديث لا يُؤخذ منهم ليسوا بأئمة، فقلتُ لمالك: وغيرهم دونهم في السنِّ يؤخذ ذلك منهم؟ قال: نعم»⁽⁴⁾.

قال بشر بن عمر الزَّهراني⁽⁵⁾، «سألتُ مالكاَ عن رجل، فقال: «هل رأيتَه في كُتبي؟» قلت: «لا»، قال: «لو كان ثقةً لرأيتَه في كُتبي»⁽⁶⁾. قال الإمام الذَّهبي تعليقاً على قول مالك هذا: «فهذا القول يُعطيك بأنَّه لا يروي إلاَّ عمَّن هو عنده ثقة، ولا يلزم من ذلك أَنه يروي عن كل الثَّقَات، ثم لا يلزم ممَّا قال أَن كل من روى عنه، وهو عنده ثقة، أَن يكون ثقةً عند باقي الحفَّاظ، فقد يخفى عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره، إلاَّ أَنه بكل حال كثير التَّحري في نقد الرِّجال»⁽⁷⁾. قال المعلمي اليماني عن بعض ألفاظ مالك في الجرح والتَّعديل: إذا قيل: «ليس بثقة ولا مأمون» تعيَّن الجرح شديد، وإن اقتصر على «ليس بثقة» فالمتبادر جرح شديد، ولكن إذا كان هناك ما يُشعر بأنَّها استعملت في المعنى الآخر حُمِلت عليه، وهكذا كلمة ثقة معناها المعروف التَّوثيق التَّام، فلا تُصرف عنه إلاَّ بدليل⁽⁸⁾، وقال مصعب بن الزَّبير⁽⁹⁾: كان مالك بن أنس يوثق الدَّراوردي⁽¹⁾.

المعرف النظامية - الهند، د/ن: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، ط: الثانية، 1390هـ/1971م، 456/7.

- (1) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم، 421/3.
- (2) إبراهيم بن مهاجر البجلي الكوفي: عن إبراهيم النخعي، وطارق بن شهاب، وخلق، وعنه شعبة/الكاشف، 225/1.
- (3) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم، 74/1.
- (4) المعرفة والتاريخ، 377/1.
- (5) بشر بن عمر الزَّهراني: ويكنى أبا محمد. وكان ثقةً راويةً مالك بن أنس، وتوفي بالبصرة في شعبان سنة تسع ومائتين، وصلى عليه يحيى بن أكثم وهو يومئذ يلي القضاء بالبصرة/الطبقات، لابن سعد، 219/7.
- (6) الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم/ ابن عبد البر النمري القرطبي، (444هـ)، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت، 1978م، 17/1.
- (7) سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، (ت 748هـ 1374م)، تح: شعيب الأرنؤوط، حسين الأسد، د/ن: مؤسسة الرسالة، ط التاسعة 1413هـ 1993م، 72/8.
- (8) التَّنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى اليماني (ت 1386هـ) مع تح، وتع: محمد ناصر الدين الألباني، د/ن: المكتب الإسلامي، ط: الثانية، 1406هـ - 1986م، 260/1.
- (9) مصعب بن الزَّبير بن العوام: استعمله أخوه عبد الله على البصرة، وقتل المختار بن أبي عبيد، وحارب بالعراقين عبد الملك بن مروان، إلى أن قتل سنة إحدى وسبعين للهجرة/ فوات الوفيات، 143/4.

عبد العزيز بن محمد⁽²⁾، وسئل مالك عن مغازي من نكتب؟ فقال: «عليكم بمغازي موسى بن عقبة⁽³⁾، فإنه ثقة»⁽⁴⁾، قال يعقوب بن شيبه⁽⁵⁾: «سمعت علي بن المديني يقول: كان ابن سيرين ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد، لا نعلم أحداً أول منه، ثم كان أيوب وابن عون⁽⁶⁾، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد القطان⁽⁷⁾، وعبد الرحمن بن مهدي⁽⁸⁾، قال يعقوب: «قلتُ لعلي: فمالك بن أنس؟ فقال: أخبرني سفيان بن عيينة قال: ما كان أشد انتقاء مالك للرجال»⁽⁹⁾.

قال الشافعي: «مَا زَالَ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ يُنْتُونُ فَلَا يَقْبَلُونَ الرَّوَايَةَ الَّتِي يَحْتَجُونَ بِهَا وَيُحِلُّونَ بِهَا وَيَحَرِّمُونَ بِهَا إِلَّا عَمَّنْ أَمَّنُوا وَأَنْ يُحَدِّثُوا بِهَا هَكَذَا ذَكَرُوا أَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوهَا مِنْ ثَبَّتٍ»⁽¹⁰⁾، قال يعقوب بن شيبه: «سمعت علي بن المديني يقول: كان ابن سيرين ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد، لا نعلم أحداً أول منه، ثم كان أيوب، وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي قال يعقوب: قلتُ لعلي: فمالك بن أنس؟ فقال: أخبرني سفيان بن عيينة قال: ما كان أشد انتقاء مالك للرجال»⁽¹¹⁾، وهذا يحيى بن سعيد قال: سألتُ

(1) عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدراوردي من أهل المدينة يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري وعمر بن أبي عمرو روى عنه أحمد ويحيى وإسحاق مات في شهر صفر سنة ست وثمانين ومائة/الثقات، لابن حبان، 116/7.

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 22/1.

(3) هو أبو محمد: موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي المدني، مولى آل الزبير بن العوام. وهو تابعي، واتفقوا على توثيقه. روى له البخاري ومسلم، مات ابن عقبة سنة إحدى وأربعين ومائة/تهذيب الأسماء، 117/2.

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 118/29.

(5) يعقوب بن شيبه بن الصلت: بن عصفور الحافظ العلامة أبو يوسف السدوسي البصري نزيل بغداد صاحب المسند الكبير المعلى ما صنف مسند أحسن منه ولكنه ما أمته، مات سنة اثنتين وستين ومائتين/تذكرة الحفاظ، 118/2.

(6) مولى مزينة أبو عون البصري، سمع القاسم والحسن وابن سيرين، قال عبد الله بن أبي الأسود عن سعيد بن عامر: مات سنة إحدى وخمسين ومائة، وقال المقرئ: مات ابن عون وابن جريح سنة خمسين/التاريخ الكبير للبخاري، 163/5.

(7) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان: مولى بني تميم كنيته أبو سعيد الأحول من أهل البصرة يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة روى عنه العراقيون مات سنة ثمان وتسعين ومائة/الثقات، لابن حبان، 611/7.

(8) عبد الرحمن بن مهدي: ابن حسان بن عبد الرحمن، الإمام، الناقد، المجود، سيد الحفاظ، أبو سعيد العنبري - وقيل: الأزدي - مولا هم، البصري، اللؤلؤي، توفي: سنة ثمان وتسعين ومائة/سير أعلام النبلاء، 587/7.

(9) شرح علل الترمذي لابن رجب: للإمام العالم الحافظ النقاد زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف (بابن رجب الحنبلي) تح: د. نور الدين عتر، مع مقدمة تح: د. همام عبد الرحيم سعيد، 122/1.

(10) الأم، للشافعي، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت 204هـ) د/ن: دار المعرفة - بيروت، ط، سنة النشر: 1410هـ/1990م، 112/6.

(11) شرح علل الترمذي، لابن رجب، 122/1.

سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَشُعْبَةَ، وَمَالِكًا، وَابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ، فَيَأْتِيَنِ الرَّجُلُ، فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ، قَالُوا: «أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ» (1).
وقد روي عن عبد الله بن المبارك (181هـ)، «الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء» (2).

روى ابن أبي حاتم بسنده إلى خالد بن نزار (3)، قال: سمعتُ مالكا يقول: «أول من أسند الحديث ابن شهاب الزُّهري» (4).

قال يحيى بن سعيد القطان: «الشَّعْبِيُّ أَوَّلُ مَنْ فَتَّشَ عَنِ الْإِسْنَادِ» (5).
وقد ذكر أيضاً ابن رجب كلاماً في هذا معرّجاً على دور أهل الحديث في كشفهم للعلل «وبكلِّ حالٍ فالجهاذةُ النقادُ العارفون بعلل الحديث أفرادٌ قليلٌ من أهل الحديث جدّاً وأوّل من اشتهر بالكلام في نقد الحديث ابنُ سيرين، ثم خلفه أيوبُ السَّخْتِيَانِي، وأخذ ذلك عنه شعبةٌ، وأخذ عن شعبة يحيى القطان وابنُ مهدي، وأخذ عنهما أحمد، وعليُّ بن المديني وابن معين، وأخذ عنهم مثلُ البخاري وأبي داود، وأبي زُرعة الرازي، وأبي حاتم» (6)، وقد أثر عن سفيان بن عيينة من ألفاظه التَّقدية قوله في إبراهيم بن ميسرة (7): «كان من أصدق النَّاسِ وأوثقهم» (8).

وقال في أمي بن ربيعة الصَّيرفي (9): «كان ثقة» (10).
ثم جاءت الطبقة التي تلت هؤلاء الأئمة فشاع النَّقد فيها أكثر، وكثرت ألفاظ الجرح والتَّعديل بشكل أوسع بكثير ممَّا كان عليه، وكان على رأس هذه الطبقة، الإمام يحيى

(1) رواه مسلم في الصَّحيح، المقدمة، بابُ الكُشفِ عَنْ مَعَايِبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ وَنَقْلَةِ الْأَخْبَارِ وَقَوْلِ الْأَيْمَةِ فِي ذَلِكَ: 17/1.

(2) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، 26/1.

(3) خالد بن نزار الأيلي: عن الأوزاعي، ونافع بن عمر، وعنه بن عبد الحكم، ومقدام الرعيني، ثقة، توفي سنة 222هـ/ الكاشف، 369/1.

(4) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم، 17/1.

(5) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، 208/1.

(6) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب بن الحسن، الحنبلي (ت: 795هـ) تح: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، د/ ن: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1424هـ - 2004م، 246/2.

(7) إبراهيم بن ميسرة الطائفي القوي: نزيلُ مَكَّةَ، حَدَّثَ عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ، وَطَاوُوسٍ، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: لَهُ نَحْوُ مِنْ سِتِّينَ حَدِيثًا، تُوْفِيَ قَرِيبًا مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ سِيرِ اِعْلَامِ النَّبَلَاءِ، 123/6.

(8) مقدمة الجرح والتَّعديل، 41/1.

(9) أمي بن ربيعة الصيرفي: أبو عبد الرَّحْمَنِ، كُوفِي، رَوَى عَنْ: الشَّعْبِيِّ، وَأَبِي قَبِيصَةَ، وَأَبِي الْهَيْثَمِ صَاحِبِ الْقَصَبِ، رَوَى عَنْهُ: وَكَيْعٌ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: رَوَى عَنْ: عَطَاءٍ، وَطَاوُوسٍ، حَدَّثَنَا

عبد الرَّحْمَنِ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أُمِّي الصَّيرْفِيُّ ثَقَّةٌ. الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم: 347/2.

(10) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 329/3.

بن سعيد القطان: (ت198هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي: (ت198هـ) فقال في أشعث بن عبد الملك الحمراني (1): «ثقة مأمون» (2)، وقال في بهز بن أسد العمي (3)، «صدوق ثقة» (4)، فلم يقع هذا التعت له على سبيل التردد بين الوصفين، وأكثر ما يأتي ذلك على هذا المعنى، نعم قد يُطلق الوصفان مجموعين تارة، ويشعر استمالهما مقارنة بأوصاف سائر النقاد لذلك الراوي بأن المراد (هو صدوق أو ثقة) على سبيل التردد (5).

وقال البخاري في هارون العبدي: «تركه يحيى» (6)، وترك يحيى بن سعيد القطان إسماعيل بن مسلم المكي (7)، (8).
ومن الألفاظ التي أشرت عن عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ) قوله في خالد بن دينار (9): «كان خياراً مسلماً صدوقاً» (10).

قال مُحَمَّدُ بْنُ بُنْدَارِ السَّبَّكَ الْجُرْجَانِيِّ (11)، قُلْتُ: «لأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ إِنَّهُ لَيْشْتَدُّ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ: فَلَانَ ضَعِيفٌ، فَلَانَ كَذَّابٌ»، فَقَالَ أَحْمَدُ: «إِذَا سَكَتَ أَنْتَ وَسَكَتُ أَنَا، فَمَتَى يَعْرِفُ الْجَاهِلُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ؟» (1).

-
- (1) أشعث بن عبد الملك الحمراني: مولى حمّان بن أبان من أهل البصرة كنيته أبو هانيء، روى عنه معاذ بن معاذ العنبري البصري وأهل البصرة مات سنة ست وأربعين ومائة. الثقات لابن حبان، 62/6.
 - (2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 279/3.
 - (3) بهز بن أسد البصري: كنيته أبو الأسود أخو معلي بن أسد يروي عن شعبة وحماد بن سلمة روى عنه أبو موسى الزّمن وأهل البصرة مات بعد المائتين/ الثقات لابن حبان، 155/8.
 - (4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 259/4.
 - (5) تحرير علوم الحدي: عبد الله بن يوسف الجديع، د/ ن: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1424 هـ - 2003 م، 572/1.
 - (6) التاريخ الأوسط: محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، د/ ن: دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، ط: الأولى، 1397هـ - 1977م، 67/2.
 - (7) إسماعيل بن مسلم المكي مولى بني مخزوم: عن سعيد بن جبير وغيره روى عنه وكيع، قال ابن حزم ضعيف، وقال الدارقطني ثقة وأورده الذهبي في الميزان للتمييز وقال صدوق مقل ثم روى عن ابن معين توثيقه/ ميزان الاعتدال، 57/8.
 - (8) التاريخ الأوسط، 84/2.
 - (9) خالد بن دينار التميمي السعدي: أبو خلدة البصري الخياط، روى عن أنس والحسن وابن سيرين وأبي العالية وغيرهم وعنه ابن مهدي ويحيى القطان وابن المبارك ووكيع وعبد الصمد بن عبد الوارث ويونس بن بكير، وأبو داود الطيالسي، وقال ابن قانع مات في سنة "152"/ تهذيب التهذيب، 88/3.
 - (10) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، 147/3.
 - (11) محمد بن بNDAR السَّبَّكَ: يروي عن أهل العراق، وأبي عاصم، حدثنا عنه محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران وغيره/ الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قَطُّوبَعَا السُّوْدُونِي، (ت:

وقال البخاري: «جابر بن يزيد الجعفي»⁽²⁾، تركه عبد الرحمن بن مهدي»⁽³⁾.
وقد استعمل علماء الحديث الإسناد لبيان الصادق من الكاذب، وأصبح لا يُقبل
الحديث من راويه إلا بعد معرفة حال الراوي له من حيث العدالة والضبط، وذلك
بتزكية أهل الإختصاص من النقاد لروايته.

وعن أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني⁽⁴⁾، قال: «قلت لعبد الله بن المبارك:
يا أبا عبد الرحمن: الحديث الذي جاء «إن من البرّ بعد البرّ أن تصلي لأبويك مع
صلاتك وتصوم لهما مع صومك» قال: فقال عبد الله: يا أبا إسحاق، عمّن هذا؟ قال:
«قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش، فقال: ثقة، عمّن، قال؟ قلت: عن الحجاج
بن دينار⁽⁵⁾، قال: ثقة عمّن، قال؟ " قلت: قال رسول الله . قال: يا أبا إسحاق، إن بين
الحجاج بن دينار وبين النبي مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة
اختلاف»⁽⁶⁾.

ومن هذا نعرف أنّ الانقطاع الحاصل في السند أمكن معرفته بالتاريخ والشيوخ
والتلاميذ، وإلا فأتى لعبد الله بن المبارك أن يحكم على الرواية بالانقطاع؟ والسبب في
ذلك أنّ الحجاج بن دينار تابعي، يقول الإمام النووي: «وذلك لأنّ الحجاج بن دينار
هدأ من تابعي التابعين، فأقل ما يمكن أن يكون بينه وبين النبي اثنتان التابعي
والصحابي فهذا قال: بينهما مفاوز، أي انقطاع كثير»⁽⁷⁾.

قال يحيى بن سعيد القطان: «الشعبي، أول من فتش عن الإسناد»⁽⁸⁾.
قال سفيان الثوري: «لما استعمل الرواة الكذب، استعملنا لهم التاريخ»⁽⁹⁾.

-
- 879هـ)، تح: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق
التراث والترجمة صنعاء، اليمن، ط: الأولى، 1432 هـ - 2011م، 209/8.
- (1) الكفاية في علم الرواية، 50/1.
 - (2) جابر بن يزيد الجعفي الكوفي: تركه عبد الرحمن بن مهدي، قال أبو نعيم: مات سنة ثمان وعشرين ومائة
يزوي عن القاسم وعطاء قال علي: أراه أبا يزيد/التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة
البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، 210/2.
 - (3) التاريخ الكبير، 210/2.
 - (4) أبو إسحاق الطالقاني: اسمه إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البنانيّ مولى بنانة يروي عن بن المبارك روى عنه
أحمد بن سعيد الدارمي مات سنة أربع عشرة ومائتين ويخطئ ويخالف/الثقات، لابن حبان، 68/8.
 - (5) الحجاج بن دينار: ثقة، خرج أبو داود لشهاب في سننه حديثين، ومات قبل سنة ثمانين ومائة، سير أعلام
النبلاء، 301/7.
 - (6) مقدمة صحيح مسلم، المنهاج بشرح صحيح مسلم ابن الحجاج، 16/1.
 - (7) نفس المصدر، 89/1.
 - (8) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، 208/1.
 - (9) الكفاية في علم الرواية، 119/1.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ: «فَلَوْلَا الْإِسْنَادُ وَطَلَبُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ لَهُ وَكَثْرَةُ مُوَاطَبَتِهِمْ عَلَى حِفْظِهِ لَدَرَسَ مَنَارُ الْإِسْلَامِ، وَلَتَمَكَّنَ أَهْلُ الْأَلْحَادِ وَالْبِدَعِ فِيهِ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ، وَقَلَبِ الْأَسَانِيدِ، فَإِنَّ الْأَخْبَارَ إِذَا تَعَرَّتْ عَنْ وُجُودِ الْأَسَانِيدِ فِيهَا كَانَتْ بُتْرًا» (1).

وقال الزُّهْرِيُّ: «قَاتَلَكَ اللَّهُ يَا ابْنَ أَبِي فَرْوَةَ (2)، مَا أَجْرَأَكَ عَلَى اللَّهِ لَا تُسْنِدُ حَدِيثَكَ؟ تُحَدِّثُنَا بِأَحَادِيثٍ لَيْسَ لَهَا خُطْمٌ، وَلَا أَرْمَةٌ» (3).

وقد نقل النووي عن عبد الله بن المبارك قوله: «يَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمِ يَعْنِي الْإِسْنَادَ» قال النووي مُعْلَقًا: «وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ إِنْ جَاءَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ قَبْلُنَا حَدِيثُهُ وَإِلَّا تَرَكَنَاهُ فَجَعَلَ الْحَدِيثَ كَالْحَيَوَانَ لَا يَقُومُ بِغَيْرِ إِسْنَادٍ كَمَا لَا يَقُومُ الْحَيَوَانُ بِغَيْرِ قَوَائِمٍ» (4).

وهو يدل على أهمية الإسناد، ويدل أيضاً على عنايتهم به، لأن عليه مدار معرفة صحّة الحديث وضعفه، - مع انضمام باقي شروط صحّة الحديث - قال أبو سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (5): وألفاظ رسول الله لا بد لها من النقل، ولا تعرف صحّتها إلا بالإسناد الصحيح، والصحّة في الإسناد لا تُعرف إلا برواية الثقة، عن الثقة، والعدل، عن العدل" (6).

قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ أَمْرَ دِينِهِ بِلَا إِسْنَادٍ كَمَثَلِ الَّذِي يَرْتَقِي السَّطْحَ بِلَا سُلْمٍ» (7).

وبهذا يتبين بوضوح أن علماء الأمة لم يتركوا حديث النبي لينقله الوضّاعون الضّعفاء، بل كان اهتمامهم منصباً على الرواة منذ البداية، وكانت روايتهم للأحاديث مصحوبة بتعليقات وحواشي وفوائد تتعلق بالرواة من حيث الحفظ والضبط، والنباهة وعدم الغفلة، ولكن لم يكن علماء مستقلاً بذاته في بداية الأمر، وسرعان ما تطوّر بوجود مادته، فتبلورت تلك الحواشي والفوائد والتعليقات، وكوّنت علماً أساسياً من علوم الحديث، وهو علم الجرح والتعديل الذي يضبط روايات الرواة، ويحسم من تؤخذ روايته وثقل، ومن تُرد، وأصبحت قواعده منضبطة معلومة بين علماء الجرح

(1) معرفة علوم الحديث، 6/1.

(2) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني: مولى آل عثمان بن عفان روى عن مجاهد ونافع وطائفة وعنه الوليد بن مسلم وابن سبور، قال البخاري تركوه ونهى أحمد عن حديثه، مات سنة أربع وأربعين ومائة/ ميزان الاعتدال، 344/1.

(3) معرفة علوم الحديث، 6/1.

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج، 88/1.

(5) محمد بن عبد الكريم بن مُحَمَّد السمعاني: أَبُو زَيْدِ بْنِ أَبِي سَعْدِ الْمُرُوزِيِّ سَمِعَ أَبَاهُ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمْدُونِيَّ وَغَيْرَهُمَا، وَقَدِمَ بَغْدَادَ رَسُولًا وَجَلَسَ لِلْوَاعِظِ وَرَوَى فِي مَجْلِسِ وَعْظِهِ أَحَادِيثَ. رَأَيْتُهُ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّمِائَةٍ. وَلَدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ/ تاريخ بغداد، 42 / 15.

(6) أدب الاملاء والاستملاء، عبد الكريم السمعاني المروزي (ت: 562هـ)، تح: ماكس فايسفايلر، د/ ن: دار

الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1401هـ - 1981م، 4/1.

(7) الكفاية في علم الرواية، 393/1.

والتعديل بالفاظ ومُصطلحات تكاد تكون محل اتفاق بين المحدثين، من حيث الطعن في العدالة أو الضبط، وكذلك التعديل والقبول.

وقد تبينت المراحل التي مرّ بها الجرح والتعديل، فقد بدأ في زمن نزول الوحي قرآناً ينزل يُبين حال المنافقين، ودسائس أعداء الدعوة في السرّ والخفاء، وكذلك كان الحال من الرسول، فقد جاءت أحاديث فيها شيء من الجرح لبيان حال بعض الناس وما هم عليه من بعض السلوكيات، والتعديل أيضاً لمن هم أهل لذلك، ثم بعد ذلك كان هذا الأمر في عهد الصحابة رضوان الله عليهم من بعد وفاة الرسول، في عدم قبول الرواية ممن أخبر بها عن رسول الله، إلا بعد التثبت كحادثة أبي بكر الصديق، مع سؤال الجدة عن الإرث، وكذلك الحال مع عمر بن الخطاب، في حادثة استئذان أبي موسى الأشعري، ثم تطور الأمر عند علي بن أبي طالب، حيث كان يستحلف من يحدث عن رسول الله.

و بعد عصر الصحابة -رضي الله عنهم- سار التابعون على مسلك النقد في الرواية... «فأخذ مسلكهم، واهتدى بهديهم واستن بسنتهم، فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين منهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسالم بن عبدالله بن عمر، وعلي بن الحسين بن علي، وأبو سلمة بن عبدالرحمن ابن عوف، وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعروة بن الزبير بن العوام، وأبو بكر بن عبدالرحمن ابن الحارث بن هشام، وسليمان بن يسار، فجدوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش، عنها والتفقه فيها، ولزموا الدين ودعوة المسلمين»⁽¹⁾.

«ثم أخذ عنهم العلم وتتبع الطرق وانتقاء الرجال، ورحل في جمع السنن جماعة بعدهم منهم: الزهري، ويحيى بن سعيد الانصاري، وهشام بن عروة، وسعد بن إبراهيم في جماعة معهم من أهل المدينة، إلا أنّ أكثرهم تيقظاً، وأوسعهم حفظاً، وأدومهم رحلة، وأعلامهم همّة الزهري»⁽²⁾، تتبّع الطرق وانتقاء الرجال وهذا كان في القرن الثاني الهجري.

«ثم تطوّر الأمر حتى كان في عصر تابع تابعيهم أنّهم كانوا ينفقون الرواية، ويُميزون بين الضعيف من الرواية والصحيح، وتتبع الأسانيد، والكلام في الرواية جرحاً وتعديلاً، واستمروا على هذا النحو حتى جاء عصر التدوين وكتابة الروايات، وتقعيد قواعد الجرح والتعديل وضبطها، وتتابع العلماء على ذلك وصنّفوا فيه مُصنّفات خاصّة، واستنقل هذا العلم وأصبح علماً قائماً بنفسه... وكلامهم في الرواية قليل، لقلة الحاجة إليه في ذلك الزمان، لأنّ الرواية تدور على الصحابة و كبار التابعين، والطبقة الوسطى منهم»⁽³⁾.

(1) علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع، 28/1.

(2) نفس المصدر، 39/1.

(3) توجيه النظر إلى أصول النظر، 114/1.

ولم يكن يحتاجون إلى الكلام في الرواية جرحاً وتعديلاً بتوسّع كما هو الحال في الطبقات التي جاءت من بعدهم، وذلك أنّ عصرهم كان عصر الصحابة وهم عدول كما هو معروف وأما عصر التابعين فكان أقلّ منهم عدالة ولكن أيضاً كانت الحاجة في السؤال عن حال الرواة والتشدد في قبول الرواية قليل، لأنّه عصر قريب من عصر الصحابة -رضي الله عنهم- وكان الكذب فيهم قليلاً جداً أو منعدماً، ولا يتّهم بعضهم بعضاً في الرواية، فلم يكن فيه كثرة الكلام عن الرواة، وألفاظ الجرح والتّعديل، وخاصة أن نقل الروايات كان مقصوراً على كبار التابعين، وهم تلاميذ الصحابة ٤، ينقل التابعي الكبير الرواية وهو تلميذ الصحابي إلى التابعي الصّغير، فكانت الرواية تُنقل من ثقة عدل إلى ثقة وهكذا.

فلم يبرز علم الجرح والتّعديل، ولم تظهر قواعده وضوابطه لعدم الحاجة إليه في ذلك العصر.

الفصل الثّاني: تدوين مُصطلحات (ألفاظ) الجرح والتّعديل المبحث الأوّل: نشأة التدوين

وقد تناول هذا المبحث نشأة التّوين في مطلبين:
المطلب الأوّل: التدوين في عصر التابعين
تناول التدوين في عصر التابعين، المطلب الثّاني: تناول التدوين في عصر تابع التابعين ومن بعدهم:

المطلب الأوّل: التدوين في عصر التابعين

عندما «ظهرت حركة الوضع في الحديث بعد انقراض عصر الصحابة ٤، انتبه العلماء إلى ذلك واهتمّوا بالرجال ومعرفتهم فتكلم عدد من التابعين في الجرح والتّعديل مثل الشعبي، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، ولكن لم تنشأ مادة واسعة في علم الرجال يتناولها العلماء والنقاد حتى حدود مُنتصف القرن الثّاني الهجري⁽¹⁾، ومن المعلوم أنّ عصر التابعين هو العصر الذي يلي عصر الصحابة ٤، ويُعدّ التابعين خاصّة العلماء منهم تلاميذ الصحابة ٤، فقد أخذوا عنهم الدّين كلّهُ، بالنّقل عن طريق المشافهة، والكتابة، وحفظوا منهم كل ما يخصّ الدّين،

(1) بحوث في تاريخ السنة المشرفة، 85/1.

ومن ذلك روايات الأحاديث النبوية، فقد تتلمذوا عنهم، وتخلّفوا بأخلاقهم، وحملوا لواء العلم من بعدهم وجاءت الآثار عن التابعين أنّهم كانوا يتلقّون نقل الروايات، والكلام في الرواة من الصحابة ٤ وكانت الكتابة في هذا العصر تشمل الكلام على الحديث ورواته وعلله أيضاً، ومن ذلك، قال سعيد بن جبير (46-95هـ): «كُنَّا إِذَا اخْتَلَفْنَا بِالْكَوْفَةِ فِي شَيْءٍ كَتَبْتُهُ عِنْدِي حَتَّى أَلْقَى ابْنَ عَمْرٍ فَأَسْأَلُهُ عَنْهُ»⁽¹⁾.
 وقال أيضاً: «لَا تَدَعَنَّ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا كَتَبْتَهُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مَوْضِعِهِ مِنَ الصَّحِيفَةِ وَإِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ يَوْمًا مَا»⁽²⁾.
 وجاء أيضاً عنه قال: «ربما أتيت ابن عباس فكتبت صحيفتي حتى أملاها؛ وكتبت في نعلي حتى أملاها وكتبت في كفي»⁽³⁾.
 وعنه قال: «كُنْتُ أَسِيرُ بَيْنَ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ فَكُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْهُمَا فَأَكْتُبُهُ عَلَى وَاسِطَةِ الرَّحْلِ حَتَّى أَنْزَلَ فَأَكْتُبُهُ»⁽⁴⁾.
 عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيكٍ (100هـ) قَالَ: «كَتَبْتُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كِتَابًا؛ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَفَارِقَهُ قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي كَتَبْتُ عَنْكَ كِتَابًا فَأَرْوِيهِ عَنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ ارْوِهِ عَنِّي»⁽⁵⁾.

وقال الشعبي (103هـ): «إِذَا سَمِعْتُمْ مِنِّي، شَيْئًا فَأَكْتُبُوهُ وَلَوْ فِي حَائِطٍ»⁽⁶⁾.
 وعن محمد بن سيرين (120هـ): قَالَ: «كُنَّا نَكْتُبُ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ»⁽⁷⁾.
 وعن الحسن البصري، قَالَ: «إِنَّمَا نَكْتُبُهُ لِنَتَعَاهَدَهُ يَعْني الْحَدِيثَ»⁽⁸⁾.
 وجاء عن الحسن، «أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّاسِ الْعِلْمَ وَيَعْرِضُهُ لَهُمْ»⁽⁹⁾.
 قال سليمان التيمي (131هـ)⁽¹⁰⁾: ذهبوا بصحيفة جابر إلى قتادة؛ فرواها، أو قال: فأخذها وقال أبو هلال: قيل لقتادة: نكتب ما نسمع منك؟ قال: وما يمنعك أن تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير أنه قد كتب، وقرأ: في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى»⁽¹¹⁾.

-
- (1) الطبقات الكبرى، محمد بن سعد، د/ن: دار صادر - بيروت، 285/6.
 - (2) تقييد العلم، للخطيب البغدادي، (ت: 463) د/ن: إحياء السنة، بيروت، لبنان، 100/1.
 - (3) الطبقات الكبرى، 335/4.
 - (4) تقييد العلم، للخطيب البغدادي، 103/1.
 - (5) نفس المصدر، 101/1.
 - (6) نفس المصدر، 99/1.
 - (7) نفس المصدر، 101/1.
 - (8) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، 81/1.
 - (9) تقييد العلم للخطيب، البغدادي، 102/1.
 - (10) سليمان التيمي: أبو المعتمر سليمان بن طرخان القيسي: مولاهم البصري، مات التيمي في ذي القعدة سنة ثلاث وأربعين ومائة/ تذكرة الحفاظ، 113/1.
 - (11) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 508/1.

وقد جاء عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «كُنْتُ أَسْمَعُ مِنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسِ الْحَدِيثَ بِاللَّيْلِ فَأَكْتُبُهُ فِي وَاسِطَةِ رَحْلي حَتَّى أَصْبِحَ وَأَنْسَخَهُ»(1).
وعن ابْنِ عَقِيلٍ(140هـ) قَالَ: «كُنَّا نَأْتِي جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَنَسْأَلُهُ عَنْ سُنَنِ، رَسُولِ اللَّهِ، '» وَفِي رِوَايَةٍ «عَنْ سَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ، '، فَنَكْتُبُهَا»(2).

«وكانت بعض هذه الألفاظ والأقوال في الرواة والآراء في جرحهم أو تعديلهم والقواعد والأصول التي تدور حول نقد السند والمتن قليلة، وإنما أخذها المحدثون كبراً عن كابر، لعدم الحاجة إلى كثرة الكلام في الرواة، وكل زاد من عنده ما اجتمع لديه من الأقوال الجديدة في الرواة المتأخرين، ولكن هذه الآراء وتلك الأقوال لم تكن تُدَوَّن على أنها علم مستقل، وفي كتاب مستقل، في عصر التابعين وأتباعهم، بل كانت تُسجَل على كونها تعليقات وحواشي مع كُتُب الحديث عامة ثم كانت تتناقل من الشيوخ إلى تلاميذهم بالروايات وبالنقل عن تلك الكُتُب عن أحوال الرواة وقواعد النقد لم تكن مُنفصلة عن الكُتُب الحديثية العامة»(3)، وهكذا كانت نشأة علم الجرح والتعديل ثم تطوّرت بعد ذلك حتى صارت علماً مستقلاً بذاته، وصارت له تأليف خاصة، ومصنّفات جامعة.

قال ابن رجب: «والذي كان في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفاً مرتباً، إنّما كان يُكتب للحفظ والمراجعة فقط»(4).

ولكن كانت تلك الكتابات، والنقولات التي جُمعت من الصحابة، إلى تلاميذهم من التابعين هي نواة هذا العلم، وقواعد رسي عليها، وإن كانت مادته قليلة لعدم الحاجة للكتابات الكثيرة، وذلك لقلّة الضعفاء في نقل الأحاديث، لأنّ الصحابة عُدول ونقلوا تلك الروايات مشافهةً وكتابةً للتابعين، وقد كانوا شيوخ التابعين وأئمتهم، ثم هم بدورهم نقلوا تلك الروايات وما صاحبها من حواشي إلى تابعيهم، فلم يكن بينهم ضعفاء في الروايات إلا ما قلّ، فكان الكلام أنذاك على قدر ذلك الضعف وهو قليل، فدوّنوا تلك الكتابات بحسب الحاجة، وحفظوا تلك المرويات، وصانوها من العبث، ونشروها لاستنباط الأحكام الفقهيّة منها، والعمل بها، فنتابع الأئمة على تعلمها، وتعليمها حتى وصلت بعد ذلك إلى تدوينها في مصنّفاتهما، وهي إحدى المراحل المتأخّرة التي رسي إليها علم الجرح والتعديل.

المطلب الثاني: التدوين في عصر تابع التابعين ومن بعدهم

بداية عصر التّوين، يعتبر بداية التدوين في هذا العصر، وذلك لما لقيه هذا العصر من شيوع الأحاديث، وكثرة رواياته وانتشارهم، وعند ظهور «حركة الوضع في

(1) تقييد العلم للخطيب، البغدادي، 102/1.

(2) معجم الصحابة، أبو القاسم البغوي (ت: 317هـ) تح: محمد الأمين بن محمد الجكني، د/ن: مكتبة دار البيان - الكويت، 136/1.

(3) اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً وامتناً، د: محمد لقمان. د/ن: الداعي للنشر والتوزيع الرياض، ط الثانية، 1420هـ، ص: 97.

(4) شرح علل الترمذي: لابن رجب، 341/1.

الحديث فانتبه العلماء إلى ذلك واهتموا بالرجال ومعرفتهم فتكلم عدد من التابعين في الجرح والتعديل مثل الشعبي ومحمد بن سيرين وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير، ولكن لم تنشأ مادة واسعة في علم الرجال يتداولها العلماء والنقاد حتى حدود منتصف القرن الثاني الهجري، حيث لعب شيوع الوضع وكثرة الضعفاء بين رواة الحديث ونقلته دوراً في لفت أنظار العلماء إلى الكلام في الرجال، وقد برز عدد من الأئمة النقاد والمحدثين الكبار بمعرفة أحوال الرجال ونقدهم وأصبحت أحكامهم على الرجال مقبولة عند العلماء المعاصرين والمتأخرين لما تميزوا به من الدقة والورع والتيقظ. وقد عرف بذلك شعبة بن الحجاج ومعر بن راشد "ت:153هـ" وهشام الدستوائي "ت:154هـ" وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وسفيان الثوري (ت:161هـ) ومالك بن أنس (ت:179هـ) وعبد العزيز بن الماجشون (ت:164هـ) وحمام بن سلمة (ت:167هـ) وحمام بن زيد (ت:179هـ)، والليث بن سعد (ت:175هـ)، وعبد الله بن المبارك (ت:181هـ)، وهشيم بن بشير "ت:183هـ" وأبو إسحاق الفزاري (ت:180هـ) والمعافى بن عمران الموصلي (ت:184هـ) وبشر بن المفضل (ت:187هـ) وسفيان بن عيينة (ت:198هـ) وإسماعيل بن علية (ت:193هـ) وجريير بن وهب (ت:206هـ)، ووكيع بن الجراح (ت:197هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت:198هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي (ت:198هـ)، وأبو داود الطيالسي "ت:203هـ" ومحمد بن يوسف الفريابي (ت:212هـ) وأبو عاصم النبيل "ت:211هـ" () وعبد الله بن الزبير الحميدي "ت:219هـ) والقعبي (ت:221) وأبو عبيد القاسم بن سلام، ويحيى بن يحيى النيسابوري (ت:226هـ) وأبو الوليد الطيالسي "ت:227هـ)«(1).

وقد برع هؤلاء في هذا العصر، واشتهروا بالحديث والفقهاء، وجمعوا بين الأثر وتتبع الأحاديث وطرقها، وبين الفقه والتأصيل فيه.

«وهؤلاء العلماء اشتهروا كمحدثين، وبعضهم جمع بين الفقه والحديث، كالإمام الأوزاعي، ومالك، والليث بن سعد، فكان علمهم بالرجال يمثل جانباً من جوانب اهتمامهم بالحديث والفقهاء، ولكن غلب على بعض أولئك الاهتمام بمعرفة الرجال ونقدهم، مثل شعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وقد استمر الاهتمام بالرجال خلال النصف الأول من القرن الثالث الهجري، وظهر نسبياً

(1) بحوث في تاريخ السنة المشرفة، أكرم بن ضياء العمري، ط: الرابعة، د/ن: بساط - بيروت، 85/1.

نوع من التخصّص في علم الرجال يظهر بصورة خاصّة بعد يحيى بن معين (ت:233هـ) وعلي بن المدني (ت:234هـ) وقد نما التصنيف في علم الجرح والتعديل خلال القرن الثالث، والرابع واختص بعض هذه المصنّفات بالضعفاء، وبعضها بالثقات، في حين جمع غيرهم بين الضعفاء والثقات»⁽¹⁾.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة: «حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، حدثنا منصور، قلت لإبراهيم: إنّ سالم بن أبي الجعد أتم حديثاً منك! قال: إنّ سالمًا كان يكتب»⁽²⁾، قال ابن سعد: «سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبو إبراهيم (ت 125)»⁽³⁾، من جلة أهل المدينة وقدماء شيوخهم كان على القضاء بها، فقدم واسط، فكتب عنه الثوري، وشعبة، والعراقيون»⁽⁴⁾، وكما نقلت في أول هذا البحث عند الحديث عن جمع الروايات أنهم كانوا يكتبون الأحاديث، والحواشي التي فيها الكلام عن الرجال وأحوالهم.

قال ابن المبارك: «ما رأيت أحداً أروى للزهري من معمر»⁽⁵⁾، إلا أن يونس⁽⁶⁾، (ت: 147هـ)⁽⁷⁾، كان أخذ للسند، لأنه كان يكتب»⁽⁸⁾، وهذه الآثار تُفيد أنهم كانوا يكتبون كل شيء، أي الحديث وما يتعلّق به من أحوال لرجال، وتراجمهم، وكذلك فقه الأحاديث.

وكان شعبة بن الحجّاج الأزدي (83-160هـ)⁽⁹⁾، من سادات أهل زمانه حفظاً وإتقاناً وورعاً وفضلاً، وهو أول من فنّش بالعراق عن أمر المُحدثين، وجانب الضعفاء والمتروكين حتّى صار علماً يُفندي به⁽¹⁰⁾، قال عبد الرحمن بن مهدي:

(1) نفس المصدر، 86-87.

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 1296/3.

(3) التاريخ الكبير، للبخاري، 51/4.

(4) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغبّد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ت: 354هـ)، تح: مرزوق على إبراهيم، ط: الأولى، 1411 هـ، د/ن: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، -1991م، 217/1.

(5) معمر بن راشد: أدرك الحسن، وشهد جنازته، توفي سنة ثلاث، وقيل: أربع وخمسين ومائة/ تهذيب الأسماء، 107/2.

(6) يونس بن يزيد الأيلي: أبو يزيد القرشي، روى عن الزهري يونس ثقة قلت اين يقع الاوزاعي من يونس؟ فقال: قال سمعت احمد بن صالح يقول: نحن لا نقدم في الزهري، على يونس أحدا/ الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 247/9.

(7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 247/9.

(8) نفس المصدر، 272/1.

(9) الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تح: السيد شرف الدين أحمد، د/ن: دار الفكر، ط الأولى، 1395 هـ - 1975م، 646/6.

(10) الثقات، لابن حبان، 246/6.

«حضرت سفيان – بن سعيد الثوري- (ت:161هـ)⁽¹⁾، بمكة يكتب عن عكرمة بن عمار⁽²⁾، وهو جاث على ركبتيه وجعل يوقفه سمعت فلاناً سمعت فلاناً قال فقلت له: يا أبا عبد الله اكتب لك؟ قال: لا ليس يكتب سماعي غيري»⁽³⁾.
قال محمد بن خلاد⁽⁴⁾، «سمعت يحيى بن سعيد وذكر شعبة وسفيان، (97-161هـ) فقال: «سفيان أقل خطأ، لأنه يرجع إلى كتاب»⁽⁵⁾.

قال ابن بكير⁽⁶⁾: وأخبرني من سمع الليث (ت:175هـ)⁽⁷⁾، يقول: «كتب من علم ابن شهاب علماً كثيراً»⁽⁸⁾.

قال الإمام الترمذي: «وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يسبقوا إليه، فمنهم: هشام بن حسان⁽⁹⁾، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج⁽¹⁰⁾، وسعيد بن أبي عروبة⁽¹¹⁾، ومالك بن أنس، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة⁽¹²⁾، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أهل العلم والفضل صنّفوا فجعل الله تبارك وتعالى في ذلك منفعة كثيرة

-
- (1) تقريب التهذيب، 244/1.
(2) عكرمة بن عمار العجلي: من أهل اليمامة كنيته أبو عمار يزوي عن الهرماس بن زياد، وله صحبة روى عنه الثوري وأبو الوليد الطيالسي مات سنة تسع وخمسين ومائة/الثقات، لابن حبان، 233/5.
(3) تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، د/ن: دار الكتب العلمية – بيروت، 258/12.
(4) محمد بن خلاد بن كثير الباهلي: أبو بكر البصري يروي عن بن عيينة حدثنا عنه الحسن بن سفيان وغيره مات سنة تسع وثلاثين ومائتين /الثقات، لابن حبان، 86/9.
(5) شرح علل الترمذي، لابن رجب، 164/1.
(6) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي: من أهل مصر يروي عن الليث بن سعد ومالك روى عنه أبو عبيد وأبو زرعة والناس مات في النصف من صفر سنة إحدى وثلاثين ومائتين/الثقات، لابن حبان، 262/9.
(7) تذكرة الحفاظ، 164/1.
(8) تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، د/ن: دار الكتب العلمية – بيروت، 524/14.
(9) هشام بن حسان القردوسي: من أهل البصرة كنيته أبو عبد الله مولى لعنتيك من الأزدي يروي عن عطاء والحسن وابن سيرين روى عنه أهل البصرة مات سنة سبع أو ثمان/الثقات، لابن حبان، 566/7.
(10) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: ويكنى أبا الوليد. وكان جريج عبداً لأم حبيب بنت حبير، وولد عبد الملك ابن عبد العزيز عام الجحاف سنة ثمانين/الطبقات الكبرى، لابن سعد، 36/7.
(11) سعيد ابن أبي عروبة مهران اليشكري: مولا هم أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، السادسة مات سنة ست وخمسين/تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: محمد عوامة، د/ن: دار الرشيد – سوريا، ط: الأولى، 1406هـ – 1986م، 239/1.
(12) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أبو سعيد الهمداني كوفي: روى عن الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد وعاصم الاحول، مات بالمدائن وهو قاض بها في جمادى سنة ثمانين، وهو أول من صنف بالكوفة/الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 144/9.

ففرجوا لهم بذلك الثواب الجزيل من عند الله تعالى لما نفع الله المسلمين به، فهم القدوة فيما صنعوا»(1).

قال الدّوري(2): سمعت يحيى يقول: «كتبت عن وكيع (ت:196هـ)(3)، وابن المبارك حيّ وهي السنّة التي حجّ فيها هارون- الرشيد.

وهي سنة ست وسبعين ومائة»(4).

قال هُشَيْمُ بن أبي بشر، قلت لأبي سفيان: «ما لي لا أراك تحدّث عن جابر؟ كما تحدّث سليمان اليشكري(5)، فقال أبو سفيان: «إنّ سليمان كان يكتب وإنّي لم أكن أكتب»(6).

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ذكر أبي أبا بكر الأعين(7)، (ت:240هـ)(8)، مات فقال -: «إنّي لأغبطه، مات ولا يعرف إلاّ الحديث، لم يكن صاحب كلام أنما كان يكتب الحديث»(9)، قال أبو بكر: أحمد بن الفضل(10)، «وهو أجاز له منه أن أبا

(1) شرح علل الترمذي، 116/1.

(2) أبو الفضل عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدوري ثم البغدادي مولى بني هاشم أحد الأثبات المصنفين، توفي في صفر، سنة إحدى وسبعين ومائتين/ سير أعلام النبلاء، 152/10.

(3) تاريخ أسماء الثقات، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت: 385هـ)، تح/ صبحي السامرائي، د/ ن: الدار السلفية، الكويت، ط الأولى، 1404هـ - 1984م، 13/1.

(4) تاريخ ابن معين- رواية الدوري، يحيى بن معين أبو زكريا، تح: د: أحمد محمد نور سيف، د/ ن: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي- مكة المكرمة، ط الأولى، 1399هـ - 1979م، 549/3.

(5) سُلَيْمَانُ بن قيس اليشكري: عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ ابْنُ عِينَةَ عَنْ عَمْرِو رَأَيْتَ سُلَيْمَانَ، وَرَوَى أَبُو بَشْرٍ وَقْتَادَةَ، وَالْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ عَنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ، وَمَاتَ سُلَيْمَانُ قَبْلَ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ/ التاريخ الكبير، للبخاري، 31/4.

(6) تهذيب الكمال/ للمزي، 508/23.

(7) مُحَمَّدُ بن الحسن بن أبي عتاب أبو بكر الأَعْيُن: وَاسْمُ أَبِي عَتَابٍ طَرِيفٌ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ يَرُوي عَنْ يَزِيدِ بنِ هَارُونَ مَاتَ بِبَغْدَادَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ/ الثقات، لابن حبان، 95/9.

(8) تقريب التهذيب، 295/1.

(9) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 79/26.

(10) أحمد بن الفضل بن العباس بن خزيمة: أبو علي البغدادي، حدث عن عبد الله بن روح المدائني، وجعفر الصائغ وجماعة، روى عنه: ابن رزقويه، وابنا بشران علي وعبد الملك، توفي سنة سبع وأربعين وثلاثمائة/الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، 461/1.

أحمد بن العسال⁽¹⁾، وهو إمام دهره وحافظ وقته كتب إلى أبي عبد الله بن منده (ت:301هـ)⁽²⁾.

وهو بنيسابور في حديث أشكل عليه استفهاماً فأجابه بإيضاحه وبيان علته⁽³⁾، وهذه الأثار وغيرها لا تدل على أنّ هناك تصنيفاً خاصاً يجمع مُصطلحات الجرح والتّعديل. ولكن كما سبق ذكره أنّها تدل على وجود مادّة من المُصطلحات جُمعت ودوّنت في حواشي كتابة الأحاديث.

قال يحيى بن سعيد: «ما كتبت عن سفيان، عن الاعمش أحب إليّ ممّا كتبت عن الأعمش»⁽⁴⁾.

قال علي بن الجعد: «كتبت عن ابن عُيينة سنة ستين ومائة بالكوفة يملئ علينا من صحيفته»⁽⁵⁾.

قال البخاري: «لم تكن كتابتي للحديث كما كتب هؤلاء! كنت إذا كتبت عن رجل سألته عن اسمه، وكنيته، ونسبته، وحمله الحديث، إن كان الرّجل فهماً، فإن لم يكن سألته أن يخرج إليّ أصله ونسخته»⁽⁶⁾، وفيه دلالة على كتابة أحوال الرّجال والمُصطلحات.

قال العباس الدّوري: «ما رأيت أحداً يُحسن طلب الحديث مثل محمد بن إسماعيل كان لا يدع أصلاً ولا فرعاً إلاّ قلعه، ثم قال لنا: لا تدعوا من كلامه شيئاً إلاّ كتبتموه»⁽⁷⁾.

فهذه بعض النّقولات التي تُبرهن ذبوع كتابة التّعليقات والحواشي مع الأحاديث بين التّابعين وأتباعهم، والكتابات التي كانت نواة للعلوم الحديثية التي ظهرت في صورة مُنظمة فيما بعد، كانت أساس وعماد قيام علم الجرح والتّعديل، وعند الرّجوع للمؤلفات الأساسيّة للجرح والتّعديل نجد فيها أقوالاً كثيرة، وآراء جمّة، حول رجال الأسانيد، واتّصال السّنَد، وانقطاعه ولقاء الشيوخ، ووفياتهم منقولة عن التّابعين وأتباعهم، وهذا يبين أنهم لم ينقلوه بالروايات الشّفهية فقط، بل أخذوه من كتبهم التي وصلت إليهم بالأسانيد الثّابتة المحقّقة، وهي أثار تدلّ بمجموعها على وجود

(1) العسال: الحافظ العلامة القاضي: أبو أحمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان الأصبهاني العسال، مات أبو أحمد العسال في رمضان سنة تسع وأربعين وثلاثمائة. قال: وكان مولده يوم التروية سنة تسع وستين ومائتين/ تذكرة الحفاظ، 68/3

(2) ابن منده: أبو عبد الله محمد بن يحيى بن منده العبدي الحافظ المشهور، صاحب كتاب " تاريخ أصبهان "؛ كان أحد الحفاظ الثقات، وتوفي الحافظ أبو عبد الله المذكور في سنة إحدى وثلاثمائة/ وفيات العيان، 289/4.

(3) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، (ت 629هـ)، تح: كمال يوسف الحوت، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ، 40/1.

(4) سير أعلام النبلاء، 255/7.

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، 213/5.

(6) سير أعلام النبلاء، 402/12.

(7) نفس المصدر، 402/12.

مُصطلحات قد دَوّنت، جمعت في ذلك العصر لا تقل أهميّة عن تدوين الأحاديث، وروايتها لما لها من مزية في توثيق تلك الروايات التي يتحدثون بها.

المبحث الثاني: تطوّر التّصنيف

تناول هذا المبحث تطوّر التّصنيف في الجرح والتّعديل وما صاحب ذلك من تصانيف جامعة ومُفردة في التّصنيف في مطلبين:

المطلب الأوّل: تناول مصنّفات الجرح والتّعديل الجامعة، المطلب الثاني: تناول مصنّفات الجرح والتّعديل المُفردة.

لم يكن عصر التابعين وتابعيهم يحوي مواداً كثيرة في نقد الرّجال وألفاظه إلى أن جاء الإمام الناقد البصير يحيى بن سعيد القطّان، والذي برع في هذا المجال، وجمع من الأقوال المتقدّمة ما كان نواة لهذا العلم، وذلك كما قال الإمام الذهبي: "فأول من جمع كلامه في ذلك الإمام الذي قال فيه أحمد بن حنبل: ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطّان"⁽¹⁾.

ومن ههنا بدء التّصنيف المُرتّب، والمنقّح لمُصطلحات الجرح والتّعديل في كتب جامعة أحياناً بين المجروحين والثّقات، وأحياناً لكل من الجرح أو التّعديل كُتبت خاصّة.

قال الحافظ أبو عمرو ابن الصّلاح (ت: 643هـ): «ولأهل المعرفة بالحديث فيه - أي الجرح والتّعديل - تصانيف كثيرة منها ما أفرد في الضّعفاء: ككتاب الضّعفاء للبخاري والضّعفاء للنسائي، والضّعفاء- للعقيلي وغيرها، ومنها في الثّقات فحسب، ككتاب الثّقات لأبي حاتم بن حبان، ومنها ما جُمع فيه بين الثّقات والضّعفاء: ككتاب التاريخ للبخاري وتاريخ ابن أبي خيثمة⁽²⁾، وما أغزر فوائده، كتاب الجرح والتّعديل لابن أبي حاتم الرّازي⁽³⁾، وأقدم هذه المُصنّفات ظُهوراً: الجمع بين الثّقات والضّعفاء، حيث صنّف في ذلك إمام أهل مصر في زمانه اللّيث بن سعد الفهمي (ت: 175هـ) كتاب التّاريخ⁽⁴⁾.

ثمّ توالى بعد ذلك المُؤلّفات في بيان الضّعفاء والمتروكين، والثّقات في مُصنّفات خاصّة مُنفصلت عن الأحاديث، ولم تعد مُختلطة بها؛ أو على الهوامش كما كانت.

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، (ت: 748هـ)، تح: الشيخ علي محمد

معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م، 1/1.

(2) ابن أبي خيثمة: أحمد بن أبي خيثمة واسم أبي خيثمة زهير النسائي ثمّ البغدادي، الحافظ صاحب التّاريخ المشهور، توفي في سنة تسع وسبعين ومائتين/الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت: 764هـ)، تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، د/ن: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: 1420هـ.

2000م، 232/6.

(3) مقدمة ابن الصّلاح، علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، د/ن: مكتبة الفارابي، ط:

الأولى 1984م، 236/1.

(4) الفهرست، محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، د/ن: دار المعرفة - بيروت، 1398هـ - 1978م، 252/1.

وألف إمام المشرق، عبد الله بن المبارك (ت: 181هـ) كتاب "التاريخ" أيضاً، وكذلك كان قد ألف الوليد بن مسلم⁽¹⁾، (ت: 195هـ) كتاب التاريخ⁽²⁾، ومثلهم ضمرة بن ربيعة⁽³⁾. (ت: 202هـ) في كتابه "التاريخ"⁽⁴⁾، وأبو نعيم الفضل بن دكين⁽⁵⁾، (ت: 218 هـ) كتابه "التاريخ"⁽⁶⁾، ثم ظهرت كتب الضعفاء، وأقدم مصنف في ذلك "الضعفاء" للإمام الناقد يحيى بن سعيد القطان (ت: 198هـ)⁽⁷⁾، ثم صنف الحافظ إمام الجرح والتعديل، أبو زكريا يحيى بن معين (ت: 233هـ)⁽⁸⁾، كتابه (الضعفاء) ثم ظهرت كتب الثقات، وأول من صنف في ذلك الإمام علي بن المديني (ت: 234 هـ)⁽⁹⁾، كتابه: (الثقات والمنتبتون)⁽¹⁰⁾.

المطلب الأول: مصنفات الجرح والتعديل

من أشهر المصنفات التي جمعت بين الثقات والضعفاء.

1) الطبقات: الكبرى لمحمد بن سعد المعروف بكاتب الواقدي (ت: 230هـ)⁽¹¹⁾.

2) التاريخ: ليحيى بن عبد الله بن بكير (ت: 231هـ)⁽¹²⁾.

3) التاريخ: لأبي زكريا يحيى بن معين (ت: 233هـ)⁽¹³⁾، (1).

(1) الوليد بن مسلم أبو العباس الدمشقي: مولى لبني أمية يزوي عن الأوزاعي والثوري ومالك روى عنه أحمد ويحيى وإسحاق وعلى وأهل بلده، ومات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة/ الثقات، لابن حبان، 222/9.

(2) تذكرة الحفاظ، 221/1.

(3) ضمرة بن ربيعة: ويكنى أبا عبد الله. وكان مولى. وكان ثقة مأموناً خيراً لم يكن هناك أفضل منه، مات في أول شهر رمضان سنة اثنتين ومائتين، في خلافة عبد الله بن هارون/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 327/7.

(4) تقريب التهذيب، 280/1.

(5) الفضل بن دكين: الحافظ أبو نعيم الملائي مولى آل طلحة عن الاعمش وزكريا بن أبي زائدة وأمم وعنه البخاري، وأبو زرعة، وأمم، مات سنة: 219 هـ / الكاشف، 122/2.

(6) سير أعلام النبلاء، 193/9.

(7) الأعلام، للزركلي، 200/5.

(8) تذكرة الحفاظ، 14/2.

(9) سير أعلام النبلاء، 59/11.

(10) علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع، 132/1.

(11) محمد بن سعد: كاتب الواقدي، صدوق، قاله أبو حاتم وغيره، وقال مصعب الزبيري لابن معين: يا أبا زكريا، حدثنا محمد بن سعد الكاتب بكذا وكذا، فقال: كذب، في تاريخ الخطيب كذب فعل/ ميزان الاعتدال، 560/3.

(12) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي: من أهل مصر يروي عن الليث بن سعد ومالك روى عنه أبو عبيد وأبو زرعة والناس مات في تصف من صفر سنة إحدى وثلاثين ومائتين/ الثقات، لابن حبان، 262/9.

(13) قال ابن النديم: وله من الكتب كتاب التاريخ عمله أصحابه عنه ولم يعمله هو. الفهرست، محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، د/ن: دار المعرفة - بيروت، 1398هـ - 1978م، 222/1.

- (4) التاريخ: لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت: 235هـ) (2).
- (5) التاريخ: لأبي أحمد محمود بن غيلان المروزي (ت: 239 هـ) (3).
- (6) التاريخ: لخليفة بن خياط (ت: 240هـ) (4).
- (7) العلل ومعرفة الرجال: لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت: 241هـ) برواية ابنه عبد الله.
- (8) علل الحديث ومعرفة الشيوخ: لأبي جعفر محمد بن عبد الله ابن عمار الموصلية (ت: 242هـ) (5).
- (9) التاريخ: لأبي حفص عمرو بن علي الفلاس (ت: 249هـ) (6)، يقع في ثلاثة أجزاء، ثالثها في العلل.
- (10) التاريخ الكبير: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ).
- (11) التاريخ: للمفضل بن غسان الغلابي (ت: 256هـ) (7).

- (1) قال ابن رجب: «وكان ابن معين يكره أن يدون كلامه في الجرح والتعديل، ولم يدون هو شيئاً، وإنما سأله أصحابه ودونوا كلامه منهم: وعثمان بن سعيد الدارمي ويزيد بن الهيثم، وشرح علل الترمذي لابن رجب، 491/1.
- (2) أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولا هم الكوفي صاحب المسند والمصنف وغير ذلك، مات في المحرم سنة خمس وثلاثين/ تذكرة الحفاظ، 16/2.
- (3) محمود بن غيلان المروزي العدوي: مولا هم أبو أحمد، روى عن ابن عيينة وأبي عاصم وأبي داود الطيالسي وخلق، وعنه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وأبو حاتم وأبو زرعة وآخرون، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين/ طبقات الحفاظ، للسيوطي، 209/1.
- (4) خليفة بن خياط العصفري: كنيته أبو هُبَيْرَة من أهل البصرة سمع حميد الطويل وكان راوياً لعمر بن شُعْبَة روى عنه أبو الوليد الطيالسي مات سنة ستين ومائة/ الثقات، لابن حبان، 269/6.
- (5) ابن عمار الحافظ الإمام الحجة: أبو جعفر محمد بن عبد الله بن عمار الموصلية شيخ الموصل: سمع أبا بكر بن عياش وسفيان بن عيينة والمعافى بن عمران وعيسى بن يونس، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين/ تذكرة الحفاظ، 61/2.
- (6) عمرو بن علي الفلاس الصيرفي الباهلي البصري: قدم بغداد وحدث بها، له كتاب في تاريخ المحدثين من ثلاثة أجزاء، روى عن يزيد بن زريع، قرأ عليه المقدمي، مات سنة تسع وأربعين ومائتين للهجرة / التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم، محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبد الله المقدمي (ت: 301هـ)، تج: ثامر كاظم الخفاجي 65/1.
- (7) مفضل بن غسان: بن المفضل: بن عمرو بن خالد بن غلاب بن غلاب وعلائة، سمع بدمشق هشام بن إسماعيل العطار وسليمان بن عبد الرحمن وهشام بن عمار وعبيد بن عثمان وبحمص علي بن عباس وأبا اليمان يحيى بن صالح، مات سنة 215/ الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: 396هـ)، تج: عبد الله اللبثي، د/ ن: دار المعرفة - بيروت، ط: الأولى، 1407م، 657/2.

- (12) التاريخ: حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني (ت: 273هـ)⁽¹⁾.
- (13) التاريخ: لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت: 273 ڤ).
- (14) المعرفة والتاريخ: ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت: 277 ڤ)⁽²⁾.
- (15) التاريخ الكبير: لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي الحافظ، (ت: 279هـ)⁽³⁾.
- (16) التاريخ: لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: 279هـ).
- (17) التاريخ: لأبي زُرعة عبد الرحمن بن عمرو النَّصري الدَّمشقي (ت: 281هـ).
- (18) التاريخ: لأبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت: 279هـ).
- (19) التاريخ: لأبي العباس أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار (ت: 290هـ)⁽⁴⁾.
- (20) التاريخ: للحسين بن إدريس الأنصاري الهروي المعروف بابن خُرَّم (ت: 301هـ)⁽⁵⁾.
- (21) التمييز: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: 303هـ).
- (22) التاريخ: لأبي العباس محمد بن إسحاق السَّراج الثَّقفي (ت: 313هـ)⁽⁶⁾.
- (23) الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن إدريس الرازي (ت: 327هـ).

(1) حنبل بن إسحاق: بن حنبل بن هلال بن أسد: الحافظ الثقة أبو علي الشيباني ابن عم الإمام أحمد وتلميذه، مات وقد قارب الثمانين، تذكرة الحفاظ، 133/2.

(2) يعقوب بن سفيان الفسوي: أبو يوسف الفارسي: الحافظ، روى عن سليمان بن حرب وأبي عاصم والقعبي، وثقه ابن حبان وقال النسائي لا بأس به مات سنة سبع وسبعين ومائتين/ طبقات الحفاظ، للسيوطي، 262/1.

(3) علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (ت: 1427هـ)، تح، د/ ن: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1417هـ/ 1996م، 138/1.

(4) أبو العباس أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار، من علماء الأثر ببغداد، حدث عن: مسرهد، ومحمد بن المنهال، توفي الأَبَار يوم النصف من شعبان سنة تسعين ومائتين/ سير أعلام النبلاء، 468/10.

(5) الحسين بن إدريس ابن مبارك بن الهيثم: الإمام المحدث الثقة الرحال، أبو علي الأنصاري الهروي، كان صاحب حديث وفهم، حدث عن: سعيد بن منصور، وخالد بن هياج، توفي سنة إحدى وثلاث مائة/ سير أعلام النبلاء، 71/1.

(6) مُحَمَّد بن إِسْحَاق: بن إِزْرَاهِيم بن مَهْرَانَ بن عبد الله أَبُو الْعَبَّاس السَّراج الثَّقفي: مَوْلَاهُم النيسابوري، الْحَافِظ مُحدث خُرَّاسَانَ ومسندها، توفي السَّراج في ربيع الأخرى سنة ثَلَاث عشرة وثلاثمائة/ طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ)، تح: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلوة، د/ ن: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1413هـ، 108/3.

- (24) التّاريخ: لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم الأفرريقي (ت: 333هـ)(1).
- (25) التّاريخ: لأبي أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم العسّال (ت: 349هـ).
- (26) التّاريخ: لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين الواعظ (ت: 385هـ)(2).
- (28) التّعديل والتّجريح لمن أخرج له البخاري في الجامع الصحيح: لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت: 474 هـ)(3).
- المطلب الثّاني: (مُصنّفات الجرح والتّعديل المُفردة)**
- 1- المُصنّفات التي أُلّفت في الضّعفاء**
 أوّل من عُرّف عنه أنّه صنّف في الضّعفاء:
- (1) الضّعفاء: ليحيى بن سعيد القطّان (ت: 198هـ)
- (2) الضّعفاء: يحيى بن معين (ت: 233هـ)
- (3) الضّعفاء: لعلي بن المديني (ت: 234هـ)
- (4) الضّعفاء: لمحمد بن عبد الله البرقي الزّهري (ت: 249هـ)(4).
- (5) الضّعفاء: لأبي حفص الفلاس (ت: 249هـ)(5)، جزء صغير فيما ذكر ابن خير.
- (6) الضّعفاء الكبير" والضّعفاء الصّغير": لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256 هـ).
- (7) الضّعفاء: لإبراهيم بن يعقوب السّعدي الجوزجاني (ت: 259 هـ)(1).

(1) أبو العرب: محمد بن أحمد بن تميم بن تمام، المغربي الإفريقي، سمع من خلق كثير، أصحاب سحنون وغيره، وروى عن عيسى بن مسكين، وأبي عثمان بن الحداد، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة/ سير أعلام النبلاء، 19/12.

(2) ابنُ شاهين: عبّيدُ الله بنُ عمَرَ بنِ أحمدَ البغداديّ الشّيخ، الصّادق، المَعمر، أبو الفتح عبّيدُ الله بنُ أبي حفص عمَرَ بنِ أحمدَ بنِ عثمانَ بنِ شاهينِ البغداديّ، الواعظ، مات، سنّة أرْبَعينَ وأرْبَع مائة/ سير أعلام النبلاء، 601/17.

(3) علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع، 138/1.

(4) أبو عبد الله محمّد بن عبد الله البرقي: الثقة الفقيه المحدث الراوية من بيت علم بمصر، توفي سنة 249 هـ/ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (ت: 1360 هـ)، د/ن:

دار الكتب العلمية، لبنان، ط: الأولى، 1424 هـ - 2003 م، 100/1.

(5) عمرو بن عليّ بن بحر بن كنيز السقاء: أبو حفص الفلاس الصّيرفي بصري: يروي عن يزيد بن زريع والبصريون ثنّا عنه شيوخنا الحُسين بن إدريس الأنصاريّ وغيره مات بالعسكر سنة تسع وأربعين ومائتين/ الثقات، لابن حبان. 487/8.

- (8) الضّعفاء: لأبي زُرعة الرازي (ت: 264 هـ).
 (9) الضّعفاء: لأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت: 277 هـ)⁽²⁾.
 (10) الضّعفاء والكذّابون والمتروكون من أصحاب الحديث": لأبي عثمان سعيد بن عمرو البرذعي (ت: 292 هـ)⁽³⁾.
 (11) الضّعفاء والمتروكين": للنسائي (ت: 303 هـ).
 (12) الضّعفاء: لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود (ت: 307 هـ)⁽⁴⁾.
 (13) الضّعفاء: لأبي يحيى زكريا السّاجي (ت: 307 هـ)⁽⁵⁾.
 (14) الضّعفاء: لأبي خزيمة محمد بن إسحاق (ت: 311 هـ).
 (15) الضّعفاء": لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت: 322 هـ).
 (16) الضّعفاء: عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني (ت: 323 هـ)⁽⁶⁾.
 (17) الضّعفاء: لمحمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت: 329 هـ)⁽⁷⁾.
 (18) الضّعفاء: لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم القيرواني (ت: 353 هـ).
 (19) الضّعفاء: لأبي علي سعيد بن عثمان بن السّكن (ت: 353 هـ)⁽¹⁾.

(1) إبراهيم بن يعقوب: السعدي أبو إسحاق الجوزجاني: الحافظ نزيل دمشق عن حسين الجعفي ويزيد بن هارون وأمم وعنه أبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن جوصا، توفي 259/ الكاشف/227/1.
 (2) مُحَمَّد بن إدريس: بن المُنذر أَبُو حَاتِم الرّازي يروي عن الأَنْصَارِي حَدَّثَنَا عَنْهُ ابْنُهُ أَبُو مُحَمَّد عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد مات سنة سبع وسبعين وَمائتين/ الثقات لابن حبان، 137/9.
 (3) البرذعي: الحافظ الناقد أبو عثمان سعيد بن عمرو الأزدي، مات 292 هـ، تذكرة الحفاظ، 221/2.
 (4) ابن الجارود: صاحب كتاب المنتقى في الأحكام وهو الحافظ الإمام الناقد أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة، توفي سنة سبع وثلاثمائة/ تذكرة الحفاظ، 12/3.
 (5) السّاجي: الإمام الحافظ محدث البصرة أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن ابن بحر بن عدي بن عبد الرحمن ابن أبيض بن الديلم البصري الساجي، مات سنة سبع وثلاثمائة وقد قارب التسعين/ تذكرة الحفاظ، 200/2.
 (6) أبو نعيم بن عدي: أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني الشافعي، قال حمزة بن يوسف: وكان مقدما في الفقه والحديث، وكانت الرحلة إليه، توفي أبو نعيم بأستراباذ، في ذي الحجة، 323 هـ. سير أعلام النبلاء: 331/11.
 (7) "محمد" بن أحمد بن حماد: الحافظ أبو بشر الدولابي الناسخ من أهل الري سمع بNDAR أو هارون بن سعيد الأيلي وطبقتهما، مات سنة عشرة وثلاث مائة/ لسان الميزان، 41/5.

20) الضّعفاء: لمحمد بن أحمد بن حبان البُستي (ت:354هـ) في كتابه "معرفة المجرّوحين من المُحدّثين(2).

21) الضّعفاء الكبير، وكتاب الضّعفاء الصّغير، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت:256هـ) وقد رتبته على حروف المعجم مُعتبراً الحرف الأول من الاسم فقط، ويقدم الاسم الذي يتكرر كثيراً على غيره، ولا تزيد الترجمة على السطر الواحد إلا نادراً ويذكر فيها اسم الرّاوي واسم أبيه ونسبته وبعض من روى عنهم ورووا عنه وغالباً ما يكتفي بواحد منهم فقط، ثم يُطلق عليه إحدى عبارات الجرح وتتكرر عبارة "مُنكر الحديث" "فيه نظر" "متروك الحديث" "سكّثوا عنه" أو يُبين رأي النّقاد السّابقين فيه كمالك، وعبد الله بن المبارك، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وعلي بن المدني، وأحياناً يذكر عقيدة الرّاوي، أو إحدى مروياته، أو سنة وفاته، أو تولية القضاء، ولكن ذلك نادر(3).

22) الضّعفاء لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت:259هـ)(4)، بعنوان "الشّجرة في أحوال الرّجال.

23) الضّعفاء والمتروكين: لأبي زُرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرّازي (ت:264هـ) ويقتصر على أسماء الرّواة وبيان جرحهم.

24) كتاب المجرّوحين من المُحدّثين" لمحمد بن أحمد حبان البُستي (ت:354هـ) وهو من الكتب المهمة التي بقيت محفوظةً كتاب جليل الفائدة. وقد كتب ابن حبان مقدّمة طويلة نفيسة في بداية كتابه استغرقت ثلاثين ورقة، تناول فيها أهمّية معرفة الضّعفاء، وجواز الجرح، وبين ضرورة التّدقيق في أخذ الأحاديث، واجتهاد الصحابة في حفظ السنن وسؤالهم عن الرجال.... وقد بين ابن حبان طريقتَه في تصنيف كتابه، بقوله "وإنّما نملي أسامي من ضَعَف من المُحدّثين وتكفهم فيه الأئمة المرضييون، ونذكر ما يعرف من أنسابهم وأسمائهم، ونذكر عند كل شيخ منهم من حديثه ما يستدل به على وهي في روايته تلك وأقصد في ذكر أسمائهم المعجم، إذ هو أدعى للمُتعلّم إلى حفظ، وأنشط للمبتدئ في وعيه، وأسهل عند البُغية لمن أراد(5).

(1) الحافظ أبو عليّ البرّاز: سعيد بن عُثمان بن السكن الحافظ أبو عليّ البغداديّ ثمّ المصريّ، وُلد سنة أربع وتسعين ومائتين، وتوفيّ سنة ثلاث وخمسون وثلاث مائة/ الوافي بالوفيات، 151/15.

(2) بحوث في تاريخ السّنة المشرفة. 100/1.

(3) نفس المصدر، 100/1.

(4) إبراهيم" بن يعقوب بن إسحاق السعدي: أبو إسحاق الجوزجاني: سكن دمشق، روى عن عبد الله بن بكر السهمي ويزيد بن هارون مات يوم الجمعة مستهل ذي القعدة سنة "59". وفاته بدمشق سنة ست وخمسين ومائتين/ تهذيب التهذيب، 181/1.

(5) بحوث في تاريخ السّنة المشرفة، 101/1.

ويقدم ابن حبان في الترجمة الأنساب، ويذكر بعض شيوخ صاحب الترجمة، ومن روى عنه من تلاميذه ونموذجاً من مروياته الضعيفة، لبيان علّة جرحه، وينقل أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه بالأسانيد، كما يُبدي رأيه في معظم التراجم، ويذكر عِداده في الأمصار، وربما ذكر عقيدة صاحب الترجمة. ومن هذا العرض يتبين أن كتاب ابن حبان من الكتب الجليلة في هذا الموضوع، لكنّه يتشدّد في الجرح، حتى جرح بعض الثقات(1).

(25) الكامل في ضعفاء الرجال: لمؤلفه عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني(ت:365هـ) وقد اشتهر هذا الكتاب كثيراً، واستهله مؤلفه بمقدمة نفيسة تزيد على الخمسين ورقة من القطع الكبير، تكلم فيها عن تحفظ الصحابة في رواية الحديث، فذكر من اختار قلة الرواية ولم يكثر الحديث، ومن كان لا يرى كتابه الحديث من الأئمة ومن كان يكتب منهم ثم ذكر من استجاز لنفسه الكلام في الرجال من الصحابة والتابعين ومن بعدهم طبقة طبقة إلى زمانه، وذكر فضائلهم والمعنى الذي به يستحقون الكلام في الرجال، وتسليم الأئمة لهم بذلك، قال ابن عدي في مقدمته أيضاً: "وأنا ذاك في كتابي هذا أسامي قوم نسبوا إلى الضعف من عساهم غفلوا عنهم، ومن نشأوا بعد موتهم".

أمّا تراجمه فهو لا يطيل في الأنساب بل يقتصر على ذكر أسماء الشيوخ وأسماء آبائهم ونسبتهم إلى المصر أو القبيلة، ويذكر بعض شيوخه وتلاميذه ونماذج من رواياته الضعيفة وفي الغالب حديثاً أو حديثين، وينقل أقوال أئمة الجرح والتعديل في صاحب الترجمة بالأسانيد التي لا يخل بذكرها، ولا يذكر سنة الوفيات، وليس سائر من أوردتهم في كتابه مقطوع بضعفهم بل فيهم ثقات ولكنه أوردتهم لأنه التزم إخراج كل من تكلم فيه بجرح فقد ترجم مثلاً لخليفة بن خياط أحد شيوخ البخاري، وذكر ما قيل في جرحه ثم ردّ الجرح ووثقه، لذلك قال السخاوي عن الكامل: أكمل الكتب المصنفة قبله وأجلها، لكنه توسّع لذكره كل من تكلم فيه، وإن كان ثقة، مع أنه لا يحسن أن يُقال: الكامل للناقصين(2).

وقد رتب ابن عدي كتابه على حروف المعجم.

(26) الضعفاء: لأبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي (ت:367هـ)(3)، وهو مصنف كبير إلى الغاية على ما يذكر ابن حجر، والذهبي، وقال الذهبي: "جمع فأوعى، وجرح خلقاً بنفسه، لم يسبقه أحد إلى التّكلم فيهم وهو متكلم فيه، وقال إنه يسرف في الجرح،

(1) نفس المصدر، 101/1.

(2) فتح المغيـث شرح الفية الحديث، للعراقي، 348/4.

(3) الأزدي: أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الموصلي نزيل بغداد: حدث عن أبي يعلى ومحمد بن جرير، والباغندي، وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، مات سنة أربع وسبعين وثلاثمائة/ تذكرة الحفاظ، 117/3.

قال ابن حجر: «أن الأزدي نفسه ضعيف فلا يعتمد قوله في تضعيف الثقات، وهو لا يعتمد إذا انفرد بالتضعيف فكيف إذا خالف غيره فوثقوا من ضعف؟»
(27 الضعفاء": لأبي أحمد الحاكم الكبير (ت:378هـ)(1).

(28 الضعفاء": لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين البغدادي (ت:385هـ)

(29 الضعفاء والمتروكين" للدارقطني (ت:385هـ)

(30 الضعفاء": لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت:405هـ) ضمن كتابه المدخل إلى الصحيح.

(31 "الضعفاء والمتروكين" للدارقطني وقد رتبته على حروف المعجم.

وآخر ما وصل إلينا من كتب الضعفاء المصنفة خلال هذه الفترة "

(32 المدخل إلى الصحيح" لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري(ت:405هـ)، حيث ترجم في القسم الأول منه للمجروحين جرحاً شديداً اقتصر على ذكر أسمائهم وأسماء آبائهم ونسبتهم، وبعض شيوخهم وتلاميذهم مبيناً رواية معظمهم للروايات الموضوعة والمنكرة والمعضلات، وعددهم ثلاث وثلاثون ومائتا رجل، ثم انتقل إلى قسم آخر تناول أسامي رجال الصحيحين(2).

(33 الضعفاء": لأبي نعيم الأصبهاني (ت:430هـ)

(34 الضعفاء": للخطيب البغدادي (ت:463هـ)

(35 الضعفاء": لأبي الفضل بن طاهر المقدسي (ت:507هـ)(3)، في كتابه (الذيل على الكامل) ويسمى أيضا تكملة الكامل وهو ذيل على كتاب الكامل لابن عدي. وقد فقدت معظم هذه الكتب.

2- المصنفات التي ألفت في الثقات

(1 الثقات والمنتبتون": لأبي الحسن علي بن عبد الله المدني (ت:234هـ)

(2 معرفة الثقات": لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت:261هـ)، طبع بترتيب للهيتمي والسبكي.

(3 الثقات": لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم التميمي الأفريقي (ت:333هـ)

(4 الثقات": لأبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البستي (ت:354هـ)

(1) أبو أحمد الحاكم: محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي صاحب التصانيف: وهذا هو الحاكم الكبير توفي سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة/ تذكرة الحفاظ، 123/3.

(2) بحوث في تاريخ السنة المشرفة، 101/1.

(3) محمد بن طاهر المقدسي: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الحافظ المعروف بابن القيسراني؛ كان أحد الرحالين في طلب الحديث، وتوفي سنة سبع وخمسمائة ببغداد/ وفيات الأعيان، 287/4.

(5) مشاهير علماء الأمصار: لابن حبان.

(6) الثقات: لأبي حفص عمر بن بشران بن محمد السكري (ت: 364هـ) (1).

(7) تاريخ أسماء الثقات: لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، الواعظ (ت: 385هـ)

وقد ظهرت هذه الأنواع الثلاثة من المصنّفات في وقت واحد وذلك في النصف الأول من القرن الثالث الهجري، وشكّلت أقوال المتكلمين الأوائل في الرجال قبل تصنيف الكتب مادة رئيسية في هذه المصنّفات، حيث دُونت أقوالهم التي كان أهل الحديث يتناقلونها شفاهاً كما يتناقلون الحديث، وكذلك فإنّ المصنّفات المتأخرة اعتمدت على المصنّفات الأولى، ونقلت أقوال مؤلفيها في الرجال، فلا يخلو مصنّف في الجرح والتعديل من كلام يحيى بن معين، وعلي بن المدني، وأحمد بن حنبل، وقد استخدمت مصنّفات الجرح والتعديل الألفاظ التي أطلقها المحدثون القدامى للدلالة على جرح الرّواة أو تعديلهم ولكن هذه الألفاظ اكتسبت تحديداً أدق في المصنّفات المتأخرة ممّا أدى إلى تبلورها وحصر عددها وتعيين مدلولها، وفي بداية ظهور المصنّفات نقل المصنّفون عبارات السابقين في الجرح والتعديل، ولم يكن ثمة اتفاق على هذه الألفاظ والعبارات، فأصبحت لكل مصنف مصطلحات ذات مدلول خاص، وهذا يتطلب من المتبع ليس فقط معرفة مدلولات هذه المصطلحات على وجه العموم، بل معرفة مدلولاتها النسبية، وكيفية استعمالها عند كل واحد، فيحيى بن معين مثلاً يستعمل عبارة "ليس بشيء" أحياناً للدلالة على أنّ أحاديث الراوي قليلة، بينما يستعملها غالباً للدلالة على ضعف الراوي.

أمّا الآخرون فيستعملون ذلك دائماً في جرح الراوي كقولهم: "لا تحلّ الراوية عنه" ويستعمل ابن معين لفظة "لا بأس به" مقابل لفظ "ثقة" وهي عند غيره تُطلق على من هو دون من ثقة (2).

الباب الثاني: مصطلحات الجرح والتعديل ومراتبها

الفصل الأول: مصطلحات الجرح ومراتبه

المبحث الأول: مصطلحات الجرح في العدالة والضبط

المطلب الأول: مصطلحات الجرح في المراتب المتقدمة

(1) عمر بن بشران: بن محمد بن بشر بن مهران: الحافظ أبو حفص السكري أخو جد أبي الحسين بن بشران، كان حافظاً عارفاً كثير الحديث، توفي سنة سبع وستين وثلاثمائة/ تذكرة الحفاظ، 117/3.

(2) بحوث في تاريخ السنة المشرفة، 86/1.

المطلب الثاني: مُصطلحات الجرح في المراتب المُتأخّرة
المطلب الثالث: المُصطلحات الغريبة والنّادرة في الجرح
المبحث الثاني: مُصطلحات التّعديل المُتعلّقة بالضّبط
المطلب الأوّل: مُصطلحات التّعديل في المراتب المُتقدّمة
المطلب الثاني: مُصطلحات التّعديل في المرتب المُتأخّرة
المطلب الثالث: المُصطلحات النّادرة والغريبة في التّعديل
الفصل الثاني: الجرح والتّعديل بالإشارة المفردة والمقرونة بغيرها
المبحث الأوّل: الجرح والتّعديل بالإشارة المفردة
المطلب الأوّل: الإشارة باليد، وما في حُكمها
المطلب الثاني: الإشارة بالرأس وما في حُكمها
المبحث الثاني: الجرح والتّعديل بالإشارة المقرونة
المطلب الأوّل: الإشارة المقرونة بإشارة
المطلب الثاني: الإشارة المقرونة بالكلام

الباب الثاني: مُصطلحات الجرح والتّعديل ومراتبها

الفصل الأوّل: مُصطلحات الجرح ومراتبه

المبحث الأوّل: مُصطلحات الجرح في العدالة والضّبط

لا شكّ أنّ لأفاز الجرح مراتب وله أفاظ خاصّة، ولكل ناقد من أئمّة الحديث له أفاظ يُطلقها على من عرف حاله في الرّواية، وسمع من حديثه واختبره، وعرف ضبطه لتلك الرّوايات من عدمها، ومراتب جرحهم تتفاوت بين الجرح في العدالة، والجرح في الضّبط، وأيضاً الجرح في الضّبط على مراتب منهم من لا تُقبل روايته أبداً مهما كان مُكثراً أو مُقلّاً، ومنهم من يُنظر في روايته، ويتابع عليها، فبهذا كانت مُصطلحات الأئمّة متفاوتة ومتباينة، ولكل لفظ من تلك المُصطلحات لها دلالة وتعني مرتبة، ولكل مرتبة مزية تختلف عن غيرها.

وما ينبغي أن يُعلم أنّ بعض الكلمات قد يعتبرها بعض العلماء من مرتبة، والآخر يعتبرها من مرتبة أخرى، فلا يشكلن عليك الأمر وإنّما هو يرجع إلى اختلاف الاعتبار والأنظار⁽¹⁾.

وقد اختلف علماء الجرح والتّعديل في الأفاظ التي أُطلقت على الرّواة إلى عدّة مراتب، منهم من جعلهم أربع مراتب للجرح، وأربع للتّعديل ومن ذلك الإمام ابن أبي حاتم الرّازي في كتابه: مقدّمة الجرح والتّعديل⁽²⁾، وقد زاد الإمام الدّهبي على ذلك

(1) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، 410/1.

(2) مقدّمة الجرح والتّعديل، 10/1.

مرتبة في التعديل⁽¹⁾، وكذلك الإمام العراقي⁽²⁾، ثم زاد الحافظ ابن حجر مرتبة بعدها لتصبح ست مراتب للجرح، وستاً للتعديل⁽³⁾، ثم زاد بعد ذلك العلماء على ابن أبي حاتم في مراتب الجرح مرتبتين أخريين، فصارت مراتب الجرح أيضاً ستاً. وسأذكر هذه المراتب لهؤلاء للأئمة:

1- مراتب الجرح عند ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)

قال ابن أبي حاتم: وَجَدْتُ الْأَلْفَافَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَى مَرَاتِبَ سِتِّئِي، فَإِذَا قِيلَ لِلْوَاجِدِ: إِنَّهُ ثَقَّةٌ، أَوْ مُنْفَنٌ، فَهُوَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وَإِذَا قِيلَ: إِنَّهُ صَدُوقٌ، أَوْ مَحَلُّهُ الصِّدْقُ، أَوْ لَا بَأْسَ بِهِ، فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ، وَهِيَ الْمَنْزِلَةُ الثَّانِيَّةُ، وَإِذَا قِيلَ: شَيْخٌ، فَهُوَ بِالْمَنْزِلَةِ الثَّلَاثَةِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ، إِلَّا أَنَّهُ دُونَ الثَّانِيَّةِ، وَإِذَا قِيلَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلِاعْتِبَارِ، وَإِذَا أَجَابُوا فِي الرَّجُلِ بِلَيِّنِ الْحَدِيثِ، فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ اعْتِبَارًا، وَإِذَا قَالُوا: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأَوَّلِ فِي كِتَابِ حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّهُ دُونَهُ وَإِذَا قَالُوا: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، فَهُوَ دُونَ الثَّانِي لَا يُطْرَحُ حَدِيثُهُ بَلْ يُعْتَبَرُ بِهِ، وَإِذَا قَالُوا: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، أَوْ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ أَوْ كَذَّابٌ، فَهُوَ سَاقِطُ الْحَدِيثِ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَهِيَ الْمَنْزِلَةُ الرَّابِعَةُ " (4).

ويتبين من كلام ابن أبي حاتم أن مراتب الجرح عنده كالاتي:

المرتبة الأولى: ليين الحديث.

المرتبة الثانية: ليس بالقوي.

المرتبة الثالثة: ضعيف الحديث.

المرتبة الرابعة: متروك الحديث، أو ذاهب الحديث، أو كذاب.

2- مراتب الجرح عند ابن الصلاح (ت: 643هـ)

قال ابن الصلاح:

المرتبة الأولى: قَوْلُهُمْ: " لِيِّنُ الْحَدِيثِ " قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: إِذَا أَجَابُوا فِي الرَّجُلِ " بِلَيِّنِ الْحَدِيثِ " فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَيُنْظَرُ فِيهِ اعْتِبَارًا. وَقَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ: إِذَا قُلْتَ: " فَلَانٌ لَيِّنٌ " قَالَ: لَا يَكُونُ سَاقِطًا مَتْرُوكَ الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ مَجْرُوحًا بِشَيْءٍ لَا يُسْقِطُ عَنِ الْعَدَالَةِ. الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: « إِذَا قَالُوا: " لَيْسَ بِقَوِيٍّ " فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأَوَّلِ فِي كِتَابِ حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنَّهُ دُونَهُ ».

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 1/114.

(2) ألفية العراقي المسماة ب: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: 806هـ) تح: العربي الدانز الفرياطي، قدم لها وراجعتها: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، د/ ن: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: الثانية، 1428هـ، 1/123.

(3) لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، د/ ن: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات -

بيروت، ط الثالثة، 1406هـ - 1986م، تح: دائرة المعارف النظامية - الهند، 8/1.

(4) الجرح والتعديل، لأبن أبي حاتم، 37/1.

المرتبة الثالثة: قالوا: «ضعيف الحديث» فهو دون الثاني، لا يُطرح حديثه، بل يُعتبر به».

المرتبة الرابعة: إذا قالوا "متروك الحديث"، أو ذاهب الحديث، أو كذاب "فهو ساقط الحديث، لا يُكتب حديثه، وهي المنزلة الرابعة⁽¹⁾.

فقد جعل الإمامان أبي حاتم، والحافظ ابن الصلاح مراتب الجرح أربعة مراتب كما هو موضح من هذا التفصيل.

3-مراتب الجرح عند الذهبي (ت:748هـ)

المرتبة الأولى: دجال، كذاب، وضاع، يضع الحديث.

المرتبة الثانية: متهم بالكذب، ومتفق على تركه.

المرتبة الثالثة: متروك، ليس بثقة، وسكتوا عنه، وذاهب الحديث، وفيه نظر، وهالك وساقط،

المرتبة الرابعة: واه بمرّة، وليس بشيء، وضعيف جداً، وضعفوه، ضعيف وواه، ومُنكر الحديث، عند غير البخاري.

المرتبة الخامسة: يضعف، فيه ضعف، وقد ضعف، ليس بالقوي، ليس بحجة، ليس بذاك يعرف وينكر فيه مقال، تُكلم فيه لين، سيئ الحفظ، لا يُحتج به، اختلف فيه، صدوق لكنه مبتدع، ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على إطراح الراوي بالأصالة، أو على ضعفه، أو على التوقف فيه، أو على جواز أن يُحتج به مع لين ما فيه⁽²⁾.

4-مراتب الجرح عند العراقي (ت:806هـ)

وقد اتبع العراقي نهج الذهبي في مراتب الجرح، وبدأ بالأسوأ، وهذا الترتيب مأخوذ من الألفية بشرح السخاوي:

المرتبة الأولى: كَأَكْذَبِ النَّاسِ، وَكَذَا قَوْلُهُمْ: إِلَيْهِ الْمُنتَهَى فِي الْوَضْعِ، وَهُوَ رُكْنُ الْكُذْبِ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

المرتبة الثانية: كَذَّابٌ، أَوْ يَضَعُ الْحَدِيثَ، أَوْ يَكْذِبُ، أَوْ وَضَّاعٌ وَكَذَا دَجَّالٌ، أَوْ وَضَعُ حَدِيثًا.

المرتبة الثالثة: مُتَّهَمٌ بِالْكَذْبِ، أَوْ بِالْوَضْعِ، وَقُلَانٌ سَاقِطٌ، وَقُلَانٌ، هَالِكٌ فَاجْتَنِبِ، الرَّوَايَةَ بَلِ الْأَخْذَ عَنْهُمْ، وَقُلَانٌ، ذَاهِبٌ، أَوْ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، وَقُلَانٌ مَثْرُوكٌ، أَوْ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، أَوْ تَرَكَوهُ.

المرتبة الرابعة: سَكَنُوا عَنْهُ، بِهِ لَا يُعْتَبَرُ، لَيْسَ بِالثِّقَةِ، رُدَّ حَدِيثُهُ، ضَعِيفٌ جِدًّا، وَاهٍ بِمَرَّةٍ، قَدْ طَرَحُوا حَدِيثَهُ، أَرَمَ بِهِ، مُطْرَحٌ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ; أَي: لَا احْتِجَاجًا وَلَا اعْتِبَارًا، أَوْ لَا تَجَلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ، أَوْ لَا تَجَلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ.

المرتبة الخامسة: ضَعِيفٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، أَوْ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، أَوْ لَهُ مَا يُنْكَرُ، أَوْ مَنَاقِيرٌ، أَوْ مُضْطَرِبِ الْحَدِيثِ، وَاهٍ، وَضَعْفُوهُ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

(1) مقدمة ابن الصلاح، 125/1.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 4/1.

المرتبة السادسة: فِيهِ مَقَالٌ، أَوْ أَدْنَى مَقَالٍ، ضَعْفٌ، فِيهِ ضَعْفٌ، تُنَكَّرُ وَتَعْرِفُ، لَيْسَ بِذَلِكَ، وَرُبَّمَا قِيلَ: لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِي، أَوْ لَيْسَ بِالْمَتِينِ، أَوْ لَيْسَ بِالْقَوِي، لَيْسَ بِحُجَّةٍ لَيْسَ بِعُمْدَةٍ، أَوْ لَيْسَ بِمَأْمُونٍ، أَوْ لَيْسَ بِالْمَرْضِيِّ، أَوْ لَيْسَ يَحْمَدُونَهُ، أَوْ لَيْسَ بِالْحَافِظِ، أَوْ غَيْرُهُ أَوْثَقُ مِنْهُ، وَفِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ، وَفُلَانٌ مَجْهُولٌ، أَوْ فِيهِ جَهَالَةٌ، [أَوْ لَا أَدْرِي مَا هُوَ]، أَوْ لِلضَّعْفِ مَا هُوَ يَعْنِي: أَنَّهُ لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنِ الضَّعْفِ، وَفُلَانٌ فِيهِ خُفٌّ، وَفُلَانٌ طَعَنُوا فِيهِ، أَوْ مَطْعُونٌ فِيهِ وَكَذَا فُلَانٌ نَزَكُوهُ، بِنُونٍ وَرَايٍ؛ أَي: طَعَنُوا فِيهِ، فُلَانٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَفُلَانٌ لَيِّنٌ، أَوْ لَيِّنُ الْحَدِيثِ، أَوْ فِيهِ لَيِّنٌ، وَفُلَانٌ تَكَلَّمُوا فِيهِ(1).

5-مراتب الجرح عند ابن حجر (ت:852هـ)

جعل الحافظ ابن حجر مراتب الجرح ستاً، وقد بدأ بالأخف جرحاً:
المرتبة الأولى: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ مستور، أو مجهول الحال، ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله وإليه الإشارة بلفظ مقبول، حيث يتابع وإلا فلين الحديث.
المرتبة الثانية: من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعيف، ولو لم يُفسر وإليه الإشارة بلفظ: ضعيف الثامنة.
المرتبة الثالثة: من لم يرو عنه غير واحد، ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مجهول التاسعة.

المرتبة الرابعة: من لم يوثق البتة، وضعف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة بمتروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط، العاشرة.
المرتبة الخامسة: من أتهم بالكذب، الحادية عشرة.

المرتبة السادسة: من أطلق عليه اسم الكذب والوضع، الثانية عشرة(2).
ولقد تمعنت في هذه التقسيمات، وتتبع تلك المراتب، فاخترت أن يكون تقسيم المراتب على النحو الآتي:

إذا كان الجرح والطعن في الراوي من حيث العدالة، فإنه لا يخلو من حالين، إما أن يكون مجروحاً جرحاً مُغلظاً فيكون الراوي في المرتبة الأولى من الجرح، وإما أن يكون الجرح أقل تغليظاً من الأولى، فيكون الراوي في المرتبة الثانية من الجرح. وأما إن كان الجرح في الضبط، من حيث نكارة روايته، أو فحش غلطه، أو ما يقارب ذلك فيكون في المرتبة الثالثة من الجرح، وبذلك الطعن يكون في ضبطه، فقط ولا يجرح عدالته.

وأما إن كان الجرح في ضبطه أيضاً، ولكن بألفاظ أخف من سابقها نحو: سيء الحفظ، أو يهمل ونحوها فإن ذلك الجرح يرد روايته، ولا يطعن في عدالته أيضاً.

(1) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 126/2.

(2) تقريب التهذيب، 75/1. ونزهة النظر شرح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي

(ت:852هـ)، 175/1.

وبذلك تكون المراتب ستاً في الجرح: منها ثلاث مراتب في جرحه من حيث العدالة وثلاث مراتب في جرحه من حيث الضبط، وستاً في التعديل: منها أيضاً ثلاث مراتب في العدالة، وثلاث مراتب في الضبط، وهذا تقسيم الحافظ ابن حجر كما سبق بيانه.

من هنا تناول هذا المبحث مصطلحات الجرح في العدالة والضبط، وفيه ثلاثة مطالب: الأول: تناول مصطلحات الجرح في المراتب المتقدمة، والثاني تناول مصطلحات الجرح في المراتب المتأخر، والثالث تناول المصطلحات الغربية والنادرة في الجرح.

المطلب الأول: مصطلحات الجرح في المراتب المتقدمة المتعلقة بالعدالة:

وهذه المصطلحات هي أشد مراتب الجرح وأغلظ مصطلحاتها على الإطلاق جرح الراوي، والطعن فيه من حيث عدالته.

- المرتبة الأولى: ما دلّ على المبالغة في الكذب أو كذاب ونحوه مثل:

" فلان أكذب الناس (1)، أو هو ركن الكذب، أو منبعه أو معدنه (2)، فلان كذاب (3)، أو دجال، أو وضاع (4)، أو يكذب، أو يضع. أو ...، أو وضع حديثاً (5).

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

قال علي القاري: «أسوأها أي أقبحها: (الوصف بما دلّ على المبالغة فيه) وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَتَّفَاوَتُ بِاخْتِلَافِ مَرَاتِبِ الْمُبَالَغَةِ، وَلِذَا قَالَ: وَأَصْرَحَ ذَلِكَ أَي مَا ذَكَرَ مِنَ الْأَسْوَأِ (التَّعْيِيرُ بِ: أَفْعَل) الْمَوْضُوعِ لِلتَّفْضِيلِ (ك: أَكْذَبَ النَّاسَ) بِكَسْرِ الْبَاءِ عَلَى الْعَمَلِ، وَبِضْمِّهَا عَلَى الْحِكَايَةِ (6)، لكن هذا الوصف ما كان على صيغة أفعل هو اختيار الحافظ ابن حجر خلافاً لأبي حاتم، وابن الصلاح، والذهبي، والعراقي.

«وَفِي مَعْنَاهُ بَلْ أَشَدُّ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَشَدُّ النَّاسِ كَذِبًا (وَكَذَا قَوْلُهُمْ: إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى) أَي النَّهْيَاةِ (فِي الْوَضْعِ) أَي فِي افْتِرَاءِ الْكُذْبِ، بَلْ هَذَا أَشَدُّ مِمَّا قَبْلَهُ، (أَوْ هُوَ) أَي وَكَذَا قَوْلُهُمْ: هُوَ أَي فَلَانَ الرَّاوي، (رُكْنَ الْكُذْبِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ) كَمَنْبَعِ الْكُذْبِ، وَمَعْدِنِهِ، (ثُمَّ دَجَالَ) بِالرَّفْعِ وَجُوزِ جَرِّهِ، وَالدَّجَالَ الْكُذَّابَ، وَلِذَا سُمِّيَ الدَّجَالُ، الْمَسِيحَ دَجَالًا، وَفِي

(1) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت 902هـ)، تح: لأبي عائش عبد المنعم إبراهيم، د/ ن: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط: الأولى، 2001م، 125/1.

(2) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت 1304هـ)، تح: عبد الفتاح أبوغدة، د/ ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الثالثة، 1407هـ، 167/1.

(3) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، د/ ن: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، 346/1.

(4) تقريب التهذيب، 75/1، ونزهة النظر توضيح نخبة الفكر، 256/1.

(5) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 151/1.

(6) شرح نخبة الفكر لمصطلحات أهل الأثر، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ) تح: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، د/ ن: دار الأرقم - لبنان / بيروت، 725/1.

القَامُوس: دَجَلَ البعيرَ: طلاه بالدُّجَلِ كزُبَيْرٍ، وَهُوَ القَطِرَانُ، أو أعمَّ جِسْمه بالهِنَاءِ، وَمِنْهُ الدَّجَالُ المَسِيحُ لِأَنَّهُ يعم الأَرْضَ، أو من دَجَلَ كذَّبَ وأحرق، وَجَمَعَ وَقَطَعَ نواحي الأَرْضِ سِيراً، أو من دَجَلَ تدجِلاً عَطِيٍّ وَطَلِيٍّ بالدَّهَبِ لتمويهه بالبَاطِلِ، أو من الدُّجَالِ لِلدَّهَبِ لِأَنَّ الكُنُوزَ تَتَّبَعُهُ، أو من الدَّجَالِ، كسحاب للسرَّجِينِ، لِأَنَّهُ ينجِسُ وَجَه الأَرْضِ»⁽¹⁾.

وهذه المصطلحات منها ما هو بصيغة المبالغة في الوصف، ومنها ما ليس كذلك وهذا يختلف باختلاف من أطلقه من النقاد، وكذا على من أطلق.
قال السخاوي: «أرْدُوها دَجَالٌ، وَضَاعٌ، كذَّابٌ، ثُمَّ: مُتَّهَمٌ لَيْسَ بِثِقَّةٍ وَلَا مَأْمُونٍ، مُجْمَعٌ عَلَى تَرْكِه، لَا يَجِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ، وَنَحْوَهَا، ثُمَّ: هَالِكٌ، سَاقِطٌ، مَطْرُوحُ الحَدِيثِ، مَتْرُوكُهُ، ذَاهِبُهُ...»⁽²⁾، وقد ذكر علي القاري: «(أو وَضَاعٌ، أو كذَّابٌ) بِتَشْدِيدِ العَيْنِ فِيهِمَا عَلَى صِغَةِ المَبَالِغَةِ، لِكِنَّهَا دون أَفْعَلٍ فِي المَرْتَبَةِ، (لِأَنَّهَا) أَي هَذِهِ الكَلِمَاتِ، (وَإِنْ كَانَ فِيهَا نوع مُبَالِغَةٍ لِكِنَّهَا) أَي مبالغتها، (دون الَّتِي قَبْلَهَا) أَي دون مَرْتَبَةِ مَا قَبْلَهَا فِي المَبَالِغَةِ، لَكِنْ فِي دَجَالِ نَظَرٍ، فَإِنَّهُ إِنْ أُريدَ بِهِ الدَّجَالُ المَعْرُوفُ حَمَلاً عَلَيْهِ مُبَالِغَةً، أو عَلَى التَّشْبِيهِ البليغِ، فَإِنْ لم يكن فوق الَّتِي قَبْلَهَا، فَلَا أَقلَّ أَنْ يكون مثلها»⁽³⁾.

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه العبارات والألفاظ على بعض الرواة

من المصطلحات التي تدل بوضعها على طرح الراوي بالأصالة.
أَكْذَبُ النَّاسِ: قال أحمد بن حنبل: «أبوالبختري⁽⁴⁾، أَكْذَبُ النَّاسِ»⁽⁵⁾، ركن الكذب: كان الشافعي يقول: «كثير بن عبد الله المزني⁽⁶⁾ ركن من أركان الكذب»⁽⁷⁾ منبعه أو معدنه⁽¹⁾، كذَّابٌ: قال الدوري: «سَمِعْتُ يحيى - ابن معين - يَقُولُ:

(1) شرح نخبة الفكر لمصطلحات أهل الأثر ، 725/1.

(2) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 131/2.

(3) شرح نخبة الفكر لمصطلحات أهل الأثر، علي القاري، 725/1.

(4) وَهَبُ بْنُ وَهَبٍ: بن كبير بن عبد الله بن زَمْعَةَ بن الأَسود بن المُطَلِّب بن أسد بن عبد العزى كان جواداً ممدحاً،

مات سنة 200 هـ التكميل في الجرح والتعديل، 142/2.

(5) الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرززي: 26/9.

(6) كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المُرَني: مَثْرُوكٌ قَالَ أَبُو داوُدَ كذَّابٌ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ من أركان الكذب وَكذبه ابن حبان، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالمُتِينِ، وَقَالَ ابن عدي: عَامَّةٌ ما يرويه لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ/ المغني في الضعفاء، 531/2.

(7) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، 26/9.

«حُسَيْنُ بنِ ضَمْرَةَ»⁽²⁾، كَذَّابٌ لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ»⁽³⁾، **دَجَّالٌ**: عُمَرُ بنُ رِيَّاحٍ⁽⁴⁾، أَبُو حَفْصِ الضَّرِيرِ البَصْرِيِّ، عن ابنِ طَاوُوسٍ⁽⁵⁾، قَالَ: «عَمَرُ بنُ عَلِيٍّ»⁽⁶⁾، هُوَ دَجَّالٌ»⁽⁷⁾، **وَضَّاعٌ**: قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: «عَبْدُ اللَّهِ بنِ مَسُورٍ أَبُو جَعْفَرِ الهَاشِمِيِّ»⁽⁸⁾.

وَضَّاعٌ لِلأَحَادِيثِ لَا يُسَوِي شَيْءٍ»⁽⁹⁾، **ويَكْذِبُ**: قَالَ الدَّورِيُّ: سَمِعْتُ يَحْيَى-ابْنَ مَعِينٍ- يَقُولُ: «الْهَيْثَمُ بنُ عَدِي»⁽¹⁰⁾، كُوفِي لَيْسَ بِثِقَّةٍ كَانَ يَكْذِبُ»⁽¹¹⁾، **يَضَعُ**: قَالَ الجَوْزْجَانِيُّ: «أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بنِ عَمْرٍو النَّخَعِيِّ»⁽¹²⁾، كَانَ يَضَعُ الحَدِيثَ»⁽¹³⁾، **وَضَعَ**

(1) لم أفق على من وصف بهذا من الرواة، ولكن هذا المصطلح وجد في كتب أهل الحديث كما عزوته إلى قائله دون من أطلقه.

(2) حُسَيْنُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ ضَمِيرَةَ بنِ أَبِي ضَمِيرَةَ: وَاسْمُ أَبِي ضَمِيرَةَ سَعِيدِ الحِمَيْرِيِّ، يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ بِنَسْخَةِ مَوْضُوعَةٍ رَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي أُوَيْسٍ، هَجَرَهُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ أَرْبَعِينَ يَوْمًا / كِتَابُ المَجْرُوحِينَ، لِابْنِ حَبَانَ، 244/1.

(3) تاريخ ابن معين (رواية الدورى)، 236/3.

(4) عمر بن رياح: أَبُو حَفْصِ الضَّرِيرِ يَرْوِي عَنْ بِنِ طَاوُوسٍ، عَدَادُهُ فِي أَهْلِ البَصْرَةِ رَوَى عَنْهُ أَهْلُهَا كَانَ مَمَّنَ يَرْوِي المَوْضُوعَاتِ عَنْ الأَثْبَاتِ لَا يَحِلُّ كِتَابَةَ حَدِيثِهِ إِلا عَلَى جِهَةِ التَّعَجُّبِ/المَجْرُوحِينَ، لِابْنِ حَبَانَ، 86/2.

(5) ابن طاووس: الشَّيْخُ المَعْمَرُ المَسْنَدُ الأَمِينُ سَدِيدُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ هَبَةَ اللَّهِ بنِ أَبِي طَالِبِ الخَضِرِ بنِ هَبَةَ اللَّهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ طَاوُوسِ البَغْدَادِيِّ الأَصْلُ، الدَّمَشْقِيُّ، مَاتَ فِي سَابِعِ جَمَادَى الأُولَى، سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَسِتِّ مِائَةٍ/ سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، 141/16.

(6) عمرو بن علي بن بحر: أَبُو حَفْصِ: الصَّيْرَفِيُّ، يُقَالُ: الفَلَّاسُ، البَصْرِيُّ، سَمِعَ يَزِيدَ بنَ زُرَّيْعٍ، وَبِشْرَاءَ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعِ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ/ التَّارِيخُ الكَبِيرُ، لِلْبَخَارِيِّ، 55/6.

(7) التاريخ الكبير. 156/6.

(8) عبد الله بن المسور: بنِ عَوْنِ بنِ جَعْفَرِ بنِ أَبِي طَالِبِ، أَبُو جَعْفَرِ الهَاشِمِيِّ المَدَائِنِيِّ، لَيْسَ بِثِقَّةٍ، قَالَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ: أَحَادِيثُهُ مَوْضُوعَةٌ/ مِيزَانُ الإِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، 504/2.

(9) الضعفاء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ)

تح: فاروق حمادة، د/ن: دار الثقافة - الدار البيضاء، ط: الأولى، 1405هـ- 1984م، 99/1.

(10) الهيثم بن عدي: ابن عبد الرحمن بن زيد بن أسيد بن جابر الأخباري العلامة أبو عبد الرحمن الطائي، الكوفي، المؤرخ، حدث عن: هشام بن عروة ومجالد وابن أبي ليلى وسعيد بن أبي عروبة وجماعة، قالت جارية: الهيثم بن عدي، توفي بقم الصلح في سنة سبع ومائتين وله ثلاث وتسعون سنة/ سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، 282/2.

(11) تاريخ ابن معين (رواية الدورى)، 363/3.

(12) سليمان بن عمرو النَّخَعِيِّ: وَهُوَ ابنُ عَمْرٍو بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ وَهْبِ النَّخَعِيِّ أَبُو دَاوُدَ، كُوفِي، رَوَى عَنْ: أَبِي حَازِمٍ، وَأَبِي الحَوْثَرَةَ، الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، 132/4.

(13) أحوال الرجال، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (ت: 259هـ)، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، د/ن: حديث أكاديمي، فيصل آباد، باكستان. 330/1.

حديثاً: قال ابن أبي حاتم: «سئل يحيى بن معين عن إسماعيل بن أبان الغنوي⁽¹⁾، فقال: «وضع حديثاً، عن فطر، عن أبي الطفيل، عن علي»⁽²⁾. وقد ظهر في «القرن الثاني الهجري قولهم: "من أكذب الناس" أطلقها أحمد بن حنبل على أحمد بن أخت عبد الرزاق الصنعاني⁽³⁾، و"كذاب" أطلقه يحيى بن معين، في جبارة بن المغلس⁽⁴⁾، و"متروك الحديث" و"ليس بشيء" لمن يترك حديثه عند أحمد بن حنبل، وكذلك الأمر عند الإمام الشافعي الذي قال لتلميذه المزني: «يا إبراهيم، اكس أفاذك أحسنها، لا تقل فلان "كذاب"، ولكن قل "حديثه ليس بشيء"»⁽⁵⁾.

وكان يحيى بن معين يستعمل هذا المصطلح "ليس بشيء" في الراوي الذي هو أقل درجة من الاتهام بالكذب، فقد قال عن راوٍ: إنه "ثقة" وأنه أمي يذكر بخير، ولكنه في حديث الزهري "ليس بشيء"، ويبدو أنه يطلقها على من يروي حديثاً قليلاً، وعلى من يروي الأحاديث الضعيفة كالمقلوبة مثلاً، فقد قال في أحد الروايات: كان يقلب حديث ابن المبارك والحديث الذي يأخذه من مشايخه، وينسب ذلك كله إلى نفسه»⁽⁶⁾.

قَالَ شُعْبَةَ لِلْحَسَنِ⁽⁷⁾: «مَا رَأَيْتُكَ أَنْ تَحَدِّثَ عَنِ الْحُكْمِ بِكُلِّ مَا سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ مَا أَكْتَمُ شَيْئاً، قَالَ: فَقَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَكْذَابِ النَّاسِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَمَارَةَ فَقَبِلَ النَّاسَ مِنْهُ وَتَرَكُوا الْحَسَنَ بْنَ عَمَارَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي رَوَادٍ: دَخَلْتُ أَنَا وَشُعْبَةَ عَلَى الْحَسَنِ نَعُودَهُ فِي مَرَضِهِ فَدَارَ شُعْبَةَ فَقَعَدَ وَرَاءَ الْحَسَنِ مِنْ حَيْثُ لَا يَرَاهُ، فَجَعَلَ الْحَسَنُ يَقُولُ: «النَّاسُ كُلُّهُمْ مِنْ قَبْلِي فِي حَلِّ مَا خَلَا شُعْبَةَ وَيَوْمِي إِلَيْهِ»⁽⁸⁾.

حُكْمُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ:

لَا يُحْتَجُّ بِوَأَدِّ مِنْ أَهْلِهَا، وَلَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ وَلَا يُسَاوَى شَيْئاً⁽⁹⁾.
قال علي القاري: لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَلَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ أَصلاً⁽¹⁾.

- (1) إسماعيل بن أبان الغنوي: الأخط الحافظ كنيته أبو إسحاق من أهل الكوفة يروي عن هشام بن عروة وإسماعيل بن أبي خالد والثوري وكان يضع الحديث على الثقات / المجروحين، لابن حبان، 128/1.
- (2) الجرح والتعديل، 160/2.
- (3) أحمد بن عبد الله: بن أخت عبد الرزاق، يروي عن عبد الرزاق كان يدخل على عبد الرزاق الحديث فكل ما وقع في حديث عبد الرزاق من المناكير التي لم يتابع عليها كان بليته فيها / المجروحين، لابن حبان، 142/1.
- (4) جبارة بن المغلس: أبو محمد الحماني كوفي، حدثنا الجنيدي، حدثنا البخاري قال: توفي جبارة بن المغلس بالكوفة سنة إحدى وأربعين، حديثه مضطرب/ الكامل في ضعفاء الرجال، 178/3.
- (5) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، 128/2.
- (6) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، رفعت بن فوزي عبد المطلب، د: مكتبة الخانجي بمصر، ط: الأولى، ص: 176.
- (7) الحسن بن عمارة البجلي مولى لهم: ويكنى أبا محمد. توفي في سنة ثلاث وخمسين ومائة في خلافة أبي جعفر. وكان ضعيفاً في الحديث. ومنهم من لا يكتب حديثه/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 347/6.
- (8) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 665/2.
- (9) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، 129/2.

قال السخاوي: لَا اِحْتِجَاجًا وَلَا اِغْتِبَارًا، أَوْ لَا تَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ، أَوْ لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ(2)، لما في هذه الأوصاف من إطلاق صريح الكذب على هؤلاء الرواة، فروايتهم ليست إلا محض الكذب، ومن كان هذا حاله فلا يستحق أن تُكتب أحاديثه، ولا يُستشهد بها ولا يُعتبر بها ولا يقوي بعضها بعضاً، بل لا يزيد تعددها إلا وهناً.

- **المرتبة الثانية:** ما دلّ على اتهامه بالكذب، أو ما صرح بعدم كتابة حديثه، أو تركه ونحوه، مثل:

فلانٌ مُنْهَمٌّ بالكذب، ومتفق على تركه،(3)، أو مُتَمِّمٌ بالوضع، وساقطٌ، وهالكٌ(4)؛ فلان يسرق الحديث(5)، هالكٌ فاجتنب الرواية عنهم(6).

وفلانٌ ذاهبٌ(7)، أو ذاهبُ الحديث(8)، أو متروكٌ(9)، أو متروكُ الحديث(10)، أو ترْكُوهُ(11)، أو فيه نظرٌ(12)، وفلانٌ سَكَّتُوا عَنْهُ(13)، أو لا يُعْتَبَرُ بِهِ، أو لا يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ(14)، أو لَيْسَ بِثِقَةٍ، أو ليس بالثقة(15)، فيه نظر(16).

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

مُنْهَمٌّ بالكذب: أي لم يظهر منه تعدد الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق(17).

-
- (1) شرح نخبة الفكر، 728/1.
 - (2) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 127/2.
 - (3) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 139/11.
 - (4) اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، 354/2.
 - (5) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 176/1.
 - (6) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت926هـ)، تح: عبد اللطيف هميم، ماهر الفحل، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1422هـ/ 2002م، 350/1.
 - (7) الجرح والتعديل، 245/1.
 - (8) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 120 /2.
 - (9) تريب الراوي شرح تقريب النواوي، 404/1.
 - (10) الكفاية في علم الرواية، 23/1.
 - (11) الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط: الثانية، 1412هـ، 81/1.
 - (12) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 153/1.
 - (13) النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تح: ماهر ياسين الفحل، د/ ن: مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ / 2007م، 35/2.
 - (14) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 409/1.
 - (15) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، 336/1.
 - (16) نفس المصدر، 126/2.
 - (17) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 358/1.

مُتَّفَقٌ عَلَى تَرْكِهِ: لا يلزم أن يجمع الجميع على تركه، نعم إن كان لا يستحق الوصف بمتروك حتى يجتمع الجميع على تركه فله وجه، لكن نعلم أن متروك، أو متروك الحديث جرحٌ شديد، فإذا اجتمعوا على ترك راوٍ فهو متروك بلا شك، لكن قد لا يحتج بحديثه، يترك حديثه، معناه أنه لا يحتج به لكلام واحد من أئمة الحديث معتبر، ولو لم يجمعوا على تركه أو وثقه بعضهم، وضعفه آخرون، والتضعيف في حقه أرجح⁽¹⁾.
متهم بالوضع: اتهم الراوي بالكذب بأن يكون مشهوراً بالكذب، ومعروفاً به في كلام الناس، ولم يثبت كذبه في الحديث النبوي⁽²⁾.

مُنكر الحديث، حديثه منكر: وصف في الرجل يستحق به التَّرك لحديثه⁽³⁾.
ساقطٌ، وهالكٌ: ساقط، وضعفه شديد مثل هذا لا يجبر خبره ولا يرتقي⁽⁴⁾، هالكٌ فاجتنب: أي الرواية، بل الأخذ عنهم⁽⁵⁾، يسرق الحديث: يروي عن الثقات ما لم يسمع منهم، من غير تدليس عنهم⁽⁶⁾.

ذاهبٌ، أو ذاهبُ الحديث: لسقوطهم وعدم الكتابة عنهم⁽⁷⁾، متروكٌ وتَرْكُوهُ، متروكُ الحديث: يدل على سقوط الراوي وأنه لا يكتب حديثه⁽⁸⁾.
فيه نظر: أما قول البخاري إذا قال: "فيه نظر"، بمعنى أنه: "مُتَّهَم"، أو: "ليس بثقة". فهو عنده أسوأ حالاً من: "الضعيف". وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقوي"، يُريد بها: أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثَّبت، والبخاري قد يطلق على الشيخ: "ليس بالقوي"، ويريد أنه: "ضعيف"⁽⁹⁾، سكتوا عنه: فظاهرها أنهم ما تعرَّضوا له بجرح ولا تعديل⁽¹⁰⁾.

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة

- (1) شرح اختصار علوم الحديث، عبد الكريم الخضير، 17/9.
- (2) مقدمة في أصول الحديث، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت: 1052هـ)، تج: سلمان الحسيني الندوي، د/ ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، ط: الثانية، 1406هـ - 1986م، 64/1.
- (3) النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: 794هـ) تج: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، د/ ن: أضواء السلف - الرياض، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م، 436/3.
- (4) شرح اختصار علوم الحديث، لعبد الكريم الخضير، 11/9.
- (5) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 125/2.
- (6) تحرير علوم الحديث، 393/1.
- (7) اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، 354/2.
- (8) بحوث في مصطلح الحديث، ماهر الفحل/ المكتبة الإلكترونية الشاملة، 354/1.
- (9) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 83/1.
- (10) نفس المصدر، 83/1.

مُتَّهَمٌ: قال ابن عدي في أحد الأسانيد: «وَهَذَا مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ؛ لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ⁽¹⁾، وَعَنْ عَمْرٍو، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَطَّارِ⁽²⁾، وَهُوَ مُتَّهَمٌ إِذَا رَوَى شَيْئًا مِنَ الْفَضَائِلِ»⁽³⁾.

مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ: قال الذهبي: «محمد بن عيسى بن رفاعة الأندلسي⁽⁴⁾، عن علي بن عبد العزيز البغوي⁽⁵⁾. مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ»⁽⁶⁾.

مُتَّفَقٌ عَلَى تَرْكِهِ: قال الذهبي: «بحر بن كُنَيْزِ السَّقَاءِ⁽⁷⁾، عن التَّابِعِينَ، مُتَّفَقٌ عَلَى تَرْكِهِ»⁽⁸⁾.

مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ: قال الذهبي: «إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ»⁽⁹⁾.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ⁽¹⁰⁾، مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ»⁽¹¹⁾.

وَسَاقِطٌ: قال أبو نعيم: «مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ السَّدِيِّ⁽¹⁾، صَاحِبُ الْكَلْبِيِّ، سَاقِطٌ فِي أَكْثَرِ رَوَايَاتِهِ»⁽²⁾، وَهَالِكٌ: قال ابن حجر: «أحمد بن الصَّلْتِ الْحَمَّانِي هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ⁽³⁾. هَالِكٌ»⁽⁴⁾.

- (1) عمرو بن عبد الغفار: ابن أخي الحسن بن عمرو الفقيمي، روى عن الاعمش، وعمه الحسن بن عمرو وابي حمزة الثمالي روى عنه الحسين بن علي ابن يزيد الصداني الاكفاني وقتيبة بن سعيد، / الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 246/6.
- (2) محمد بن علي بن خلف العطار: عن حسين الأشقر، وغيره، ذكره الخطيب في تاريخه وأنه ثقة، قال محمد بن منصور: روى عنه محمد بن مخلد العطار، وقد ذكرت في المغني أن ابن عدي اتهمه وقال: عنده عجائب، لسان الميزان، 356/7.
- (3) الكامل في ضعفاء الرجال، 253/6.
- (4) محمد" بن عيسى بن رفاعة الأندلسي: عن ابن عبد العزيز البغوي متهم بالكذب انتهى وممن وصفه بالكذب أبو جعفر بن صابر المالقي، توفي سنة سبع وثلاثين وثلاث مائة / لسان الميزان، 334/5.
- (5) علي بن عبد العزيز البغوي الحافظ: المجاور بمكة ثقة، قال الدارقطني ثقة مأمون / لسان الميزان، 241/4.
- (6) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 679/3.
- (7) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 209/7.
- (8) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، لشمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: 748هـ)، تح: حماد بن محمد الأنصاري، د/ ن: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، ط: الثانية، 1387هـ - 1967م، 44/1.
- (9) إسحاق" بن إدريس الأسواري: البصري، تركه بن المديني وقال أبو زرعة واه وقال البخاري تركه الناس وقال الدارقطني منكر الحديث وقال يحيى بن معين كذاب، وقال أبو حاتم ضعيف الحديث/ لسان الميزان، 350/1.
- (10) أبو هارون الغنوي: اسمه إبراهيم بن العلاء، مات بعد الثلاثين/ كتاب الطبقات لأبي عمرو خليفة بن خياط العصفري البصري (ت: 240هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق 3 هـ)، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي، تح: د سهيل زكار، د/ ن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1414هـ = 1993م، 372/1.
- (11) المغني في الضعفاء، شمس الدين الذهبي (ت: 748هـ) تح: الدكتور نور الدين عتر، 69/1.

يسرق الحديث: عبد السّلام بن عبيد بن أبي فرّوة⁽⁵⁾، من أهل نَصِيبين يسرق الحديث، ويلزق بالثقات الأشياء التي رواها غيرهم من الأثبات⁽⁶⁾، هالك فاجتنب الرواية عنهم، قال الذهبي: حمّد بن عبد الرّحمن أبو جابر البياضي⁽⁷⁾، هالك تركوه، له عن سعيد بن المسيّب⁽⁸⁾.

ذاهب: قال الجوزجاني: «علي بن حزور⁽⁹⁾، ذاهب»⁽¹⁰⁾.

ذاهب الحديث: قال البخاري: "عمر بن الحكم الهذلي⁽¹¹⁾، ذاهب الحديث"⁽¹²⁾.

متروك: قال الجوزجاني: "أبو مالك النخعي⁽¹³⁾".

متروك⁽¹⁴⁾، **متروك الحديث:** أصرم بن حوشب⁽¹⁵⁾: متروك الحديث⁽¹⁶⁾.

تركوه: قال البخاري: "جعفر بن الزبير الشامي⁽¹⁾، عن القاسم، تركوه"⁽²⁾.

(1) مُحَمَّد بن مَرْوان السدي: من أهل الكوفة يروي عن الكلبي وداؤد بن أبي هند روى عنه العراقيون كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة الإعتبار ولا الإحتجاج به بحال من الأحوال/ المجروحين، لابن حبان، 286/2.

(2) الضعفاء، لأبي نعيم، 143/1.

(3) أحمد بن الصلت الحماني: هو أحمد بن محمد بن الصلت هالك كان قبل الثلاث مائة، وقال في المغني وضاع/ لسان الميزان، 188/1.

(4) لسان الميزان، 188/1.

(5) عبد السلام بن عبيد بن أبي فرّوة: يروي الموضوعات، وقال الأزدي: لا يكتب حديثه / ميزان الاعتدال، 540/2.

(6) المجروحين، لابن حبان، 152/2.

(7) أبو جابر البياضي، واسمه مُحَمَّد بن عبد الرّحمن بن خالد بن قيس بن مالك بن العجلان بن عامر بن يياضة بن عامر بن زريق بن عبد حارثة، "توفي أبو جابر البياضي سنة ثلاثين ومائة / الطبقات الكبرى، 296/1.

(8) المغني في الضعفاء، 306/2.

(9) علي بن حزور: وهو ابن أبي فاطمة، كوفي عن أصبغ بن نباتة، وأبي مريم الحنفي، الضعفاء والمتروكين للدراطني، 166/2.

(10) أحوال الرجال، 333/1.

(11) عمر بن الحكم الهذلي: شيخ بصري، قال أبو حاتم والبخاري: ذاهب الحديث / لسان الميزان، 301/4.

(12) التاريخ الأوسط، 203/3.

(13) أبو مالك النخعي الواسطي: اسمه عبد الملك بن الحسين، ويقال: عبادة بن الحسين ويعرف بأبي ذر روى عن أبي إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير والأسود بن قيس / تهذيب التهذيب، 219/12.

(14) أحوال الرجال، 82/1.

(15) أصرم بن حوشب الهمداني: الخراساني، يروي عن زياد بن سعد وغيره روى عنه الحسن بن أبي الربيع كان يضع الحديث على الثقات الدارمي يقول قال يحيى بن معين فأصرم بن حوشب كذاب خبيث/ المجروحين، لابن حبان، 181/1.

(16) التاريخ الصغير، للبخاري، 31/1.

فيه نظر: قال البخاري: «أوس بن عبد الله بن بريدة بن حصيب الأسلمي»⁽³⁾، سكن مرو، فيه نظر»⁽⁴⁾.

سكنوا عنه: قال ابن أبي حاتم: "مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ نَبْهَانَ الْبَزَّازِ"⁽⁵⁾، سكتوا عنه⁽⁶⁾.

يُعتَبَرُ بِهِ، أَوْ لَا يُعتَبَرُ بِحَدِيثِهِ: قال ابن حبان: "ميمون أبو المغلس"⁽⁷⁾، لا يُعتَبَرُ بِحَدِيثِهِ"⁽⁸⁾.

وليس بثقة: قال العجلي: "عمران بن أبان السلميّ"⁽⁹⁾، لَيْسَ بِثِقَةٍ"⁽¹⁰⁾، وليس بالثقة: ميمون أبو حمزة الأعور القصاب الكوفي الرّاعي"⁽¹¹⁾، قال النسائي: "ليس بالثقة"⁽¹²⁾، وضعيفٌ جداً: أحمد بن حرملة⁽¹⁾، ابن أخي حرملة بن يحيى، ضعيف جداً⁽²⁾، وإهٍ بمرّةٍ: يمان بن المغيرة⁽³⁾، عن عطاء وإهٍ بمرّةٍ⁽⁴⁾.

(1) جَعْفَرُ بْنُ الزَّبِيرِ: من أهل الشام سكن البصرة، كَانَ هُوَ وَعَمْرَانُ بْنُ حَدِيرٍ فِي مَسْجِدٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ شُعْبَةَ يَقُولُ: أَصْدَقُ النَّاسِ، وَأَكْذَبُ النَّاسِ/ المجروحين، لابن حبان، 212/1.

(2) جَعْفَرُ بْنُ الزَّبِيرِ الشَّامِي، عَنِ الْقَاسِمِ تَرْكُوهُ، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبَخَّارِيِّ، 192/2.

(3) أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْخَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ: من أهل مرو يروي عن أخيه سهل بن عبد الله عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ روى عنه أَبُو عَمَارِ الْخُسَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ مِمَّنْ يَخْطِئُ / الثَّقَاتِ، لابن حبان، 135/8.

(4) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، لِلْبَخَّارِيِّ، 17/2.

(5) مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ نَبْهَانَ الْبَزَّازِ: مَوْلَى قَرِيْشٍ كَانَ يَسْكُنُ الْمَدَائِنَ رَوَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَحَارِبِيِّ رَوَى عَنْهُ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ سَكْتُوا عَنْهُ/ الجرح والتعديل، 286/7.

(6) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 276/1.

(7) ميمون أبو المغلس: حجازي روى عن أبي نجیح التَّقْفِي/ تهذيب التهذيب، 396/10.

(8) الثَّقَاتِ، لابن حبان، 419/5.

(9) "عمران" بن أبان بن عمران بن زياد بن ناصح، ويقال: صالح السلميّ ويقال: القرشي أبو موسى الطحان الواسطي أخو محمد بن أبان روى عن شعبة، توفي سنة 207هـ/ تهذيب التهذيب، 121/8.

(10) معرفة الثَّقَاتِ من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبيهم وأخبارهم، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت: 261هـ)، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، د/ ن: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، ط: الأولى، 1405هـ - 1985م، 188/2.

(11) ميمون: "أبو حمزة الأعور القصاب الكوفي الرّاعي، روى عن سعيد بن المسيب وأبي وائل والشعبي والنخعي والحسن وأبي صالح مولى طلحة، وعنه منصور بن المعتمر وهو من أقرانه وهيب بن خالد/ تهذيب التهذيب، 395/10.

(12) مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1427هـ - 2006م، 105/3.

حُكْمُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ

قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: "سُئِلَ شُعْبَةُ: مَنْ الَّذِي يُتْرَكُ حَدِيثُهُ؟ قَالَ: مَنْ يُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ، وَمَنْ يُكْثِرُ الْغَلْطَ، وَمَنْ يُحْطِئُ فِي حَدِيثٍ يُجْمَعُ عَلَيْهِ، فَلَا يَتَّهَمُ نَفْسَهُ وَيُقِيمُ عَلَى غَلْطِهِ"⁽⁵⁾.
إِذَا أَنْ تَتَعَدَّدَ طَرَقُهُ: وَكُلُّهَا غَيْرُ صَالِحَةٍ لِلْإِعْتِبَارِ عَلَى تَفَاوُتِ مَرَاتِبِ ضَعْفِهِ كَأَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا، وَهُوَ الَّذِي فِي إِسْنَادِهِ كَذَابٌ أَوْ وُضَاعٌ - وَهُوَ أَشْرُ أَنْوَاعِ الضَّعِيفِ - أَوْ أَخْفَ مِنْ سَابِقِهِ قَلِيلًا وَهُوَ الَّذِي اشْتَدَّ ضَعْفُهُ، بِأَنْ يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ مُتَّهَمٌ، أَوْ مُجْمَعٌ عَلَى تَرْكِهِ، أَوْ ذَاهِبٌ الْحَدِيثِ، أَوْ هَالِكٌ، أَوْ مُنْكَرٌ الْحَدِيثِ، أَوْ لَيْسَ بِشَيْءٍ، أَوْ ضَعِيفٌ جَدًّا، فَهَذَا لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، مَهْمَا تَعَدَّدَتْ طَرَقُهُ، مَا دَامَتْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ إِلَّا عَلَى قَوْلِ إِيَّاهُ بِتَعَدُّدِ طَرَقِهِ تَخَفَ شِدَّةِ ضَعْفِهِ، بِحَيْثُ تَكُونُ بِمَجْمُوعِهَا بِمَثَابَةِ طَرِيقٍ وَاحِدٍ صَالِحٍ لِلْمُتَابَعَةِ، فَهَذَا يَكُونُ الْعَمَلُ بِهِ كِلَاحِقَهُ، وَإِذَا تَعَدَّدَتْ طَرَقُهُ: بِأَنْ لَا يَكُونُ لَهُ إِلَّا طَرِيقٌ وَاحِدٌ صَالِحٌ لِلْإِعْتِبَارِ أَوْ تَعَدَّدَتْ وَهِيَ كُلُّهَا وَاهِيَةٌ سِوَى طَرِيقٍ وَاحِدٍ صَالِحًا لِلْمُتَابَعَةِ، فَهَذَا إِذَا أَنْ تَتَلَقَّاهُ الْأُمَّةَ بِالْقَبُولِ، فَيَعْمَلُ بِهِ عَلَى الصَّحِيحِ"⁽⁶⁾.

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ⁽⁷⁾: "الْقَاعِدَةُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهَا عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ أَنْ تَعَدَّدَ الطَّرُقُ إِنَّمَا يَقْوَى الْحَدِيثُ إِذَا كَانَ الضَّعْفُ فِيهَا نَاشِئًا مِنْ قَلَّةِ الضَّبْطِ وَالْحَفْظِ، فَإِنَّ غَالِبَهَا لَا يَخْلُو مِنْ مُتَّهَمٍ بِالْكَذِبِ"⁽⁸⁾، أَمَّا إِنْ كَانَ الرَّاوي كَثِيرَ الْخَطَا وَالْوَهْمِ فَلَا يَصْلِحُ فِيهِ تَعَدُّدُ الطَّرُقِ أَيْضًا.

تنبهات:

(1) أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى التجيبي المصري، عَن جَدِّهِ، قَالَ الدارقطني: كذاب. وقال ابن عدي: حدث عَن جَدِّهِ، عَن الشافعي بحكايات بواطيل يطول ذكرها، توفي في المحرم سنة اثنتين وتسعين ومنتين/ لسان الميزان، 487/1.

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، 323/1.

(3) يمان بن المغيرة العنزي: أبو حذيفة، ويقال: التيمي، روى عن عطاء والقاسم وابو جودان، وعبد الكريم روى عنه يزيد بن هارون وسعيد بن سليمان الواسطي وسهل بن تمام / الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 311/8.

(4) المغني في الضعفاء، 761/2.

(5) فتح المغني شرح ألفية الحديث، 127/2.

(6) تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف، عبد العزيز عبد الرحمن بن محمد العثيم، د/ ن: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: 68، 1405 هـ، 33/1.

(7) أبو عبد الرحمن: محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: 1420 هـ) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، د/ ن: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة - ، ط: الأولى، 1424 هـ - 2003 م. في المقدمة.

(8) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (ت: 1420 هـ)، د/ ن: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1412 هـ / 1992 م، 387/1.

الأول: البخاريُّ يُطلقُ عبارة: فيه (نَظَرٌ وَسَكَنُوا عَنْهُ فِيمَنْ تَرَكَوا حَدِيثَهُ)، وَيُطْلَقُ (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ) عَلَى مَنْ لَا تَحُلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ(1)، ويذكر البخاري ألفاظ الجرح والتعديل لكنّه يستعمل عبارات لطيفة في الجرح. فيقول مثلاً: " فيه نظر"، أو " سكتوا عنه" وأشد ما يقوله من العبارات في الجرح " مُنكر الحديث " وكثيراً ما يسكت عن الرَّجُل فلا يذكر فيه توثيقاً ولا تجريحاً(2)، (ليس بثقة)، فهو عنده- أي البخاري- أسوأ حالاً من: "الضعيف". وبالاستقراء، إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقوي"، يُريد بها: أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثَّبت. والبخاريُّ قد يُطلقُ عَلَى الشيخ: "ليس بالقوي"، ويريد أنه: "ضعيف"(3).

الثاني: عبارة: (ليس به بأس) «فإن يحيى بن معين يُطلقها على الثقة، فقد قال -: إذا قلت: «ليس به بأس» فهو ثقة(4).

الثالث: قال الصنعاني: ذكر ابن القطان " أن مُراد ابن معين بقوله في بعض الرواة: (ليس بشيء)، يعني أن أحاديثه قليلة جداً" فلا يكون إطلاق ذلك اللَّفْظ جرحاً(5).

الرابع: الإمام أبو حاتم محمد بن إدريس الرّازي يعبر بقوله: (صدوق) «أو» (لا بأس به) «عن أعلى درجات التوثيق(6).

الخامس: إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقوي"، يُريد بها: أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثَّبت. والبخاريُّ قد يُطلقُ عَلَى الشيخ: "ليس بالقوي"، ويريد أنه: ضعيف(7).
السادس: أن توثيق ابن جبان لرجل (فيه جهالة) لا يُعتمد به لما عُرف عن ابن جبان من تساهل في توثيق المجهولين، قال الحافظ ابن حجر: "قال ابن جبان: ... إذ النَّاس على الصِّلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، هذا حكم المشاهير من الرواة، فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضَّعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها".
قال الحافظ - ابن حجر-: "وهذا الذي ذهب إليه ابن جبان من أن الرَّجُل إذ انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه مذهبٌ عجيبٌ الجمهور على خلافه(8).

(1) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 410/1.

(2) منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليقها (من خلال الجامع الصحيح)، أبو بكر كافي، د/ ن: دار ابن حزم بيروت، ط: الأولى، 1422 هـ / 2000 م، ص: 64.

(3) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 83/1.

(4) الكفاية في علم الرواية، 22/1.

(5) توضيح الأفكار تنقيح معاني الآثار، 167/2.

(6) ندوة علوم الحديث، 16/11.

(7) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 83/1.

(8) لسان الميزان، 14/1.

السابع: يجب أن يُفَرَّقَ بَيْنَ مَنْ رَوَى الْمَنَّاكِيرَ، أَوْ يَرَوِي الْمَنَّاكِيرَ، أَوْ فِي حَدِيثِهِ نَكَارَةٌ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَبَيْنَ قَوْلِهِمْ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، بَأَنَّ الْعِبَارَاتِ الْأُولَى لَا تَقْدَحُ الرَّاويَ قَدْحاً يُعْتَدُ بِهِ، وَالْأُخْرَى تَجْرَحُهُ جَرْحاً مُعْتَدّاً بِهِ⁽¹⁾، قَالَ السَّخَاوِيُّ نَقْلاً عَنِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ: قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي شَرْحِ الْإِلْمَامِ: «قَوْلُهُمْ: رَوَى مَنَّاكِيرَ، لَا يَقْتَضِي بِمُجَرَّدِهِ تَرْكَ رَوَايَتِهِ حَتَّى تَكْتُرَ الْمَنَّاكِيرُ فِي رَوَايَتِهِ، وَيُنْتَهَى إِلَى أَنْ يُقَالَ فِيهِ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ وَصَفٌ فِي الرَّجُلِ يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّرْكَ لِحَدِيثِهِ. وَالْعِبَارَةُ الْأُخْرَى لَا تَقْتَضِي الدِّيْمُومَةَ، كَيْفَ وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ: يَرَوِي أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً، وَهُوَ مِمَّنْ اتَّفَقَ عَلَيْهِ»⁽²⁾.

الثامن: المجهول كُلاً مَنْ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ فَهُوَ عِنْدَهُمْ مَجْهُولٌ⁽³⁾.

والمجهول أقسام ثلاثة: أحدها مَجْهُولُ الْعَدَالَةِ ظَاهِراً وَبَاطِئاً، فَلَا يَقْبَلُ عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ، وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَبُولُهُ. **الثاني** مَجْهُولُ الْعَدَالَةِ بَاطِئاً لَا ظَاهِراً لَهُ، وَهُوَ الْمَسْتَوْرُ وَالْمُخْتَارُ قَبُولُهُ، وَقَطَعَ بِهِ سَلِيمُ الرَّازِي⁽⁴⁾، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ فِي أَكْثَرِ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمَشْهُورَةِ فِيمَنْ تَقَادَمَ عَهْدُهُمْ وَتَعَدَّرَتْ مَعْرِفَتُهُمْ.

الثالث مَجْهُولُ الْعَدَالَةِ: وَهُوَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ الْعُلَمَاءُ وَلَمْ يَعْرِفْ حَدِيثَهُ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ رَاوٍ وَاحِدٍ قَالَهُ الْخَطِيبُ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كُلُّ مَنْ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ فَهُوَ مَجْهُولٌ عِنْدَهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَشْهُوراً بِغَيْرِ حَمْلِ الْعِلْمِ، كَمَالِكِ بْنِ دِينَارٍ⁽⁵⁾، فِي الرَّهْدِ وَعَمْرُو بْنُ مَعَدٍ يَكْرَبُ فِي النَّجْدَةِ، وَقَالَ الْخَطِيبُ: «أَقْلَّ مَا يَرْفَعُ الْجَهَالََةَ أَنْ يَرَوِي عَنْهُ اثْنَانِ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالْعِلْمِ»، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ مُعْتَرِضاً عَلَى الْخَطِيبِ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «قَدْ خَرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ مَرْدَاسِ بْنِ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ»⁽⁶⁾.

وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ⁽⁷⁾، وَمُسْلِمٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ⁽¹⁾، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ أَبِي سَلَمَةَ، فَدَلَّ عَلَى خُرُوجِهِ مِنَ الْجَهَالََةِ بِرَوَايَةِ وَاحِدٍ»، وَأَجِيبُ

(1) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 210/1.

(2) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، 130/2.

(3) مقدمة ابن الصلاح، 427/1.

(4) سليم الرازي: أبو الفتح سليم بن أيوب بن سليم الرازي، الفقيه الشافعي الأديب؛ / وفيات الأعيان، 397/2.

(5) مالك بن دينار: مولى لبني ناجية بن سامة بن لؤي بن غالب القرشي، كنيته: أبو يحيى من أهل البصرة يروي عن أنس بن مالك وكان من زهاد التابعين والأخيار، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة/ الثقات، لابن حبان، 383/5.

(6) مرداس بن مالك الأسلمي عداه في أهل الكوفة: كان ممن بايع تحت الشجرة/ أسد الغابة في معرفة الصحابة، 136/5.

(7) قيس بن أبي حازم الكوفي: كُتِبَتْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقَدْ قَبِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَزِيدُ عَنِ الْعَشْرَةِ رَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ / الثقات، لابن حبان، 307/5.

عَنْ اعْتِرَاضِهِ: بِأَنَّ مِرْدَاسًا، وَرَبِيعَةَ صَحَابِيَانِ، وَالصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ، فَلَا تَضُرُّ الْجَهْلَةَ بِأَعْيَانِهِمْ، وَبِأَنَّ الْخَطِيبَ شَرَطَ فِي الْجَهْلَةِ عَدَمَ مَعْرِفَةِ الْعُلَمَاءِ وَهَذَا مِنْ مَشْهُورَانِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَظَهَرَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا لَمْ يَخَالَفَا نَقْلَ الْخَطِيبِ (2).

- **المرتبة الثالثة:** ما دلَّ على عدم قبول روايته، مثل: رُدِّ، أو مردود الحديث، أو ضعيف جدًا، أو مطروح الحديث، ونحوها.

فَلَانٌ رُدِّ (3)، بِنَائِهِ لِلْمَفْعُولِ حَدِيثُهُ، أَوْ رَدُّوا حَدِيثَهُ، أَوْ مَرْدُودٌ، أَوْ مَرْدُودٌ الْحَدِيثِ (4). وَكَذَا فَلَانٌ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَفَلَانٌ وَاهٍ بِمَرَّةٍ (5)، وَفَلَانٌ طَرَحُوا حَدِيثَهُ، أَوْ مُطَرَّحٌ (6)، أَوْ مَطْرُوحٌ الْحَدِيثِ (7)، وَفَلَانٌ هُمْ، وَفَلَانٌ أَرَمَ بِهِ (8)، أَوْ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ (9).

أَوْ لَيْسَ بِشَيْءٍ (10)، أَوْ لَا شَيْءَ (11)، أَوْ لَا يَسَاوِي فِلْسَاءً (12)، أَوْ لَا يُسَاوِي شَيْئًا (13). مَجْهُولٌ (العَيْن) (14)، لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ (15)، أَوْ نَحْوَهَا، وَسَكَتُوا عَنْهُ (16)، أَوْ غَيْرُ مَأْمُونٍ (17). وَنَحْوُ ذَلِكَ.

(1) رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ: أَسْلَمَ وَصَحِبَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبَقِيَ رَبِيعَةٌ إِلَى أَيَّامِ الْحَرَّةِ. وَكَانَتْ الْحَرَّةُ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ فِي خِلَافَةِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ/ الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، لِابْنِ سَعْدٍ، 4/234.

(2) المنهل الرُّوي، 66/1.

(3) شرح ألفية العراقي في علوم الحديث، عبد الرحمن بن العيني الحنفي (ت 893 هـ)، وتح: د. شادي آل نعمان، د/ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط: الأولى، 1432 هـ - 2011 م، 170/1.

(4) شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، 377/1.

(5) فتح المغيبي شرح ألفية الحديث، 127/2.

(6) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهرة، الشافعي (ت 802 هـ)، تح: صلاح فتحي هلال، د/ن: مكتبة الرشد، ط: الطبعة الأولى، 1418 هـ - 1998 م، 273/1.

(7) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 167/2.

(8) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 153/1.

(9) مقدمة ابن الصلاح، 167/1.

(10) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 237/1.

(11) مقدمة ابن الصلاح، 127/1.

(12) البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، 354/2.

(13) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 290/1.

(14) الكفاية في علم الرزاية، 192/2.

(15) شرح علل الترمذي، لابن رجب، 393/1.

(16) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 153/1.

(17) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، 350/1.

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

فَلَانٌ رُدًّا: بِنَائِهِ لِلْمَفْعُولِ حَدِيثُهُ، رَدُّوْا حَدِيثَهُ مَرْدُوْدٌ، أَوْ مَرْدُوْدُ الْحَدِيثِ،(1)،
يَعْنِي: بَيْنَ الْمُحَدِّثِيْنَ، أَوْ رَدُّوْا حَدِيثَهُ، أَوْ مَرْدُوْدُ الْحَدِيثِ(2).

مُطَّرَحٌ: مُطَّرَحٌ " يَعْنِي مَطْرَحٌ، أَوْ، فَمَثَلُ هَذَا لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ؛ لِأَنَّهُ مَطَّرَحٌ(3).
مَطَّرُوْحُ الْحَدِيثِ: بِأَنَّهُ مَا كَانَ دُونَ الضَّعِيفِ وَأَرْفَعُ مِنَ الْمَوْضُوْعِ(4)، لَا يُكْتَبُ
حَدِيثُهُ: أَي: لَا اِحْتِجَاجًا وَلَا اِعْتِبَارًا، أَوْ لَا تَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ، أَوْ لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ
عَنْهُ(5).

لَيْسَ بِشَيْءٍ، لَا شَيْءٌ، لَا يَسَاوِي فِلْسَاءً، لَا يُسَاوِي شَيْئًا: مِمَّا يُوجِبُ جَرَحَهُ وَرَدَّ
خَبْرَهُ(6).

فيحمل ذلك على كثرة الغلط بالنسبة للحفاظ(7)، مجهول (العدالة) مجهول العدالة
ظاهراً وباطناً- المستور-، فَلَا يَقْبَلُ عِنْدَ الْجَمَاهِيْرِ وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَبُولُهُ(8).
لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ: الْمُنْكَرُ إِذَا أُطْلِقَ الْبُخَارِيُّ عَلَى الرَّوَايِ فَهُوَ مِمَّنْ لَا تَحِلُّ
الرَّوَايَةُ عَنْهُ وَإِمَّا إِذَا أُطْلِقَ أَحْمَدُ وَمَنْ يَحْذُو حَذْوَهُ فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الرَّوَايِ مِمَّنْ لَا
يَحْتَجُّ بِهِ(9).

قال اللكنوي: «لا تُبَادِرُ بِحُكْمِ ضَعْفِ الرَّوَايِ بِوُجُوْدِ أَنْكَرٍ مَا رَوَى فِي حَقِّ رَوَايَتِهِ فِي
الْكَامِلِ وَالْمِيْرَانِ وَنَحْوَهُمَا، فَإِنَّهُمْ يُطْلِقُونَ هَذَا اللَّفْظَ عَلَى الْحَدِيثِ الْحَسَنِ وَالصَّحِيْحِ
أَيْضًا بِمُجَرَّدِ تَفَرُّدِ رَاوِيَتِهَا، وَأَنْ تَفَرَّقَ بَيْنَ قَوْلِ الْقَدَمَاءِ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَبَيْنَ قَوْلِ
الْمُتَأَخِّرِينَ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ فَإِنَّ الْقَدَمَاءَ كَثِيْرًا مَا يُطْلِقُونَهُ عَلَى مُجَرَّدِ مَا تَفَرَّدَ بِهِ
رَاوِيَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَثْبَاتِ؛ وَالْمُتَأَخِّرِينَ يُطْلِقُونَهُ عَلَى رَوَايَةِ رَاوٍ ضَعِيفٍ خَالَفَ
الْيَقَاتِ»(10).

وهذا أمرٌ جدًّا مهمُّ في فهم الفرق بين إطلاقات المتقدمين، وبين إطلاقات
المتأخرين في الحكم على الراوي، ومروياته.

-
- (1) شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، 377/1.
 - (2) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 127/2.
 - (3) شرح ألفية العراقي، عبد الكريم الخضير، 21/20.
 - (4) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت:1403هـ)، د/ ن: دار الفكر العربي، 318/1.
 - (5) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 127/2.
 - (6) الكفاية في علم الرواية، 108/1.
 - (7) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، د/ ن: وقف السلام، ط: الأولى 1425 هـ - 2005 م، 340/1.
 - (8) المنهل الرّوي، 66/1.
 - (9) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 210/1.
 - (10) نفس المصدر، 210/1.

ضعيف جداً، وهي دالة بلفظها على معناها، كما تُطلق على الراوي المتهم بالكذب(1).

واه بمرّة: أي قولاً واحداً لا تردّد فيه، وكأنّ الباء زيدت، تأكيداً(2)، فلان هُم أي: المُحدّثون قد طرّحوا حديثه(3)، وازم به: أمر من الرمي، أو ارم بحديثه(4).
ليس بثقة، أو **ليس بالثقة**: "ليس بثقة" فهو عنده- أي البخاري- أسوأ حالاً من: "الضعيف". وبلاستقراء، إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقوي"، يُريد بها: أنّ هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثّبت، والبخاري قد يُطلق على الشيخ: "ليس بالقوي"، ويريد أنّه: "ضعيف"(5)، **غير مأمون**: مخذول في بدعته، غير مأمون في روايته فليس فيه حيّلة، إلا أنّ يؤخذ من حديثه ما لا يكون مُكراً إذا لم يقو به بدعته لكونه مُتّهماً بذلك(6).

سكتوا عنه: يقولهما- البخاري - فيمن تركوا حديثه(7).

طعنوا فيه، مطعون فيه: لم يروه صحيحاً بل رأوه خطأً محضاً(8).

فيه نظر: إذا قال البخاري: "فيه نظر"، بمعنى أنّه: "متّهم"(9).
البخاري إذا قال، في الرّجل: "فيه نظر"، فإنّه يكون في أدنى المنازل وأردءها عنده، لكنّه لطيف العبارة في التّجريح(10)، والبخاري إذا قال: "فيه نظر"، بمعنى أنّه: "متّهم"، أو: "ليس بثقة". فهو عنده أسوأ حالاً من: الضّعيف(11).

سكّتوا عنه "سكتوا عنه"، فظاهرها أنهم ما تعرّضوا له بجرّح ولا تعديل(12).
قال الذهبي: قول البخاري: "سكتوا عنه"، فظاهرها أنهم ما تعرّضوا له بجرّح ولا تعديل. وعلمنا مقصدَه بها بالاستقراء، أنّها بمعنى: "تركوه"(13).

(1) تحرير علوم الحديث، 9/1.

(2) فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، 127/2.

(3) نفس المصدر، 351/1.

(4) إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، للشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيبي الولوي، د/ن: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1414هـ -

1993م، 370/1.

(5) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 83/1.

(6) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، 336/1.

(7) بحوث في تاريخ السنّة المشرقة، ص: 115.

(8) شرح نخبة الفكر، عبد الكريم الخضير، 34/7.

(9) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 83/1.

(10) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، 106/1.

(11) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 83/1.

(12) المصدر نفسه، 83/1.

(13) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 83/1.

لا يُعْتَبَرُ بِهِ، أَوْ لَا يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ: صريحة في ترك حديث الموصوف بها(1).
أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة

أرم به: بكير بن معروف أبو معاذ الخراساني(2)، يروي عن مقاتل، قال ابن المبارك:
أرم به(3).

مَطْرُوحٌ، مَطْرُوحُ الْحَدِيثِ: حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان، أبو سهل الأزدي(4).
قال أحمد - ابن حنبل-: مطروح الحديث(5).

لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ: سمعت يحيى، ابن معين، يقول: يحيى بن سلمة بن كهيل(6)، لا
يكتب حديثه(7)، وليس بشيء: قال سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ(8)، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ:
سَأَلْتُ أَيُّوبَ(9)، عَنْ فَرْقَدٍ(10)، فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ(11)، لا شيء: مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ، الْوَاسِطِيُّ(12)، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لا شيء(13).

(1) تحرير علوم الحديث، 622/1.

(2) بكير بن معروف: أبو معاذ الخراساني: روى عن مقاتل بن حيان، وأبي الزبير، ويحيى بن سعيد الأنصاري،
وعبدان بن عثمان، وثقه بعضهم، وقال ابن المبارك: أرم به، مات سنة بضع وستين ومائة/ ميزان الاعتدال في نقد
الرجال، 351/1.

(3) الضعفاء والمتروكون، أبو الفرج ابن الجوزي (ت: 597هـ)، تح: عبد الله القاضي، د/ ن: دار الكتب العلمية
- بيروت، ط: الأولى، 1406هـ، 152/1.

(4) حسام" بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي أبو سهل: روى عن الحسن، وابن سيرين، وقتادة، وعبد الله بن
بريدة، ونافع مولى بن عمر، وغيرهم، وعنه حجاج الأعمور، مات بين الستين والسبعين / تهذيب التهذيب، 244/2.

(5) بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، يوسف بن حسن بن أحمد ابن المبرّد الحنبلي (ت: 909هـ)،
تح: د/ روحية عبد الرحمن السويقي، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1413هـ -
1992م، 39/1.

(6) يحيى بن سلمة بن كهيل الحَضْرَمِيُّ: من أهل الكوفة، يروي عن أبيه روى عنه شعبة وقد روى ابنه إسماعيل
بن يحيى عنه منكر الحديث جدا، مات سنة ثمان وستين ومائة/ المجروحين، لابن حبان، 112/3.

(7) تاريخ ابن معين، 313/3.

(8) سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاشِحِيُّ: كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ وَلِيَ قَضَاءَ مَكَّةَ، ثُمَّ غَزَلَ، فَرَجَعَ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَلَمْ يَزَلْ
بِهَا حَتَّى تُوْفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 300/7.

(9) أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّبْحِيَّ: وَيَكْنَى أَبُو بَكْرٍ مَوْلَى لِعَنْزَةَ. وَاسْمُ أَبِي تَمِيمَةَ كَيْسَانَ. وَكَانَ أَيُّوبُ ثِقَةً ثَبَاتًا فِي
الْحَدِيثِ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ أَيُّوبَ مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً وَ / الطبقات الكبرى، 183/7.

(10) فَرْقَدُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّبْحِيُّ: وَيَكْنَى أَبُو يَعْقُوبَ، وَكَانَ ضَعِيفًا، مُنْكَرَ الْحَدِيثِ: مَاتَ سَنَةَ 131هـ. الطبقات الكبرى
لابن سعد، 243/7.

(11) التاريخ الأوسط، للبخاري، 317/1.

(12) محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي الطحان: عن أبيه، قال يحيى: كان رجل سوء، وقال ابن عدي: أشد ما
أنكر عليه أحمد ويحيى روايته عن أبيه، توفي سنة 240هـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 105/4.

(13) التاريخ الكبير، للبخاري، 74/1.

لا يُساوي فلساً: أحمد بن الوليد المخرمي(1)، يروي عن أبي اليمان(2).
قال ابن مخذ(3): لا يُساوي فلساً(4).

لا يُساوي شيئاً: سمعتُ يحيى بن معين يقول: قيس بن الربيع(5)، لا يُساوي شيئاً(6).
مجهول(العدالة): الخليل بن سعيد الفارسي(7)، شيخ مجهول العدالة(8).

لا تحل الرواية عنه: سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ(9)، شيخ يروي عن سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ(10)، ما
لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ(11)، وسكتوا عنه: عباد بن كثير التَّقْفِيِّ
الْبَصْرِيِّ(12). سكن مكة سكتوا عنه(13).

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ: إِبرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو إِسْحَاقَ الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ(14)، مُنْكَرُ
الْحَدِيثِ(15)، وَغَيْرُ مَأْمُونٍ: دِينَارُ أَبُو مَكَيْسٍ الْحَبَشِيُّ الْأَسْوَدُ الْمَعْمَرُ(1)، زعم أنه
مولى لأنس بن مالك وحدث عنه، وهو غير مأمون(2).

-
- (1) أحمد بن الوليد المخرمي: عن أبي اليمان، قال ابن مخذ: لا يساوي فلساً، وذكر ابن حبان في الثقات: أحمد بن الوليد الكرخي من أهل سامرا يروي، عن أبي نعيم والعراقيين / لسان الميزان في نقد الرجال، 689/1.
- (2) أبو اليمان الجُمُصِيُّ وَاسْمُهُ: الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، مَاتَ بِجَمْصَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعَشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، فِي خِلَافَةِ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ هَارُونَ/ الطبقات الكبرى، 472/7.
- (3) الغزال: أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن سهل ابن مخذ الأصبهاني، صاحب التصانيف في القراءات والوقف والابتداء وفي الحديث، مات في آخر ربيع سنة تسع وستين وثلاثمائة/ تذكرة الحفاظ، 116/3.
- (4) الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي، 91/1.
- (5) قيس بن الربيع أبو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، قَالَ عَلِيٌّ: كَانَ وَكَيْعٌ يَضَعُفُهُ وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ أَوْ نَحْوَهَا/ التاريخ الكبير، للبخاري، 156/7.
- (6) التاريخ الكبير، للبخاري، 626/2.
- (7) الخليل بن سعيد الفارسي: شيخ مجهول العدالة روى عن سليمان بن عيسى بن نجيب كتاب فضل العقل له روى عنه غير واحد من شيوخ أبي أحمد بن عدي ذكره ابن عدي في ترجمة سليمان فقال/ لسان الميزان، 410/2.
- (8) لسان الميزان، 410/2.
- (9) سليمان بن مسلم الخشاب بصري: ويقال: كوفي، قال ابن عدي: وسليمان بن مسلم هذا قليل الحديث، وهو شبه المجهول، إلا أنني أحببت أن أذكره فأبين أن أحاديثه مقدار ما يرويه لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ/ الكامل في ضعفاء الرجال، 278/5.
- (10) سليمان بن طرخان: الإمام، شيخ الإسلام، أبو المعتمر التميمي، البصري. نزل في بني تميم، مات ابن سبع وتسعين سنة/ سير أعلام النبلاء، 327/6.
- (11) كتاب المجروحين، لابن حبان، 332/1.
- (12) عباد بن كثير التَّقْفِيِّ الْبَصْرِيِّ: العابد المجاور بمكة، روى عن ثابت البناني، وأبي عمران الجوني، وعبد الله بن دينار وابن واسع، ويحيى ابن أبي كثير، وأبي الزبير، وخلق كثير، مات بمكة سنة 153 هـ/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 371/2.
- (13) التاريخ الأوسط، للبخاري، 103/2.
- (14) إبراهيم بن الفضل المخزومي المدني أبو إسحاق: روى عن سعيد المقبري وعبد الله بن محمد بن عقيل وغيرهم. وعنه عبد الله بن نمير وأبو عامر العقدي وابن أبي فديك ووكيع وغيرهم/ تهذيب التهذيب، 150/1.
- (15) التاريخ الأوسط، للبخاري، 96/2.

حُكْمُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ:

كُلُّ مَنْ قِيلَ فِيهِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَلَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ⁽³⁾.

هُوَ لَاءٌ وَجُودُهُمْ كَعَدَمِهِمْ، بِمَعْنَى لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُمْ لِأَخْتِبَارِ، وَلَا لِأَعْتَابِ، وَلَا لِشَيْءٍ فَضْلاً عَنِ الْإِسْتِشْهَادِ، أَوْ الْإِعْتِضَادِ، فَضْلاً عَنِ الْإِحْتِجَاجِ، هُوَ لَاءٌ وَجُودِ أَحَادِيثِهِمْ مِثْلَ عَدَمِهَا⁽⁴⁾.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ عُلَمَاءَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ جَعَلُوا لِلْجَرَحِ أَلْفَافاً مُتَعَدِّدَةً، وَمَرَاتِبَ مُخْتَلِفَةً وَذَلِكَ لِأَجْلِ مَعْرِفَةِ كُلِّ رَاوٍ وَمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْوَصْفِ، وَكَذَلِكَ مَرْتَبَتُهُ مِنَ الْمَجْرُوحِينَ، حَتَّى يُمْكِنَ لِلْمَجْتَهِدِ مَعْرِفَةَ حَالِ هَذَا الْمَجْرُوحِ، وَكَيْفِيَّةَ رَدِّ رَوَايَتِهِ إِذَا وَرَدَتْ بِحَسَبِ إِسْقَاطِ حُكْمِ الْجَرَحِ عَلَيْهِ وَحَالِهِ مِنَ الرَّوَايَةِ.

مَرَاتِبُ الْجَرَحِ بَعْضُهَا أَخْفَى مِنْ بَعْضٍ تَبَعاً لِحَالِ الرَّاويِ وَجَرَحِهِ، وَهِيَ لَيْسَتْ فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّ بَعْضَهَا يَتَعَلَّقُ بِالطَّعْنِ فِي الرَّاويِ مِنْ حَيْثُ الْعَدَالَةِ، عَلَى مَرَاتِبٍ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهَا، وَبَعْضُهَا الْآخَرُ يَتَعَلَّقُ بِالطَّعْنِ فِي الرَّاويِ مِنْ حَيْثُ الضَّبْطِ، وَهِيَ أَيْضاً مَرَاتِبٌ.

وَلِكُلِّ مَرْتَبَةٍ حُكْمٌ يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا جَرَحاً، وَلَكِنْ الْجَرَحُ يَخْتَلِفُ مِنْ رَاوٍ إِلَى آخَرَ، وَمِنْ مَرْتَبَةٍ إِلَى أُخْرَى، فَلَيْسَ الْكُذَّابُ كَالْمُتَّهَمِ بِالْكَذْبِ، وَالْمُتَّهَمُ لَيْسَ كَالضَّعِيفِ وَلَيْسَ الضَّعِيفُ كَالَّذِي، يَهُمُّ وَهَكَذَا.

المطلب الثاني: مُصْطَلِحَاتُ الْجَرَحِ فِي الْمَرَاتِبِ الْمُتَأَخَّرَةِ وَهُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالضَّبْطِ:

المرتبة الأولى: ما دلَّ على لين في حديثه، أو ليس بالقوي، فيه ضعف وغيره.

لين الحديث⁽⁵⁾، ليس بالقوي⁽⁶⁾، ليس بحجة⁽⁷⁾.

مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ⁽¹⁾، فَاحِشُ الْخَطَأِ⁽²⁾، يُعْرَفُ وَيُنْكَرُ⁽³⁾، فِيهِ مَقَالٌ⁽⁴⁾، تُكَلِّمُ فِيهِ⁽⁵⁾. أُخْتَلَفَ فِيهِ⁽⁶⁾، صَدُوقٌ لَكِنَّهُ مُبْتَدِعٌ⁽⁷⁾، قَدْ ضَعَّفَ⁽⁸⁾، ضَعَّفُوهُ⁽⁹⁾، يُضَعَّفُ⁽¹⁰⁾، وَفِيهِ ضَعْفٌ⁽¹¹⁾، مَغْفَلٌ⁽¹²⁾.

(1) دينار: أبو مكيس الحبشي الأسود المعمر، زعم أنه مولى لأنس بن مالك وحدث عنه، وروى عنه: محمد بن موسى البربري، وأحمد غلام خليل وعبد الله بن محمد بن ناجية، وعيسى بن يعقوب الزجاج، ومحمد بن أحمد القصاص شيخ للطبراني وغيرهم، وهو غير مأمون، مات سنة تسع وعشرين ومائتين / سير اعلام النبلاء، 432/8.

(2) سير اعلام النبلاء، 432/8.

(3) شرح التبصرة والتذكرة، 377/1.

(4) شرح ألفية العراقي، لعبد الكريم الخضير، 21/20.

(5) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح 161/1.

(6) الموقظة في علم مصطلح الحديث، ص/83.

(7) الشذى الفياح من علوم ابن الصلاح، 273/1.

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

لين الحديث: قَالَ الدارقطني: «لين الحديث لم يكن ساقطاً، وَلَكِنْ مجروحاً بشيء لَا يسقطه عَنِ الْعَدَالَةِ»⁽¹³⁾، قال ابن أبي حاتم: «إذا أجابوا في الرجل: بلين الحديث، فهو ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه اعتباراً»⁽¹⁴⁾.

ليس بالقوي: لَيْسَ بقوى، وَهُوَ: كالأول في كتب حديثه لكنه دونه، وَكَذَا مثله: لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَيْسَ بِذَلِكَ القوي⁽¹⁵⁾.

قال ابن أبي حاتم: «إذا قالوا: ليس بقوي، فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه، إلا أنه دونه»⁽¹⁶⁾.

ليس بحجة: تُطلق هذه العبارة على كل من لا يُحتج به من الرواة، سواء كان صالحاً للاستشهاد أو غير صالح له⁽¹⁷⁾.

مُضْطَرِب الحديث: هو ما اختلفَ روايه فيه، فرواهُ مرّةً على وجه، ومرّةً على وجهٍ آخرٍ مخالفٍ له، وهكذا إن اضطرب فيه راويان فأكثر، فرواهُ كلُّ واحدٍ على وجهٍ مخالفٍ للآخر⁽¹⁾.

- (1) الياقوت والدرر شرح شرح نخبة الفكر، 355/2.
- (2) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 256/1.
- (3) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن (سلطان) لمحمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، تح: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، د/ ن: دار الأرقم - لبنان / بيروت، ط: بدون. 227/1.
- (4) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، د/ ن: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1404هـ/1984م، 342/1.
- (5) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزكشي، 345/3.
- (6) نفس المصدر، 227/1.
- (7) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 144/1.
- (8) النكت على كتاب ابن الصلاح، 464/1.
- (9) الموقظة في مصطلح الحديث، 181/1.
- (10) الرفع والتكميل، 143/1.
- (11) معرفة أنواع علوم الحديث، ص/125.
- (12) الشذى الفياح من علوم ابن الصلاح، 130/1.
- (13) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، 124/1.
- (14) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، 125/1.
- (15) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، 124/1.
- (16) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، 125/1.
- (17) لسان المحدثين، 503/5.

يُعرف ويُنكر: قال السخاوي: **وَفُلَانٌ (تُنْكِرُ) يَعْنِي مَرَّةً (وَتَعْرِفُ) يَعْنِي أُخْرَى (2).**
له مناكير، أو **لَهُ مَا يُنْكِرُ (3)**، قال ابن دقيق العيد: "قولهم: روى المناكير لا يقتضي بمجرد ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته (4).
يروي المناكير: "روى أحاديث مُنكرة" فوصف بوقوع ذلك منه في حين من الأحيان لا دائماً (5).

فيه مقال: (إِذَا كَانَ فِي إِسْنَادِهِ) أَي إِسْنَادٌ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَحَدُهُمَا (مَنْ فِيهِ مَقَالٌ) أَي مَطْعَنٌ وَإِنْ كَانَ عَنْهُ جَوَابٌ، لِأَنَّ مِنْ تُكَلِّمُ فِيهِ فِي الْجُمْلَةِ لَيْسَ كَمَنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ فِيهِ أَصلاً... فِيهِ مَقَالٌ) أَي قَوْلٌ كَثِيرٌ أَوْ مَجَالٌ اخْتِلَافٌ أَقْوَالٌ (6).
تُكَلِّمُ فِيهِ: لِخَطِيئِهِ وَإِصْرَارِهِ عَلَى الْخَطَايَا مَعَ تَقَاتِهِ فِي نَفْسِهِ (7).
اختلف فيه: من اختلف فيه، هل هو ممن غلب على حديثه الوهم والغلط أم لا؟ (8).

صدوق لكنه مُبتدع: ضعيف، لأنه مبتدع (9).
التدليس: إخفاء العيب (10)، والدَّلسُ، بالتَّحْرِيكِ: الظُّلْمَةُ، كالدُّلْسَةِ، بالضَّمِّ. والدَّلسُ: اختِلاطُ الظَّلَامِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَنَا نَا دَلَسَ الظَّلَامَ، وَخَرَجَ فِي الدَّلْسِ وَالْعَلْسِ (11)، وَدَلَسَ الْبَائِعُ تَدْلِيْسًا كَتَمَ عَيْبَ السِّلْعَةِ مِنَ الْمُشْتَرِي وَأَخْفَاهُ (12).

وَقَدْ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءُ مِنْ ذَمِّ التَّدْلِيْسِ وَالتَّنْفِيْرِ مِنْهُ وَالزَّجْرَ عَنْهُ، قَالَ شُعْبَةُ: التَّدْلِيْسُ أَخُو الْكُذْبِ، وَقَالَ وَكِيعٌ: الثُّوبُ لَا يَحِلُّ تَدْلِيْسُهُ، فَكَيْفَ الْحَدِيثُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَدْلَسُ دَاخِلٌ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ: ((مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا)) (1).

-
- (1) شرح التبصرة، 1/290.
 - (2) فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، 2/128.
 - (3) نفس المصدر، 2/131.
 - (4) الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، أبو زر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، أصل هذا الكتاب: رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بإشراف الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1426 هـ - 2005 م، ص: 58.
 - (5) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، 1/412.
 - (6) شرح نخبة الفكر، للقاري، 1/291.
 - (7) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، 4/311.
 - (8) شرح علل الترمذي، لابن رجب، 2/564.
 - (9) شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون، حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت: 1377هـ) شرح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، 15/26.
 - (10) لسان العرب، فصل الدال المهملة، 6/86.
 - (11) تاج العروس، مادة: دلس، 16/84.
 - (12) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد علي الفيومي الحموي، أبو العباس (ت: 770هـ)، د/ن/ المكتبة العلمية، بيروت، مادة: دلس، 1/198.

لَأَنَّهُ يُوْهِمُ السَّامِعِينَ أَنَّهُ حَدِيثُهُ مُتَّصِلٌ؛ وَفِيهِ انْقِطَاعٌ، هَذَا إِنْ دَلَسَ عَنِ ثِقَّةٍ فَإِنْ كَانَ ضَعِيفاً، فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَهُوَ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ: حَرَامٌ إِجْمَاعاً. وَقَدْ ائْتَفَقَ فِي قَبُولِ رِوَايَةٍ مِنْ عَرَفَ بِالتَّدْلِيْسِ، فَقَالَ فَرِيْقٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ: لَا تُقْبَلُ رِوَايَةُ الْمُدْلَسِ بِحَالٍ بَيْنَ السَّمَاعِ أَوْ لَمْ يَبَيِّنْ، وَالتَّدْلِيْسُ مِمَّا يَقْتَضِي الْجَرْحَ عِنْدَهُمْ.

وَالْمَشْهُورُ التَّفْصِيْلُ: وَهُوَ أَنَّ مَا رَوَاهُ الْمُدْلَسُ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ لَمْ يَبَيِّنْ فِيهِ السَّمَاعَ وَالِاتِّصَالَ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُرْسَلِ وَأَنْوَاعِهِ، وَمَا رَوَاهُ بِلَفْظٍ يَبَيِّنُ الْإِتِّصَالَ نَحْوُ: سَمِعْتُ وَحَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا وَأَشْبَاهَهَا فَهِيَ مَقْبُولَةٌ مُحْتَجٌّ بِهِ، وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ كَثِيرٌ جَدًّا كَقِتَادَةَ وَالْأَعْمَشَ وَالسَّفِيَانِيْنَ وَهَشِيْمَ بْنِ بَشِيْرٍ وَغَيْرِهِمْ.

وَهَذَا لِأَنَّ التَّدْلِيْسَ لَيْسَ كَذِباً وَإِنَّمَا هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْإِيْهَامِ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ وَالْحُكْمُ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْمُدْلَسِ حَتَّى يَبَيِّنَ (2).

والتدليس أنواع:

أحدهما: تدليس السنوية: «هُوَ أَنْ يُسْقِطَ ضَعِيفاً بَيْنَ ثِقَتَيْنِ؛ وَصَوْرَتُهُ أَنْ يَرْوِي حَدِيثاً عَنْ شَيْخٍ ثِقَّةٍ، وَذَلِكَ الثِّقَّةُ يَرْوِيهِ عَنْ ضَعِيفٍ عَنِ ثِقَّةٍ، فَيَأْتِي الْمُدْلَسُ الَّذِي سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الثِّقَّةِ الْأَوَّلِ، فَيُسْقِطُ الضَّعِيفَ الَّذِي فِي السَّنَدِ، وَيَجْعَلُ الْحَدِيثَ عَنْ شَيْخِهِ الثِّقَّةِ، عَنِ الثِّقَّةِ الثَّانِيِ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ، فَيَصِيرُ السَّنَدُ كُلُّهُ ثِقَاتٍ، وَهَذَا شَرُّ أَقْسَامِ التَّدْلِيْسِ؛ لِأَنَّ فَاعِلَ ذَلِكَ قَدْ لَا يَكُونُ مَعْرُوفاً بِالتَّدْلِيْسِ وَيَجِدُهُ الْوَاقِفَ عَلَى السَّنَدِ كَذَلِكَ بَعْدَ التَّسْوِيَةِ قَدْ رَوَاهُ عَنِ ثِقَّةٍ آخَرَ، فَيَحْكُمُ لَهُ بِالصِّحَّةِ، وَفِي ذَلِكَ مِنَ التَّدْلِيْسِ فِي الْحَدِيثِ مَا لَا يَخْفَى (3).

القسم الثاني تدليس الإسناد: «وَهُوَ أَنْ يَرْوِي عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، مُوهِماً أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ، أَوْ عَمَّنْ عَاصَرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ، مُوهِماً أَنَّهُ قَدْ لَقِيَهُ وَسَمِعَهُ مِنْهُ، ثُمَّ قَدْ يَكُونُ بَيْنَهُمَا وَاحِدٌ وَقَدْ يَكُونُ أَكْثَرُ، وَمِنْ شَأْنِهِ أَنْ لَا يَقُولَ فِي ذَلِكَ: «أَخْبَرْنَا فُلَانٌ»، وَلَا «حَدَّثْنَا»، وَمَا أَشْبَهَهُمَا. وَإِنَّمَا يَقُولُ: «قَالَ فُلَانٌ أَوْ عَنْ فُلَانٍ»، وَنَحْوَ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: مِثَالُ ذَلِكَ: «مَا رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَشْرِمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ، فَقَالَ: «الزَّهْرِيُّ»، فَقِيلَ لَهُ: «حَدَّثَكُمُ الزَّهْرِيُّ؟»، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «الزَّهْرِيُّ»، فَقِيلَ

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب: من غشنا فليس منا، برقم: 164، 99/1، عن أبي هريرة ة

(2) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 567/2.

(3) نفس المصدر، 568/2.

لَهُ: «سَمِعْتُهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ؟»، فَقَالَ: «لَا، لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، وَلَا مَمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ» (1).

ومن تدليس الإسناد أيضاً: «أَنْ يُسْقَطَ اسْمُ شَيْخِهِ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ، وَيَرْتَقِيَ إِلَى شَيْخِ شَيْخِهِ، أَوْ مَنْ فَوْقَهُ، فَيَسْنُدُ ذَلِكَ إِلَيْهِ بَلْفِظٍ لَا يَقْتَضِي الْإِتِّصَالَ، بَلْ بَلْفِظٍ مُوْهِمٍ، كَقَوْلِهِ: عَنْ فُلَانٍ، أَوْ أَنَّ فُلَانًا، أَوْ قَالَ فُلَانٌ، مُوْهِمًا بِذَلِكَ أَنَّهُ سَمِعَ مَمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ تَدْلِيْسًا إِذَا كَانَ الْمَدْلِسُ قَدْ عَاصَرَ الْمَرْوِيَّ عَنْهُ أَوْ لَقِيَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ذَلِكَ الْحَدِيثَ الَّذِي دَلَّسَهُ عَنْهُ» (2).

القسم الثالث: «تدليس الشيوخ، وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه، أو يكتبه أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف، قال ابن الصلاح: مثاله: ما روي لنا عن أبي بكر بن مجاهد الإمام المقرئ أنه روى عن أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، فقال: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله، وروى عن أبي بكر محمد بن الحسن النقاشي المفسر المقرئ فقال: «حدثنا محمد بن سنان، نسبه إلى جد له» (3).

حُكْمُ التَّدْلِيْسِ:

أما القسم الأول فمكروه جداً، ذمه أكثر العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذمًا له، فروي عن الشافعي أنه قال: «التدليس أخو الكذب» وروي عنه أنه قال: «لأن أرنبي أحب إلي من أن أدلس» وهذا من شعبة إفراطٍ محمولٌ على المبالغة في الزجر عنه والتنفير (4).

ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من أهل الحديث والفقهاء مجروحاً بذلك، وقالوا: لا تقبل روايته بحال، بين السماع أو لم يبين. والصحيح التفصيل: وأن ما رواه المدلس بلفظٍ محتملٍ لم يبين فيه السماع والاتصال حكّمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظٍ مبينٍ للاتصال، نحو: «سمعتُ، وحدثنا وأخبرنا» وأشباهاها، فهو مقبولٌ محتجٌّ به.

وفي "الصحيحين" وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثيرٌ جداً كقتادة، والأعمش، والسفيانين، وهشيم بن بشير وغيرهم (5).
مختلط: وكذا من اشتبه الأمر فيه: أي اشتبه أنه مختلط أم لا، أو لم يدر أحدث قبل الاختلاط أو بعده... والمختلط ولقطة فلا يصلح للحديث، وإنما يعرف ذلك، أي ما ذكر من الاختلاط والتمييز والاشتباه، باعتبار الأخذين أي تتبع المتحتملين عنه، أي عن

(1) مقدمة ابن الصلاح، 74/1.

(2) شرح التبصرة والتذكرة، ألفية العراقي، 234/1.

(3) الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث، 55/1.

(4) مقدمة ابن الصلاح، 75/1.

(5) مقدمة ابن الصلاح، 153/1.

الْمُخْتَلَطِ بِلَا وَاسِطَةٍ، لِيَعْلَمَ أَنَّهُمْ مَتَى أَخَذُوا، وَأَيَّنَ أَخَذُوا، وَكَيْفَ أَخَذُوا، فَبالإِضَافَةِ إِلَى الْمَفْعُولِ، فَمِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ قَبْلَ الإِخْتِلَاطِ فَقَطَّ(1)، لَيْسَ بِشَيْءٍ: مِمَّا يُوجِبُ جَرَحَهُ وَرَدَّ حَبْرَهُ(2)، قَدْ ضَعَّفَ، ضَعَّفُوهُ، يُضَعِّفُ: يَعْنِي: تَكَلَّمُوا فِيهِ كَثِيرًا مِنْ قَبْلِ حَفْظِهِ(3)، هَذَا إِنْ كَانَ قَدْ ضَعَّفَ لِخَلَلٍ فِي ضَبْطِهِ دُونَ عَدَالَتِهِ، وَإِنْ ضَعَّفَ لِعَدَالَتِهِ لَا يَنْجَبِرُ ضَعْفُهُ بِالْمُتَابَعَةِ.

فِيهِ ضَعْفٌ: إِذْ فِيهِ ضَعْفٌ قَلِيلٌ، يَزُولُ بِرَوَايَتِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ(4).

فاحش الخطأ: لَا يَكُونُ عَدْلًا فِي شَهَادَةٍ، وَلَا رَوَايَةً(5).

مغفل: مَغْفَلٌ كَثِيرُ الْخَطَا وَإِنْ كَانَ عَدْلًا(6).

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة

لين الحديث: قَالَ الْبَخَارِيُّ: «عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبِ الْأَزْدِيُّ الْعَوْذِيُّ(7)، لَيْنُ الْحَدِيثِ(8)».

ليس بالقوي: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ(9)، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(10).

ويُعرف وينكر: قَالَ الْبَخَارِيُّ: «عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ قَدَامَةَ(11)، أَظُنُّهُ بْنُ مَطْعُونِ الْجَمْحِيِّ الْقُرَشِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ مِنْهُ بَنُ أُوَيْسٍ يَعْرِفُ وَيُنْكِرُ(12)، وَفِيهِ مَقَالٌ: قَالَ الدَّهْبِيُّ: حَامِدُ بْنُ آدَمَ الْمُرُوزِيِّ(13)، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِيهِ مَقَالٌ(14).

تُكلم فيه: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ الْمَخْرُومِيُّ الْقُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ(1)، يَرُوي عَنِ أَبِيهِ، قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَالْبُخَارِيُّ: تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(2).

(1) شرح نخبة الفكر، للقاري، 537/1.

(2) الكفاية في علم الرواية، 108/1.

(3) شرح اختصار علوم الحديث، إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن اللاحم، ص: 98.

(4) مقدمة ابن الصلاح، 34/1.

(5) النكت الوفية بما في شرح الألفية، ص: 81.

(6) الشذى الفياح من علوم ابن الصلاح، 135/1.

(7) عبد الصمد بن حبيب الأزدي العوذى البصري: روى عن أبيه حبيب ومغفل، / الجرح والتعديل، 51/6.

(8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 220/2، التاريخ الكبير، للبخاري، 106/6.

(9) يزيد بن أبي زياد: مولى بني هاشم: يروي عن الزهري وعبد الرحمن بن أبي ليلى روى عنه الثوري وشعبة وأهل العراق مات سنة ست وثلاثين ومائة / المجروحين، لابن حبان، 99/3.

(10) تاريخ ابن معين، 93/1.

(11) عبد الملك بن قدامة القرشي: كَانَ صَدُوقًا فِي الرِّوَايَةِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ فَحَشَ خَطْوَهُ وَكَثُرَ وَهْمُهُ حَتَّى يَأْتِي بِالشَّيْءِ عَلَى التَّوَهُّمِ فَيَحْبِلُهُ عَنِ مَعْنَاهُ وَيَقْلِبُهُ عَنِ سُنَنِهِ لَا يَجُوزُ الإِخْتِجَاجُ بِهِ فِيمَا لَمْ يُوَافِقِ النُّقَاتِ/ المجروحين، لابن حبان، 125/2.

(12) التاريخ الأوسط، للبخاري، 186/2.

(13) حامد بن آدم المروزي: عن ابن المبارك كذبه الجوزجاني وابن عدي وعده أحمد بن علي السليمانى فيمن اشتهر بوضع الحديث، مات سنة تسع وثلاثين وثلاث مائة/ لسان الميزان، 163/2.

(14) المغني في الضعفاء، 145/1.

أختلف فيه: قيس بن الربيع الأَسدي(3)، كنيته أَبُو مُحَمَّد، من أهل الكُوفَة، يروي عن أبي حُصَيْن، روى عنه أهل الكُوفَة، مات سنة سبع وَسِتِّينَ وَمِائَةَ اختلف فيه(4).
لكنه مُبتدع: حريز بن عثمان الرحبي الحمصي(5)، ورحبة: بطن من حمير، كان متقناً ثبتاً، لكنه مُبتدع(6).

قد ضَعَف: يوسف بن يعقوب: ابن الحسين(7)، الإمام المجود، مقرئ واسط، أبو بكر الواسطي الأَصم، إمام الجامع، كان قد ضَعَف(8)، وفيه ضَعَف: مَطْرُ بْنُ طَهْمَانَ الْوَرَّاقُ(9)، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ حُرَّاسَانَ، كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ فِي الْحَدِيثِ(10)، وَضَعَف: سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: "سَالِمُ بْنُ الْعَلَاءِ(11)، يُضَعَّف"(12).
ضَعَّفُوهُ: عبد الصَّمَد بن مُوسَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ(13)، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ: "قَدْ ضَعَّفُوهُ"(14).

مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ: فضالة بن حصين الضَّبِّي(15)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَيَزِيدَ بْنِ نَعَامَةَ، مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ(1).

-
- (1) عبد الله بن خالد بن سلمة المخزومي بصري: حَدَّثَنَا الْجَنَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ: عبد الله بن خالد بن سلمة المخزومي القرشي نزل البصرة، في بني راسب، منكر الحديث/ الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين، 367/5.
 - (2) الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي، 120/2.
 - (3) قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ: يُكْنَى قَيْسُ أبا مُحَمَّدٍ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 168 هـ. الطبقات الكبرى، لابن سعد، 377/3.
 - (4) كتاب المجروحين، لابن حبان، 217/2.
 - (5) حريز بن عثمان الرحبي الحمصي، ورحبة: بطن من حمير، كان متقناً ثبتاً، لكنه مبتدع، روى عن عبد الله بن بسر الصحابي، وعن خالد بن معدان، مات سنة ثلاث وستين ومئة/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 435/1.
 - (6) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 475/1.
 - (7) سير أعلام النبلاء، 457/11.
 - (8) يوسف بن يعقوب ابن الحسين: قرأ القرآن على يحيى العليمي، عن حماد بن شعيب، وأبي بكر بن عياش، سير أعلام النبلاء، 457/11.
 - (9) مطر " بن طهمان الوراق: أبو رجاء الخراساني السلمي: مولى علي سكن البصرة، روى عن أنس يقال: مرسل، وروى عن عكرمة وعطاء، وحמיד بن هلال، كانت وفاته إلى قرب الأربعين ومائة/ تهذيب التهذيب، 167/10.
 - (10) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 253/9.
 - (11) سالم بن العلاء: أبو العلاء المرادي، وقيل سالم بن عبد الواحد عن ربعي بن حراش وعطية العوفي، وعنه يعلى بن عبيد وجماعة، ضعفه ابن معين والنسائي، وقال أبو حاتم يكتب حديثه / ميزان الاعتدال، 166/3.
 - (12) تاريخ ابن معين، رواية الدوري، 128/4.
 - (13) إبراهيم بن عبد الصمد: بن موسى بن مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيمَ بن محمد ابن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب أبو إسحاق الهاشمي، مات بِسُرٍّ مَنْ رَأَى فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةَ / تاريخ بغداد وذيوله، 135/6.
 - (14) الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي، 108/2.
 - (15) فضالة بن حصين الضبِّي: عن محمد بن عمرو وعطاء بن السائب ويونس بن عُبيدٍ ويَزِيدَ بْنِ نَعَامَةَ، قال أبو حاتم الرازي: مضطرب الحديث، / لسان الميزان، 330/6.

فاحش الخطأ: إبراهيم بن الفضل المخزومي⁽²⁾، أبو إسحاق من أهل المدينة، وهو الذي يُقال له إبراهيم بن إسحاق المخزومي، وكان فاحش الخطأ⁽³⁾.
مُغفل: أحمد بن زياد اللّحمي القرطبي⁽⁴⁾، عن محمد بن وضاح⁽⁵⁾، مُغفل ضعيف⁽⁶⁾.

حُكم هذه المرتبة:

قال الذهبي: قولنا: «ليس بالقوي» ليس بجرّح مُفسد⁽⁷⁾.
 قال الحافظ ابن حجر: «وَأَسْهَلُهَا: لَيْنٌ، أَوْ سَيِّئُ الْحِفْظِ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ»⁽⁸⁾.
 قال المنذري: "أما قولهم: «فلان ليس بشيء»، ويقولون مرّة: «حديثه ليس بشيء»، فهذا يُنظر فيه: فإن كان الذي قيل فيه هذا قد وثّقه غير هذا القائل، واحتج به، فيحتمل أن يكون قوله محمولاً على أنه ليس حديثه بشيء يحتج به، بل يكون حديثه عنده يكتب للاعتبار وللاستشهاد وغير ذلك. وإن كان الذي قيل فيه ذلك مشهوراً بالضعف، ولم يوجد من الأئمة من يحسن أمره، فيكون محمولاً على أنّ حديثه ليس بشيء يحتج به، ولا يُعتبر به ولا يُستشهد به، ويلتحق هذا بالمتروك⁽⁹⁾.
 قال الدارقطني في سعيد بن يحيى أبي سفيان الجميري: "هُوَ مُتَوَسِّطُ الْحَالِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ". وَفُلَانٌ لَيْسَ «بِحُجَّةٍ»، أَوْ لَيْسَ «بِعُمْدَةٍ»، أَوْ لَيْسَ بِمَأْمُونٍ، أَوْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْقَبَابِ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ فِي عَطَافِ بْنِ خَالِدٍ أَحَدِ مَنْ اخْتَلَفَ فِي تَوْثِيقِهِ وَتَجْرِيحِهِ.... وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ يُؤْخَذُ أَنَّهُ يُرَوَّى حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِمَا يَنْفَرِدُ بِهِ؛ لِمَا لَا يَخْفَى مِنَ الْكِنَايَةِ الْمَذْكُورَةِ⁽¹⁰⁾.
 قال السيوطي: «لَيْسَ بِذَلِكَ، لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ، فِيهِ» ضَعْفٌ، «أَوْ فِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ» هَذِهِ مِنْ مَرْتَبَةِ لَيْنِ الْحَدِيثِ، «مَا أَعْلَمُ بِهِ بِأَسَا»، هَذِهِ أَيْضًا مِنْهَا، أَوْ مِنْ آخِرِ

-
- (1) التاريخ الكبير، للبخاري، 125/7.
 - (2) إبراهيم بن الفضل المخزومي المدني أبو إسحاق: روى عن سعيد المقبري وعبد الله بن محمد بن عقيل وغيرهم. وعنه عبد الله بن نمير وأبو عامر العقدي وابن أبي فديك ووكيع وغيرهم. / تهذيب التهذيب، 150/1.
 - (3) الضعفاء، لابن حبان، 105/1.
 - (4) أحمد بن زياد اللّحمي الفرجاني أو القرطبي / لسان الميزان، 140/1.
 - (5) محمد بن وضاح بن بزيع: مولى ملك الأندلس عبد الرحمن ابن معاوية الأموي الداخل، وهو الحافظ الكبير أبو عبد الله القرطبي: مات في المحرم سنة تسع وثمانين ومائتين، تذكرة الحفاظ، 160/2.
 - (6) المغني في الضعفاء، 39/1.
 - (7) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 81/1.
 - (8) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 726/4.
 - (9) تحرير علوم الحديث، 620/1.
 - (10) فتح المغني بشرح ألفية الحديث، 128/2.

مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، كَمَا أَرْجُو أَنْ لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَهَذِهِ أَرْفَعُ فِي التَّعْدِيلِ، لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الْعِلْمِ بِالْبَأْسِ حُصُولُ الرَّجَاءِ بِذَلِكَ⁽¹⁾.

قال الذهبي: «الثقات طبقات: فليس من وثق مطلقاً كمن تكلم فيه، وليس من تكلم في سوء حفظه واجتهاده في الطلب كمن ضعفه، ولا من ضعفه ورووا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتهموه وكذبوه. فالترجيح يدخل عند تعارض الروايات. وحصر الثقات في مصنف كالمتعذر، وضبط عدد المجهولين مستحيل!»⁽²⁾.

قال السخاوي نقلاً عن الذهبي: "ليس بالقوي، ليس بعمد، ليس بالمتين، ليس بحجة، ليس بذاك، غيره أوثق منه، وتعرف وتكرر، فيه جهالة، ولين، يكتب حديثه، ويعتبر به، ونحوها من العبارات الصادقة على من قد يحتج به، أو يتردد فيه، أو حديثه حسن غير مرتق إلى الصحيح، ومما ينبه عليه أنه ينبغي أن يتأمل أقوال المركين ومخارجها، فقد يقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه، ولا ممن يرد، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجه إلى القائل من السؤال، كأن يسأل عن الفاضل المتوسط في حديثه ويفرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان، وفلان، وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في التوسط"⁽³⁾.

وابن حبان نقل الاتفاق على أن الداعية إلى البدعة لا يقبل خبره، فأخرجوه من الخلاف، ... وحجة الجمهور أن الداعية وهو يتحمس لدعوته لا بد أن يثبت رأيه بشيء يستند إليه، فقد لا يجد من صحيح السنة ما يدعمه ولا بد أن يوجد ما يستند إليه فيضطر حينئذ إلى الكذب هذا الداعية، ومع ذلك إذا روى ما يؤيد بدعته فكن على وجل من روايته، لا شك أن تأييد البدعة برواية من مبتدع يعنتقها هذا يوجد ريبة في قلب السامع، لكن يرد على الداعية مع العلم بصدق اللمحة⁽⁴⁾.

قال السيوطي: "ومن ألقاظهم في الجرح والتعديل (فلان روى عنه الناس، وسط، مقارب الحديث) وهذه الألقاظ الثلاثة من المرتبة التي يذكر فيها شيخ"⁽⁵⁾.

وأمثله ذلك كثيرة لا نطيل بها، ومنها قال عثمان الدارمي: سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: "ليس به بأس، قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف، فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقاً، بدليل قوله: إنه لا بأس به، وإنما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبري، وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل، ممن وثق رجلاً في وقت وجرحه في آخر، فينبغي لهذا جناية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها؛ لينبئ ما لعله خفي منها على كثير من الناس، وقد يكون الاختلاف لتغير

(1) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 410/1.

(2) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 61/1.

(3) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، 161/1.

(4) شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون، 22/9.

(5) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 408/1.

اجْتِهَادِهِ، كَمَا هُوَ أَحَدُ اِحْتِمَالَيْنِ فِي قَوْلِ الدَّارِقُطِيِّ فِي الْحَسَنِ بْنِ عُفَيْرٍ بِالْمُعْجَمَةِ: إِنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: إِنَّهُ مَتْرُوكٌ⁽¹⁾.

وهذه المرتبة، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: لِأَنَّ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ لَا تُشْعِرُ بِشَرِيطةِ الضَّبْطِ، فَيُنْظَرُ فِي حَدِيثِهِ، وَيُخْتَبَرُ حَتَّى يُعْرِفَ ضَبْطَهُ⁽²⁾.

وقال الصنعاني: يخرج حديثه للاعتبار⁽³⁾.

- المرتبة الثانية: ما دلّ على قلة الضبط، أو سوء الضبط، أو تدليس ونحوه.

صدوق مدلس، ثقة مدلس⁽⁴⁾، يدلّس⁽⁵⁾، مُخْتَلَطٌ⁽⁶⁾، ليس بشيء⁽⁷⁾، فيه خُفٌّ⁽⁸⁾، سيء الحفظ⁽⁹⁾، مجهول⁽¹⁰⁾ فيه جهالة⁽¹¹⁾، ليس بذاك⁽¹²⁾،

مجهول (العين)⁽¹³⁾.

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

صدوق مدلس: أبو فضالة البصري⁽¹⁴⁾، صدوق مدلس ويُسوّي- أي من المدلسين الذين يُسوون في الإسناد، وهو ما يُعرف بتدليس التّسوي-، لم يخرج له الشّيخان، وأخرج له ابن جبان، والترمذي، وأبو داود⁽¹⁵⁾.

ثقة مدلس: قتادة⁽¹⁶⁾ هو: ابن دعامة الدّوسي، حافظ ثقة ثبت، لكنه مدلس⁽¹⁶⁾.

يدلس: قال أبو الحسن- الدّارقطني-: يحيى بن أبي كثير⁽¹⁾، يُدلس كثيرًا⁽²⁾.

(1) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، 1/162.

(2) شرح النخبة للقاري، 1/730.

(3) وضح الأفكار تنقيح معاني الآثار، 2/168.

(4) وضح الأفكار تنقيح معاني الآثار 1/329.

(5) المراسيل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، تح: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، د/ ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الثانية، 1418هـ - 1998م، 1/88.

(6) فتح المغيـث بشرح الفية الحديث، 1/67.

(7) الكفاية في علم الرواية، 1/108.

(8) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 1/408.

(9) نزهة النظر في شرح نخبة الفكر، ص: 175.

(10) مقدمة ابن الصلاح، 1/127.

(11) فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، 2/129.

(12) سوالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، 1/244.

(13) المنهل الرّوي، 1/66.

(14) مبارك⁽¹⁴⁾ بن فضالة: بن أبي أمية أبو فضالة البصري مولى زيد بن الخطاب، روى عن الحسن البصري وبكر بن عبد الله المزني وابن المنكدر، وهشام بن عروة وحמיד الطويل، مات مبارك سنة ست وستين/ تهذيب التهذيب: 28/10.

(15) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 1/330.

(16) نفس المصدر، 1/321.

مُختلط: وَحَقِيقَتُهُ فَسَادُ الْعَقْلِ وَعَدَمُ انْتِظَامِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، إِمَّا بِخَرَفٍ أَوْ ضَرَرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ عَرَضٍ مِنْ مَوْتِ ابْنٍ وَسَرَقَةِ مَالٍ؛ كَالْمَسْعُودِيِّ، أَوْ ذَهَابِ كُتُبِ كَابِنٍ لِهَيْعَةٍ أَوْ احْتِرَاقِهَا كَابِنِ الْمُؤَلِّقِينَ، فَمَا رَوَى الْمُتَّصِفُ بِذَلِكَ فِيهِ أَيٌّ: فِي حَالِ اخْتِلَاطِهِ، أَوْ ابْتِهَامٍ، الْأَمْرُ فِيهِ وَأَشْكَلَ بِحَيْثُ لَمْ نَعْلَمْ أُرْوَايَتَهُ صَدَرَتْ فِي حَالِ اتِّصَافِهِ بِهِ أَوْ قَبْلَهُ، سَقَطَ حَدِيثُهُ فِي الصُّورَتَيْنِ، بِخِلَافِ مَا رَوَاهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ لِتَقْتِهِ(3).

فيه خُلفٌ: بضم فسكون أي: خلاف بين الحفاظ في حديثه(4).

سوء الحفظ: لمن لا يُتقن(5).

ليس بذاك: فلان ليس بذاك، وربما قيل ليس بذاك القوي، فلان فيه أو في حديثه ضعف، وهو في الجرح أقل من قولهم: فلان ضعيف الحديث، فلان ما أعلم به بأساً، وهو في التعديل دون قولهم لا بأس به(6).

فيه جهالة: يُجهل، أو لا يُعرف(7)، ومجهول(العين): وَهُوَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ الْعُلَمَاءُ وَلَمْ يَعْرِفْ حَدِيثَهُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ رَاوٍ وَاجِدٍ قَالَهُ الْخَطِيبُ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كُلُّ مَنْ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا وَاجِدٌ فَهُوَ مَجْهُولٌ عِنْدَهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَشْهُورًا بِغَيْرِ حَمْلِ الْعِلْمِ(8).

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة

صدوق مدلس: سعيد بن المرزبان أبو سعد البقالي، قال ابن معين: "لا يُكتب حديثه، وقال أبو زرعة: صدوق مدلس"(9)، وثقة مدلس: الوليد بن مسلم(10): ثقة مدلس، لا سيما في شيوخ الأوزاعي(11)، ومجهول: قال ابن أبي حاتم: "إسحاق بن

-
- (1) يحيى بن أبي كثير: أبو نصر الطائي مولاهم، اليمامي، روى عن: أبي أمامة الباهلي، قال شعبة: يحيى بن أبي كثير أحسن حديثاً من الزهري، مات سنة تسع وعشرين ومائة، سير أعلام النبلاء، 6/204.
 - (2) الإلزامات والتتبع، أبو الحسن: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ) ت: 385 هـ، تج: أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، د/ن: دار الآثار - صنعاء ط: الثالثة، 1430 هـ - 2009 م، 1/216.
 - (3) فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، 4/366.
 - (4) «إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر»، 1/371.
 - (5) إسبال المطر على قصب السكر، 1/369.
 - (6) الشذى الفياح شرح مقدمة ابن الصلاح، 1/271.
 - (7) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 1/6.
 - (8) المنهل الرّوي، 1/66.
 - (9) المغني في الضعفاء، 1/266.
 - (10) الوليد بن مسلم: الحافظ أبو العباس عالم أهل الشام عن يحيى الزماري وثور بن يزيد وعنه أحمد وإسحاق ودحيم قال بن المديني ما رأيت من الشاميين مثله، مات 195/الكاشف، 2/355.
 - (11) ديوان الضعفاء، 1/428.

رفيع الدماري⁽¹⁾، روى عن ابن جريج، روى عنه الحسن ابن الزبرقان⁽²⁾، سألت أبي عنه فقال: هو مجهول⁽³⁾.

فيه جهالة: قال الذهبي: خطاب بن وائلة⁽⁴⁾، عن وائلة بن الأسقع⁽⁵⁾، فيه جهالة⁽⁶⁾.

وليس بذاك: قال ابن معين: "بن إدريس ثابت بن يزيد الأودي⁽⁷⁾، ليس بذاك"⁽⁸⁾.
وسيء الحفظ: عباد بن منصور⁽⁹⁾، كان يرى برأيهم يعني رأي البصريين، وكان سيء الحفظ فيما سمعه⁽¹⁰⁾.

ليس بشيء: قال ابن سعد: "أحسن بن دينار⁽¹¹⁾، ضعيف في الحديث، ليس بشيء"⁽¹²⁾، وفيه خلف: "محمد بن مهران⁽¹³⁾، عن جده، عن ابن عمر رضى الله عنهما في الوتر هو محمد بن مسلم بن مهران فيه خلف⁽¹⁴⁾.
مختلط: سمعت يحيى يقول: "قال لي بن أبي عدي: «كُنَّا نأتي الجريري⁽¹⁾، وهو مختلط»⁽²⁾.

-
- (1) إسحاق بن ربيع النماري عن ابن جريج: مجهول/ المغني في الضعفاء، 71/1.
(2) الحسن بن الزبرقان، الكوفي: سكن قزوين، ويكنى بأبي الخزرج، روى عن: مندل بن علي، وشريك، وفضيل بن عياض، والمطلب بن زياد، ومحمد بن صبيح بن السماك/ الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، 355/3.
(3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 220/2.
(4) خطاب بن وائلة: روى عن وائلة بن الأسقع، لا يدري من هو/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 656/1.
(5) وائلة بن الأسقع الصحابي: رضى الله عنه: تكرر في المهذب. هو أبو شداد، ويقال: أبو الأسقع، وقيل: أبو محمد وقيل: أبو الخطاب، وقيل: أبو قرصافة، بكسر القاف، توفى بدمشق سنة 85هـ، تهذيب الأسماء واللغات، 141/2.
(6) المغني في الضعفاء، 210/1.
(7) ثابت بن يزيد الأودي: أبو السري الكوفي، روى عن عمرو بن ميمون وعنه شريك بن عبد الله ويعلى بن عبيد وابن أبي زائدة ويحيى القطان وقال كان وسطا وقال بن معين ضعيف، وقال أبو حاتم ليس بالقوي / تهذيب التهذيب، 18/2.
(8) تاريخ ابن معين، 298/3.
(9) عباد بن منصور: أبو سلمة الناجي، البصري، عن: عكرمة، والقاسم، وعطاء، وأبي الضحى، وعنه: يحيى القطان، وي زيد بن هارون، والنضر بن شميل، وروح، وأبو عاصم، وآخرون، مات 152هـ، سير أعلام النبلاء، 540/6.
(10) أحوال الرجال، 130/1.
(11) "الحسن" بن دينار أبو سعيد البصري: وهو الحسن بن واصل التميمي ودينار، زوج أمه ذكره الحافظ عبد الغني وحذفه المزي، لأنه لم يجد له رواية في الكتب / تهذيب التهذيب، 275/2.
(12) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 279/7.
(13) محمد بن مسلم: بن مهران بن مسلم بن المثنى البصري، يُكنى أبا المثنى / الكامل في ضعفاء الرجال، 484/7.
(14) لسان الميزان في نقد الرجال، 397/1.

قال الذهبي: "قال مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ (3): لَا نَكْذِبُ اللَّهَ! سَمِعْنَا مِنَ الْجَرِيرِيِّ، وَهُوَ مُخْتَلِطٌ (4)." .

ومجهول (العين) أو الحال: أبو سهل الخراساني (5)، عن هشام- بن عروة- عن أبيه- عروة بن الزبير عن عائشة- ~ - مرفوعاً ((لا يزال المسروق في تهمة من هو بريء حتى يكون أعظم إثماً من السارق)) هذا حديث منكر، رواه عنه أبو النضر هاشم أبو سهل، عن ابن عمر مجهول، قال الحافظ أبو الحسن بن القطان الفاسي: «كان مجهول العين، أو الحال» (6).

حُكْمُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ

سوءُ الحِفْظِ: إِنْ كَانَ لَازِمًا فَهُوَ الشَّادُّ عَلَى رَأْيٍ، أَوْ طَارِئًا فَالْمُخْتَلِطُ، وَمَتَى تُوْبِعَ سَيِّءُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا الْمُسْتَوْرُ، وَالْمُرْسَلُ، وَالْمُدَلَّسُ: صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لَا لِذَاتِهِ، بَلْ بِالْمَجْمُوعِ (7)، صَدُوقٌ سَيِّءُ الْحِفْظِ، صَدُوقٌ يَهُمُّ، صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، صَدُوقٌ يُخْطِئُ، صَدُوقٌ تَغَيَّرَ بِآخِرَةٍ، فَإِنَّهُ «يُكْتَبُ» حَدِيثُهُ لِلِاعْتِبَارِ (8)، يُخْرَجُ حَدِيثُهُ لِلِاعْتِبَارِ (9).

باعتبار أنه صدوق ومنكر، باعتبار أنه سيء الحفظ، أو مغفل، أو فاحش الغلط، أو مبتدع فهو ضعيف بهذه الاعتبارات إذ كل واحد من هذه الأوصاف يُضعف بها الراوي ولا يُنافي أن يكون صدوقاً (10)، ويتبين من كلام العلماء في حكم هذه المرتبة، أنها أخف من سابقتها من حيث الضبط، وإنها تصلح للشواهد والمتابعات.

- المرتبة الثالثة: ما دلّ على خفة في الضبط، أو مقارب للضبط.

يُنظر في حديثه (11)، مقارب الحديث (1)، وسط (2)، يهم (3)، له أوهام (4).

- (1) سَعِيدُ بْنُ إِيسَى الْجَرِيرِيُّ: ويكنى أبا مسعود، وكان ثقة إلا أنه اختلط في آخر عمره، وَتُوْفِيَ الْجَرِيرِيُّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 193/7.
- (2) تاريخ ابن معين، رواية الدوري، 146/4.
- (3) محمد بن أبي عدي: ويكنى أبا عمرو، واسم أبي عدي إبراهيم. مولى لبني سليم. وكان ثقة. ومات بالبصرة سنة أربع وتسعين ومائة في خلافة محمد بن هارون/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 214/7.
- (4) سير أعلام النبلاء، 154/6.
- (5) أبو سهل " الخراساني: عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها وهذا الرجل اسمه عبد الرحمن وذكره الأزدي في الأسماء من كتابه الضعفاء/ لسان الميزان، 59/7.
- (6) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 379/7.
- (7) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 277/1.
- (8) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 407/1.
- (9) مفتاح السعدية، 213/1.
- (10) إسبال المطر على قصب السكر، 247/1.
- (11) النكت الوفية بما في شرح الألفية، 32/2.

لا بأس به⁽⁵⁾، ليس به بأس⁽⁶⁾، أرجو أن لا بأس به⁽⁷⁾، صُوِيح⁽⁸⁾، شيخ⁽⁹⁾، صالح الحديث⁽¹⁰⁾. صدوق⁽¹¹⁾، محله الصدق⁽¹²⁾، روى عنه الناس⁽¹³⁾، روى عنه⁽¹⁴⁾، إلى الصدق ما هو⁽¹⁵⁾، مأمون⁽¹⁶⁾، خيار⁽¹⁷⁾، احتمله الناس⁽¹⁸⁾.

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين
مُقارب الحديث: وهو عند جميع الأئمة مبادئ الحديث جداً، ليس بين حديثه وبين حديث الثقات قرب البتة⁽¹⁹⁾.

وسط: لَا يَنْتَهِي إِلَى دَرَجَةِ السُّفُوطِ وَلَا الْجَلَالَةِ⁽²⁰⁾.
يهم: آخَرُ يَهُمُّ وَالْعَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الصِّحَّةُ؛ فَهَذَا لَا يُتْرَكُ حَدِيثُهُ لَوْ تُرِكَ حَدِيثُ مِثْلِ هَذَا لَدَهَبَ حَدِيثُ النَّاسِ، وَآخَرُ يَهُمُّ وَالْعَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ فَهَذَا يُتْرَكُ حَدِيثُهُ⁽²¹⁾.
له أوهام: وهذا التعبير يشير إلى خفة في الضبط لكن خفة الضبط تنجبر بطول الملازمة للشيخ وشدة العناية بحديثه⁽²²⁾.
ليس به بأس: وهي نظير ما أعلم به بأساً، والأولى أرفع؛ لأنه لا يلزم من عدم العلم حصول الرجاء بذلك⁽¹⁾.

- (1) مقدمة ابن الصلاح، 246/1.
- (2) المقنع في علوم الحديث، 287/1.
- (3) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 407/1.
- (4) نفس المصدر، 407/1.
- (5) الكفاية في علم الرواية، 23/1.
- (6) نفس المصدر، 23/1.
- (7) الرفع والتكثير في الجرح والتعديل، 126/1.
- (8) ألفية العراقي، ص: 123.
- (9) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 81/1.
- (10) ألفية العراقي، 123/1.
- (11) الكفاية في علم الرواية، 23/1.
- (12) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 78/1.
- (13) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث، 65/1.
- (14) الشذى الفياح من علوم ابن الصلاح، 268/1.
- (15) ألفية العراقي، 122/1.
- (16) الشذى الفياح من علوم ابن الصلاح، 268/1.
- (17) شرح التبصرة والتذكرة، 271/1.
- (18) موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - محمود محمد خليل، د/ن: عالم الكتب، ط: الأولى، 1417 هـ / 1997 م، 310/2.
- (19) شرح علل الترمذي، لابن رجب، 879/2.
- (20) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، 119/2.
- (21) الجامع لأخلاق الراوي وآداب المستفتي، 90/2.
- (22) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، 20/1.

صُوَيْلِح: هي كقولهم: (صالح الحديث) في الصلاحية للاعتبار لا للاحتجاج، وإن كانت صيغتها تفيد أنها دونها في القوة(2).

شيخ: اتفقت له رواية الحديث أو أحاديث أخذت عنه(3).

صالح الحديث: صالح الحديث المنحط عن مرتبة ليس به بأس(4).

صدوق: وهو وصف بالصدق على طريق المبالغة، وأما هذه اللفظة، فدالة على أن صاحبها محله، ومرتبته مطلق الصدق(5).

محله الصدق: فإنه يفهم أن المتكلم ما عدل عن صدوق(6).

مجهول العدالة باطنا لا ظاهرا له، وهو المستور والمختار قبله وقطع به سليم الرازي(7). وعليه العمل في أكثر كتب الحديث المشهورة فيمن تقدم عهدهم وتعذرت معرفتهم(8). روى عنه الناس: يعبر المترجمون في كتب الرجال والتراجم وغيرها بمثل هذه العبارة للإشارة إلى كثرة من روى عن ذلك المترجم من أهل عصره، فكأنه قال: روى عنه معظم أهل عصره من أهل الحديث وطلبته(9).

رووا عنه: فلم يلزموه إلا ملازمة يسيرة(10).

إلى الصدق ما هو: معناه عند أهل الفن أنه غير مدفوع عن الصدق(11).

مأمون: في روايته فليس فيه حيلة، إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكراً(12).

خيار: من الخير ضد الشر، بكسر ففتح اسم من الاختيار(13).

احتمله الناس: صدقه بعضهم، وهو ممن يكتب حديثه(1).

-
- (1) شرح التبصرة والتذكرة، 373/1.
 - (2) تحرير علوم الحديث، 586/1.
 - (3) النكت على مقدمة ابن حجر، للزركشي، 434/3.
 - (4) فتح الباقي شرح ألفية العراقي، 349/1.
 - (5) النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تح: ماهر ياسين الفحل، د/ن: مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ / 2007م، 25/2.
 - (6) النكت الوفية بما في شرح الألفية، 25/2.
 - (7) سليم الرازي: أبو الفتح سليم بن أيوب بن سليم الرازي الفقيه الشافعي الأديب؛ توفي سنة إحدى وتسعين وأربعمائة بدمشق، ذكره الحافظ ابن عساكر في "تاريخ دمشق" / وفيات العيان/ 397/2.
 - (8) المنهل الزوي، 66/1.
 - (9) لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، المكتبة الإلكترونية الشاملة، 185/3.
 - (10) فتح المغني شرح ألفية الحديث، 67/1.
 - (11) النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تح: ماهر ياسين الفحل، د/ن: مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ / 2007م، 21/2.
 - (12) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، 130/1.
 - (13) «إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر»، 363/1.

يُكْتَبُ حَدِيثُهُ: أَي: فِي الْمَتَابِعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ(2).
يُجْمَعُ حَدِيثُهُ: أَي: مَمَّنْ هُوَ فِي جَلَالَتِهِ فِي إِمَامَتِهِ، وَكَثْرَةَ حَدِيثِهِ، بِحَيْثُ يُجْمَعُ
حَدِيثُهُ(3).

يُعْتَبَرُ بِهِ: أَي: فِي الْمَتَابِعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ(4).
يُنْظَرُ فِي حَدِيثِهِ: لَا يُوْخَذُ مَا رَوَاهُ مُسَلِّمًا(5).

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة

مُقَارِبُ الْحَدِيثِ: عَمْرُ بْنُ شَقِيقِ الْبَصْرِيِّ(6)، وَوَالِدُ الْحَسَنِ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ
سَالِمٍ(7). مُقَارِبُ الْحَدِيثِ(8)، وَسَطٌ: سَعِيدُ بْنُ جَمَهَانَ الْإِسْلَمِيِّ بَصْرِيِّ(9)، عَنِ
سَفِينَةَ ... صَدُوقِ وَسَطٍ(10)، وَيَهُمُّ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ سَلِيمَانَ(11)، قَالَ الْعَقِيلِيُّ:

-
- (1) مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، محمد بن علي بن آدم بن موسى، د/ ن: دار المغني، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1427 هـ - 2006 م، 4/413.
 - (2) فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، 1/252.
 - (3) النكت الوفية بما في شرح الألفية، 2/439.
 - (4) فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، 2/119.
 - (5) النكت الوفية بما في شرح الألفية، 2/32.
 - (6) عمر بن شقيق البصري: والد الحسن بن عمر، روى عن إسماعيل بن سالم، فيه لين، ذكر له ابن عدي ثلاثة أحاديث، وقال: هو قليل الحديث، قلت: ما رأيت أحدا ضعفه/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 3/213.
 - (7) إسماعيل" بن سالم الأسيدي: أبو يحيى الكوفي، نزل بغداد قبل أن تبنى، ويقال: أنه أخو محمد بن سالم، روى عن الشعبي، وحبيب بن أبي ثابت، وعلقمة بن وائل/ تهذيب التهذيب، 1/301.
 - (8) المغني في الضعفاء، للذهبي، 2/469.
 - (9) سعيد بن جمهان الأسلمي: كُنِيَّتُهُ أَبُو حَفْصٍ يَرْوِي عَنْ بَنِّ أَبِي أَوْفَى وَسَفِينَةَ رَوَى عَنْهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبْدُ أُوَارِثَ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً/ الثقات، لابن حبان، 4/278.
 - (10) الكاشف، 1/344.
 - (11) إسماعيل بن بشير بن سليمان الكوفي: قال العقيلي: يهـم في غير حديث / ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 1/224.

"يهم في غير حديث" (1). **وله أوهمام:** أَبُو خَالِدِ الدالاني يزيد بن عبد الرَّحْمَنِ (2)، لَهُ أَوْهَامٌ وَهُوَ صَدُوقٌ (3).

لا بأس به: أسباط بن محمد بن عبد الرَّحْمَنِ بن خالد بن ميسرة القرشي (4)، لا بأس به (5)، **ليس به بأس:** عبد الرَّحْمَنِ بن حرملة (6)، ليس به بأس (7).

وصويلح: عبد الله بن المُسْتَوْرِدِ أَبُو ضَمْرَةَ (8).
صُوَيْلِحُ (9)، وشيخ: قال أبو حاتم: «أحمد بن محمد بن الوليد بن برد الأنطاكي (10)، شيخ» (11).

صالح الحديث: قال يحيى ابن معين: «زرعة بن إبراهيم (12)، صالح الحديث» (13).
صدوق: حبان بن علي العنزي (14)، كوفي: "صدوق" (15).
محلّه الصدق: قال ابن أبي حاتم: «أحمد بن محمد بن أيوب الواسطي (1)، المعروف بببليل محلّه الصدق كتبنا عنه» (2).

-
- (1) ديوان الضعفاء، للذهبي، 32/1.
 - (2) أبو خالد" الدالاني الأسدي الكوفي: يقال: اسمه يزيد بن عبد الرحمن بن أبي سلامة، ويقال: اسم جده عاصم ويقال: هند ويقال: واسط / تهذيب التهذيب، 82/12.
 - (3) المغني في الضعفاء، للذهبي، 782/2.
 - (4) أسباط بن مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ القرشي: مولى لَهُم كنيته أَبُو مُحَمَّد كُوفِي يروي عن الشَّيْبَانِي ومطرف روى عنه أهل بلده مات سنة مائتين في أولها/ الثقات، لابن حبان، 85/6.
 - (5) الثقات، للعجلي، 70/1.
 - (6) عَبْد الرَّحْمَنِ بن حَزْمَةَ الأَسْلَمِي: من أهل المَدِينَةِ كنيته أَبُو حَزْمَةَ يروي عن سعيد بن المسيب روى عنه مالك والثوري كان يخطئ مات سنة خمس وأربعين ومائة/ الثقات، لابن حبان، 68/7.
 - (7) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين، 197/1.
 - (8) عَبْد الله بن المُسْتَوْرِدِ: مولى الأَنْصَارِ كنيته أَبُو ضَمْرَةَ، يروي عن رجل من أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عداه في أهل المَدِينَةِ روى عنه مجمع بن يَعْقُوبَ وَمُحَمَّدُ بن عبيد الطنافسي/ الثقات، لابن حبان، 45/5.
 - (9) تاريخ أسماء الثقات، 131/1.
 - (10) الأَنْطَاكِيُّ أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ الْوَلِيدِ بنِ بُرْدِ الأَنْطَاكِيِّ، مات سنة 278 هـ. سير أعلام النبلاء، 311/13.
 - (11) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 74/2.
 - (12) زرعة بن إبراهيم الدمشقي الزبيدي: عن عطاء قال أبو حاتم ليس بالقوي انتهى بقية كلامه يكتب حديثه/ لسان الميزان، 475/2.
 - (13) تاريخ ابن معين، رواية الدوري، 428/1.
 - (14) حبان بن علي العنزي: "كوفي" صدوق جازئ الحديث، وكان يتشيع وكان وجهًا من وجوه أهل الكوفة، وكان فقيهًا من العشرة الذين قعدوا عند أبي حنيفة، ثم عاداه وتركه، وموته بعد موت مندل أخيه/ الثقات، للعجلي، 105/1.
 - (15) الثقات، للعجلي، 105/1.

مَجْهُولُ الْعَدَالَةِ بَاطِنًا لَا ظَاهِرًا لَهُ، وَهُوَ: (المستور) سعيد بن عمارة الكلاعي(3)،
 عن هشام بن الغاز(4)، وغيره وعنه بقیة، وعلي بن عیاش(5)، مستور(6).
 روى عنه الناس: أبو سلمة بن عبد الرحمن ألقیه(7)، روى عنه الناس(8).
 روى عنه: محمد بن علي السلمي(9)، وقد روى عنه(10).
 إلى الصدق ما هو: قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبا زرعة يقول: ربيعة بن عثمان
 المدني(11).
 هو إلى الصدق ما هو»(12).

مأمون: قال بن معين: "أشعث بن عبد الملك الحراني(13)، ثقة، وقال بن المديني:
 كلمت يحيى بن سعيد في الأشعث بن عبد الملك، فقال: هو عندي ثقة مأمون"(14).
 خيار: سليمان بن أبي المغيرة أبو عبد الله العبسي الكوفي(15).
 قال نا سفيان - يعني ابن عيينة، نا: "سليمان بن أبي المغيرة، ثقة خيار"(1).

-
- (1) أحمد بن محمد بن أيوب الواسطي: المعروف ببئبل، قال ابن أبي حاتم: روى عن شاذ بن يحيى، ومحمد بن
 عمر بن هياج الصائدي، محله الصدق، سئل أبي عنه فقال: شيخ/ الثقات ممن لم يقع في الكتب، 489/1.
- (2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 71/2.
- (3) سعيد بن عمارة بن صفوان: بن عمرو بن أبي كرب بن حي ابن دلج بن مرثد بن هاني بن ذي جدن الكلاعي
 الحمصي، سنة اثنتي عشرة ومائة استشهد/ تاريخ دمشق، ابن عساكر (ت: 571هـ)، تج: عمرو بن غرامة
 العمري، د/ ن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: 1415هـ - 1995م، 243/21.
- (4) هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي: من أهل صيداء، مات سنة 156هـ / الثقات، لابن حبان، 569/7.
- (5) علي بن عياش: ابن مسلم الحافظ الصدوق العابد الألهاني الحمصي، مات سنة 129هـ/ سير أعلام
 النبلاء، 410/8.
- (6) الكاشف، 441/1.
- (7) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرري المدني ألقیه: قال مالك اسمه كنيته وقيل اسمه عبد الله روى عن
 أبيه وعثمان، توفي سنة أربع وتسعين للهجرة وروى له الجماعة/ الوافي بالوفيات، 201/15.
- (8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 937/2.
- (9) قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن محمد بن علي السلمي؟ فقال: هو من الشيعة، قلت: ما حاله؟ قال: صدوق لا
 بأس به صالح الحديث/ الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 26/6.
- (10) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 348/6.
- (11) ربيعة بن عثمان بن ربيعة التيمي المدني عن نافع وزيد بن أسلم وعنه بن أبي فديك وجعفر بن عون قال أبو
 زرعة ليس بذلك مات 154هـ/ الكاشف، 393/1.
- (12) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 477/3.
- (13) أشعث بن عبد الملك الحراني: ويكنى أبا هاني، توفي سنة ست وأربعين قبل عوف/ الطبقات
 الكبرى، 204/7.
- (14) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين، 36/1.
- (15) سليمان بن أبي المغيرة العبسي: أبو عبد الله الكوفي روى عن سعيد بن جبير وعلي بن الحسين بن علي
 والقاسم بن محمد وغيرهم وعنه السفينان، وشعبة، وأبو عوانة وغيرهم / تهذيب التهذيب، 220/4.

احتمله النَّاس: سئل أحمد بن حنبل، عن أبي الزبير⁽²⁾، فقال: "قد احتمله النَّاس"⁽³⁾.
يُكْتَبُ حَدِيثُهُ: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن جارية الأنصاري⁽⁴⁾، يروى عنه وهو كثير الوهم يروي عن الزُّهْرِيِّ، وعمرو بن دينار، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ⁽⁵⁾.

يُجْمَعُ حَدِيثُهُ: منصور بن دينار⁽⁶⁾، له أحاديث قليلة، وهو مع ضعفه ممن يُجمع حديثه وقد روى عنه قوم ثقات⁽⁷⁾.
يُعْتَبَرُ بِهِ: إبراهيم بن مهاجر بن مسمار المدني⁽⁸⁾، والكوفي هو جابر، يُعتبر به⁽⁹⁾.

يُنْظَرُ فِي حَدِيثِهِ: مطرف بن مازن الكناني⁽¹⁰⁾، قال يحيى بن معين: قال لي هشام بن يوسف⁽¹¹⁾: جاءني مطرف بن مازن فقال لي: أعطني حديث ابن جريج⁽¹²⁾، ومعمرو حتى اسمعه منك، فأعطيته فكتبها، ثم جعل يحدث بها عن معمر نفسه. وعن ابن جريج، فقال لي هشام: انظر في حديثه، فهو ممثّل حديثي سواء، فأمرت رجلاً فجاءني بأحاديث مطرف بن مازن فعارضت بها فإذا هي مثلها سواء⁽¹³⁾.
أرجو أن لا بأس به: الحسن بن علي بن عاصم الواسطي⁽¹⁾: لين، قال ابن عدي: أرجو أن لا بأس به⁽²⁾.

-
- (1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 145/4.
 - (2) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ تَدْرَسَ أَبُو الزَّبِيرِ الْمَكِّيّ: مولى حكيم بن حزام الْفَرَسِيّ، قَالَ لَنَا عَلِي مَاتَ قَبْلَ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ / التاريخ الكبير، للبخاري، 221/1.
 - (3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 76/8.
 - (4) إبراهيم بن إسماعيل: بن مجمع بن يزيد وقيل بن زيد بن مجمع الأنصاري أبو إسحاق المدني. روى عن الزهري وأبي الزبير وعمرو بن دينار وغيرهم. وعنه الدراوردي وابن أبي حازم وأبو نعيم وعدة / تهذيب التهذيب، 105/1.
 - (5) الضعفاء الصغير، للبخاري، 21/1.
 - (6) منصور بن دينار التميمي: عن الزهري، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال البخاري: روى عن نافع وحماد، في حديثه نظر، وقال ابن معين: ضعيف / لسان الميزان، 160/6.
 - (7) الكامل في ضعفاء الرجال، للرجاني، 129/8.
 - (8) إبراهيم بن مهاجر بن مسمار مدني / الكامل في ضعفاء الرجال، 352/1.
 - (9) الضعفاء والمتروكين، للدارقطني، 251/1.
 - (10) مطرف بن مازن الكناني: مولا هم أبو أيوب، ولي القضاء بصنعاء وتوفى بالرقّة / الجرح والتعديل، 314/8.
 - (11) هشام بن يوسف: ويكنى أبا عبد الرحمن، كان من الأبناء وقد ولي القضاء باليمن وروى عن معمر رواية كثيرة وعن ابن جريج وغيرهما. ومات باليمن سنة سبع وتسعين ومائة / الطبقات، لابن سعد، 74/6.
 - (12) ابْنُ جُرَيْجٍ الْأَمْوِيُّ عَبْدُ الْمَلِكِ: بَنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ: الْإِمَامُ، الْعَلَمَةُ، الْحَافِظُ، شَيْخُ الْحَرَمِ، أَبُو خَالِدٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْفَرَسِيُّ، الْأَمْوِيُّ، مَاتَ ابْنُ جُرَيْجٍ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةَ / سير أعلام النبلاء، 325/6.
 - (13) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 314/8.

حُكْمُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ:

إذا قيل: "فلان صدوق"، "فلان لا بأس به"، "فلان ليس به بأس"، "فلان محله الصدق" "فلان شيخ"، "فلان مستور"، كـ: "فلان حسن الحديث"، "فلان صالح الحديث"، "فلان صدوق إن شاء الله"... فهذه العبارات كلها جيدة، ليست مضغفةً لحال الشيخ. نعم، ولا مرقيةً لحديثه إلى درجة الصحة الكاملة المنقاة عليها، لكن كثير ممن ذكرنا مُتَجَادَبٌ بين الاحتجاج به وعدمه (3).

خفة الضبط: أنه ينزل من درجة (ثقة) إلى درجة (صدوق)، أو إلى درجة (لا بأس به) أو (ليس به بأس) أو إلى درجة (صالح الاعتبار)، أو إلى درجة تدل على أن حديثه حسن (4).

ما قيل فيه: مُقَارِب، بفتح الرَّاء أي يُقَارِب حديثه حديث غيره، الأولى اسم فاعل، يعني حديثه يُقَارِب حديث النَّاس، والثانية اسم مفعول أي حديث النَّاس يُقَارِب حديثه. وصالح الحديث أو مقاربه... أي الحديث بكسر الرَّاء، يعني يُقَارِب حديثه حديث غيره يُقَارِبُه؛ أي يُقَارِب حديثه حديث غيره، جوده حسنه مقاربه، صُوِلِحَ صدوق إن شاء الله... يعني أو صُوِلِح، أو صدوق -إن شاء الله-. ... أرجو بأن ليس به بأس عراه، أو أرجو بأن لا بأس به، ليس به بأس، وعراه أي غشيه، هذه هي المراتب، والحكم في أهلها أنه ممّا قبل صدوق، ما قبل صدوق يعني المراتب الأربع عند ابن حجر، هذه يُحتج بأهلها ابتداءً ولا يُحتج فيهم إلى من يشهد له، ما دون مرتبة صدوق يُكتب حديثهم للاعتبار فيحتاجون إلى مُتَابِع (5).

وهي مرتبة بين الضعف والقبول، باعتبار أن خفة الضبط فيها ليست شديدة، ولذا تجد بعض المُحدِّثين يحسن حديث هؤلاء ويُسمي حديثهم بالحسن لذاته، وخاصة إذا توبع بمتابع مثله في المرتبة، ينتقل بها إلى مرتبة الصحيح لغيره.

ومن خلال التتبع والاستقراء، والوقوف على كلام النقاد من علماء الجرح والتعديل على اختلاف عصورهم، ومكانتهم العلمية، يظهر بوضوح أن العلماء قد اختلفت عباراتهم جرحاً، أو تعديلاً في الرَّوِي، وكذلك في التعبير بإطلاق اللفظ اللَّائِق به، من حيث المرتبة لذلك نجد بعض هذه الألفاظ تختلف من ناقد إلى آخر، إمّا باختلاف العصر، أو بحال الرَّوِي، أو بغيرها من الأسباب، ولهذا قد يكون اللفظ يُراد

(1) الحسن بن علي بن عاصم الواسطي: يروى عن الأوزاعي، عن سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ أَنَّ بِنَ عُمَرَ قَالَ لَوْ أَدَخَلْتُ أُصْبُعِي فِي جَمْرَةٍ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ تَتَّبِعَنِي رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمَحْرُومِيُّ. الطبقات الكبرى، لابن سعد، 170/8.

(2) ديوان الضعفاء، 83/1.

(3) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 81/1.

(4) شرح كتاب الباعث الحثيث، أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، مصدر الكتاب:

دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، المكتبة الإلكترونية الشاملة، 2/4.

(5) شرح الفية العراقي، عبد الكريم الخضير، 15/20.

به الجرح في موضع، وفي موضع آخر يُراد به التّعديل، وأحياناً تجد لكل ناقد مُصطلحاً خاصاً به كما هو الحال مع الإمام البخاري، ويحي بن معين، وابن أبي حاتم وغيرهم، فتجد هذه العبارات مُتداخلة، تتجاذب بين التّعديل والتّجريح، ولذلك بذلت ما في وسعي للتّقريب والتّسديد ما استطعت، وقد يجد القارئ في هذا البحث ما يُوحى بالتناقض في هذه التّداخلات، ولكن الأمر ليس كذلك، فإنّ هذه المراتب وتلك الألفاظ هي محل اجتهاد بين علماء الجرح والتّعديل وليست موضع اتفاق، ولا منصوباً عليها بين الأئمة.

وأقل فائدة للإمام أبي الوليد الباجي في اختلاف ألفاظ الناقد الواحد، في الحُكم على الرّاي الواحد في مواضع مُختلفة.

فائدة:

قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي كِتَابِهِ: فَرَقَ الْفُقَهَاءُ: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ قَدْ يُسْأَلُ عَنِ الشَّيْخِ الَّذِي لَيْسَ بِذَلِكَ فِي جَمَلَةِ الضُّعْفَاءِ، فَيَقُولُ: لَا بَأْسَ بِهِ، هُوَ صَدُوقٌ، هُوَ ثِقَّةٌ، يَعْني أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ، وَيَسْأَلُ عَنْهُ فِي مَجْلِسٍ آخَرَ فِي جَمَلَةِ الْأَيْمَةِ، فَيَقُولُ: ذَاكَ ضَعِيفٌ، لِيْنِ الْحَدِيثِ عِنْدَهُ مَنَاقِيرٌ، لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ، عَلَى حَسَبِ حَالِهِ، وَقَدْ كَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ رَوَى حَدِيثًا فَيُضَعِّفُهُ، وَيَسْأَلُ عَنْهُ فِي رِوَايَةِ حَدِيثٍ آخَرَ فَيُوثِقُهُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ بِحَسَبِ مَا يَحْتَمَلُهُ حَالُهُ مِنَ الْحَدِيثِ وَيَقْبَلُ فِيهِ عَلَى أَنْفِرَادِهِ وَرِوَايَتِهِ، فَلَا يَقْبَلُ عَلَى هَذَا وَلَا يَفْهَمُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الصِّنَاعَةَ وَعَلِمَ أَسْرَارَهَا وَمَقَاصِدَهَا وَأَعْرَاضَ الْأَيْمَةِ الْمُجَرَّحِينَ وَالْمُعَدَّلِينَ وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ مِنَ الثَّقَاتِ يَحْتَمِلُ تَفْرَدَهُ»(1).

المطلب الثالث: المُصطلحات النّادرة والغريبة في الجرح

المُصطلحات النّادرة وهي الألفاظ التي أطلقها الأئمة النّقاد على بعض الرّواة بعبارات غير شائعة، وربما غير معروفة ولا مُتداولة بين المُحدّثين، وربما كانت لتلك العبارات خصائص ومعاني أرادها أصحابها من المُحدّثين بالرّاي جرحاً كان أو تعديلاً وربما لم تتكرّر، وكذلك المُصطلحات الغريبة وهي ألفاظ لها غرابة بين المُحدّثين وغرابتها إمّا من حيث اللّغة، وإمّا من حيث العُرف البيئي عندهم وما يُراد به، وقد تكون حادثة عيان أطلقها بعض المُحدّثين على رايٍ بعينه كما سنرى.

1- المُصطلحات النّادرة: من ذلك قولهم:

ليس فيه حيلة البتّة: قال ابن مَعِين: أمّا ابن سليم(2)، هو والله صاحبنا، وهو لنا محب، ولكن ليس فيه حيلة البتّة، وما رأيت أحداً قط يشير بالكتابة عنه، ولا يرشد إليه وقد سمع سماعاً كثيراً وهو معروف، ولكنّه لا يقتصر على ما سمع، يتناول ما لم يسمع قلت: لم تكتب عنه؟ قال: لا!!، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن مَعِين: ليس بثقة، يكذب في الحديث(3).

(1) نقلاً من كتاب النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزرکشي، 458/3.

(2) محمد بن سليم البغدادي القاضي: أبو عبد الله عن شريك، قال ابن مَعِين: يكذب في الحديث، ولينه أبو حاتم،

وقال ابن أبي حاتم: يكنى أبا عبد الله، كوفي الأصل/لسان الميزان، 184/7.

(3) لسان الميزان، 184/7.

فُلَانٌ كَانَ فَسْلًا: ومعنى فسلاً، المسترذل الضعيف الذي لا مروءة له ولا جلد(1)، سيف بن وهب التيمي أبو وهب البصري(2)، سئل شعبة- ابن الحجاج- عنه فقال: كان فسلاً. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ضعيف الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، قال المزني: وضعفه النسائي(3).

فُلَانٌ قَدْ عَرَفْتَهُ: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن الحسن بن عيسى(4)، عن عبد الله بن المبارك، وسئل عن عبد السلام بن حرب الملائي(5)، فقال: «قد عرفته» وكان إذا قال: قد عرفته، فقد أهلكه(6).

فُلَانٌ عَفْرٌ مِنَ الْأَعْفَارِ: عفر عَفْرُتُهُ في التُّرابِ عَفْرًا؛ وَعَفْرُتُهُ وَاغْفَرَتْهُ: مَعْنَتُهُ، واسمُ التُّرابِ: العَفْرُ، وعافَرَه: صارَ عَه. وما على عَفْرِ الْأَرْضِ مِثْلُهُ: أي على وَجْهِهَا وَيُجْمَعُ على الْأَعْفَارِ(7).

وهو من ألفاظ التجريح البليغ عند ابن معين، أطلقه على مُحَمَّد بن أَبِي نعيم الواسطي سئل يَحْيَى بن مَعِين، عن ابن أَبِي نعيم(8)، فقال: كَذَّابٌ خَبِيثٌ عَفْرٌ مِنَ الْأَعْفَارِ(9).

سِدَادٌ مِنْ عَيْشٍ:

قال الجوهري: «وأما قولهم: فيه سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ، وَأَصَبْتُ بِهِ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، أي ما تُسَدُّ بِهِ الخَلَّةُ، فَيُكْسَرُ وَيُفْتَحُ، والكسر أفصح»(10).

فيظهر أن مراد مَنْ وَصَفَ رَاوِيًا بهذه العبارة، أنه يُكْتَبُ حديثه للإعتبار(11)، سئل أبو بكر الأعيان(1).

-
- (1) الأغاني، للأصفهاني، 608/2.
- (2) سيف" بن وهب التيمي أبو وهب البصري: روى عن أبي الطفيل، وأبي حرب بن أبي الأسود الديلي، وأبي جعفر الهاشمي، وأبو يحيى التيمي، وشعبة، وأبو عاصم النبيل/ تهذيب التهذيب، 290/4.
- (3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 336/12.
- (4) الحسن بن عيسى: أبو على مولى، سكن نيسابور ومات سنة: تسع وثلاثين ومائتين/ التاريخ الكبير، 302/2.
- (5) عبد السلام بن حرب، الملائي: ويكنى أبا بكر. توفي بالكوفة سنة: سبع وثمانين ومائة في خلافة هارون. وكان به ضعيف في الحديث. وكان عسر/ الطبقات الكبرى، 360/6.
- (6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 68/19.
- (7) المحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني(ت: 385هـ)، 92/1.
- (8) محمد" بن موسى بن أبي نعيم الواسطي الهذلي: روى عن أبان بن يزيد العطار، وحماد بن زيد، وعبد الوارث بن سعيد، ومهدي بن ميمون، وعبد العزيز بن مسلم، مات سنة: ثلاث وعشرين ومائتين/ تهذيب التهذيب، 481/9.
- (9) الكامل في ضعفاء الرجال، 506/7.
- (10) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، تج:
- أحمد عبد الغفور عطار، د/ن: دار العلم للملايين - بيروت، ط: الرابعة 1407هـ - 1987م، 485/2.
- (11) لسان المحدثين، 158/3.

عن سويد بن سعيد⁽²⁾، قَالَ: هو سداد من عيش، هو شيخ⁽³⁾.
وَفَلَانٌ ذَهَبٌ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ: وهو من ألفاظ التجريح، بمعنى سقط فلا تُرجى
استقامته بعد ذلك كما ينس من رجوع الأمس، يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن
بن ميمون بن عبد الرحمن الحِمَانِيُّ⁽⁴⁾، أبو زكريا الكُوفِيُّ، وجدُّه ميمون، وقيل: عبد
الرحمن بن ميمون، يُلقَّب بِشَمَيْنٍ، سئل عنه الإمام أحمد فكأنه لم يرضه، وكذَّبه
في حديث سمع من أحمد بن حنبل، في الإبراد في الصلاة، وقال ابن خزيمة: سمعتُ
الذهلي يقول: ذهب حديثه كأمس الذَّاهِبِ⁽⁵⁾.

فَلَانٌ وَضِعَ عَلَى يَدَيْ عَدْلٍ:

كِنَايَةٌ عَنِ الْهَالِكِ، وَهُوَ تَضْعِيفٌ شَدِيدٌ، فِي كِتَابِ إِصْلَاحِ الْمُنْطِقِ لِيَعْقُوبَ بْنِ
السَّكِّيتِ، عَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ قَالَ: جُزْءٌ بَيْنَ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ بْنِ مَالِكٍ مِنْ وَالدِّهِ الْعَدْلِ، وَكَانَ
وَلِيِّ شَرْطَةِ تَبْعٍ، فَكَانَ تَبَعٌ إِذَا أَرَادَ قَتْلَ رَجُلٍ دَفَعَهُ إِلَيْهِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَالَ النَّاسُ: وَضِعَ
عَلَى يَدَيْ عَدْلٍ، وَمَعْنَاهُ: هَلَكَ⁽⁶⁾.

مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ⁽⁷⁾، عَنِ أَبِيهِ كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَضَعَفَهُ أَبُو زُرْعَةَ،
وَأَمَّا أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ فَقَالَ: هُوَ عَلَى يَدَيْ عَدْلٍ⁽⁸⁾.

فَلَانٌ بَرٌّ لَنَا قَدِيمٌ⁽⁹⁾: وهي من ألفاظ التجريح النادرة عند الإمام البخاري
وهو لفظ يُطلقه على من ترك حديثه، سئل أبو زرعة عن محمد بن حميد⁽¹⁾، فقال:
تركه أبو عبد الله، يعني البخاري، قال: فذكرت ذلك للبخاري فقال برّه لنا قديم⁽²⁾.

(1) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَتَابٍ: أَبُو بَكْرِ الْأَعْيُنِ وَاسْمُ أَبِي عَتَابٍ طَرِيفٌ مِنْ أَهْلِ بَعْدَادٍ يَرُوي عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَنْهُ شَيْوُخُنَا مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ / الثَّقَاتِ، لابن حبان، 95/9.

(2) سويد بن سعيد: الحافظ الرحال المعمر أبو محمد الهروي الحدثاني: سكن حديثه النورة تحت عانة. حدث عن مالك بالموطأ، وابن ماجه وعبد الله بن أحمد والباغندي والبعوي وخلق كثير، مات سنة 140هـ / تذكره الحفاظ، 32/2.

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 252/12.

(4) أبو يحيى الحماني: أصله من خوارزم ولقبه: بشمين، ولد بعد العشرين ومائة، وحدث عن: الأعمش وبريد بن عبد الله بن أبي بردة، وطلحة بن يحيى التيمي، وطلحة بن عمرو المكي، مات سنة اثنتين ومائتين / سير أعلام النبلاء، 528/8.

(5) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د / ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، 239/2.

(6) فتح المغيبي شرح ألفية الحديث، 133/2.

(7) مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ: مِنْ أَهْلِ وَاسِطٍ يَرُوي عَنْ أَبِيهِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ وَغَيْرُهُ مِنْ شَيْوُخُنَا يَخْطِئُ وَيُخَالِفُ / الثَّقَاتِ، لابن حبان، 90/9.

(8) المغني في الضعفاء، 575/2.

(9) تهذيب التهذيب، 51/9.

فُلان يثبج الحديث: أي: يخلط في روايته ولا يأتي بالحديث سليماً على وجهه، وهي كلمة نادرة الاستعمال على ألسنتهم⁽³⁾، إسماعيل بن شروس الصنعاني⁽⁴⁾، أبو المقدام، روى عبد الرزاق، عن معمر، قال: كان يثبج الحديث⁽⁵⁾.

فُلان يشتري الكُتب: قَالَ أَبُو زَكْرِيَّا، يَعْنِي «يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ»: أَبُو سُلَيْمَانَ الجرجاني⁽⁶⁾، كَذَابٌ، يَشْتَرِي الكُتُبَ⁽⁷⁾.

فُلان لا يخفى حاله عن العُميان: قال الذهبي: «تفرد الداراء بجردي بتوثيق أبي حذيفة البخاري⁽⁸⁾، فلم يلتفت إليه أحد لأنَّ أبا حذيفة بيّن الأمر لا يخفى حاله على العُميان، قال أحمد بن سيار المروزي⁽⁹⁾، كان يروى عن من لم يدركه، وكانت فيه غفلة، مع أنه يزن بحفظ⁽¹⁰⁾».

حديث رياح كالريح: وهذا أسلوب طريف في التّجريح، وهو اشتقاق عبارة الدّم أو التّجريح من جنس لفظ اسم الراوي المذموم أو المجروح، وهذا الأسلوب له، في الجملة سلفٌ - أو أصلٌ - من كلام النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فعن أنس ؓ قال: قنت النَّبِيَّ ، بعد الرّكوع شهراً، يدعو على رعل وذكوان، ويقول: (عصية عصت الله ورسوله)⁽¹¹⁾،⁽¹²⁾.

إذا وُصف الرَّاوي أو أحاديثه بأنّها رياح، أو بأنّها كالريح، فالمراد توهيئها، وتوهيئها وإسقاطها، وعدم ثبوتها أمام النّقد⁽¹³⁾.

(1) محمد بن حميد بن حيان أبو عبد الله الرازي الحافظ: عن يعقوب القمي وابن المبارك وجرير والفضل السيناني وخلق وهو من بحور العلم لكنه غير معتمد يأتي بمنابر كثيرة/ تذكرة الحفاظ، 58/3.

(2) تهذيب التهذيب، 51/9.

(3) الكاشف، 163/1.

(4) إسماعيل بن شروس الصنعاني: قال معمر كان يضع الحديث/ لسان الميزان، 411/1.

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 231/1.

(6) داود بن سُلَيْمَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ الجرجاني: وَحَدَّثَ عَنْ سُلَيْمَانَ النخعي/ تاريخ بغداد، 336/9.

(7) تاريخ بغداد، 363/9.

(8) أبو حذيفة: الشيخ العالم القصاص الضعيف التالف أبو حذيفة إسحاق بن بشر بن محمد بن عبد الله بن سالم الهاشمي مولاهم، البخاري مصنف كتاب المبتدأ، مات: ببخاري في سنة ست ومائتين/ سير أعلام النبلاء، 171/8.

(9) أحمد بن سيار المروزي: أَبُو الْحَسَنِ يَرُوي عَنِ الْعِرَاقِيِّينَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَمِصرَ وَكَانَ مِنَ الْجَمَاعِينَ لِلْحَدِيثِ وَالرَّحَالِينَ فِيهِ مَعَ التَّقِيظِ وَالْإِتْقَانِ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ/ الثقات، لابن حبان، 54/8.

(10) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 185/1.

(11) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الغزوات، باب غزوة الرجيع، ووعل وذكوتن، برقم: 4094، 109/5. ومسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، برقم: 299، 268/1، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(12) لسان المحدثين، 199/3.

(13) لسان المحدثين، 198/3.

وهاتان عبارتان نقديتان ورد فيهما تشبيه الأحاديث الواهية بالرياح:
العبرة الأولى: في حق الرياحي أبي العالية رفيع⁽¹⁾، وهو ثقة رفيع، لكن مراسيله
رياح قال ابن أبي حاتم: «ثنا أبي، ثنا حرملة: سمعت الشافعي يقول: حديث أبي
العالية الرياحي رياح؛ قال أبو حاتم: يعني الذي يُروى عن النبي في الضحك في
الصلاة: (أن على الضاحك الوضوء)⁽²⁾.

هذه عبارة تضعيف للحديث، قال ابن أبي حاتم: «نا صالح قال: قال علي: قلت
ليحيى بن سعيد: سعيد بن المسيب عن أبي بكر؟ قال: ذاك شبه الريح»⁽³⁾.
كان يحيى - ابن معين - يقول: «مرسلات ابن عيينة شبه الريح»⁽⁴⁾.
وقال عبد الله بن أحمد: «سمعتُ أبي قال: عبد الأعلى⁽⁵⁾، عن ابن الحنفية⁽⁶⁾،
عن علي بن أبي طالب: شبه الريح، كأنه لم يصحها»⁽⁷⁾، وقال: «سئل أبي عن،
عبد الأعلى الثعلبي ضعيف هو؟ فقال: «قال عبد الرحمن بن مهدي: سألت سفيان عن
حديث عبد الأعلى»، وقال: «كنا نرى أنها من كتاب، حديث ابن الحنفية، ولم يسمع
منه شيئاً»⁽⁸⁾.

العبرة الثانية: رياح بن عبدة السلمى⁽⁹⁾: قال فيه ابن المنادي: «حديث رياح
كالرياح»⁽¹⁰⁾.

بيض الله عيني من يروي عنه: جاء عن الشافعي، ذكر له أبو جابر البياضي،
فقال: «بيض الله عيني من يروي عنه»⁽¹¹⁾.
فلان عنده عجائب: جسر بنت دجاجة⁽¹⁾، عن عائشة، ~.

-
- (1) أبو العالية الرياحي، واسمه رفيع، أعتقته امرأة من بني رياح سائبة، مات سنة تسعين/ الطبقات الكبرى، 7/79.
 - (2) آداب الشافعي ومناقبه، أبو محمد عبد الرحمن الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ت: 327هـ، تح: عبد الغني عبد الخالق، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1424هـ - 2003م، ص: 170.
 - (3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 1/243.
 - (4) نفس المصدر، 1/244.
 - (5) عبد الأعلى بن عامر الثعلبي: مات سنة تسع وعشرين ومائة/ كتاب المجروحين، لابن حبان، 2/155.
 - (6) محمد ابن الحنفية: وهو محمد الأكبر بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي/ الطبقات الكبرى، 5/67.
 - (7) العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: وصي الله بن محمد عباس، د/ن: دار الخاني، الرياض، ط: الثانية، 1422هـ - 2001م، 3/435.
 - (8) نفس المصدر، 1/437.
 - (9) رياح" بن عبدة السلمى الكوفي: روى عن أبي عمر وأبي سعيد الخدري وقيل: عن ابن أخ سعيد وقيل عن مولى لأبي سعيد / تهذيب التهذب، 3/300.
 - (10) لسان المحدثين، 3/199.
 - (11) آداب الشافعي ومناقبه، 1/167.

قال البيهقي: «فيها نظر»، وقال ابن حبان - فيما نقله أبو العباس البناني: «عندها عجائب»

وقال البخاري في تاريخه: «عندها عجائب»
وقال أحمد العجلي: «جسرة تابعة ثقة، فقله عندها عجائب ليس بصريح في الجرح»⁽²⁾.

فلان كان يزيد في الرقم:

قال ابن حجر: "الحسن" بن منصور الاسفيجاني⁽³⁾، ليس بثقة، قال وكان راغباً في طلب الحديث كتب الكثير، وأخبرني بعض أصحابنا أنه كان يزيد في الرقم، ويسرق الأحاديث، ويحدث عمّن لم يرهه"⁽⁴⁾.

حديث عثمان بن حرام حرام:

عن ابن عبد الحكم، سمعت الشافعي، وذكر له حرام بن عثمان⁽⁵⁾، فقال: «الحديث عن حرام بن عثمان حرام»، قال أبو محمد: يعني: أنه ليس بصدوق، فالتحديث عمّن يكذب على رسول الله حرام" وجاء عن الشافعي: «كل حديث عن حرام حرام»⁽⁶⁾.

سمعت أبا عمران بن هانئ يقول: سمعت غندر أحمد بن آدم⁽⁷⁾، يقول: سمعت حرملة يقول: قال الشافعي: "حرام بن عثمان حرام"⁽⁸⁾.

(1) جسرة بنت دجاجة: عن عائشة، قال البيهقي: فيها نظر، وقال ابن حبان - فيما نقله أبو العباس البناني: عندها عجائب، وقال البخاري في تاريخه: عندها عجائب، وأما أحمد فقال في صاحبها، فليت العامري لا أرى به بأساً، وقال أحمد العجلي: جسرة تابعة ثقة، فقله: عندها عجائب ليس بصريح في الجرح، ولفيت عنها عن عائشة حديث: لا أهل المسجد لجنب ولا لحائض/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 399/1.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 399/1.

(3) الحسن بن موسى الأشيب: أبو علي، ولي قضاء حمص مرة ثم قضاء طبرستان وقضاء الموصل، روى عن شعبة، وابن أبي ذئب، وعنه أحمد وبشر بن موسى وطائفة، مات سنة 209هـ/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 478/1.

(4) لسان الميزان، 258/2.

(5) حرام بن عثمان الأنصاري: أخذ بني سلمة، مات سنة خمسين ومائة بالمدينة/ الطبقات الكبرى، لابن سعد: 411/1.

(6) الطبقات الكبرى، لابن سعد: 79/7.

(7) أحمد بن آدم الجرجاني: يروي عن أبي عاصم ويزيد بن هارون، مات سنة 205هـ / الثقات، لابن حبان، 30/8.

(8) آداب الشافعي ومناقبه: 167/1.

ثنا عمر بن عبد العزيز بن مقلاص⁽¹⁾، يقول: سمعت أبي يقول: "قيل للشافعي: الحديث عن حرام بن عثمان حرام؟ فقال: «الحديث عنه حرام»⁽²⁾.
يأتي بالطامات:

بشر بن رافع النجراني⁽³⁾، كنيته أبو الأسباط، كان مفتي أهل نجران يزوي عن يحيى بن أبي كثير⁽⁴⁾، وابن عجلان⁽⁵⁾، روى عنه صفوان بن عيسى⁽⁶⁾، وعبد الرزاق⁽⁷⁾، يأتي بالطامات فيهما يزوي عن يحيى بن أبي كثير أشياء موضوعة يعرفها من لم يكن الحديث صناعته⁽⁸⁾.

من بلاياه: طاهر بن حماد بن عمرو بن النصيب⁽⁹⁾، عن مالك وغيره واه منكر الحديث فمن بلاياه ... عن نافع⁽¹⁰⁾، عن ابن عمر قال: صليت خلف النبي وأبي بكر وعمر فكلهم جهروا ببسم الله الرحمن الرحيم⁽¹¹⁾.

مودي، أو مود: قال أبو حاتم: سعد بن سعيد⁽¹⁾، مود، قال ابن دقيق العيد: «اختلف في ضبط مود فمنهم من خففها، أي هالك، ومنهم من شددتها أي حسن الأداء»⁽²⁾.

(1) عمر بن عبد العزيز بن عمران الخزاعي: (مولاهم المصري) توفي سنة 285هـ ومائتين/تاريخ ابن يونس المصري: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي (ت: 347هـ)، د/ ن دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 1421هـ، 365/1.

(2) آداب الشافعي ومناقبه: 167/1.

(3) بشر بن رافع الحارثي أبو الأسباط النجراني: إمامها ومفتيها. روى عن يحيى بن أبي كثير وأبي عبد الله الدوسي ابن عم أبي هريرة وعبد الله بن سليمان بن جنادة بن أبي أمية وابن عجلان وغيرهم، تهذيب التهذيب، 448/1.

(4) يحيى بن أبي كثير: مولى لطبي، كان من أهل البصرة فتحول إلى اليمامة، قال: أخبرنا يحيى بن كثير بن يحيى بن أبي كثير اليمامي مات سنة تسع وعشرين ومائة/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 78/6.

(5) محمد بن عجلان: مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس. ويكنى أبا عبد الله، مات سنة ثمان، أو تسع وأربعين ومائة / الطبقات الكبرى، لابن سعد، 354/1.

(6) صفوان بن عيسى الزهري: ويكنى أبا محمد، وكان ثقة صالحاً، وتوفي بالبصرة في جمادي سنة مائتين في خلافة عبد الله بن هارون/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 215/7.

(7) عبد الرزاق بن همام بن نافع: الإمام أبو بكر الحميري مولاهم الصنعاني، أحد الأعلام الثقات، وقدم الشام بتجارة فحج وسمع من ابن جريج، مات سنة إحدى عشرة ومائتين/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 380/4.

(8) كتاب المجروحين، لابن حبان، 88/1.

(9) "طاهر" بن حماد بن عمرو النصيب: عن مالك وغيره، قال حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال صليت خلف النبي صلى الله عليه واله وسلم وأبي بكر وعمر فجهروا ببسم الله الرحمن الرحيم/ لسان الميزان، 206/3.

(10) نافع مولى ابن عمر: هو أبو عبد الله نافع بن هرمز، ويقال: ابن كاوس، مات سنة عشرين/ تهذيب الأسماء واللغات، 123/2.

(11) المغني في الضعفاء، 315/1.

(مؤدي) قد جاء تفسيرها عن ابن أبي حاتم وعن ابن القطان، قال ابن أبي حاتم: «سعد بن سعيد بن قيس: سمعت أبي يقول: «سعد بن سعيد الأنصاري، مؤدي، قال أبو محمد يعني أنه كان لا يحفظ، يؤدي ما سمع»⁽³⁾، وقال ابن أبي حاتم: «قال لي سفيان بن سعيد: كان ابن أبي ليلى⁽⁴⁾، مؤدياً، يعني أنه لم يكن بحافظ»⁽⁵⁾، قال أبو حاتم عن محمد بن جعفر غندر⁽⁶⁾،: «كان صدوقاً، وكان مؤدياً وفي حديث شعبة ثقة»⁽⁷⁾.

فغندر ثقة مُتَقِنٌ في شعبة؛ وفضله أكثر النقاد في شعبة على سائر من روى عنه ولكن ليس ذلك بسبب الحفظ وإنما بسبب صحة الكتابة، وإتقانها وقوة ضبطه لكتابه⁽⁸⁾.

2- المصطلحات الغريبة

فُلَانٌ يَزْرِفُ الْحَدِيثَ: قال الأصمعي: «حَدَّثَنَا قُرَّةُ بن خالد⁽⁹⁾، قال: كانوا يرون أنّ الكلبى⁽¹⁰⁾، زرف، يعني يكذب⁽¹¹⁾، قال: قال الأصمعي: سمعتُ قُرَّةَ بن خالد، يقول: "كانوا يرون أنّ الكلبى يزرف، قلت للأصمعي: ما التزريف؟ قال: الزيادة"⁽¹²⁾.
فُلَانٌ لَيْسَ هُوَ مِنْ عِيَالِنَا: كوتر⁽¹⁾ بن حكيم⁽¹⁾، قال أبو طالب⁽²⁾: "سألت أحمد عنه فقال: «ليس هو من عيالنا، قال: وكان أحمد إذ لم يرو عن رجل قال: ليس هو من

(1) سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَهْلِ: وَتُوُفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ / الطبقات الكبرى، لابن سعد، 338/1.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 120/2.

(3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 84/4.

(4) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ: الْقَبِيهَ كُنِيته أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَوَلَاهُ يُوسُفُ بْنُ عَمْرِو الْقَضَاءِ بِالْكُوفَةِ يَرْوِي عَنْ عَطَاءٍ وَالشَّعْبِيِّ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانَ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ / المجروحين، لابن حبان، 243/2.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 81/1.

(6) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ غَنْدَرٍ: صَاحِبُ الْكِرَابِيْسِ كُنِيته أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهُذَلِيُّ صَاحِبُ الطِّيَالِسَةِ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَرْوِي عَنْ شُعْبَةَ وَمَعْمَرِ رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، مَاتَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ / الثقات، لابن حبان، 54/9.

(7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 222-221/7.

(8) لسان المحدثين، 278/5.

(9) قُرَّةُ بْنُ خَالِدِ السَّدُوسِيِّ الْحَافِظِ الْبَصْرِيِّ: عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، تُوُفِيَ سَنَةَ 154 هـ / تذكرة الحفاظ، 147/1.

(10) مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ: بَنُ بَشْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَامِرِ بْنِ التُّعْمَانِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ وَدِّ بْنِ كِنَانَةَ، وَتُوُفِّيَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ / الطبقات الكبرى، لابن سعد، 359/6.

(11) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 271/7.

(12) الكامل في ضعفاء الرجال، 54/9.

عيلانا متروك الحديث، وقال: ضعيف منكر الحديث، وقال الجوزجاني: «لا يحل كتابة حديثه عندي لأنه متروك، قال ابن عدى: عامة ما يرويه غير محفوظ»، وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث، قلت: هو متروك، قال لا، ولا أعلم له حديثاً مستقيماً، وهو ليس بشيء، وقال يعقوب بن شيبه: منكر الحديث، وقال الساجي: ضعيف، وقال البرقاني والدارقطني: متروك الحديث، وقال الحاكم، وأبو نعيم: روى أحاديث مناكير، وذكره العقيلي، والدولابي، وابن الجارود، وابن شاهين، في الضعفاء، وقال البزار: روى أحاديث لم يروها غيره، وقال: نقل أبو بكر عن ابن سيرين، قال: أبو الفتح ضعيف، روى عنه أبو نعيم ومسلم بن إبراهيم لم يذكر فيه» (3).

فُلَانٌ لَيْسَ مِنْ إِبْلِ الْقَبَابِ: قيل لمالك بن أنس: قد حدث عطايف بن خالد (4)، قال: «قد فعل، ليس هو من إبل القباب» (5)، وهو من أدنى درجات التّجريح.

لَيْسَ مِنْ جَمَالِ الْمَحَامِلِ: «سلم بن قتيبة الباهلي (6)، صدوق مشهور، وهم في سند حديث.

قال فيه يحيى بن سعيد القطان: "ليس من جمال المحامل" وقال أبو حاتم: كثير الوهم، ليس به بأس، وقال أبو داود وأبو زرعة: ثقة» (7).

فُلَانٌ كَانَ كُودَنَ (8)، أَلْ بَشْرُ بْنُ مُوسَى (9): سَمِعْتُ ابْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِّلْمُحَدِّثِ إِذَا اسْتَضَعَّفَهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، فُلْتُ: يَعْْمَلُونَ بِهِ مَاذَا؟ ، قَالَ: "إِنْ كَانَ كُودَنًا سَرَفُوا كُتُبَهُ، وَأَفْسَدُوا حَدِيثَهُ، وَحَبَسُوهُ وَهُوَ حَاقِنٌ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْحَصْرُ، فَقَتَلُوهُ شَرًّا قَتْلَةً،

(1) كوثر " بن حكيم عن عطاء: ومكحول وهو كوفي، نزل حلب حدث عنه بشر بن إسماعيل وأبو نصر التمار قال أبو زرعة: ضعيف، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: أحاديثه بواطيل ليس بشيء، وقال الدارقطني وغيره: مجهول، وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث/ لسان الميزان، 4/490.

(2) أحمد بن حميد أبو طالب المشكاني: وَكَانَ أَحْمَدُ يَكْرَهُهُ وَيَعْظُمُهُ، مَاتَ فِي سَنَةِ 244هـ/ تاريخ بغداد، 5/198.

(3) لسان الميزان، 4/491.

(4) عطايف بن خالد المخزومي: عن نافع وأبي حازم قال أحمد: ثقة وقال يحيى: ليس به بأس، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم، غمزه مالك، وقال البخاري: لم يحمده مالك/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 5/88.

(5) تهذيب الكمال، 20/140.

(6) سلم بن قتيبة الباهلي: صدوق مشهور، وهم في سند حديث، قال فيه يحيى بن سعيد القطان: ليس من جمال المحامل، وقال أبو حاتم: كثير الوهم، ليس به بأس، وقال أبو داود وأبو زرعة: ثقة/ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 2/184.

(7) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 2/186.

(8) كُودَن. وَالْكُودَنَةُ فِي الْمَشْيِ: الْبُطْءُ/ النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، تج: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي د/ ن: المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، مادة (كود) 4/208.

(9) بَشْرُ بْنُ مُوسَى بْنِ صَالِحِ بْنِ شَيْخِ بْنِ عَمِيرَةَ الْأَسَدِيِّ: الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الْبَقِيَّةُ، الْمُعَمَّرُ، أَبُو عَلِيِّ الْأَسَدِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ، سَمِعَ مِنْ: رُوْحِ بْنِ عُبَادَةَ حَدِيثًا وَاجِدًا، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ/ سير أعلام النبلاء، 13/352.

وَإِنْ كَانَ فَحَلًّا، اسْتَضَعَفَهُمْ، وَكَانُوا بَيْنَ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ "قُلْتُ: وَكَيْفَ يَكُونُ ذِكْرًا؟ قَالَ: يَعْرفُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ»(1).

فُلَانُ حَاطِبُ لَيْلٍ: حَاطِبُ لَيْلٍ؛ يَرُوي الغَتَّ والسَّمينَ، وَيُنظِم رديء الخرز مع الدَّر الثَّمين(2)، عن مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(3)، قَالَ: "قَالَ رَجُلٌ لِمَالِكٍ: قَدْ سَمِعْتُ مِئَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ، فَقَالَ مَالِكٌ: مِئَةُ أَلْفِ حَدِيثٍ أَنْتَ حَاطِبُ لَيْلٍ تَجْمَعُ الْقِسْمَةَ، فَقَالَ: "مَا الْقِسْمَةُ؟ قَالَ: الْحَطْبُ يَجْمَعُهُ الْإِنْسَانُ بِاللَّيْلِ، فَرُبَّمَا أَخَذَ مَعَهُ الْأَفْعَى فَتَنَهَشَهُ"(4).
فُلَانٌ نَزَكُوهُ: نَزَكُوهُ، أَي طَعَنُوا فِيهِ(5).

مَأخُوذٌ مِنَ النَّيْزِكِ وَهُوَ الرَّمْحُ الْقَصِيرُ، وَمِنَهُ الْحَدِيثُ: "يَقْتُلُ عَيْسَى الدَّجَالِ بِالنَّيْزِكِ"(6). وَقَدْ وَقَعَ مَفْسَرًا فِي الْحَدِيثِ نَفْسَهُ مِنْ رِوَايَةِ الْعَقِيلِيِّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ(7)، مَوْلَى رَبِيعَةَ(8)، إِمَامَ مَسْجِدِ الْجَامِعِ بِحِرَّانَ، كُنْيَتُهُ أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ الْأَزْدِيُّ: نَزَكُوهُ(9).

كَانَ بَطَالًا: عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا يَعْلَى الْمَوْصِلِيَّ يَقُولُ: بَاتَ صَالِحُ جَزْرَةَ عِنْدِي هَاهُنَا عَشْرَ لَيَالٍ يَنْتَحِبُ عَلَيَّ شِيُوخُ الْمَوْصِلِ وَكَانَ بَطَالًا(10).
أَبُو الْحَارِثِ جُمَيْنٌ الْمَدِينِيُّ كَانَ بَطَالًا مُضْحَاكًا يَأْتِي بِالنَّوَادِرِ(11).
الْعِيَارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي السَّيِّدِ، كَانَ بَطَالًا يُضْحِكُ الْمُلُوكَ(1).

(1) سير أعلام النبلاء، 93/11.

(2) نفس المصدر، 460/13.

(3) مطرف بن عبد الله بن الشخيرين: عوف بن كعب بن وقدان بن الحريش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، ويكنى أبا عبد الله، روى عن عثمان وعلي وأبي ذر وأبيه. وكان ثقة له فضل وورع ورواية وعقل وأدب/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 103/7.

(4) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 573/7.

(5) تهذيب الكمال، 582/12.

(6) لم أقف على تخريجه.

(7) عبد السلام بن عبد الحميد: إمام مسجد حران، سمعت أبا عزوبة يقول: عبد السلام بن عبد الحميد بن سويد أبو الحسن إمام مسجد حران مات سنة أربع وأربعين ومائتين/ الكامل في ضعفاء الرجال، 430/8.

(8) ربيعة الرأي ابن أبي عبد الرحمن: واسم أبي عبد الرحمن فروخ، مولى آل المنكدر التميمي، ويكنى ربيعة أبا عثمان، توفي ربيعة بن أبي عبد الرحمن بالمدينة سنة ست وثلاث مائة/ الطبقات الكبرى، لابن سعد، 320/1.

(9) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن فطوبغا السؤدوني (ت: 879هـ)، تح: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، ، وتح: التراث والترجمة صنعاء، اليمن، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، 345/6.

(10) الكامل في ضعفاء الرجال، 326/1.

(11) المؤلف والمختلّف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ) تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، د/ ن: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: الأولى، 1406هـ - 1986م، 676/2.

أعرابي مجهول: مسعود" بن الربيع بن عمرو القاري، قال أبو حاتم: «أعرابي مجهول»، وقد ذكره ابن حبان في الصحابة وقال مات سنة ثلاثين وفي خلافة عثمان، وكذا ذكر ابن سعد وقد ذكره في القريين بن سعد وشيخه، وابن إسحاق، والمعتمر بن سليمان، وذكره كل من صنّف في الصحابة فيهم(2).
قال الحافظ ابن حجر: «وأبو حاتم قد عبّر بعبارة مجهول في كثير من الصحابة»(3).

قال ابن حجر أيضاً «وكذا يصنع أبو حاتم في جماعة من الصحابة يُطلق عليهم اسم الجهالة، لا يُريد جهالة العدالة، وإنما يُريد أنه من الأعراب الذي لم يرو عنهم أنمة التابعين، وأما الذهبي فتصرّف في العبارة وأفهم أنه اجتهد في أمر هذا الرجل فما عرفه، وما كفاه حتى حكم على الناس كلهم أنهم لا يُدرون من هو، ولو ذهبت أسرد من ذكره في الصحابة لطل الشرح، لا سيما وهذا رجل من أهل بدر لم يتخلف عن ذكره أحد ممّن صنّف في الصحابة، وقد ذكر ابن عبد البر أنّ بعضهم سماه مدلج بن عمرو، وإن بعضهم نسبه اسلمياً، وأعجب من ذلك أنّ الذهبي سرده في تجريد أسماء الصحابة ساكتاً عليه لم يحمر اسمه فيكون تابعياً ولم يصيب عليه فيكون غلطاً كما هو في اصطلاحه، فاقترضى أنه عنده صحابي بلا مرية، وقد اشترط أن لا يذكر أحداً من الصحابة ممّن له ذكر في كتاب البخاري، وابن عدي، وغيرهما بلين لجلالتهم، ولأنّ الضعف إنّما جاء من قبل الرواة إليهم، فإن قيل: إنّما حدث من ذكر يلين، ولفظ لا يدري من هو ونحوها لا يقتضي ذلك قلنا: لو كان كذلك لذكر جمعاً كثيراً ممّن ذكر أبو حاتم، لكنّه حذفهم فاقترضى أنهم عنده ممّن اشترط إسقاط ذكرهم ثم أتانا لا نسلم أنّ الوصف بمجهول ونحوه ألا يقتضي التلّيين، بل يقتضيه وإن تعدّدت الرواة، والله أعلم وهذا من عجيب التناقض»(4).

من خلال ما مر من ألفاظ الجرح التي استعملها النقاد في تجريح بعض الرواة يتضح أنّ تلك الألفاظ منها ما هو معلوم بينهم في دلالتهم، ومنتشر عندهم في ألفاظهم، ومنها ما هو قليل الاستعمال، ومنها ما هو نادر الاستعمال، ومنها ما هو غريب الاستعمال، حتّى إنّهُ لم يُنقل إطلاقه إلا من إمام واحد، وأطلق على راوٍ واحد، وهذه الألفاظ على درجات ومراتب، وليست في مرتبة واحدة، وهذا يدلّ على دقّة النقاد وتحريمهم في إطلاق تلك الألفاظ، وأنّ لكل لفظٍ معنى يخصّه، وربما يكون اللفظ واحد ويختلف معناه عند الإطلاق من ناقدٍ لآخر، ومن راوٍ لآخر، ولكن ذلك قليل جداً باعتبار الكم الهائل من هذه الألفاظ، وقواعد هذا الجرح هدفها واحد وهو بيان حال

(1) الإكمال في رفع الأرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، سعد الملك، أبونصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماکولا (ت: 475هـ)، د/ ن: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: الأولى 1411هـ-1990م، 287/6.

(2) لسان الميزان، 26/5.

(3) تهذيب التهذيب، 375/3.

(4) لسان الميزان، 13/6.

الرّواي من حيث القبول أو الرّد، ممّا يترتب عليه قبول المروي أو رده، وهذا الغرض قد تأسس بنياته، واتضحت معالمه، وتحققت به الغاية، وهي معرفة حال كل حديث من حيث الصّحة، والضعف، ولم يبق إلا كم بسيط من الأحاديث التي هي محل اجتهاد بين العلماء ومضمار السباق في الحكم على الأحاديث من حيث الصّحة أو الضعف، وإن كانت تلك الأحاديث قد وجد ما يُغني عنها أصول وشواهد في الصّحاح، والسّنن، وبهذا يرتفع الجمود وينجلي الغبار عن باب الاجتهاد في هذا العلم الفريد من نوعه، الغريب في وصفه، ليبقى باب الاجتهاد مفتوحاً أمام العلماء وطلبة العلم في التّشهير عن سواعد الجد والاجتهاد وتتبع الألفاظ وجمع الطّرق والتّمعن فيها بدقّة من حيث أقوال النّفاد، ودلالة ألفاظها، وتبيين عللها وذلك وفق القواعد والأسس المتفق عليها بين المُحدّثين ولكل مجتهد نصيب.

المبحث الثاني: مُصطلحات التّعديل المُتعلّقة بالضّبط

التّعديل مراتب وله ألفاظ خاصّة، ولكل ناقد من أئمة الحديث ألفاظ يُطلقها على من عرف حاله في الرّواية، وسمع من حديثه واختبره، وعرف ضبطه لتلك الرّوايات من عدمها ومراتب تعديلهم تتفاوت بين التوثيق في العدالة، والتّعديل في الضّبط، فمن الرّواة من تُقبل روايته بمجرد ورودها، ومنهم من يُنظر في روايته، ويتابع عليها، وبهذا كانت مُصطلحات الأئمة متفاوتة، ولكل لفظٍ من تلك المُصطلحات لها دلالة وتعني مرتبة ولكل مرتبة مزية تختلف عن غيرها.

واختلف علماء الجرح والتّعديل في مراتب الرّواة وتصنيفهم إلى عدّة مراتب، منهم من جعلها أربع مراتب للتّعديل ومنهم من جعلها ستاً كما سيأتي:

قال صاحب إسعاف ذوي الوطر: «واعلم أنّ ألفاظ كل من التّعديل والتّجريح على مراتب جعلها ابن أبي حاتم وتبعه ابن الصّلاح والنّووي أربعاً، وجعلها الذهبي والعراقي خمساً، وجعلها الحافظ - ابن حجر - ستاً، وتبعه السيوطي»⁽¹⁾.

1-مراتب التّعديل عند ابن أبي حاتم: ذكر الإمام ابن أبي حاتم الرّازي في كتابه الجرح والتّعديل أنّ مراتب التّعديل أربعاً فقال: «فقد أخبر أنّ النّاقلة للأثار والمقبولين على منازل، وأنّ أهل المنزلة الأعلى الثّقات وأنّ أهل المنزلة الثانية أهل الصدق والأمانة.

ووجدت الألفاظ في الجرح والتّعديل على مراتب شتى وإذا قيل للواحد: إنه ثقة أو مُنقن ثبت، فهو ممن يُحتج بحديثه، وإذا قيل له: إنه صدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به فهو ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه، وهي المنزلة الثانية، وإذا قيل: شيخ فهو بالمنزلة الثالثة؛ يُكتب حديثه ويُنظر فيه، إلا أنه دون الثّانية، وإذا قيل صالح الحديث، فإنّه يُكتب حديثه للاعتبار»⁽²⁾.

2-مراتب التّعديل عند الإمام النّووي:

(1) شرح ألفيّة السيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر»، محمد ابن علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، د/ن: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية،

ط: الأولى، 1414هـ - 1993م، 361/1.

(2) الجرح والتّعديل/ لابن أبي حاتم، 37/2.

قال النووي: فالفاظ التَّعْدِيلِ مراتب: أعلاها ثقة أو مُتَقِنٌ أو ثبت أو حُجَّةٌ أو عدلٌ حافظ أو ضابط، الثانية: صدوق، أو محلّه الصدق، أو لا بأس به، قال ابن أبي حاتم: هو ممن يُكْتَبُ حديثه ويُنظر فيه، وهي المنزلة الثانية وهو كما قال، لأنّ هذه العبارة لا تُشعر بالضبط فيعتبر حديثه على ما تقدم، وعن يحيى بن معين إذا قلت لا بأس به فهو ثقة، ولا يُقاوم قوله عن نفسه، نقل ابن أبي حاتم عن أهل الفن، الثالثة: شيخ فيكتب ويُنظر الرَّابِعَةَ: صالح الحديث يُكتب للاعتبار⁽¹⁾.
فقد جعل النووي مراتب التعديل أربعاً تبعاً لأبي حاتم.

3-مراتب التعديل عند ابن الصلاح:

قال ابن الصلاح: «أما أَلْفَاظُ التَّعْدِيلِ فَعَلَى مَرَاتِبَ: (الأولى): قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: " إِذَا قِيلَ لِلوَاحِدِ إِنَّهُ " ثِقَةٌ أَوْ مُتَقِنٌ " فَهُوَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ"

وَكَذَا إِذَا قِيلَ " نَبَتْ أَوْ حُجَّةٌ "، وَكَذَا إِذَا قِيلَ فِي الْعَدْلِ إِنَّهُ " حَافِظٌ أَوْ ضَابِطٌ" (الثانية): قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: " إِذَا قِيلَ إِنَّهُ صَدُوقٌ أَوْ مَحَلُّهُ الصِّدْقُ، أَوْ لَا بَأْسَ بِهِ " فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنظَرُ فِيهِ، وَهِيَ الْمَنْزَلَةُ الثَّانِيَةُ. هَذَا كَمَا قَالَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ لَا تُشْعُرُ بِشَرِيطَةِ الضَّبْطِ، فَيُنظَرُ فِي حَدِيثِهِ وَيُخْتَبَرُ حَتَّى يُعْرَفَ ضَبْطُهُ، وَإِنْ لَمْ نَسْتَوْفِ النَّظَرَ الْمُعْرَفَ لِكَوْنِ ذَلِكَ الْمَحْدِثِ فِي نَفْسِهِ ضَابِطًا مُطْلَقًا وَاحْتِجْنَا إِلَى حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِ اعْتَبَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ، وَنَظَرْنَا هَلْ لَهُ أَصْلٌ مِنْ رِوَايَةٍ غَيْرِهِ؟

وَمَشْهُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْفُؤَادَةِ فِي هَذَا الشَّانِ أَنَّهُ حَدَّثَ، فَقَالَ: " حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ "، فَقِيلَ لَهُ: " أَكَانَ ثِقَةً؟ " فَقَالَ: " كَانَ صَدُوقًا، وَكَانَ مَأْمُونًا، وَكَانَ خَيْرًا - وَفِي رِوَايَةٍ: وَكَانَ خَيْرًا - الثِّقَّةُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ "

ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ مُخَالَفٌ لِمَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: إِنَّكَ تَقُولُ: فَلَانٌ " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ "، وَفَلَانٌ " ضَعِيفٌ "؟ قَالَ: إِذَا قُلْتُ لَكَ: " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ " فَهُوَ ثِقَةٌ، وَإِذَا قُلْتُ لَكَ: " هُوَ ضَعِيفٌ " فَلَيْسَ هُوَ بِثِقَةٍ، لَا تَكْتُبُ حَدِيثَهُ. لَيْسَ فِي هَذَا حِكَايَةُ ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى نَفْسِهِ خَاصَّةً بِخِلَافِ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

(الثالثة): قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: " إِذَا قِيلَ: " شَيْخٌ " فَهُوَ بِالْمَنْزَلَةِ الثَّالِثَةِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنظَرُ فِيهِ، إِلَّا أَنَّهُ دُونَ الثَّانِيَةِ".

(الرابعة): قَالَ: إِذَا قِيلَ " صَالِحُ الْحَدِيثِ " فَإِنَّهُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلْإِعْتِبَارِ⁽²⁾.

ومن الملاحظ أنّ ابن الصلاح وافق ابن أبي حاتم في تقسيم مراتب التعديل إلى أربع مراتب، إلا أنه زاد على ابن أبي حاتم "نَبَتْ أَوْ حُجَّةٌ"، "حَافِظٌ أَوْ ضَابِطٌ".

(1) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ) تقديم وتح وتغ: محمد عثمان الخشت، د/ن: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى، 1405 هـ - 1985م، 52/1.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 125/1.

4-مراتب التعديل عند الذهبي:

أمّا الذهبي فقد جعل مراتب التعديل خمساً فقال: «فأعلى العبارات في الرواة المقبولين: ثبت حُجة، وثبت حافظ، وثقة مُتقن، وثقة ثقة، ثم ثقة صدوق، ولا بأس به، وليس به بأس، ثم محله الصدق، وجيد الحديث، وصالح الحديث، وشيخ وسط، وشيخ حسن الحديث وصدوق إن شاء الله، وصويلح، ونحو ذلك»⁽¹⁾. ونلاحظ هنا أنّ الإمام الذهبي قد جعل مراتب التعديل خمساً كما هو موضح من كلامه.

5-مراتب التعديل عند العراقي:

قال الإمام العراقي: «مراتب التعديل أربع طبقات أو خمس، فالمرتبة الأولى العليا من ألقاب التعديل أهلها ابن أبي حاتم وابن الصلاح، وهي إذا كَرَّرَ لفظ التوثيق في هذه المرتبة الأولى، إما بالتبائن نحو ثبت حُجة، أو ثبت حافظ، أو ثقة ثبت، أو ثقة مُتقن، ونحوه. وإما مع إعادة اللفظ الأول نحو: ثقة ثقة، وهو معنى قوله: «ولو أعدته»

وقوله: «ثم يليه» أي المرتبة الثانية، وهو أن يُقال للواحد: ثقة، أو مُتقن، أو ثبت، أو حُجة. فَيُحْتَجُّ بحديثه، وقوله: «أو إذا عَزَّوا» يعني: وكذا إذا قيل في العدل: إنّه حافظ، أو ضابط، وقوله: «ويُلي» أي المرتبة الثالثة: قولهم: ليس به بأس، ولا بأس به، أو صدوق، أو مأمون، أو خيار.

وقوله: «وتلا» هذه المرتبة الرابعة: قولهم: محله الصدق، أو رَوَا عنه، أو إلى الصدق ما هو، أو شيخ وسط، أو وسط، أو شيخ، أو صالح الحديث، أو مُقارب الحديث بفتح الراء وكسرها على ما نصه ابن العربي في «العارضة على الترمذي»، أو جيد الحديث، أو حسن الحديث، أو صَوِيلِح، أو صدوق إن شاء الله تعالى، وأرجو أنه ليس به بأس»⁽²⁾.

وقد جعل الإمام العراقي مراتب التعديل خمساً مع موافقته لابن الصلاح في زيادة: «مع إعادة اللفظ الأول نحو: ثقة ثقة، وهو معنى قوله: «ولو أعدته».

6-مراتب التعديل عند ابن حجر:

قال الحافظ ابن حجر: "مراتب التعديل: أَرْفَعُهَا الوَصْفُ، أيضاً، بما دَلَّ على المُبالِغَةِ فِيهِ، وَأَصْرَحُ ذَلِكَ: التَّعْبِيرُ بِأَفْعَلٍ، كَأَوْثِقِ النَّاسِ، أَوْ أَثْبِتِ النَّاسِ، أَوْ إِلَيْهِ الْمُنتَهَى فِي الثَّبَتِ. ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّعْدِيلِ، أَوْ وَصِفِينَ: كَثَقَةِ ثَقَةٍ، أَوْ ثَبِتِ ثَبِتٍ، أَوْ ثَقَةٍ حَافِظٍ، أَوْ عَدَلٍ ضَابِطٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. وَأَدْنَاهَا مَا أَشْعَرَ بِالقَرَبِ

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 4/1.

(2) مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية، شمس الدين محمد بن عمار بن محمد بن أحمد المصري المالكي المعروف بابن عمار (ت: 844هـ)، وتح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء - اليمن، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، 209/1.

من أسهل التجريح: كشيخ، وَيُرَوَى حديثه، وَيُعْتَبَرُ بِهِ، ونحو ذلك وَبَيَّنَ ذلك مراتب لا تَخْفَى»(1).

فقد وافق الحافظ ابن حجر؛ ابن الصّلاح، والعراقي في زيادة التّكرار في قوله: «ثُمَّ ما تَأَكَّدَ بصفةٍ مِنَ الصِّفَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّعْدِيلِ، أو وصفين: كثقةٍ ثقةً، أو ثبتٍ ثبتٍ، أو ثقةٍ حافظٍ، أو عدلٍ ضابطٍ، أو نحو ذلك»
وقد جاء عن ابن حجر أيضاً تقسيمه للمراتب على النحو التّالي فقال:
فأمّا المراتب: فأولها: الصّحابة، فأصرّح بذلك لشرفهم.
الثّانية: من أكد مدحه إمّا بأفعل، كأوثق الناس، أو بتكرير الصّفة لفظاً، كثقة ثقة، أو معنى كثقة حافظ.

الثّالثة: من أفرد بصفة كثقة، أو مُتَقَن، أو ثبتٍ، أو عدلٍ.
الرّابعة: من قصر عن الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس.

الخامسة: من قصر عن الرّابعة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوقٍ سيء الحفظ، أو صدوق يهيم أو له أو هام، أو يخطئ، أو تغير بأخرة، ويلتحق بذلك من رُمِيَ بنوعٍ من البدعة كالتشيع والقدر، والنّصب، والإرجاء، والتّجّه مع بيان الدّاعية من غيره.
السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يوجد فيه ما يُترك حديثه من أجله وإليه الإشارة بلفظ مقبول حيث يُتَابَع، وإلا فليّن الحديث(2).

تبيّن أنّ الحافظ ابن حجر جعل المراتب ستاً كما هو موضّح، إلا أنّ الحافظ هنا جعل أعلى درجات التّوثيق هم الصّحابة، وهذا أمر لم يذكره الأئمّة من قبله، وذلك لأنّ شأن الصّحابة أمرٌ مفروغ منه باعتبارهم أفضل الأئمّة بعد نبيها، وعدالتهم لا تحتاج إلى نظر لتعديل الله لهم، وكذلك توافر الأحاديث النّبوية في تعديلهم، وقد يكون في ضبطهم أحياناً ما يطراء على الإنسان باعتبار بشريته، ولكن هذا لا يضُرّ وخاصّة باعتبارهم أهل اللّغة، فقد يُردون اللفظ بما يُرادفه من اللّغة، ويُعطي نفس المعنى المراد وقد استدرك الإمام الصّنعاني على هذا التّقسيم في جعل الحافظ ابن حجر أوّل مراتب التّعديل الصّحابة فقال: «واعلم أنّه جعل الحافظ ابن حجر أوّل المراتب كونه صحابياً فإنّه قال: «وباعتبار ما ذكرته انحصر لي الكلام على أحوالهم في ثنتي عشرة:

فأولها الصّحابة، والثّانية من أكد مدحه إمّا بأفعل كأوثق النّاس إلى آخر كلامه، فأول المراتب توثيقاً كون الرّاوي صحابياً، وظاهر هذا أنّ كونه صحابياً قد تضمن أنّه ثقة حافظ، فصفة الصّحبة قد تكفّلت بالعدالة والضّبط، وهذا لا إشكال فيه بالنّظر إلى العدالة على أصل أئمّة الحديث؛ ولكن بالنّظر إلى الضّبط والحفظ لا يخلو عن الإشكال، إذ الحفظ وعدمه من لوازم البشرية لا يُنافي الصّحبة، بل لا ينافي النّبوة، فقد صح عنه ' أنّه نسي في صلّاته وغيرها فكيف يجعل كون الرّاوي صحابياً،

(1) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 1/174.

(2) تقريب التهذيب، 1/74.

أبلغ من الموصوف بأوثق النَّاس ونحوه، والصُّحبة لا تُنافي النَّسيان وعدم الحفظ، بل قد ثبت في صحيح البخاري نسيان عمر لقصة التَّيْم (1)، وتذكير عَمَّار له بها ولم يذكر، بل قد ثبت أنَّه قال: ((رحم الله فلاناً لقد ذكّرني البارحة آية كنت أنسيتها)) (2).

المرتبة الثانية: وهي التي جعلها ابن أبي حاتم الأولى وتبعه على ذلك ابن الصَّلَّاح قال ابن أبي حاتم: «وجدت الألفاظ في الجرح والتَّعْدِيل على مراتب شتى» جمع شتيت كمرضى ومريض "فإذا قيل للواحد" من الرّوَاة "إنَّه ثقة أو مُتَقَن فهو مُحتج بحديثه، قال ابن الصَّلَّاح: وكذا إذا قال: ثبت أو حُجَّة" فكل هذه الألفاظ من المرتبة، الأولى، وهذه الصِّفَات قد تضمَّنت العدالة والحفظ، فأما إذا أُفرد الحفظ والضَّبط فلا تتضمَّن العدالة كما يشير إليه قوله: "وكذا إذا قيل في العدل إنَّه حافظ أو ضابط" إذ مُجرد الوصف بكل منهما غير كاف في التَّوْثِيق، بل بين المعدل وبينهما عموم وخصوص من وجه؛ لأنَّه لا يوجد بدونهما ويوجدان بدونه، ويوجد الثلاثة (3).

وذكر السَّخَاوي في شرح الألفية والسَّنْدِي في شرح النُّخبة في هذا المقام تفصيلاً حسناً وجعلاً لألفاظ التَّزْكِيَّة ست مراتب، وبينها بياناً مُستحسناً، ومُحصلاً أنَّ ألفاظ التَّعْدِيل على ست مراتب (4).

وقد تبين للباحث أنَّ أقرب هذه التَّقْسِيمات للمراتب هو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر وتبعه على ذلك السَّخَاوي، والسَّنْدِي، وهو باعتبار أنَّ للتَّعْدِيل ست مراتب، وهي كالآتي: من هنا تناول هذا المبحث مصطلحات التَّعْدِيل المتعلِّقة بالضَّبط في ثلاثة مطالب المطلب الأوَّل: تناول مُصطلحات التَّعْدِيل في المراتب المُتقدِّمة، والمطلب الثَّاني: تناول مُصطلحات التَّعْدِيل في المرتب المُتأخِّرة، والمطلب الثَّالث: تناول المُصطلحات النَّادِرة والغريبة في التَّعْدِيل.

المطلب الأوَّل: مُصطلحات التَّعْدِيل في المرتب المُتأخِّرة

وهو ما يتعلَّق بالعدالة والضَّبط.

المرتبة الأولى: وهي أعلى درجات التَّوْثِيق:

وأرفعها عند المحدثين الوصف بما دلَّ على المبالغة، أو عبَّر عنه بأفعل كما «أوثق النَّاس» و«أضبط النَّاس»، و«إليه المنتهى في التَّثْبِت»، ويُلحَق به: «لا أعرف له نظيراً في الدُّنْيَا» (5). و(أمير المؤمنين في الحديث) (1).

(1) جاء رجل إلى عمر بن الخطاب، فقال: إني أجنبت فلم أصب الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت فصليت، فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما كان يكفيك هكذا» فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض، ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه، صحيح البخاري، كتاب الطهارة، باب التَّيْم، برقم: 338، 75/1.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب نسيان القرآن، برقم: 5038، 194/6، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(3) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 160/2.

(4) تاريخ الثقات، 25/1.

(5) نفس المصدر، 25/1.

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

بِمَا دَلَّ عَلَى الْمُبَالِغَةِ فِيهِ، وَأَصْرَحَ ذَلِكَ التَّعْبِيرُ بِ: أَفْعَل، ك: «أوثق النَّاسَ» أَي أَكْثَرَهُمْ اعْتِمَادًا، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ أَعْدَلَ النَّاسَ «أَوْ أَثَبَتَ النَّاسَ» أَي حَفَظًا، وَعَدَالَةً «أَوْ إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى فِي التَّنَبُّتِ» أَي التِّيْقَظُ، وَالِإِحْتِيَاطُ فِي الدِّيَانَةِ، وَالرَّوَايَةُ، وَفِي مَعْنَاهُ: فَلَانَ لَا يُسْأَلُ عَنْهُ(2). «أمير المؤمنين في الحديث» وهو أرفع المراتب وأعلها، وهو من فاق حفظاً وإتقاناً وتعمقاً في علم الأحاديث وعللها كل من سبقه من المراتب بحيث يكون لإتقانه مرجعاً للحكام والحفاظ وغيرهم، ومن أمراء المؤمنين في الحديث: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج وحماد بن سلمة، وعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم. ومن المتأخرين الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وغيرهم(3).

وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ لَقَّبُوا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ لِقَبِّ شَرِيفٍ يُفْتَحَرُّ بِهِ، وَلِهَذَا لَمْ يَظْفَرْ بِهِ إِلَّا الْأَفْذَانِ النَّوَادِرِ الَّذِينَ هُمْ أئِمَّةٌ هَذَا الشَّانِ وَالْمَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِيهِ، كَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوِيَةَ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَالْبَخَارِيِّ، وَالذَّارِقُطَنِيِّ فِي الْمُتَأَخَّرِينَ، وَالْحَافِظَ ابْنَ حَجْرٍ(4).

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة:

«أوثق النَّاسَ» قال ابن عيينة: «حدثني إبراهيم بن ميسرة، وكان أوثق النَّاسِ وأصدقهم(5).

«أثبت النَّاسَ» قال ابن خيثمة: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: منصور - ابن المعتمر - من أثبت الناس(6)، و«إليه المنتهى في التثبت» أحمد بن حنبل يقول بهز بن أسد إليه المنتهى في التثبت(7)، و«فلان لا أعرف له نظيراً في الدنيا» قال الشافعي عن سفيان الثوري: لا أعرف له نظيراً في الدنيا(8)، و«أمير المؤمنين في

(1) فتح المغيث شرح الفية الحديث للعراقي، 234/1.

(2) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، 729/1.

(3) منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، د/ن: دار الفكر دمشق- سورية، ط: الطبعة الثالثة 1418هـ - 1997م، 77/1.

(4) شرح ألفية السيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر» 120/2.

(5) مغاني الأختار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، أبو محمد محمود بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، تج: محمد إسماعيل، د/ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1427 هـ - 2006م، 21/1.

(6) التاريخ الكبير: المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت: 279هـ) تج: صلاح بن فتحي هلال، د/ن: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، ط: الأولى، 1427 هـ - 2006م، 162/1.

(7) التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، 438/1.

(8) تهذيب التهذيب، 281/6.

الحديث» كَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ: «شُعْبَةُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ»⁽¹⁾، وَقَدْ بَلَغَ مِنْ قَدْرِهِ - أي شعبة - أَنْ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ⁽²⁾.
المرتبة الثانية: ما دلّ على التوثيق بالمبالغة في المعنى. كقولهم: (لَا أَحَدٌ أَثْبَتُ مِنْهُ)⁽³⁾. و(فلان لا يسأل عنه)⁽⁴⁾.

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

(فلان لا يسأل عنه) فالذين استفاض ذكرهم، واشتهر أمرهم لا يسأل عنهم⁽⁵⁾.
أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة
لا أحد أثبت منه: قال أبو حاتم الرّازي: "سألت أحمد بن حنبل عن الأوزاعي، والدستوائي، أيهما أثبت في يحيى، يعني ابن أبي كثير، قال: «الدستوائي لا تسأل عنه أحدًا، ما أرى الناس يروون عن أحد أثبت منه، مثله عسى، فأما أثبت منه فلا»⁽⁶⁾.
لا يسأل عنه: «سئل يحيى بن معين عن ابن الرومي، فقال: «مثل أبي محمد لا يسأل عنه، إنه مرضي»⁽⁷⁾.
حكم هذه المرتبة:

يحتج بها وهي حجة قاطعة في الاستدلال، وذلك لرفعة منزلتها بين الرواة باعتبارها المنزلة الثانية في الترتيب، ولكن دون الأعلى منها، لزيادة الثقة والتثبت في الأولى ...

المرتبة الثالثة: ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التوثيق، إمّا مع تباين اللفظين.
كا (ثقة ثقة)⁽⁸⁾ و(ثبت ثبت)⁽⁹⁾ (ثبت حجة) أو (ثبت حافظ) أو (ثقة ثبت)، أو (ثقة متقن) أو نحو ذلك. وإمّا مع إعادة اللفظ الأول، كقولهم: ثقة ثقة، ونحوها. وهذا المراد بقولهم: (ولو أعدته)، أي: لو أعدت اللفظ الأول بعينه، فهذه المرتبة من أعلى العبارات في الرواة المقبولين⁽¹⁰⁾، وأكثر ما وجد فيه قول ابن عيينة: «حدثنا عمرو بن دينار، وكان (ثقة ثقة ثقة ... إلى أن قاله تسع مرات، وكأنه سكت لأنقطاع

(1) شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ) تح: د. محمد سعيد خطي اوغلي، د/ن: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة، 115/1.

(2) نفس المصدر، 115/1.

(3) تدريب الراوي، شرح تقريب النواوي، 405/1.

(4) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 155/1.

(5) شرح ألفية العراقي، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، 5/17.

(6) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 60/9.

(7) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 106/16.

(8) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 370/1.

(9) فتح المغيبي شرح ألفية الحديث، 115/2.

(10) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 370/1.

نَفْسِهِ»(1)، (تَبَّتْ حُجَّةٌ)(2)، أو (تَبَّتْ حَافِظٌ)(3)، أو (ثِقَةٌ ثَبَّتْ)(4)، أو (ثِقَةٌ مُتَقِنٌ)(5)، أو نحو ذَلِكَ(6).

(ثِقَةٌ عَارِفٌ)(7)، ومن هذه المرتبة قول ابن سعد في شعبة: (ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، تَبَّتْ حُجَّةٌ، صاحب حديث)(8).

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

ثِقَةٌ ثِقَةٌ: قال الحافظ العراقي: «وهذا المراد بقولي: (وَلَوْ أَعَدَّتْهُ)، أي: لَوْ أَعَدَّتْ اللَّفْظَ الْأَوَّلَ بَعِينَهُ»(9)، قال السخاوي: «(كثَقَّةٌ ثِقَةٌ) بِكَسْرِ الْمُثَلَّثَةِ فِيهِمَا، وَحَذْفِ الْوَاوِ مِنْهُمَا، كَعِدَّةٍ وَدِيَّةٍ مِنَ الْوَثُوقِ، وَهُوَ الْإِعْتِمَادُ، وَالْحَمْلُ لِلْمُبَالَغَةِ كَرَجُلٍ عَدْلٍ، أَوْ بِحَذْفِ مُضَافٍ أَيْ دُو ثِقَةٍ، وَالتَّكْرَارُ لِلتَّأْكِيدِ»(10).

ثَبَّتْ ثَبَّتُ: قال السخاوي: لِأَنَّ التَّأْكِيدَ الْحَاصِلَ بِالتَّكْرَارِ فِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى الْكَلَامِ الْحَالِي مِنْهُ. وَعَلَى هَذَا فَمَا زَادَ عَلَى مَرَّتَيْنِ مَثَلًا يَكُونُ أَعْلَى مِنْهَا(11).
وقال أيضاً: «بِسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ، التَّابِتُ الْقَلْبُ وَاللِّسَانُ وَالْكِتَابُ وَالْحُجَّةُ، وَأَمَّا بِالْفَتْحِ فَمَا يُثَبِّتُ فِيهِ الْمُحَدِّثُ مَسْمُوعَهُ مَعَ أَسْمَاءِ الْمُشَارِكِينَ لَهُ فِيهِ ; لِأَنَّهُ كَالْحُجَّةِ عِنْدَ الشَّخْصِ لِسَمَاعِهِ وَسَمَاعِ غَيْرِهِ»(12)، وجاء عن سفيان بن عيينة أنه قال في رجل: «ثِقَةٌ ثِقَةٌ ثِقَةٌ ... إِلَى أَنْ قَالَ تَسَعُ مَرَّاتٍ، وَكَأَنَّهُ سَكَتَ لِانْقِطَاعِ نَفْسِهِ، يَعْنِي أَرَادَ التَّكْثِيرَ وَالتَّأْكِيدَ دُونَ الْحَصْرِ وَالتَّحْدِيدِ»(13).

تَبَّتْ حُجَّةٌ: يفسر الإمام أحمد معنى كلمة "ثبت" بأن الراوي لا يكاد يخطئ في حديثه؛ أي ضبطه قريب جداً من الكمال(14).

- (1) فتح المغيـث شرح ألفية الحديث، 115/2.
- (2) الشذى الفياح شرح مقدمة ابن الصلاح، 267/1.
- (3) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 159/2.
- (4) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، 26/1.
- (5) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 77/1.
- (6) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 370/1.
- (7) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 77/1.
- (8) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 156/1.
- (9) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 370/1.
- (10) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي القاري، 729/1.
- (11) فتح المغيـث شرح ألفية الحديث، 115/2.
- (12) نفس المصدر، 115/2.
- (13) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي القاري، 729/1.
- (14) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، رفعت بن فوزي عبد المطلب، د/ ن: مكتبة الخانجي بمصر، ط: الأولى. 175/1.

ثَبِتَ حَافِظٌ: الوَصْفُ بِالْحِفْظِ عَلَى الإِطْلَاقِ يَنْصَرِفُ إِلَى أَهْلِ الحَدِيثِ خَاصَّةً وَهُوَ سِمَةٌ لَهُمْ لَا يَتَعَدَّاهُمْ وَلَا يُوصَفُ بِهَا أَحَدٌ سِوَاهُمْ لِأَنَّ الرَّاويَ يَقُولُ نَا فُلَانُ الحَافِظُ فَيُحَسِّنُ مِنْهُ إِطْلَاقُ ذَلِكَ إِذْ كَانَ مُسْتَعْمَلًا عِنْدَهُمْ يُوصَفُ بِهِ عُلَمَاءُ أَهْلِ النِّقْلِ وَنُقَادُهُمْ(1).

ثِقَةٌ ثَبِتٌ: الثَّبِتُ: بسكون الباء الثِّقَةُ الحُجَّةُ، وكَانَ الكَلِمَةُ بِهَذَا المَعْنَى مَأخُودَةً مِنْ ثَبَاتِ القَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالكِتَابِ وَالحِجَّةِ(2).

ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ: إِذَا فُرِنَتْ بِلَفْظَةِ توثيق فِيهِ توثيق مُؤكَّد، وَإِذَا جَرَّدَتْ وَلَمْ تَقْرُنْ بِشَيْءٍ فَالظَاهِرُ أَنَّهُا توثيقٌ، وَأَمَّا إِذَا وَرَدَتْ مَقْرُونَةً بِمَا يَدُلُّ عَلَى خِلافِ التَّوثيقِ، فَالمرادُ هُنَا سَعَةُ الحِفْظِ وَتَمَكُّنُهُ مِنْهُ وَأَنَّهُ صَاحِبُ حَدِيثٍ إِلا أَنْ ذَلِكَ لا يَمْنَعُ مِنْ تَجْرِيحِهِ أَوْ تَرْكِ حَدِيثِهِ(3).

ثِقَةٌ عَارِفٌ: صَاحِبِ حَدِيثٍ عَارِفٍ بِهِ مُجْتَهِدٍ فِيهِ، وَمَا ذَاكَ إِلا لِصُعُوبَةِ عِلْمِهِ وَعِزَّتِهِ وَقَلَّةِ مَنْ يَنْجُبُ فِيهِ مِنْ سَامِعِيهِ وَكَتَبَتِيهِ(4).

ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، أَي ثِقَةٌ(5)، **ثَبِتٌ حُجَّةٌ.**

صَاحِبُ حَدِيثٍ: يُطْلَقُ العُلَمَاءُ هَذِهِ الكَلِمَةَ عَلَى مَنْ اشْتَدَّتْ عَنائِيتهُ بِالأَحاديثِ طَلِباً وَسَماعاً وَكِتابَةً وَضَبْطاً وَحِفْظاً وَرِوايَةً وَجَمعاً وَتَصنيفاً(6).

أَمْثَلَةٌ فِي إِطْلَاقَاتِ النُّقَادِ هَذِهِ الأَلْفَاظِ وَالعِبَارَاتِ عَلَى بَعْضِ الرِّوَاةِ

ثِقَةٌ ثِقَةٌ: عَصَمَةُ بْنُ سَالِمِ الهِنائِيِّ ثِقَةٌ ثِقَةٌ رَوَى عَنْهُ مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ(7).

ثَبِتٌ ثَبِتٌ: سَأَلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ المَغِيرَةِ فَقَالَ: «ثَبِتٌ ثَبِتٌ»(8).

ثَبِتٌ حُجَّةٌ: يَوْسُفُ بْنُ إِسْحاقَ بْنِ أَبِي إِسْحاقَ السَّبَّيْعِيِّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: «ثَبِتٌ حُجَّةٌ

»(9).

ثَبِتٌ حَافِظٌ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «مِروانُ بْنُ مِعاوِيَةَ ثَبِتٌ حَافِظٌ»(10).

ثِقَةٌ ثَبِتٌ: حَصِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ: "كُوفِي"، ثِقَةٌ، ثَبِتٌ فِي المَدِينَةِ،

وَالمِوَاسِطِيُّونَ أَرَوَى النَّاسَ عَنْهُ(11).

ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ: عِفانُ بْنُ مِسْلَمِ الحَافِظِ الثَّبِتِ أَبُو عِثْمَانَ الأَنْصاريِّ مِوَالَهُمُ البَصْرِيُّ

الصَّفارِ مُحدثُ بَغدادِ، قَالَ أَبُو حاتِمٍ: «ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ»(12).

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، 172/2.

(2) لسان المحدثين، 4/3.

(3) نفس المصدر، 40/5.

(4) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، 112/1.

(5) لسان المحدثين، 12/5.

(6) نفس المصدر، 269/3.

(7) تاريخ أسماء الثقات، 180/1.

(8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 145/4.

(9) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 462/4.

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 273/8.

(11) تاريخ الثقات للعجلي، 122/1.

(12) تذكرة الحفاظ، 278/1.

ثقة عارف: أبو زُرْعَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ بْنِ مَتَّوِيهِ ثِقَةٌ، عَارِفٌ بِهَذَا الشَّانِ (1).

ثقة مأمون: يحيى بن حسان عالم بالحديث: "كوفي"، ثقة مأمون (2).
صاحب حديث: محمد بن أبي حفص المعيطي مولى لهم ويكنى أبا عبد الله. واسم أبي حفص عمر. وكان ثقة صاحب حديث (3).

حكم هذه المرتبة: قال الإمام الذهبي: «فهؤلاء الحُفَّاطُ الثَّقَاتُ إِذَا انْفَرَدَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، فَحَدِيثُهُ: (صَحِيحٌ) وَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَتْبَاعِ، قِيلَ: (صَحِيحٌ، غَرِيبٌ) وَإِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَتْبَاعِ، قِيلَ: (غَرِيبٌ، فَرْدٌ) وَيُنذَرُ تَفَرُّدُهُمْ، فَتَجِدُ الْإِمَامَ مِنْهُمْ عِنْدَهُ مِثْلًا أَلْفَ حَدِيثٍ، لَا يَكَادُ يَنْفَرِدُ بِحَدِيثَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ! وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُمْ: فَأَيْنَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ؟ مَا عَلِمْتُهُ وَقَدْ يُوجَدُ» (4)، قال ابن الصَّلاح: «ما حكاه أبو حاتم قال به الحافظ أبو بكر الخطيب في الكفاية، وزاد الذهبي في أول الميزان درجة أرفع من هذه، وهي أن يكرر هذه الألفاظ كقوله: ثقة ثقة، أو ثقة ثبت، أو ثبت حُجَّةٌ، أو نحو ذلك وما قاله صحيح، لأنَّ التَّكْرَارَ لَهُ مَزِيَّةُ التَّأَكِيدِ» (5).

المرتبة الرَّابِعَةُ: ما انفرد فيه بصيغة دالة على التَّوْتِيقِ.
كا(ثقة) (6)، أو(ثبت) (7)، أو(كَانَهُ مُصَحَّفًا) (8)، أو(حُجَّةٌ) (9)، أو(إمام) (10)، أو(ضابط) (11). أو(حافظ) (12)، والحُجَّةُ أَقْوَى مِنَ الثَّقَّةِ (13).

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

(ثقة): تعني كلمة (الثقة) عند جمهور المحدثين العدل الضابط التام الضبط، ويصفون حديث من يوصف بها، بأنه حديث صحيح في حالة اجتماع بقية شروط

(1) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت: 446هـ)، تج: د. محمد سعيد عمر إدريس، د/ ن مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، 140هـ، 227/2.

(2) تاريخ الثقات للعجلي، 470/1.

(3) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 251/7.

(4) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 77/1.

(5) الشذا الفياح شرح مقدمة ابن الصلاح، 267/1.

(6) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 81/1.

(7) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 268/1.

(8) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي القاري، 729/1.

(9) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، 173/2.

(10) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 892/2.

(11) الكفاية في علم الرواية، 382/1.

(12) معرفة علوم الحديث، 24/1.

(13) تاريخ الثقات للعجلي، 25/1-27.

التَّصْحِيحُ الْمَقْرَّرُ فِي مَوْضِعِهَا (1)، قَالَ الذَّهَبِيُّ: «وَلَيْسَ مِنْ حَدِّ الثَّقَةِ أَنَّهُ لَا يَغْلَطُ وَلَا يُخْطِئُ، فَمَنْ الَّذِي يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرَ الْمَعْصُومِ الَّذِي لَا يُقَرَّرُ عَلَى خَطَأٍ؟» (2)، وَ(ثَبَتَ): بِالْفَتْحِ: فَمَا يُثَبِّتُ فِيهِ الْمَحَدَّثَ مَسْمُوعَهُ، مَعَ أَسْمَاءِ الْمَشَارِكِينَ لَهُ، فِيهِ، لِأَنَّهُ كَالْحُجَّةِ عِنْدَ الشَّخْصِ لِسَمَاعِهِ وَسَمَاعِ غَيْرِهِ (3)، (كَأَنَّهُ مُصَحَّفٌ): هَذِهِ عِبَارَةٌ مِنْ عِبَارَاتِ التَّوَثِيقِ التَّامِ الْمُؤَكَّدِ (4).

قَالَ السَّخَاوِيُّ وَهُوَ يَذْكَرُ صَيْغَ ذَلِكَ التَّوَثِيقِ: «وَمِنْ صَيْغِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ كَأَنَّهُ مُصَحَّفٌ» (5).

(حُجَّةٌ): يَعْنُونَ بِهِ- أَيِ الْمَحَدَّثِينَ - أَنَّهُ ثَقَّةٌ مُتَقِنٌ بَالِغٌ مِنَ الْوَثَاقَةِ أَعْلَى مَرَاتِبِهَا، يُصَحِّحُ حَدِيثَهُ وَيَحْتَجُّ بِهِ، وَلَوْ تَفَرَّدَ بِرِوَايَتِهِ، إِلَّا إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ الْقَوِيُّ عَلَى وَهْمِهِ فِيهِ؛ وَإِذَا اخْتَلَفَ الْأَقْرَانُ الثَّقَاتُ كَانَ الْحُجَّةُ مِنْهُمْ صَالِحاً فِي الْجُمْلَةِ لِتَرْجِيحِ قَوْلِ أَحَدِ طَرَفَيْهِمَا؛ وَلَكِنْ لَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ يَرْجِحُ قَوْلَهُ عَلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ مِنَ الثَّقَاتِ مُطْلَقاً؛ فَقَدْ تَقَوْمُ الْقَرِينَةُ عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ هَذَا نَادِراً (6)، قَالَ الذَّهَبِيُّ: «الْحَافِظُ أَعْلَى مِنَ الْمَفِيدِ فِي الْعَرَفِ، كَمَا أَنَّ الْحُجَّةَ فَوْقَ الثَّقَةِ» (7).

(إِمَامٌ): الْإِمَامَةُ تَعْنِي أَنَّ يَكُونُ الرَّجُلُ مُتَّبِعاً فِي عِلْمِهِ مَوْثُوقاً بِمَسْلَكِهِ، لَهُ مَنْزِلَةٌ عَظِيمَةٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ؛ وَلِذَلِكَ لَا يَنْبَغِي التَّسَاهُلُ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَلَى مَنْ لَا تَلْيِقُ بِحَالِهِ.

وَوَصَفُ الرَّجُلِ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، أَوْ اشْتِهَارُهُ بِهَا، لَا يَلْزِمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ حَافِظاً مِنْ حَفَازِ الْحَدِيثِ، بَلْ وَلَا يَلْزِمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ مُتَقِناً ضَابِطاً لِمَا يَرُويهِ (8).

(ضَابِطٌ): هُوَ إِتْقَانٌ مَا يَرُويهِ الرَّاوي وَذَلِكَ: بِأَنَّ يَكُونُ مُتَّقِظاً لِمَا يَرُويهِ غَيْرَ مَغْفَلٍ حَافِظاً لِرِوَايَتِهِ إِنْ رُويَ مِنْ حَفْظِهِ، ضَابِطاً لِكِتَابِهِ إِنْ رُويَ مِنَ الْكِتَابِ (9).

وَالضَّبْطُ قِسْمَانِ:

ضَبْطُ صَدْرٍ: وَهُوَ أَنْ يُثَبِّتَ مَا سَمِعَهُ بِحَيْثُ يَتِمَكَّنُ مِنْ اسْتِحْضَارِهِ مَتَى شَاءَ.

وَضَبْطُ كِتَابٍ: وَهُوَ صِيَانَتُهُ لَدَيْهِ مِنْذُ سَمَعِ فِيهِ وَصَحَّحَهُ إِلَى أَنْ يُوَدِّيَ مِنْهُ (10).

(1) لسان المحدثين، 13/3

(2) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 78/1.

(3) لسان المحدثين، 3/3.

(4) نفس المصدر، 258/4.

(5) فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، 116/2.

(6) لسان المحدثين، 72/3.

(7) تذكرة الحفاظ، 125/3.

(8) لسان المحدثين، 221/2.

(9) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، (أصل الكتاب رسالة ماجستير) نوقشت في بغداد في 991/6/23م، وكانت بإشراف: هاشم جميل، وتحصلت على درجة الامتياز، ماهر فحل الهيتي، دن، دار عمار للنشر، عمان، ط:

الأولى، 1420هـ، 2000م، 93/1.

(10) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 69/1.

بحيث يحفظه من جميع ما يغير المكتوب فيه عن أصله، سواء كان ذلك التغيير مُتعمداً كتغيير المتلاعبين فيه وتزويرهم لبعضه وإدخالهم فيه ما ليس منه، أو غير مُتعمد كالتلف والتمزق والبلل الذي يطمس الكلمات، ونحو ذلك.

وهذا كله يتعلق بضبط المرويات، والمقصود منعها من تسرب الخل، أو التغيير أو الضياع إليها؛ وبقي للضبط معنى آخر وهو - في الحقيقة - راجع إلى أصل النوع الثاني من المعنى المتقدم أيضاً؛ وهو ضبط المكتوب أو ضبط كلماته من أن تُقرأ على غير وجهها الصحيح؛ فالضبط بهذا المعنى يدخل في مصطلحات الكتابة والنسخ (1).
(حافظ): فَمِنْ صِفَاتِ الْحَافِظِ الَّذِي يَجُوزُ إِطْلَاقُ هَذَا اللَّفْظِ فِي تَسْمِيَّتِهِ: أَنْ يَكُونَ عَارِفاً بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ 'بَصِيرًا مُمَيَّرًا لِأَسَانِيدِهَا يَحْفَظُ مِنْهَا مَا أَجْمَعَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ عَلَى صِحَّتِهِ وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ لِإِلْجَاهِ فِي حَالِ نَقْلَتِهِ، (2).

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة:

ثقة: يزيد بن عبد الله ابن قسيط الليثي من أنفسهم ويكنى أبا عبد الله، وكان ثقة كثير الحديث (3).

ثبت: حرمة بن قيس النخعي كوفي، قال يحيى بن معين: حرمة بن قيس النخعي ثبت (4).

كأنه مصحف: لم أف على من أطلق عليه هذا اللفظ من الرواة.
حجة: إسماعيل بن أبي خالد أبو عبد الله البجلي، الأحمسي مولاهم، الكوفي، قال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي: "حجة إذا لم يكن إسماعيل حجة، فمن يكون حجة؟" (5).

إمام: لاحق بن حميد أبو مجلز السدوسي بصري، إمام نزل مرو عن جندب، وابن عباس، وعنه سليمان التيمي، وعاصم الأحول (6).

ضابط: فضالة ابن إبراهيم التيمي ... المروزي، ثقة ضابط من كبار العاشرة (7).
حافظ: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني الكوفي أبو عمرو حافظ، سئل عنه أبو زرعة، فقال: «حافظ» (8).

(1) لسان المحدثين، 4/4.

(2) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، 2/173.

(3) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 1/275.

(4) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 3/273.

(5) سير أعلام النبلاء، 6/311.

(6) الكاشف، 2/359.

(7) تقريب التهذيب، 1/445.

(8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 6/292.

حُكْمُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ:

الحُكْمُ عَلَى هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ أَنَّهُ يُحْتَجُّ بِرَوَايَتِهِمْ بِاعْتِبَارِهَا مِنَ الْمَرَاتِبِ الْمَتَقَدِّمَةِ، وَرَوَاتِهَا ثَقَاتٌ عَدُولٌ وَكَذَلِكَ فِي ضَبْطِهِمْ، إِلَّا أَنَّهَا دُونَ الْأَعْلَى مِنْهَا، وَهِيَ دَرَجَاتٌ، وَعِنْدَ التَّرْجِيحِ يُقَدِّمُ الْأَعْلَى مِنْهَا عَلَى الْأَدْنَى.

المطلب الثاني: مُصْطَلِحَاتُ التَّعْدِيلِ فِي الْمَرَاتِبِ الْمَتَأَخَّرَةِ

وهي تتعلّق بالضّبط.

(ليس به بأس) (1)، أو (لا بأس به) (2)، عند غير ابن معين، أو (صدوق) (3)، أو (مأمون) (4)، أو (خيار الخلق) (5)، أو (ما أعلم به بأساً) (6)، أو (محلّه الصدق) (7).

توضيح بعض هذه المُصْطَلِحَاتِ وَمَفْهُومِهَا عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ:

ليس به بأس: الأصل أنّ هذه اللَّفْظَةَ إِذَا أُطْلِقَتْ عَلَى رَاوٍ مِنْ قَبْلِ نَاقِدٍ عَارِفٍ فَهِيَ تَعْدِيلٌ لَهُ فِي نَفْسِهِ وَحَدِيثُهُ (8).

لا بأس به: قَالَ الْعِرَاقِيُّ: «وَهَذِهِ أَرْفَعُ فِي التَّعْدِيلِ، لِأَنَّهُ لَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الْعِلْمِ بِالْبَاسِ حُصُولُ الرَّجَاءِ بِذَلِكَ» (9).

صدوق: صَدُوقًا مُبَالِغَةً فِي الصِّدْقِ، بِخِلَافِ مَحَلِّهِ الصِّدْقُ، فَإِنَّهُ دَالٌّ عَلَى أَنَّ صَاحِبَهَا مَحَلُّهُ وَمَرْتَبَتُهُ مُطْلَقُ الصِّدْقِ (10).

قال علي القاري: أي لم يُنْفَلِ عَنْهُ كَذِبٌ، لَكِنَّهُ غَيْرُ ضَابِطٍ (11).

دلّ على المُبَالِغَةِ فِيهِ لَكِنْ صَدُوقٌ وَإِنْ كَانَ فِيهِ مُبَالِغَةٌ - لَكِنَّهُمْ لَا يُرِيدُونَ بِهِ إِلَّا أَوَّلَ الصِّدْقِ فَلْيَنْتَبِهْ لَهُ (12). مأمون: أي ثقة (13).

(1) الكفاية في علم الرواية، 22/1.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 123/1.

(3) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 81/1.

(4) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 268/1.

(5) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 162/1.

(6) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، 53/1.

(7) الكفاية في علم الرواية، 23/1.

(8) تحرير علوم الحديث، 573/1.

(9) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، 410/1.

(10) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، 406/1.

(11) شرح نخبة الفكر، للقاري، 341/1.

(12) اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، 355/2.

(13) لسان المحدثين، 12/5.

خيار الخلق: يعنون بذلك أنّه ممّن يُنتقى ويُصطفى من بين أقرانه، أو أهل عصره من الرّواة، فهي ثناء رفيع القدر لمن قبلت فيه(1).

ما أعلم به بأساً: وهو في التّعديل دون قولهم لا بأس به(2).

محلّه الصّدق: فإنّه يفهم أنّ المتكلّم ما عدل صدوق(3).

أمثلة في إطلاقات النّقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرّواة

ليس به بأس: قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة، عن عبد الله بن عاصم أبي علوان فقال: «كوفي ليس به بأس»(4)، ولا بأس به عند غير ابن معين: أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي: «لا بأس به»(5).

صدوق: مسكين بن بكير الحرّاني، صدوق مشهور صاحب حديث(6).

مأمون: أبو قلابة الحافظ العالم المسند عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرّقاشي الزّاهد محدّث البصرة: قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عنه، فقال: «أمين مأمون كتبت عنه»(7).

خيار الخلق: سيف" بن عبيد الله الجرمي أبو الحسن السّراج البصري، قال عمرو بن علي الصّيرفي: «من خيار الخلق»(8).

ما أعلم به بأساً: عمر بن أبي وهب الخزاعي بصري، قال أبو بكر الأثرم قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: «عمر بن أبي وهب كيف هو؟ قال: «ما أعلم به بأساً»(9).

محلّه الصّدق: أحمد بن بشير أبو بكر مولى عمرو بن حريث المخزومي، قال أبو حاتم: محلّه الصّدق(10).

حُكم هذه المرتبة:

خيار، أو صدوق، أو مأمون أو لا بأس به، هؤلاء يكتب حديثهم ويُنظر في ضبطهم لأنّ هذه الألفاظ لا تُشعر بالضبط فيُنظر ليُعتبر(11)، يُكتَبُ حديثهم ويُختَبَرُ(12).

(1) لسان المحدثين، 143/3.

(2) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 271/1.

(3) النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تح: ماهر ياسين الفحل، د/ن: مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ / 2007م، 25/2.

(4) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 126/5.

(5) تاريخ الثقات، للعجلي، 60/1.

(6) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 412/6.

(7) تذكرة الحفاظ، 120/2.

(8) تهذيب التهذيب، 295/4.

(9) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 140/6.

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 42/2.

(11) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، 123/1.

(12) فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، 121/2.

وَأَمَّا صَدُوقٌ وَمَا بَعْدَهُ، فَمُخْتَلَفٌ فِيهَا بَيْنَ الْحَفَاطِ هَلْ هِيَ تَوْثِيقٌ أَوْ تَلْيِينٌ، وَبِكُلِّ حَالٍ، فَهِيَ مُنْخَفِضَةٌ عَن كَمَالِ رُتْبَةِ التَّوْثِيقِ، وَمُرْتَفَعَةٌ عَن رُتْبِ التَّجْرِيحِ، فَإِن قِيلَ: مَا تَقَدَّمَ يَقْتَضِي أَنَّ الوَصْفَ بِثِقَةٍ أَرْفَعُ مِنْ " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ " (1).

قال أبو حاتم الرّازي: «حمّاد صدوق، لا يُحتجّ بحديثه، وهو مُستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار شوش» (2).

فأبو أويس اسمه عبد الله بن عبيد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني، ابن ابن عم مالك بن أنس، ضعّفه يحيى، وقال مرّة: «صدوق وليس بحجّة» (3).

قال أبو حاتم: صالح صدوق، كأنّه لَيِّن، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجّ به، وليس بالقوي، وخرج حديثه مسلم في صحيحه (4).

قال الكناني: «الحسن حجّة كالصّحيح وإن كان دونه ولذلك أدرجه بعض أهل الحديث فيه ولم يفرده عنه وهو ظاهر كلام الحاكم في تصرّفاته وتسميته جامع الترمذيّ بالجامع الصّحيح» (5).

ومن خلال عرض آراء المحدثين في هذه المرتبة بين التّضعيف والقبول، يظهر بوضوح أنّ هذه المرتبة هي مرتبة الحديث الحسن وهو الذي يرويه راوٍ خفّ ضبطه، ونزل من درجة الثقة إلى درجة الصدوق، أو لا بأس به وما شابهها، وهو في مُصطلح المتأخرين من أهل الحديث يسمّى بالحديث الحسن لذاته، وهو مقبول في ذاته على أنّه أنزل درجة من الحديث الصّحيح، ولكنه أيضاً من القسم المقبول المُحتجّ به عند أهل العلم لرفعته عن الحديث الضّعيف ...

المرتبة السادسة:

ما أشعر بالقرب من التّجريح وهو أدنى المراتب في التّعديل.

(ليس ببعيد من الصّواب) (6)، أو (شيخ) (7)، أو (يُروى حديثه) (8)، أو (يُعتبر به) (9)، أو (شيخ وسط) (10)، أو (روى الناس عنه) (11).

أو (صالح الحديث) (1) أو (يُكتب حديثه) (2)، أو (مُقارب الحديث) (3)، أو (صُويلج) (4). أو (صدوق إن شاء الله) (5)، و(أرجو أن لا بأس به) (6)، ونحو ذلك.

(1) نفس المصدر، 121/2.

(2) شرح علل الترمذي، لابن رجب، 835/2.

(3) نفس المصدر، 838/2.

(4) نفس المصدر، 838/2.

(5) المنهل الروي في مختصر الحديث النبوي، 36/1.

(6) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 162/1.

(7) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 81/1.

(8) نزهة النظر توضيح نخبة الفكر، 137/1.

(9) مقدمة ابن الصلاح، 84/1.

(10) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 372/1.

(11) مقدمة ابن الصلاح، 127/1.

توضيح بعض هذه المصطلحات ومفهومها عند المحدثين

ليس ببعيد من الصواب: معناه: قريب من الصواب والصحة (7).
شيخ: وهذا يكتب حديثه ويُنظر في ضبطه كأهل التي قبلها إلا أنه دونهم (8).

يُروى حديثه: يكتب حديثه ويُنظر فيه يعني يكتب حديثه للاعتبار (9).
يُعتبر به: قال الشافعي في أثناء كلامه على ما يُعتبر به حال الراوي في الضبط ما نصه: «ويكون إذا شَرِكَ أحداً من الحُفَاطِ لم يخالفه، فإن خالفه فوجد حديثه أنقص كان في ذلك دليل على صحة مخرج حديثه، ومتى خالف ما وصفت أضرب ذلك بحديثه»، ومقتضاه أنه إذا خالف فوجد حديثه أزيد أضرب ذلك بحديثه، فدل على أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها مطلقاً، وإنما تُقبل من الحُفَاطِ، فإنه اعتُبر أن يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه من الحُفَاطِ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلاً على صحته؛ لأنه يدل على تحريه، وجعل ما عدا ذلك مضرراً بحديثه؛ فدخلت فيه الزيادة؛ فلو كانت عنده مقبولة مطلقاً لم تكن مضرراً بحديث صاحبها» (10).

شيخ وسط: من قيلت فيه هذه الكلمة من الرواة فهو يستحق أن يُستشهد به بشروط الاستشهاد، ولا يُحتج به مفرداً (11).

روى الناس عنه: يعني: أنه ليس ببعيد عن الصدق (12).

وصالح الحديث: إذا قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار (13).

ويكتب حديثه: أي: في المتابعات والشواهد (14).

مُقَارِبُ الْحَدِيثِ: مُقَارِبُ الْحَدِيثِ بفتح الراء، ومعناه حديثه يُقَارِبُ حَدِيثَ غَيْرِهِ "وكسرها" ومعناه أن حديثه مُقَارِبُ حَدِيثِ غَيْرِهِ مِنَ الثَّقَاتِ، وبالكسر ضُبُطتْ فِي الْأَصُولِ الصَّحِيحَةَ... وبهما ضبطه ابن دحية، والبطلانيوسي، وابن رشد في رحلته

- (1) الكفاية في علم الرواية، 23/1.
- (2) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 373/1.
- (3) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، 53/1.
- (4) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 269/1.
- (5) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، 346/1.
- (6) تاريخ الثقات، للعجلي، 24/1.
- (7) بحوث في المصطلح، الدكتور ماهر ياسين الفحل، 355/1.
- (8) الغاية في شرح الهداية، 123/1.
- (9) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، 410/1.
- (10) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 213/1.
- (11) لسان المحدثين، 267/3.
- (12) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 118/2.
- (13) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، 159/1.
- (14) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 252/1.

قال: «ومعناه يُقارب النَّاس في حديثه ويقارُبونه أي: ليس حديثه بشاذ ولا مُنكر أو يُقال فيه جيد الحديث من الجودة أو حسن الحديث»(1).

وصُوَيْلِح: هي كقولهم: (صالح الحديث) في الصَّلَاحية للاعتبار لا للاحتجاج، وإن كانت صيغتها تفيد أنَّها دونها في القوَّة(2).

صدوق إن شاء الله: يعني أنه نزل من مرتبة الثقة إلى مرتبة الصدوق، فالراوي إذا اختل ضبطه شيئاً يسيراً نزل من مرتبة الثقة إلى مرتبة الصدوق، وهذا هو راوي الحديث الحسن(3)، وأرجو أن لا بأس به: هذه الكلمة هي إحدى المصطلحات الشهيرة الدائرة على السنة المحدثين؛ وهي عند الجمهور مُساوية لكلمة صدوق، وهي عند المتأخرين دالة على صلاحية الراوي الموصوف بها للاحتجاج به، والتَّحقيق أنه لا يحتج به إذا خالفه من هو فوقه أو مثله أو تفرَّد بما لا يحتمل منه، أو بما أعله بعض كبار الأئمة بما يمنع من ثبوته(4).

أمثلة في إطلاقات النقاد هذه الألفاظ والعبارات على بعض الرواة

ليس ببعيد من الصواب: لم أقف على من أطلقت عليه من الرواة.

شيخ: قال ابن أبي حاتم: عبد الله بن صبيح روى عن محمد بن سيرين روى عنه شعبة ابن الحجاج، ومهدي بن ميمون سمعت أبي يقول ذلك، وسألت أبي عنه فقال: شيخ(5).

يروى حديثه: قال الذهبي: ابن لهيعة الإمام الكبير قاضي الديار المصرية وعالمها ومحدثها أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان الحضرمي المصري، قلت يروى حديثه(6).

يُعتبر به: إبراهيم بن مهاجر بن مسمار المدني، والكوفي هو جابر يُعتبر به(7).

شيخ وسط: يزيد بن كيسان أبو إسماعيل اليشكري كناه عبد الواحد بن زياد ومروان بن معاوية الفزاري قال يحيى القطان: «هو صالح وسط»(8).

روى النَّاس عنه: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيٍّ، وَيُكْنَى مُحَمَّدٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ جَدُّهُ يَسَارٌ مِنْ سَبْيِ عَيْنِ التَّمْرِ، وَقَدْ رَوَى النَّاسُ عَنْهُ(9).

(1) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 163/2.

(2) تحرير علوم الحديث، 562/1.

(3) دورة تدريبية في مصطلح الحديث، أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، المكتبة الإلكترونية الشاملة، 4/5.

(4) لسان المحدثين، 347/4.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 85/5.

(6) تذكرة الحفاظ، 175/1.

(7) الضعفاء والمتروكين، للدارقطني، 251/1.

(8) التاريخ الكبير، للبخاري، 354/8.

(9) الطبقات الكبرى، لابن سعد، 323/9.

صالح الحديث: ضمرة بن ربيعة الفلسطيني أبو عبد الله الرملي مولى علي ابن أبي حملة قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «رجل صالح، صالح الحديث» (1).

يُكتب حديثه: أيوب بن عتبة: قاضي اليمامة، يُكتب حديثه (2).
مُقارب الحديث: قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: الزبير ابن عدي ثقة صالح الحديث، مُقارب الحديث (3).

صُوِيح: عبد الله بن المُستورد أبو ضمرة صُوِيح (4).
صدوق إن شاء الله: قال ابن أبي حاتم: سألت يحيى بن معين عن منصور بن ابي مزاحم فقال: «صدوق إن شاء الله» (5).

أرجو أن لا بأس به: قال ابن عدي: كامل بن العلاء أبو العلاء التميمي الكوفي... أرجو أن لا بأس به (6).

حُكم هذه المرتبة:

وهذه المرتبة تُعتبر آخر مراتب التعديل على الإطلاق، وهي أيضاً تُعتبر مرتبة مُتجاذبة بين القبول والرد بين النقاد، والمُرَجَّح أنها مرتبة قبول حديث الراوي ولكن مع خفة الضبط، والضبط والذي يُعتبر شرط من شروط قبول رواية الراوي، ولكن هذا الضبط وجد مع خفة فيه وليس ضبطاً تاماً، وذلك لعدة اعتبارات ذكرها العلماء وهي من الأسباب الطارئة التي كانت قد حدثت لهذا الراوي إما بسبب فقد بصره، أو احتراق كتبه أو كبر سنّه، أو توليه القضاء، أو غيرها من الأسباب، ولكن تُقبل رواية مَن كان هذا حاله ويسمى حديثه بالحديث الحسن لأن الحديث الحسن هو رواية الصدوق أو خفيف الضبط، والحديث الصحيح هو رواية الثقة تام الضبط.

المطلب الثالث: المُصطلحات النادرة والغريبة في التعديل

1- المُصطلحات النادرة في التعديل: الألفاظ النادرة وهي ألفاظ وجدت من بعض المحدّثين أطلقوها على بعض الرواة وأغلبها لم تتكرّر سواء ممن أطلقها من النقاد، أو ممن أطلقت عليه من الرواة، ومن هذه الألفاظ قولهم:

مثل الياقوت الأحمر: قال ابن أبي حاتم: «ما رأيت من المدنيين من يُشبه ابن عجلان كان مثل الياقوت الأحمر» (7).

حدثني الضخم عن الضخم: قال البخاري: «حدّثني الضخّم عن الضخّام شعبةُ الحَيرِ أبو بسطامٍ سمعتُ شعبةً يقولُ: سُفْيَانُ الثُّورِيُّ أميرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ» (8)،

(1) تهذيب التهذيب، 4/460.

(2) تاريخ الثقات، للعجلي، 1/76.

(3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 3/580.

(4) تاريخ أسماء الثقات، 1/131.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 8/170.

(6) الكامل في ضعفاء الرجال، 7/228.

(7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 8/50.

(8) التاريخ الأوسط للبخاري، 2/267.

قال أبو قلابة: أنا أبي، أنا حماد بن زيد أنه كان إذا حدّث عن شعبة قال: «حدثنا الضّخَم عن الضّخَام، شعبة الخير أبو بسطام»(1).

هليلجة(2)، قال أبو الأزهر: «سمعت عبد الرزاق- ابن الهمام الصنعاني- يقول: صار معمر هليلجة في فمي»(3).

أخذ طريق المجرة: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَعْدَايِيُّ قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُنْذِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَزَامِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَّةٌ صَحِيحَةٌ وَالْمُنْذِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخَذَ طَرِيقَ الْمَجْرَةِ فِيهِ(4).

ومن عباراتهم فيه: (لزم فلان الطريق)(5)، و(أخذ طريق المجرة فيه)(6)، و(وهذا الطريق كان أسهل عليه)(7).

والمعنى فيه: أن يروي الحديث ثقتان، فيجريه أحدهما على المعتاد في أسانيد شيخه، والآخر على غير المعتاد منها، فمن خرج به عن المعتاد، فذلك قرينة على إتقانه للرواية، إذ مثل ذلك يحتاج حفظه إلى مزيد احتياط، ولا يتفطن إليه متيقظ، بخلاف ما جاء على الجادة(8).

في الثّبت كما لاسطوانة: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبّيعي الكوفي قال فيه الذهبي: قلت: إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو في الثّبت كالأسطوانة فلا يُلْتَفَتُ إلى تضعيف من ضعفه(9).

كان ضنيناً بالحديث: قال علي بن عياش: «كان شعيب بن أبي حمزة عندنا من كبار النَّاسِ، وكنت أنا وعثمان بن سعيد بن كثير بن دينار من ألزم النَّاسِ له، وكان ضنيناً بالحديث»(10).

(1) تذكرة الحفاظ، 1/145.

(2) الإهليلج، فهو دواء معروف، يتخذ منه الطريفل وغيره، وهو اسم هندي معرب. والعامّة تحذف الهمزة من أوله وتفتح الهاء، على لفظ العجمة فتقول: هليلج. والواحدة: الإهليلجة، تصحيح الفصيح وشرحه، أبو محمد، عبد الله بن جعفر بن محمد بن دُرُسْتَوَيْه ابن المرزبان (ت: 347هـ)، تح: د. محمد بدوي المختون، دن: المجلس الأعلى للشنون الإسلامية القاهرة، سنة: 1419 هـ - 1998م، 1/303.

(3) تاريخ دمشق، 36/178.

(4) معرفة علوم الحديث، 1/118.

(5) علل الحديث، لابن أبي حاتم، 1/118.

(6) معرفة علوم الحديث، 1/118.

(7) الكامل في ضعفاء الرجال، 2/144.

(8) تحرير علوم الحديث، 2/743.

(9) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 1/209.

(10) تاريخ دمشق، 23/99.

يُستسقى بحديثه: ذُكر صفوان بن سليم، عند أحمد بن حنبل فقال: «هذا رجل يُستسقى بحديثه، وينزل القطر من السماء بذكره»⁽¹⁾.
 وذُكر صفوان بن سليم عند أحمد بن حنبل فوثّقه، وقال: «صفوان بن سليم يُستسقى بحديثه. قال يعقوب: صفوان بن سليم، ثقة ثبت مشهور بالعبادة»⁽²⁾.
يزرف الحديث: قال قرّة بن خالد: كانوا يرون أنّ الكلبي يزرف، قلتُ للأصمعي: «ما التّزريف؟ قال: الزّيادة»⁽³⁾.

يثبج الحديث: قال عبد الرّزاق عن معمر: كان يثبج الحديث⁽⁴⁾، أي: يخلط في روايته ولا يأتي بالحديث سليماً على وجهه⁽⁵⁾.
 وهي كلمة نادرة الاستعمال على ألسنتهم، وممن استعملها غير معمر: الإمام أحمد بن حنبل، قال أبو داود: " سمعت أحمد قيل له: «روح أحب إليك أو أبو عاصم؟ قال: كان روح يخرج الكتاب، وأبو عاصم يثبج الحديث" وجاءت كلمة " يثبج " واضحة تماماً، نقطت جميع حروفها مع قدم النسخة، فإنّها مكتوبة " في شهر ربيع الآخر سنة أربع مائة " وقد تحرّفت هذه الكلمة على ابن عدي - على تقدّمه في هذا الفن⁽⁶⁾.

حيّة الوادي: قال عباس العنبري⁽⁷⁾، كان سُفَيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، يسمّي علي ابن المدني، حيّة الوادي⁽⁸⁾، وهكذا كان لأنّمة الحديث النّقاد ألفاظاً غريبة خرجت منهم في إطلاقاتهم على بعض الرّواة، وذلك إمّا حوادث عيان، وإمّا لتعمقهم في اللّغة العربية وفصاحتها، أو لأغراض أخرى، فقد نُقلت عنهم تلك الألفاظ ورويت، وقد أظهر المُحدّثون الغاية منها في أغلب الأحيان...

المُصطلحات الغريبة في التّعديل

والمراد بالألفاظ الغريبة هي تلك الألفاظ التي أُطلقت على بعض الرّواة، وكان هذا اللفظ غير معروف ولا مُتداول بين المُحدّثين، وغرابته إمّا عُرفية أو أُغوية، بحيث لم يكن مُشتهر بينهم، ومن هذه الألفاظ قولهم: **بخ بخ:** عن ابن أبي حاتم نا صالح بن أحمد - بن حنبل - قال أبي: «زهير فيما روى عن المشايخ ثبت بخ بخ، وفي حديثه

(1) تاريخ دمشق، 134/24.

(2) نفس المصدر، 134/24.

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، 54/9.

(4) نفس المصدر، 520/1.

(5) الكاشف، 163/1.

(6) نفس المصدر، 163/1.

(7) عباس العنبري: هو عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل بن تُوْبَةَ العنبري، أبو الفضل البصري الحافظ- روى - عن: يحيى القطان، وابن مهدي، ويزيد بن هارون، وعبد الرزاق، وخلق، مات سنة ست وأربعين ومائتين، بهجّة المخالف وأجمل الوسائل بالتعريف برواة الشّمائل: إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني، أبو الإمداد، برهان الدين المالكي (ت: 1041هـ) تح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، 242/2.

(8) تاريخ بغداد، 447/11.

عن أبي إسحاق لين، سمع منه بأخرة»⁽¹⁾، سئل أحمد بن حنبل عن صالح بن كيسان فقال: «بخ بخ»⁽²⁾.

وسئل علي بن عبد الله بن المديني، عن عيسى بن يونس، فقال: «بخ بخ ثقة مأمون»⁽³⁾.

ما أراه كان إلا شيطاناً: ذكر المزي في ترجمة: أوس بن ضممع، ويقال: النحعي الكوفي.

عن ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمُقْرِيُّ، قَالَ: لَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ الْحَكَمِ بْنِ بَشِيرٍ: مِنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ؟ فَقَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: "كَانَ مِنَ الْقُرَاءِ الْأُولَى، وَذَكَرَ مِنْهُ فَضلاً"، وَقَالَ مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ أَوْسُ بْنُ ضَمْعَجٍ فَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا أَرَاهُ كَانَ إِلَّا شَيْطَاناً»، يَعْنِي لَجُودَةَ حَدِيثَهُ⁽⁴⁾.

جننتي بشيطان:

يعني بهره حفظه، قال ابن مهدي: قال لي سفيان: «جننتي بمن أذاكره» فجننته بيحيى، فذاكره؛ فلما خرج قال: يا عبد الرحمن قلت لك: جننتي بإنسان، جننتي بشيطان، يعني اندهش سفيان من حفظه⁽⁵⁾.

جاوز القنطرة: قال الذهبي في ترجمة همّام بن يحيى: «همّام ممّن جاوز القنطرة، واحتجّ به أرباب الصّاح»⁽⁶⁾.

جاز القنطرة: قال ابن دقيق العيد: «كَانَ شَيْخَ شَيْبُوخَانَ الْحَافِظِ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَدِّسِيِّ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يَخْرُجُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ: «هَذَا جَازَ الْقَنْطَرَةَ» يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا قِيلَ فِيهِ، وَهَكَذَا يَعْتَقِدُ وَبِهِ، نَقُولُ وَلَا نَخْرُجُ عَنْهُ إِلَّا بَيَّانَ شَافٍ، وَحِجَّةَ ظَاهِرَةٍ، تَزِيدُ فِي غَلْبَةِ الظَّنِّ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي قَدِمْنَا، مِنْ اتِّفَاقِ النَّاسِ بَعْدَ الشَّيْخَيْنِ عَلَى تَسْمِيَةِ كِتَابَيْهِمَا بِالصَّحِيحَيْنِ»⁽⁷⁾.

قفز القنطرة:

وقال أيضاً في ترجمة شجاع بن الوليد: قلت: «قد قفز القنطرة، واحتجّ به أرباب الصّاح»⁽⁸⁾، قال ابن حجر في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي المدني: «وثقة الناس، واحتجّ به الشّيخان، وقفز القنطرة»⁽⁹⁾.

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 588/3.

(2) نفس المصدر، 411/4.

(3) نفس المصدر، 292/6.

(4) تهذيب الكمال، 390/3.

(5) تذكرة الحفاظ، 219/1.

(6) سير أعلام النبلاء، 10/7.

(7) الاقتراح في بيان الإصطلاح، 55/1.

(8) سير أعلام النبلاء، 95/8.

(9) لسان الميزان، 20/5.

وفلان لا يُسأل عن مثله:

قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: جعفر بن محمد ثقة لا يُسأل عن مثله(1)، وقال يحيى بن معين: مسروق ثقة، لا يُسأل عن مثله(2).

نعم حشو المصر ٥:

قَالَ أَبُو قَطَنِ: كَتَبَ لِي شُعْبَةُ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ يُحَدِّثُنِي، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: كَيْفَ أَبُو بَسْطَامٍ؟ قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَالَ: «نِعْمَ حَشْوُ الْمِصْرِ هُوَ»(3).

كَبِشْ نَطَّاح: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: قَالَ لَنَا أَبِي يَوْمَ رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ أَبِي سَلْمَةَ الْخَزَاعِيِّ: «كَتَبْتَ الْيَوْمَ عَنْ كَبِشِ نَطَّاح»(4)، أَبُو سَلْمَةَ الْخَزَاعِيُّ قَالَ أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِيهِ: «هُوَ كَبِشُ نَطَّاح»(5).

فَلَانٌ لَص: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ - بِنِ حَنْبَلٍ - فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ نَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: «كَانَ إِسْرَائِيلُ فِي الْحَدِيثِ لَصًّا؟» يَعْنِي أَنَّهُ يَتَلَقَّفُ الْعِلْمَ تَلَقُّفًا(6).

قال أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن مهدي: «كان إسرائيل في الحديث ثبناً يعني»: أَنَّهُ يَتَلَقَّفُ الْعِلْمَ تَلَقُّفًا(7).

فَلَانٌ ضِيَعُوهُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَجِيحِ الْبَجَلِيِّ الْكُوفِيِّ ثُمَّ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ الثَّوْرِيِّ وَمَسْعَرٍ، وَانْتَهَى إِلَيْهِ عُلُوُّ الْإِسْنَادِ بِأَصْبَهَانَ.

قال ابن عدي: "حدث بأحاديث لا يتابع عليها"، وأما ابن حبان فذكر إسماعيل في الثقات

وقد ذكره إبراهيم بن أورمة فأحسن الثناء عليه، وقال: «شيخاً مثل ذلك ضيَعُوهُ»، كان عنده عن فلان، وفلان(8).

فَلَانٌ شَكَاكَ، أَوْ وَلَوْ عَاشَ سَنِينَ مِثْلًا لَذَهَبَ حَدِيثُهُ: لَوْ عَاشَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى سَنَتَيْنِ لَذَهَبَ حَدِيثُهُ، فَإِنَّهُ إِذَا شَكَ فِي حَدِيثِ أَرْسَلَهُ(9).

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 487/2.

(2) سير أعلام النبلاء، 526.

(3) نفس المصدر، 206/7.

(4) تاريخ بغداد، 78/15.

(5) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، 196/1.

(6) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 330/2.

(7) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت: 762هـ)، تح: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، د/ن: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: الأولى، 1422هـ - 2001م، 129/2.

(8) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 239/1.

(9) سير أعلام النبلاء، 514/8.

حديث فلان صار في فمي علقماً: قال أحمد بن حنبل: «كان أبو معاوية إذا سُئل عن حديث الأعمش يقول: «قد صار في فمي علقماً» قال أحمد: «كان والله حافظاً للقرآن ويضطرب في غير حديث الأعمش» وقال علي بن المديني: «كتبت عن أبي معاوية، عن الأعمش ألفاً وخمس مائة حديث» قال جرير: «كنا نخرج من عند الأعمش؛ فلا يكون أحفظ منا لحديثه من أبي معاوية»⁽¹⁾.

وكان فلان أحد الدواهي: قال ابن عدي: سمعت أحمد بن الحسين الصوفي يقول: «فضل بن سهل الأعرج كان أحد الدواهي»، قلت: «يعني في الذكاء، والمعرفة، وجودة الأحاديث»⁽²⁾.

وكان فلان منكرأ: سئل علي بن ميمون الرقي، عن خالد بن حيان، فقال: «كان منكرأ وكان صاحب حديث» قلت: «قوله كان منكرأ يعني في الضبط، والتحفظ، وشدة التوقي والتحرز»⁽³⁾، وجاء في لسان العرب: التكر والنكراء: الدهاء والفتنة، ورجل نكر ونكر ونكر ونكر من قوم مناكير: داه فطن؛ حكاه سيبويه⁽⁴⁾.

إردخل: سمعت يحيى يقول: قال وكيع: ذهبت إلى أبي بكر بن عياش ومعي أحمد ابني فانتخبت عليه أحاديث فلما حدثنا بها وقمنا قال أبو بكر بن عياش لإنسان تدري من انتخب هذه الأحاديث انتخبها رجل إردخل⁽⁵⁾، الإردخل: الضخم، يريد أنه في العلم والمعرفة بالحديث ضخم كبير⁽⁶⁾، وحديثه شفاء: قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: «عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم؛ حديثه شفاء»⁽⁷⁾.

والديباج الخسرواني: قال الدوري: سمعت يحيى يقول: «كان جرير إذا حدث عن الأعمش قال: «هذا الديباج الخسرواني»»⁽⁸⁾.

والخلاصة في المراتب:

أنّ المُحدّثين قسّموا الأحاديث إلى مراتب متفاوتة بحسب قوّة الرّاوي، وقوّة الإسناد وذلك لأنّ لكل مرتبة خاصيّة ومزيّة عن المرتبة التي تليها، وذلك للتّرجيح عند التّعارض فيقدّم الحديث الذي رواه ثقة ثقة، على الحديث الذي رواه الصدوق، والذي هو خفيف الضّبط مثلاً. أمّا بخصوص الأحاديث الضّعيفة، فإنّ الحديث الضّعيف إذا كان الضّعف حصل بسبب الضّبط، وكذلك إذا كان الضّعف في الإسناد، كالمرسل، والمعضل وغيره، فإنّ مجموع طرق الحديث للرّاوي يقوّي بعضها بعضاً، فإنّ الحديث الضّعيف إذا سلم من الطّعن في العدالة فإنّه ينجبر إذا وجد له طرق تقويه

(1) تذكرة الحفاظ، 215.

(2) تاريخ بغداد، 332/14.

(3) نفس المصدر، 230/9.

(4) لسان العرب، 232/5.

(5) تاريخ يحيى ابن معين، 469/3.

(6) لسان العرب، 13/11.

(7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 17/5.

(8) تاريخ ابن معين، 432/3.

على مذهب جمهور المحدثين من أهل العلم بالحديث، كما نقلت ذلك في التمهيد، فإن الضعف الحاصل في الضبط، إذا وجد له طريق آخر يقويه في المرتبة كالاسال، أو الإبهام في السند، والإنقطاع بسبب جهالة الراوي أو ضعف في الضبط أيضاً يصبح الحديث بذلك صحيح بمجموع طرقه، لا بذاته.

ولذلك من فوائد معرفة مراتب الضعف، أن الحديث يرتقي من الضعف إلى الصحيح إذا جاء ما يعضده من الأحاديث والطرق الأخرى الضعيفة مثله ما لم تكن في العدالة، كما هو معلوم عند المحدثين.

الفصل الثاني: الجرح والتعديل بالإشارة المفردة والمقرؤنة بغيرها

المبحث الأول: الجرح والتعديل بالإشارة المفردة

استعمل أئمة الجرح والتعديل ألفاظاً مُتعددة في بيان أحوال الرواة على مر العصور منها ما كانت مُتداولة بينهم وظاهرة، ومنها ما كانت خاصة عند بعضهم كما مرّ بنا في مباحث المصطلحات، كذلك استخدموا حركات وإشارات متباينة لبيان أحوال الرواة منها ما تكرر وتعدّد في مواطن، ومنها أيضاً ما كان خاصاً عند بعضهم كما هو الحال في الألفاظ.

فتناول مبحث الجرح والتعديل بالإشارة مطلبين: الأول: تناول الإشارة باليد، وما في حكمها، والمطلب الثاني: تناول الإشارة بالرأس وما في حكمها.

المطلب الأول: الإشارة باليد وما في حكمها

إشارة تحريك اليد: تحريك اليد من أكثر الأساليب استعمالاً في الجرح والتعديل بالإشارة عند بعض النقاد في بيان أحوال بعض الرواة، وقد تباينت معاني تلك الإشارات بحسب حال الناقد، وحال الراوي في ذلك على أحوال، فقد يفهم منها أحياناً عدم الوقوف على حال الراوي أو تضعيفه، أو أن حديثه المعروف الذي يوافق الثقات، والمُنكر الذي يخالف فيه الثقات، وقد يدل أحياناً على الجرح الخفيف، وقد يدل أحياناً أخرى على الجرح الشديد أيضاً، إلا أن هذا الأسلوب يستعمله النقاد في جرح الضعفاء المعروفين بشيء من الفضل والمروءة، من باب كسو الجرح لطفه، فلا ينطقون بألفاظ في تجريحه ويكتفون بالإشارة .

استعمل هذا الأسلوب من النقاد في تبيين أحوال الرواة منهم يحيى ابن سعيد القطان وعلي بن المديني، وكان ابن المديني تأثر بهذا الأسلوب من شيخه ابن القطان، حيث نُقل عنه الكثير من هذا الأسلوب، وكذلك استعمل هو أيضاً هذا الأسلوب، وكذلك أحمد بن حنبل، قال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد- القطان - وذكر عمر بن

الوليد الشنّي⁽¹⁾، فقال: بيده يحرّكها كأنه لا يقوّيه، قال علي: فاسترجعت أنا، فقال: مالك؟ قلت: إذا حرّكت يدك فقد اهلكته عندي، قال: ليس هو عندي ممّن أعتد عليه، ولكنّه لا بأس به⁽²⁾. ولهذا فهم الحافظان الحافظ الذهبي، والحافظ ابن حجر هذه الإشارة من ابن القطّان أنّها للتّضعيف، حيث قال الذهبي: لئنه يحيى القطّان⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: ولئنه يحيى القطّان⁽⁴⁾، وعن عبد الله بن علي ابن المديني، قال: سألت أبي، عن إسحاق بن نجيج الملطي⁽⁵⁾، فقال: بيده هكذا، أي ليس بشيء وضعفه وقال عبد الله في موضع آخر: سمعت أبي يقول: إسحاق بن نجيج الملطي روى عجائب وضعفه⁽⁶⁾.

ويُفهم من هذه الإشارة تضعيفه للراوي، بدليل أنّ ابنه نقل عنه في موضع قال: سمعتُ أبي يقول: روى عجائب وضعفه، فهذا يُعدّ تفسيراً من ابنه زيادة على اللفظ، فهو تصريحاً بيناً أنّها للتّضعيف في حال هذا الراوي، وقوله عنده عجائب أي أنّه يأتي بروايات يرويها عن الثقات، ولم تثبت عنهم، وهذا إمّا لضعفه وعدم ضبطه، وإمّا أنّه يضع الأحاديث عن الأثبات، وبذلك كله لا يُعتبر بقوله، ولا يُثق بروايته.

قال أحمد بن حنبل: قلت لإسماعيل: «يا أبا بشر⁽⁷⁾، إنّ الثّقفيّ عبد الوهاب⁽⁸⁾، يقول: عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر بن زيد، قال إسماعيل: أيوب، عن عمرو، عن رجل، عن جابر بن زيد؟ وحرّك إسماعيل يده يميناً وشمالاً، ولم يعبأ به»⁽⁹⁾.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألته- يعني أباه- عن فرقد السبخي، فحرّك يده، كأنّه لم يرضه⁽¹⁰⁾، وقال في موضع آخر: سألت أبي عن فرقد السبخي، فقال: «ليس

(1) عمر بن الوليد الشنّي العنّدي من عبد القيس: كنيته أبو سلمة من أهل البصرة يروي عن يونس بن عبيد والبصريين روى عنه وكيع، الثقات، لابن حبان، 443/8.

(2) الجرج والتعديل، لابن أبي حاتم، 139/6.

(3) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 230/3.

(4) تعجيل المنفعة، 50/2.

(5) إسحاق بن نجيج الملطي: أبو صالح وقيل: أبو يزيد، كان يسكن بغداد، وحدث عن: هشام بن حسان، وعطاء الخراساني، وابن جريج، وأبي المنيب العتكي، وعبد العزيز بن أبي رواد، تاريخ بغداد، 329/7.

(6) تاريخ بغداد، 329/7.

(7) هو الإمام أبو بشر إسماعيل: بن إبراهيم بن شهم بن مقسم الأسدي، أسد خزيمية، مولا هم البصري، أصله كوفي ويقال له: ابن عليّة، سمع جماعات من التابعين، توفي سنة أربع وتسعين ومائة، تهذيب الأسماء واللغات، 120/1.

(8) الحافظ الثّقفيّ: عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصّلت أبو محمّد الثّقفيّ البصريّ الحافظ أحد الأئمّة قال ابن معين وابن المدينيّ ثقة وقال العجليّ ثقة، قد اختلط قبل موته بثلاث سنين، الوافي بالوفيات، 205/19.

(9) العلل ومعرفة الرجال: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ) تح: وصي الله بن محمد عباس، د/ن: دار الخاني، الرياض، ط: الثانية، 1422هـ - 2001م، 539/2.

(10) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، 497/2.

هُوَ بَقْوِي فِي الْحَدِيثِ قُلْتُ: هُوَ ضَعِيفٌ، قَالَ: لَيْسَ هُوَ بِذَلِكَ»⁽¹⁾، وفي هذا دليل على تضعيف الإمام أحمد للراوي بهذه الإشارة، كما ظهر ذلك واضحاً من سؤال ابنه له عن هذا الراوي في موضع آخر فأجاب: ليس هو بذلك، السري بن يحيى⁽²⁾، سئل عنه- أحمد بن حنبل-، فقال: «كان رجلاً كاتباً وحرّك يده»⁽³⁾، سئل يحيى، - يحيى ابن معين - عن جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ⁽⁴⁾، فقال: «بِيَدِهِ، لَمْ يُضَعِّفْهُ، وَلَمْ يُنَبِّئْتَهُ»⁽⁵⁾. ويُفهم من هذا أنّ يحيى بن معين لم يستعمل حركة اليد هنا في هذا الراوي للتضعيف بدليل أنّه في موضع آخر قال في هذا الراوي: أنّه ثقة... فقد روى ابن عدي: عن، يحيى- ابن معين - يقول: جَعْفَرُ الْأَحْمَرِ الْكُوفِيُّ ثِقَةٌ⁽⁶⁾.

الحسين" بن زيد بن علي بن الحسين⁽⁷⁾، قال ابن أبي حاتم، قلت لأبي: ما تقول فيه؟ فحرّك بيده وقلّبها، يعني يعرف وينكر، وقال ابن عدي: أرجو أنّه لا بأس به، إلّا أنّي وجدّته في حديثه بعض التكررة، روى له بن ماجه حديثاً واحداً في الجنائز. قلت: روى عنه علي بن المديني وقال: فيه ضعف، وقال ابن معين: لقيته، ولم أسمع منه، وليس بشيء⁽⁸⁾.

وهذه الإشارة تدلّ هنا على تضعيف ظاهر، وإن لم يبلغ بصاحبها حد التّرك، حيث فسّرها ابنه بقوله: (تعرف وتكر)، أي: له أحاديث تُعرف موافقة للثقات، وأحاديث أخرى مخالفة للثقات.

إشارة الإيماء باليد: وممّن استعمل هذا الأسلوب في توضيح حال بعض الرواة، بل ربّما كان أكثرهم استعمالاً لها هو الإمام أبو زرعة الرّازي، فقد جرّح بها طائفة من الرواة الضّعفاء، وغالباً ما كان يُقرن مع أسلوبه هذا عبارة توضيحية تُبيّن مُرادَه، وأحياناً يشرح أسلوبه في الحركة ومُرادَه منها أخصّ تلاميذه سعيد بن عمر البرذعي، وابن أبي حاتم الرّازي. قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبا زرعة عن سعيد بن أبي سنان أبي مهدي⁽⁹⁾، فأوماً بيده إنّهُ ضعيف⁽¹⁾.

(1) نفس المصدر، 384/1.

(2) سري بن يحيى بن السري التميمي كوفي: أبو عبيدة ابن أخي هناد بن السري روى عن قبيصة وأبي غسان وعثمان بن زفر لم يقض لنا السماع منه وكتب اليينا بشيء من حديثه وكان صدوقاً، الجرح والتعديل، 285/4.

(3) بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، 60/1.

(4) جعفر ابن زياد الأحمر الكوفي صدوق يتشبع من السابعة مات سنة سبع وستين، تقريب التهذيب، 140/1.

(5) الضّعفاء: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت: 322هـ) تح: الدكتور مازن السرساوي، د/ن: دار ابن عباس - مصر، ط: الثانية، 2008م، 503/1.

(6) الكامل في ضعفاء الرجال، 374/2.

(7) الحُسَيْنُ بن زيد بن عَلِيِّ بن الحُسَيْنِ: بن عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ الزَيْدِيُّ الْكُوفِيُّ الْمَدْنِيُّ، كَانَ بَقِيَّةَ أَهْلِ بَيْتِهِ تَوْفِي فِي حُدُودِ التَّسْعِينَ وَالْمِائَةِ، الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ، 227/12.

(8) تهذيب التهذيب، 339/2.

(9) سَعِيدُ بن سِنَانِ الْكِنْدِيِّ: من أهل الشّام من حمص كنيته أَبُو الْمُهْدِيِّ يَرْوِي عَنْ أَبِي الرَّاهِرِيِّ روى عنه أهل الشّام مُنْكَرُ الْحَدِيثِ لَا يُعْجَبُنِي الْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا أَنْفَرَدَ مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَمِائَةَ، كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ، لابن حبان، 322/1.

فرقد بن يعقوب السَّبْخِي أبو يعقوب البصري قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فحرّك يده كأنه لم يرضه(2).
 قيل لأحمد بن صالح: فخالد بن يزيد بن صبيح(3)، إنّه أرفع من هؤلاء وأنبل؟
 فشّد يده وقال: نعم، ورأيت مذهب أحمد بن صالح أنّه أنبل من هذين، يعني: خالد بن يزيد بن أبي مالك(4)، والحسن بن يحيى الخشني(5)،(6).

إشارة نفض يده:

تدلّ هذه الإشارة على الجرح الشّدِيد في الرّاي، وقد استعمل هذا الأسلوب في التّضعيف، أحمد بن حنبل، فقد جاء عنه... قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال بن وارة(7)، يا أبا عبد الله- يقصد أحمد بن حنبل- رأيت مُحَمَّد بن حميد(8)، قال: نعم، قال كيف رأيت حديثه؟ قال: إذا حدّث عن العرّاقيين يأتي بأشياء مُسنّقيمة، وإذا حدّث عن أهل بلده، مثل إبراهيم بن المختار(9). وغيره أتى بأشياء لا تعرف لا تدري ما هي؟ قال: فقال أبو زرعة، وابن وارة: صحّ عندنا أنّه يكذب، قال: فرأيت أبي بعد ذلك إذا ذكر بن حميد نفض يده(10).

قال أبو عبد الله: - أحمد بن حنبل-: حدّثنا عبد الحميد بن عبد الرّحمن الحماني، وكان صدوقاً قلت: فابنه؟ قال: لا أدري، ثمّ نفض يده في وجهي غير مرّة يدفعه(11).

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 29/4.

(2) تهذيب التهذيب، 263/8.

(3) خالد بن يزيد بن صبيح: أبو هاشم المزي قاضي البلقاء ثقة، روى القراءة عن عبد الله بن عامر، روى القراءة عنه الوليد بن مسلم، توفي سنة ست وستين ومائة. غاية النهاية في طبقات القراء، 269/1.

(4) خالد بن يزيد بن أبي مالك اليمشقي: يروي عن أبيه روى عنه هشام بن خالد الأزرق كان صدوقاً في الرواية ولكنه كان يخطئ كثيراً وفي حديثه مناكير، مات سنة خمس وثمانين ومائة، كتاب المجروحين، لابن حبان، 284/1.

(5) الحسن بن يحيى الخشني: أبو عبد الملك مناهل دمشق يروي عن هشام بن عروة روى عنه الهيثم بن خارجة، منكر الحديث جدا يروي عن الثقات مالا أصل له وعن المتقين مالا يتابع عليه، كتاب المجروحين، لابن حبان، 235/1.

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 195/8.

(7) مُحَمَّد بن مسلم: بن عثمان بن عبد الله الرازي: أبو عبد الله بن وارة الحافظ، مات بالري في سنة خمس وستين ومئتين، تهذيب الكمال في الرجال، 444/26.

(8) مُحَمَّد بن حميد الرازي: مات سنة ثمان وأربعين ومائتين/ كتاب المجروحين، لابن حبان، 303/2.

(9) إبراهيم بن المختار التيمي: أبو إسماعيل الرازي الخواري: يقال له: حبوية، كنيته أبو إسحاق، ويقال أبو محمد، مات سنة ثمانين ومائة/ اكمال تهذيب الكمال، 288/1.

(10) كتاب المجروحين، لابن حبان، 304/2.

(11) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 422/31.

قال أبو القاسم بن أخي أبي زرعة: «سألت أبا زرعة، عن محمد بن حميد، فأومى بإصبعه إلى فمه، فقلتُ له: كان يكذب، فقال برأسه: نعم»⁽¹⁾.

المطلب الثاني: حركة بالرأس وما في حكمها

أسلوب تحريك الرأس هذا أحد الأساليب التي استعملها النقاد في بيان حال بعض الرواة، وقد جاءت عن بعض الأئمة في أحوال متفرقة، وبألوان مختلفة، وتحتل أكثر من معنى، فقد يفهم منها أحياناً الجرح من جهة اللفظ، أو الطعن في العدالة، أو تليين الراوي أو الجرح الشديد، أو التعجب من حال الراوي، وقد استعمل طائفة من النقاد هذا الأسلوب في نقدهم للرواي، منهم يحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المدني، وأحمد بن حنبل وأبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي.

قال علي بن المدني، «ذكرنا ليحيى، -ابن سعيد القطان- القاسم بن عوف الشيباني⁽²⁾. قال: قال شعبة: دخلت عليه فحرّك رأسه، قلتُ ليحيى: ما شأنه؟ قال: فجعل يحيد، فقلتُ: ضعّفه في الحديث؟ فقال: لو لم يُضعّفه لروى عنه»⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة، عن يعقوب بن كاسب⁽⁴⁾، فحرّك رأسه، قلتُ: كان صدوقاً في الحديث، قال: هذا، وقال: في حديث رواه يعقوب: قلبي لا يسكن على ابن كاسب⁽⁵⁾، والحسين بن واقد المروزي»⁽⁶⁾.

قال الذهبي في ترجمته: «استنكر أحمد بعض حديثه، وحرّك رأسه، كأنه لم يرضه»⁽⁷⁾.

قال البرذعي⁽⁸⁾: «سألت أبا زرعة، عن سلام الطويل⁽¹⁾، حرّك رأسه كالمتعجب من ذكرى له، كان سلاماً عنده في موضع لا يذكر، ومرّ بحديث في كتابنا عنه، عن قبيصة عن سلام، فأمر أن يضرب عليه، وقال: سلام ما نضع به؟»⁽²⁾.

(1) تهذيب التهذيب، 130/9.

(2) القاسم بن عوف الشيباني: البكري، توفي سنة خمس وعشرين ومائتين، خلاصة تهذيب التهذيب الكمال في أسماء الرجال: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (ت: 923هـ) تج: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر، بيروت، ط: الخامسة، 1416هـ، 313/1.

(3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 115/7.

(4) يعقوب بن كاسب: بمكة، قال زكريا بن يحيى الحلواني: رأيت أبا داود السجستاني قد جعل حديث يعقوب بن كاسب وقايات على ظهور كتبه، فسألته عنه، فقال: رأينا في مسنده أحاديث أنكرناها فطالبناه بالأصول فدافعنا، مات: سنة إحدى وأربعين ومائتين، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 451/4.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 206/9.

(6) الحسين بن واقد المروزي: عن ابن بريده وغيره، وعنه ابن المبارك، وعلي بن الحسن بن شقيق، وابناه: علي والعلاء، ولي قضاء مرو، وكان يحمل حاجته من السوق، مات سنة سبع أو تسع وخمسين ومئة، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 502/1.

(7) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 549/1.

(8) سعيد بن عمرو بن عمار أبو عثمان الأزدي: البردعي، الحافظ، سمع بدمشق أبا زرعة الدمشقي وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تاريخ دمشق، 259/21.

الحسن بن أبي الحسن يسار أبو سعيد البصري، قال ابن أبي حاتم: لم يسمع - يعني الحسن- من عائذ بن عمرو(3)، حرّك رأسه، وما رآه وما سمع منه شيئاً(4). قال ابن أبي حاتم: قال أبي: «سألني محمد بن مسلم، فقال: تعرف أحداً روى عن أبي الأبييض(5)، عن أنس، غير ربيعي؟ فقلت له: نعم، روى عنه إبراهيم بن أبي عبلة(6)، حرّك رأسه(7)، وقال البرذعي: وسألته- أبا زُرعة- عن سيف بن مُحَمَّد(8)، قال: سيف، وحرّك رأسه(9). وحركة الرأس مع التّعجب عند أبي زُرعة تدلّ على ضعف الرّاي وتجريحه عنده بهذا الأسلوب، بدليل أنّ كل من ترجم لسيف بن محمد هذا حكموا عليه بالإتهام بالكذب، وأنّه يكذب، وهذا أشدّ أنواع التّجريح فيه...
التّعديل بالإشارة:

النّضر بن شميل(10)، شيخ أهل مرو، قال إبراهيم بن شمّاس(11): «سألْتُ وكيعاً عنه فتغيّر وجهه ورفع حاجبيه، ثم قال: إنّ له مشيخة شبه الرّضا به(12)»، وقال ابن عدي:

- (1) سلام بن سلم، ويُقال: ابن سليم، ويُقال: ابن سُلَيْمان. والصواب ابن سلم، التميمي السعدي، أبو سُلَيْمان، ويُقال: أبو أيوب، المدائني. خراساني، وهو سلام الطويل، مات سنة سبع وسبعين ومئة، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 277/12.
- (2) سوالات البرذعي لأبي زُرعة الرازي، 280/1.
- (3) عائذ بن عمرو المُزنيّ: من مزينة مُضر من أصحاب الشّجرة يُقال له الأشجّ العبديّ مات في إمارة يزيد بن معاوية بالبصرة وصى عليه أبو بَرزة وداره بالبصرة باقية إلى اليوم في مزينة، الثقات، لابن حبان، 3/313.
- (4) إكمال تهذيب الكمال، 84/4.
- (5) أبو الأبييض العبسي الشامي: من بني زهير بن جذيمة، قتل قال الليث وفي سنة ثمان وثمانين، تاريخ دمشق، 7/66.
- (6) إبراهيم بن أبي عبلة واسم أبي عبلة: شمر بن يقطان بن عامر بن عبد الله بن المرتحل العقيليّ الشّامي يروي عن أنس بن مالك وواثلة، مات سنة ثنتين وخمسين ومائة بفلسطين، الثقات، لابن حبان، 4/11.
- (7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 6/293.
- (8) سيف" بن محمد الثوري: بن أخت سفيان الثوري كوفي نزل بغداد روى عن خاله وعن الأعمش ومنصور وهشام بن عروة، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: لا يكتب حديثه ليس بشيء كان يضع الحديث، تهذيب التهذيب، 4/296.
- (9) سوالات البرذعي لأبي زُرعة الرازي، 178/1.
- (10) النضر بن شميل المروزي: وهو من أهل البصرة من بني مازن، وكان ثقة إن شاء الله صاحب حديث، ورواية للشعر ومعرفة بالنحو وبأيام الناس، وتوفي بخراسان سنة ثلاث ومائتين، الطبقات الكبرى، لابن سعد، 7/263.
- (11) إبراهيم بن شمّاس السمرقندي: أبو إسحاق يزوي عن بن المبارك روى عنه مُحَمَّد بن عليّ بن الحسن بن شقيق وأهل بلدّه وكان متقناً قتل يوم الإثنين ودفن يوم الأربعاء سنة إحدى وعشرين ومائتين، الثقات، لابن حبان، 8/69.
- (12) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 4/258.

«وَرَوْحُ بِنِ عَطَاءٍ(1)، هَذَا لَهُ غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَمَا أَرَى بِرَوَايَاتِهِ بِأَسَاءَ، وَالَّذِي أَنْكَرَ عَلَيْهِ مِمَّا يَخَالِفُ فِي أُسَانِيدِهِ، فَلَعَلَّهُ سَبَقَهُ لِسَانُهُ أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ، فَأَمَّا ضَعْفُ بَيِّنٍ فِي حَدِيثِهِ وَرَوَايَاتِهِ فَلَا يَتَّبِعِينَ، عَلَى أَنَّ النَّضْرَ بْنَ شُمَيْلٍ مَعَ جَلَالَتِهِ، وَأَبَا دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ وَغَيْرَهُمَا قَدْ حَدَّثُوا عَنْهُ»(2).

وفي هذا الأسلوب تعديلاً من وكيع، فقد ذكره بما يُحمد عليه بالثناء الجميل، وهو قوله: إِنَّ لَهُ مَشِيخَةً شَبَهَ الرَّضَا. وكذلك ذكر ابن عدي بالتعديل حيث ذكره في موضع الثناء والرفعة في الرد على من رد رواية روح بن عطاء بقوله: أَنَّ النَّضْرَ بْنَ شَيْمِيلٍ مَعَ جَلَالَتِهِ... حَدَّثُوا عَنْهُ. واستعمل سُفْيَانُ الثُّورِيُّ بعض الإشارات في تعديل الراوي، ومن ذلك كما جاء عنه. قَالَ سُفْيَانُ الثُّورِيُّ: «حَدَّثَنِي الْمِيزَانُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ(3)، وَقَالَ بِيَدِهِ: هَكَذَا كَأَنَّهُ يَزِنُ، حَدَّثَنِي الْمِيزَانُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ»(4).

المبحث الثاني: الجرح والتعديل بالإشارة المقرونة

تناول هذا المبحث الجرح والتعديل بالإشارة المقرونة في مطلبين:
المطلب الأول: تناول الإشارة المقرونة بإشارة، والمطلب الثاني: تناول الإشارة المقرونة بالكلام.

المطلب الأول: الإشارة المقرونة بإشارة

الإشارة باليد إلى اللسان:

هذه الإشارة وهي إشارة اليد مع اللسان استعملها بعض النقاد، في الجرح الشديد للراوي ومُرَادِهِمْ مِنْهَا فِي الرَّاوي الَّذِي لَا يَتَحَرَّزُ عَنْ لِسَانِهِ، وَهِيَ كِنَايَةٌ عَنِ الْكُذْبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَهِيَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الرَّاوي يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ هَذِهِ

-
- (1) روح بن عطاء بن أبي ميمونة: من أهل البصرة يروي عن أبيه روى عنه روح بن عبادة والعراقيون وقد سمع عطاء بن أبي ميمونة أنسا وكان روح يخطئ، الثقات، لابن حبان، 305/6.
 - (2) الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث، 56/4.
 - (3) عبد الملك بن أبي سليمان: العرزمي الفزاري مولى لهم، ويكنى أبا عبد الله، واسم أبي سليمان ميسرة، اجتمعوا على أنه توفي في العاشر من ذي الحجة سنة خمس وأربعين ومائة، في خلافة أبي جعفر، وكان ثقة مأمونا ثبناً، الطبقات الكبرى، 337/6.
 - (4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 324/18.

الإشارة باليد إلى اللسان أبو زرعة الرازي وكانت خاصة به، ومُراده أنّ هذا الراوي يكذب في الحديث كما بيّن ذلك مُرده تلميذه البردعي، فقد جاء عنه هذا.

قال البردعي: «قلتُ لأبي زرعة: رباح بن عبد الله⁽¹⁾، فقال: كان أحمد بن حنبل يقول: - وأشار أبو زرعة بيده إلى لسانه -، أي أنّه كذاب، ثم قال لي أبو زرعة: منكر الحديث يحدث عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: "بئس الشعب جِياد، لا أصل له عندي⁽²⁾».

أوماً إلى فيه: الإيماء في اللغة: الإشارةُ بالأعضاءِ كالرأسِ واليَدِ والعَيْنِ وَالْحَاجِبِ، ... يُقَالُ أَوْمَأْتُ إِلَيْهِ أَوْمِئُ إِيْمَاءً، وَأَوْمَأْتُ لُغَةً فِيهِ⁽³⁾.

أمّا عند المُحدّثين فيراد بها أنّ هذا الراوي لا يتحرّز عن لسانه في أعراض النَّاسِ، أو مُبتلى بشرب الخمر، أو أنّ هذا الراوي يكذب في الحديث، وقد جاء هذا النوع من الإشارة عن أحمد بن حنبل، وأبي زرعة الرازي، وقد استخدم هذا النوع أحمد بن حنبل في تضعيف طائفة من الرواة.

قال عبدُ الملِكِ بنُ عبدِ الحميد⁽⁴⁾: «سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقول: عمرو بنُ بَرَقٍ⁽⁵⁾. لهُ أشياءٌ مناكيرُ، ومعمّرٌ قد روى عنه، وكان عنده لا بأسَ به، وكانت له علةٌ، ثم أشار أبو عبد الله بيده إلى فيه، أي يثرب⁽⁶⁾».

قال ابن أبي حاتم: «سمعتُ أبا زرعة، وذكر عثمان البري⁽⁷⁾، فأوماً إلى لسانه وقبض عليه، فقلت: يقول أبي: كذاب، قال: هو مثل أبي جرّي⁽⁸⁾»،⁽⁹⁾.

(1) رباح بن عبد الله بن عمر العمري القرشي: قال لي ابن معين، حدّثنا هشام بن يوسف عن رباح عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رَفَعَهُ بئس الشعبُ شعبٌ جيادٍ تخرُجُ منه الدابةُ، ولا يُتابعُ عليه، الكامل في ضعفاء الرجال، 109/4.

(2) سوالات البردعي لأبي زرعة الرازي، 105/1.

(3) النهاية في غريب الحديث، 81/1.

(4) عبد الملِك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون: بن مهران الجزري الرقي: أبو الحسن الميموني، صاحب أحمد بن حنبل، مات سنة أربع وسبعين ومنتين، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 334/18.

(5) عمرو بن عبد الله بن الأسوار اليماني: يقال له: عمرو بن برق روى عن عكرمة، وعنه معمر قال معمر: فذكرت حديثه لأيوب فلم ينكر ذلك قال معمر: لم أراه حمل إلا ما حمل الفقهاء، تهذيب التهذيب، 61/8.

(6) الضعفاء الكبير للعقيلي، 259/3.

(7) عثمان بن مقسم البري أبو سلمة الكندي البصري: أحد الأئمة الأعلام على ضعف في حديثه، روى عن منصور وقتادة والمقبري، وقال أحمد حديثه منكر وقال الجوزجاني: كذاب وقال النسائي والدارقطني متروك، لسان الميزان، 156/4.

(8) نصر بن طريف أبو جزى القصاب الباهلي بصري: يروي عن قتادة قال يزيد بن هارون: تاب في مرضه من احاديث ادعاهم عمرو بن دينار فلما استقل عاودها وقال أحمد: لا يكتب حديثه/ الضعفاء والمتروكون: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ) تح: عبد الله القاضي، د/ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1406هـ، 159/3.

(9) الجرح والتعديل، لأبن أبي حاتم، 169/6.

عن أحمد بن عبد الله الأصبهاني⁽¹⁾، قال: «لقيت عبد الله بن أحمد بن حنبل، فقال: أين كنت؟ فقلت: في مجلس الكديمي⁽²⁾، قال: لا تذهب إلى ذاك، فإنه كذاب، فلما كان في بعض الأيام مررتُ به، وإذا عبد الله يُكتب عنه، فقلت: يا أبا عبد الرحمن؟ أليس قلت: لا تكتب عن هذا فإنه كذاب؟ قال: فأوماً بيده إلى فيه أن أسكت؛ فلما فرغ وقام من عنده، قلت: يا أبا عبد الرحمن؛ أليس قلت: لا تكتب عنه؟ قال: إنما أردت بهذا أن لا يجيء الصبيان فيصير واقعنا في الإسناد واحد، وإنما هو يحيى الموتى؛ أسانيد قد مات أصحابها منذ سنين»⁽³⁾.

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة، عن سلم بن سالم البلخي⁽⁴⁾، قلت: كيف كان في الحديث؟ قال: لا يُكتب حديثه، كان مرجئاً وكان لا - وأومئ بيده إلى فيه - يعني لا يصدق⁽⁵⁾، قال البردعي: وأما إبراهيم بن موسى فسمعتَه غير مرّة، وأشار أبو زرعة إلى لسانه، يُريد الكذب»⁽⁶⁾.

قال البردعي: «شهدته- أبا زرعة- ذكر عبد الله بن أبي بكر المقدم⁽⁷⁾، فأوماً بيده إلى فيه - أي الكذب -، كنت أمرُّ به، فلم أكتب عنه شيئاً قط⁽⁸⁾، سئل عباس الغنبري⁽⁹⁾. عن النضر بن سلمة، فأشار إلى فمه، قال ابن عدى: أراد أنه يكذب»⁽¹⁰⁾.

الضرب باليد على الضرس:

هذا النوع من الإشارة استعمله جرير بن حازم من الأئمة النقاد في بعض الرواة، وهو أحد أساليب الجرح، ومُراده من ذلك التوقف عن التّحديث لحضور إنسان لا يُريد أن

(1) أحمد بن عبد الله الأصبهاني: أبو العباس الكاتب: ولي الوزارة للإمام المقتفي سنة إحدى وثلاثين وثلاث مائة فأقام فيها واحداً وخمسين يوماً قال هلال بن الصائبي وكان في غابة الرقاعة وسقوط المروءة وثوفي سنة ثمان وثلاثين وثلاث مائة، الوافي بالوفيات، 78/7.

(2) مُحَمَّد بن يونس بن موسى أبو العباس الكديمي البصري: اتهم بوضع الحديث وبسرقة وادعى رؤية قوم لم يرههم ورواية عن قوم لا يعرفون وترك عامة مشايخنا الرواية عنه / الكامل في ضعفاء الرجال، 553/7.

(3) سوالات حمزة بن يوسف السهمي: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت: 427هـ) تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، د/ ن: مكتبة المعارف - الرياض، ط: الأولى، 1404هـ - 1984م، 277/1.

(4) سلم بن سالم البلخي: ويكنى أبا محمد، وكان مرجئاً ضعيفاً في الحديث؛ ولكنه كان صارماً يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وكانت له رئاسة بخراسان فبعث إليه هارون أمير المؤمنين فأقدمه عليه، فحبسه فلم يزل محبوساً إلى أن مات هارون، ثم أخرجه محمد بن هارون حين ولي الخلافة من سجن الرقة، فقدم بغداد فأقام بها قليلاً، ثم خرج إلى خراسان فمات بها، الطبقات الكبرى، لابن سعد، 264/7.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 276/4.

(6) سوالات البردعي لأبي زرعة الرازي، 107/1.

(7) عبد الله بن أبي بكر المقدمي: أخو مُحَمَّد بن أبي بكر من أهل البصرة يروي عن حماد بن زيد حدثنا عنه الحسن بن سفيان كان يخطئ مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، الثقات، لابن حبان، 257/8.

(8) سوالات البردعي لأبي زرعة الرازي، 191/1.

(9) تقدّمت ترجمته ص: 193.

(10) الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث، 271/8.

يُحَدِّثُهُ بِحَدِيثِهِ... كان جرير بن حازم يحدِّث (1)، إذا جاءه إنسان لا يشتهي أن يحدِّثه، ضرب بيده إلى ضرسه، وقال: «أوه» (2).

تَغْطِيَةُ الرَّأْسِ: قد يقع في هذا الأسلوب من النَّاقِدِ في مجلس فيه شيخ ضعيف كي لا يظهر أنَّ حال هذا الشيخ قوي، وحتى لا يتكلَّم فيه لوجود ذلك الشَّيْخِ عنده؛ فقد كان يستعمل هذا الأسلوب أيوب السَّخْتِيَانِي فِيمَا نُقِلَ عَنْهُ... عن معمر عن أيوب- السَّخْتِيَانِي- قال: «كنت أتى عمرو بن شعيب، فأعطى رأسي حياءً من النَّاسِ» (3).

فَعَوَجُ فَمِهِ: هذه الإشارة تُفِيدُ تَضْعِيفَ الرَّأْيِ، وهذا النَّوعُ من الأسلوب خاصٌّ بيحي بن سعيد القَطَّانِ، وأحمد بن حنبل، حيث لم يُعْلَمَ من استخدمه من النَّقَّادِ غيرهم، ويُريدون به تَضْعِيفَ الرَّأْيِ كما وضَّحه عن علي بن المديني تلميذه، ونُقِلَ عن أحمد بن حنبل ابنه عبد الله... فقد جاء عن يحيى بن سعيد القَطَّانِ، في زياد أبو عَمْرٍ البصري (4)، قيل ليحيى: «إنَّ عبد الرَّحْمَنِ- ابن مهدي - زعم أنَّ زياد أبا عَمْرٍ كان ثبناً، فعَوَجَ يَحْيَى فَمِهِ، وقال: كان شيخاً لا بأس فأما في الحديث فلا» (5).

قَالَ عَلِيٌّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «كنت إذا ذكرت: غندراً» (6).

ليحيى عَوَجَ فَمِهِ، وَكَانَ يُضْعِفُهُ (7).

قال الباجي: ي «رُيدَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ يُضْعِفُهُ فِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ» (8).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لما مرَّ حديث موسى بن عبيدة (9)، عن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هذا متاع موسى بن عبيدة، وضَمَّ فَمَهُ وَعَوَّجَهُ، ونَفَضَ يَدَهُ، وَقَالَ: «كَانَ لَا يَحْفَظُ الْحَدِيثَ» (10).

(1) جرير بن حازم: أبو النصر الأزدي البصري: أحد الأئمة الكبار الثقات، وبعضهم عدّه من صغار التابعين، وروى عنه عن أبي الطفيل، وقد صح عنه أنه شهد جنازة أبي الطفيل بمكة، وروى عن طاووس، والحسن، وابن سيرين، وأبي رجا العطاردي، وخلق، توفى سنة سبعين ومائة، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 390/1.

(2) سير أعلام النبلاء، 537/6.

(3) الجرح والتعديل، 238/6.

(4) زياد أبو عمر بصري: ضعفه يحيى، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي، 298/1.

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، 140/4.

(6) غندر: واسمه محمد بن جعفر، ويكنى أبا عبد الله. مولى لهذيل، وكان ثقة إن شاء الله، مات بالبصرة سنة أربع وتسعين ومائة، في خلافة محمد بن هارون، الطبقات الكبرى، لابن سعد، 216/7.

(7) تهذيب التهذيب، 98/9.

(8) التَّعْدِيلُ وَالتَّجْرِيحُ لِمَنْ خَرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، 323/2.

(9) موسى بن عبيدة بن نسطاس الرَبِذِيُّ: أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ وَقَدْ قِيلَ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ بْنُ نَشِيطِ كَنْبَتِهِ أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ يَرُوي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ رَوَى عَنْهُ الْعَرَّاقِيُّونَ وَأَهْلُ بَلَدِهِ مَاتَ بِالرَّبَذَةِ وَقَدْ قِيلَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً، كتاب المجروحين، لابن حبان، 234/2.

(10) الكامل في ضعفاء الرجال، 45/8.

التقنع: وهذا النوع من الحركات كان يستعمله سُفيان الثوري، مع ابن مجاهد(1)، كما جاء ذلك عنه... كَانَ الثَّورِيُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ مُجَاهِدٍ جَاءَ مُتَّقِنًا، ثُمَّ قَامَ خَلْفَهُ كَأَنَّهُ نَائِمٌ، وَقَدْ أَمَرَ إِسْنَانًا أَنْ يَسْأَلَهُ(2).

التكلح: كَلَح: الكَلُوح: تَكَثَّرَ فِي عِبُوسٍ؛ الكَلُوح، والكَلَاح بدو الأسنان عند العبوس، كَلَح يَكْلَح كَلُوحًا وكَلَاحًا وتَكْلَح... الكَالِح الذي قد قَلَصَتْ شَفْتَهُ عَن أُسْنَانِهِ(3). وهذا الأسلوب جاء أيضاً عن بعض النقاد في تضعيفهم وبيانهم لحال الراوي بالإشارة، وممن جاء عنه ذلك، الإمام يحيى بن سعيد القطان، وأبي زُرعة الرازي.

كان يَحْيَى بن سَعِيد إذا ذَكَرَ عِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ بن عِيَّاش(4)، كَلَحَ وَجْهَهُ(5). قال عَمْرُو بن عَلِيٍّ: «كَتَبْنَا عِنْدَ يَحْيَى- ابْنِ سَعِيدِ القَطَّانِ- يَوْمًا وَمَعْنَا مَعَاذُ، فَقَالَ مَعَاذُ: حَدَّثَنَا فَرَجُ بنِ فِضَالَةَ، قَالَ: فَرَأَيْتُ يَحْيَى كَلَحَ وَجْهَهُ»(6).

قال البردعي، لأبي زُرعة الرازي «قُلْتُ: أَبُو هَارُونَ البَكَّاءُ(7)، فَكَلَحَ وَجْهَهُ، وَقَالَ بِيَدِهِ: هَكَذَا، قُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ؟ قَالَ: أَمَّا شَيْءٌ كَذَا فَلَا أَعْلَمُهُ، إِلَّا أَنَّ أَصْحَابَنَا حَكَّوْا عَن يَحْيَى بنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ فِيهِ شَيْئًا، لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الحَدِيثِ، مِثْلَ الشُّرْبِ، وَأَشْبَاهِهِ»(8)، قال البردعي: «ذَكَرْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ: عَمْرُو بنِ عِثْمَانَ الكَلَابِيِّ(9)، فَكَلَحَ وَجْهَهُ، وَأَسَاءَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ»(10).

(1) عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر: روى عنه العزافيون وأهل الحجاز كان يروي عن أبيه ولم يره ويجيب في كل ما يسأل وإن لم يحفظ فاستحق الترك، كان الثوري يرميه بالكذب، كتاب المجروحين، لابن حبان، 146/2.

(2) الضعفاء للعقيلي، 72/3.

(3) لسان العرب، مادة كَلَح، 574/2.

(4) أبو بكر " بن عياش: بن سالم الأسدي الكوفي الحنات المقرئ، مولى واصل الأحذب، قيل: اسمه محمد، وقيل: عبد الله وقيل: سالم، وقيل: شعبة، وقيل: روبة، وقيل: مسلم، وقيل: خدش، مات سنة اثنتين وتسعين، تهذيب التهذيب، 34/12.

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، 40/5.

(6) نفس المصدر، 142/7.

(7) موسى بن محمد أبو هارون البكاء: نزيل قزوين روى عن الليث بن سعد، وابن لهيعة، وعطاف بن خالد، وحماد بن زيد، وجعفر بن سليمان، وحفص بن ميسرة، والهيل بن بلال، وسمع منه ابى بقزوين، سئل يحيى بن معين عن ابى هارون البكاء الذي يكون بقزوين فقال: اعرفه، ليس هو ممن ينبغي أن يكتب عنه، الجرح والتعديل، 160/8.

(8) سؤالات البردعي لأبي زُرعة الرازي، 195/1.

(9) عمرو بن عثمان الكلابي: روى عن زهير، وهارون بن حيان، وعبيد الله بن عمرو، وموسى بن أعين، سمعت أبي يقول ذلك، قال أبو محمد روى عنه الفضل بن يعقوب الرخامي، نا عبد الرحمن قال سألت أبي عن عمرو بن عثمان الكلابي فقال يتكلمون فيه كان شيخا اعمى بالرقعة يحدث الناس من حفظه بأحاديث منكورة لا يصيبونه، الجرح والتعديل، 249/6.

(10) سؤالات البردعي لأبي زُرعة الرازي، 476/1.

قَالَ مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ (1): «رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَيْرِينَ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِ النَّاسِ، وَيُنْشِدُ الشِّعْرَ، وَيَضْحَكُ حَتَّى يَمِيلَ، فَإِذَا جَاءَ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْمُسْنَدِ، كَلَّحَ وَتَقَبَّضَ» (2).
الصِّحَاحُ: قد يُسأل النَّاقِدُ عن الرَّاوي الضَّعِيفِ، فيصيح مُتَعَجِّباً من السُّؤال عنه، وفي هذا دلالة على أَنَّ النَّاقِدَ لم يرض بهذا الرَّاوي، ومن ذلك ما جاء عن شُعْبَةَ ابْنِ الْحِجَّاجِ ... عن عبد الرَّحْمَنِ بن مهدي-قال- وذكر زكريا بن أبي مريم (3)، الذي روى عنه هُشَيْمٌ (4).

قال: قلنا لشُعْبَةَ، «لَقِيتَ زكريا سمع من أبي إمامة؟ فجعل يتعجَّب، ثم ذكره فصاح صيحة، قال أبو محمد: دلَّ صيحة شُعْبَةَ أَنَّهُ لم يرض زكريا» (5).
الضَّحْكُ: ومن الأساليب التي استعملها بعض النَّقَّادِ عندما يُخبرون بخبر يتعجَّبون منه هو أسلوب الضَّحْكِ، وهو أحد أساليب التَّعَجُّبِ، وفيه التَّعبير بعدم الرِّضاء بما سمع، وإظهاره رفض هذا المسلك ولو كان من النَّقَّادِ الآخرين.
 قال علي بن المديني: «قلتُ ليحيى بن سعيد: إنَّ عبد الرَّحْمَنِ- يعني ابن مهدي- يقول أترك كل من كان رأساً في بدعة، فَضَحِكَ يَحْيَى، وَقَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِقَتَادَةَ؟ وابن أبي رواد (6)، وَعَدَّ يَحْيَى، قَوْماً أَمْسَكْتُ عَنْ ذِكْرِهِمْ، ثم قال يحيى: إن تركت هذا الضَّرْبَ؛ تركت ناساً كثيراً» (7).

قال عبد الله بن أحمد: قَالَ أَبِي: «عَاصِمُ بْنُ سَعِيدِ الْهُذَلِيِّ (8) الَّذِي رَوَى عَنْهُ قَتَادَةَ، قَالَ عبد الرَّحْمَنِ بن مهدي: ذكر يحيى بن سَعِيدِ- القَطَّانِ-، عَاصِمُ بْنُ سَعِيدِ هَذَا، فَقَالَ يَحْيَى: أَي، يَعْني كَأَنَّهُ يَحْمِلُ على هَمَامِ أَنِّي قد أدخل بين قَتَادَةَ، وَبَيْنَ سَعِيدِ، قَالَ أَبِي: فَجَعَلَ عبد الرَّحْمَنِ يَضْحَكُ (9) وَعَيْسَى بن ميناة قالون الْمُقْرِيُّ (1)، حُجَّةٌ فِي

(1) مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: الأَزْدِيُّ، مولى للمعاول. ويكنى أبا يحيى، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْفَرَسِيِّ قَالَ: كَانَ مَيْمُونٌ كُرْدِيًّا وَهُوَ مَوْلَى يَزِيدَ بنِ الْمُهَلَّبِ. وَكَانَ مَهْدِيُّ ثَقَّةً. وَتُوفِّيَ فِي خِلافةِ الْمَهْدِيِّ، الطبقات الكبرى، 206/7.
 (2) سير أعلام النبلاء، 612/4.

(3) زكريا بن أبي مريم: شيخ حدث عنه هشيم، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال عبد الرحمن بن مهدي: ذكرناه لشعبة فصاح صيحة، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 74/2.

(4) هشيم بن بشير: ويكنى أبا معاوية. مولى لبني سليم. وكان ثقة كثير الحديث ثبثاً يدلّس كثيراً، فما قال في حديثه أخبرنا فهو حجة، وما لم يقل فيه أخبرنا فليس بشيء، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ هُشَيْمٍ قَالَ: وُلِدَ أَبِي فِي أَوَّلِ سَنَةِ خَمْسٍ وَمِائَةٍ. وَتُوفِّيَ بِبَغْدَادَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ فِي خِلافةِ هَارُونَ، الطبقات الكبرى، لابن سعد، 227/7.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 592/3.

(6) عبد العزیز بن أبي رواد: وَاسم أبي رواد مَيْمُونٌ، وَقَدْ قِيلَ أَيْمَنُ بنِ بَدْرٍ، وَكُنِيَّتُهُ أَبُو عبد الرَّحْمَنِ مولى الأزد من موالى المُهَلَّبِ بنِ أَبِي صَفْرَةَ، وَكَانَ أَبُو رواد وَأَبُو حَفْصَةَ وَالِدَ عمار بنِ أَبِي حَفْصَةَ أَخَوَيْنِ، يروي عن نافع وَعطاء روى عنه ابنه عبد الحميد والعراقيون، مات سنة تسع وخمسين ومائة بمكة، ولم يصل عليه الثوري، لأنه كان يرى الإرجاء، كتاب المجروحين، 136/2.

(7) سير أعلام النبلاء، 387/6.

(8) لم اقف له على ترجمة؟

(9) العلل ومعرفة الرجال، 357/2.

الْقِرَاءَةَ لَا الْحَدِيثَ، سُئِلَ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْمَصْرِيِّ، فَضَحِكَ، وَقَالَ: تَكْتَبُونَ عَن كُلِّ أَحَدٍ»(2).

وذاكرتُ أبا زُرْعَةَ - مرة أخرى - بحديث، فسألني عَمَّنْ كَتَبْتَهُ؟ فقلت: عن شاذان المكي(3)، فضحك، وقال لي: «رواه شاذان؟ قلتُ: رواه شاذان، ثم قلتُ: فَتَنَنْتَنِي فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ كَثْرَةَ فَوَائِدِهِ، وَكُنْتُ أَتْرِكُ الثَّقَاتِ وَأَتِيهِ، فَقَالَ لِي أَبُو زُرْعَةَ: لَوْ كَتَبْتَ كَلَامَ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، كَانَ خَيْرًا لَكَ، أَجْرَكَ اللَّهُ فِي غِنَاكَ، فَجَعَلْتُ أَذَاكِرُهُ بِأَحَادِيثِ عَنْهُ، قَدْ كُنْتُ حَفِظْتُهَا قَدِيمًا، وَهُوَ يَقُولُ: سَبْحَانَ اللَّهِ، وَيَعْجَبُ»(4).

تَغْيِيرُ الْوَجْهِ: اسْتَعْمَلَ وَكَيْعُ ابْنِ الْجَرَّاحِ مِنَ النَّقَادِ هَذَا الْأَسْلُوبَ فِي بَعْضِ الرِّوَاةِ فَقَدْ جَاءَ عَنْهُ... قَالَ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَمَّاسٍ، سَأَلْتُ وَكَيْعًا عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، فَتَغْيِيرُ وَجْهِهِ، وَرَفَعَ حَاجِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لَهُ مَشِيخَةً شَبَّهَ الرَّضَا بِهِ»(5)، وَهَذِهِ الْإِشَارَةُ تَدُلُّ عَلَى التَّعْدِيلِ، وَفِيهَا رَدًّا عَلَى مَنْ قَالَ أَنَّهَا لِلتَّجْرِيحِ.

تَحْمِيضُ الْوَجْهِ: حَمَّضَ وَجْهَهُ، فِي اللَّغَةِ: الْحَامِضُ، وَحَمَّضَ تَحْمِيضًا: صَارَ حَامِضًا، وَفَوَادُ حَمَّضُ، بِالْفَتْحِ، وَنَفْسُ حَمَّضَةٌ: تَنْفِرُ مِنَ الشَّيْءِ أَوَّلَ مَا تَسْمَعُهُ، وَتَحَمَّضَ الرَّجُلُ: تَحَوَّلَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ. وَحَمَّضَهُ عَنْهُ(6) فَإِذَا حَمَّضَ النَّاقِدُ وَجْهَهُ عِنْدَمَا يُسْأَلُ عَنِ رَاوٍ، أَوْ يذَاكِرُ فِي حَالِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنِ عَدَمِ ارْتِضَائِهِ ذَلِكَ الرَّاوي، بَلِ الْأَصْلُ فِي ذَلِكَ الصَّنِيعِ أَنَّهُ كِنَايَةٌ عَنِ شِدَّةِ ضَعْفِهِ وَأَنَّهُ مَتْرُوكٌ؛ وَلَا يَبْدُ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا مِنْ مَلَاخِظَةِ الْقُرَّانِ، فَمَثَلًا قَدْ يَسْتَدْعِي ذِكْرُ رَاوٍ لِيُنَّ بَيْنَ أَقْرَانِهِ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ وَأَعْلَامِهِ، وَمَقَارِنْتُهُ بِهِمْ تَحْمِيضُ النَّاقِدِ وَجْهَهُ، وَلَوْ ذُكِرَ وَحْدَهُ لَمَا اقْتَضَى حَالُهُ لِلنَّاقِدِ أَنْ يَحْمِضَ وَجْهَهُ، وَلِلنَّقَادِ فِي كُلِّ مَقَامٍ مِنْ مَقَامَاتِهِمْ تَصَرُّفٌ يَنَاسِبُهُ(7)، وَهَذَا الْأَسْلُوبُ أَنْفَرَدَ بِهِ مِنَ الْأُمَّةِ النَّقَادِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، فَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ فِي تَضْعِيفِ بَعْضِ الرِّوَاةِ وَجَرَّحَ بِهِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ - عَنِ

(1) عيسى بن مينا قالون المدني: المقرئ، صاحب نافع، أما في القراءة فثبت، وأما في الحديث فيكتب حديثه في الجملة، روى عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وعنه إسماعيل القاضي، وأبو زرعة، وطائفة، ومات سنة عشرين ومائتين، ميزان الاعتدال في نقدة الرجال، 327/3.

(2) المغني في الضعفاء، 502/2.

(3) النضر" بن سلمة شاذان المروزي: عن سعيد بن عفير وطبقته قال أبو حاتم: كان يفتعل الحديث، سئل عباس بن عبد العظيم عنه فأشار إلى فمه، لسان الميزان، 160/6.

(4) سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، 139/1.

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 258/4.

(6) تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: 1205هـ) تح: مجموعة من المحققين، د/ن: دار الهداية، مادة حمض، 306/18.

(7) لسان المحدثين، 198/3.

ميمون أبي عبد الله⁽¹⁾، الذي روى عنه عوف، فحمّض وجهه، وقال: زعم شعبة أنه كان فسلاً⁽²⁾.

دعني لا أقيء: وهذا الأسلوب في تجريح الرواة استخدمه شعبة ابن الحجاج، في بيانه لحال أحد الرواة فقد جاء عنه.

قال ابن أبي حاتم: حدّثنا أبي، عن أبي مسهر، حدّثنا مزاحم ابن زفر الكوفي⁽³⁾، قال: سألت شعبة عن أبي بكر الهذلي⁽⁴⁾، فقال: دعني لا أقيء⁽⁵⁾، وفيما أعلم لم يُنقل عن غير شعبة أنه استعمل هذا الأسلوب، وكذلك لم ينقل عن شعبة في غير هذا الموضوع، ولعل ذلك كان خاصاً بهذا الراوي، من هذا الناقد.

المخاط: هذا الأسلوب من أساليب التجريح استعمله من النقاد في جرح بعض الرواة مسلم بن إبراهيم⁽⁶⁾، وذلك فيما نُقل عنه أنه، سئل مُسلم بن إبراهيم، عن حديثٍ لصالح المري⁽⁷⁾، قال: ما تصنع بصالح؟ ذكرّوه يوماً عند حماد بن سلمة، فامتخط حماد، قال الخطيب: امتخط حماد عند ذكره لا يوجب ردّ خبره⁽⁸⁾.

البزاق: أمّا أسلوب البزاق في تجريح الراوي عند الأئمة النقاد لم يستعمله إلا يحيى بن معين، وذلك فيما نُقل عنه أنه سئل يحيى بن معين، عن حجاج بن الشاعر⁽⁹⁾، فبزق لما سُئل عنه⁽¹⁰⁾، وقد جاء هذا الأسلوب من سفيان الثوري في الراوي حجاج

(1) ميمون أبو عبد الله: مولى عبد الرحمن بن سمرة القرشي، يروي عن البراء وزيد بن أرقم، روى عنه قتادة وخالد الحذاء كان يحيى القطان يسيء الرأي فيه، الثقات، لابن حبان، 418/5.

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 231/29.

(3) مزاحم بن أبي مزاحم زفر كوفي: عن الشعبي، ومجاهد، وعنه شعبة، وشريك ثقة ومن طبقة أصحابه، أبو الربيع الزهراني ثقة، الكاشف، 245/2.

(4) أبو بكر الهذلي البصري: اسمه سلمى بن عبد الله بن سلمى، وقيل: اسمه روح، وهو ابن بنت حميد بن عبد الرحمن الحميري، روى عن: الحسن البصري، وخالد الربيعي، وسلمة بن جنادة الهذلي، وشهر بن حوشب، وعامر الشعبي، وعكرمة مولى ابن عباس، وعون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وقاتدة بن دعامة، مات سنة سبع وستين ومئة، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 159/33.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 313/4.

(6) مُسلم بن إبراهيم: ويكنى أبا عمرو: مؤلى للأزد، وكان يُعرف بالشحام، وكان ثقة كثير الحديث، مات بالبصرة في صفر سنة اثنتين وعشرين ومائتين، الطبقات الكبرى، 304/7.

(7) صالح المري: أبو بشير صالح بن بشير القارئ المعروف بالمري؛ من أهل البصرة، حدث عن الحسن ومحمد بن سيرين وبكر بن عبد الله وغيرهم؛ روى عنه شجاع بن أبي نصر البلخي وسريج بن النعمان الجوهري وعفان بن مسلم وغيرهم، كان عبداً صالحاً، مات سنة ست وسبعين ومائة، وفيات الأعيان، 494/2.

(8) الكفاية في علم الرواية، 113/1.

(9) حجاج بن الشاعر هو الحافظ الأوحى المأمون: أبو محمد حجاج بن يوسف بن حجاج الثقفي، البغدادي ويعرف أبوه بلقوة الشاعر: حدث عن أبي داود الطيالسي ويعقوب بن إبراهيم وأبي النضر وحجاج الأعور وطبقتهم، روى عنه أبو داود ومسلم وبقي بن مخلد وأبو يعلى وعبد الرحمن بن أبي حاتم والمحاملي وخلق، قال ابن أبي حاتم: ثقة حافظ، وقال أبو داود: هو خير من مائة مثل الرمادي، تذكرة الحفاظ، 100/2.

(10) تاريخ بغداد، 146/9.

بن الشاعر، لم يتضح السبب في ذلك فيما نُقل، وربما كان حاجة في نفس هذا الناقد والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: الإشارة المقرونة بالكلام

وهو الجمع بين إشارتين أو علامتين من الناقد:

جاء عن بعض النقاد أنه جمع بين إشارتين أو علامتين كأسلوب آخر من أساليب تبیین حال الراوي، ويُعدّ ذلك زيادة توكيد من الناقد في تبیین حال الراوي، فقد جاء ذلك عنهم في عدّة مواضع، كما حركة الإشارة مقرونة مع حركة أخرى من حركات الجسم، أو مقرونًا مع كلام أو تعجب.

الجمع بين الكلام وحركة اليد: زيد بن عوف، ولقبه فهد بن عوف، أبو ربيعة القطعي(1). قال ابن أبي حاتم: قيل لأبي: ما تقول فيه؟ فقال: تعرف وتنكر، وحرّك يده(2).

قيل لأحمد بن حنبل: محمد بن إسحاق، وابن أخي الزهري في حديث الزهري، فقال: ما أدري، وحرّك يده كأنه ضعفهما(3)، عبد الرحمن بن ثروان أبو قيس الأودي(4)، قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فقال: هو كذا وكذا - وحرّك يده، وهو يخالف في أحاديث(5).

مجالد بن سعيد الهمداني(6)، أبو عمرو، قال عبد الله - ابن أحمد بن حنبل -: سألت أبي

عن مجالد، فقال: كذا وكذا، وحرّك يده، ولكنّه يزيد في الإسناد(7).

فهد بن عوف أبو ربيعة، من أهل البصرة، وكان علي بن المديني يتكلم فيه، قيل لأبي: فما تقول فيه؟ قال: تعرف وتنكر، وحرّك يده(8).

عمرو" بن مسلم الجندي(1)، قال ابن المديني: ذكره يحيى القطان - فحرّك يده وقال: ما أرى هشام بن حجير إلاّ أمثل منه، قلت له: أضرب على حديث هشام؟ قال: نعم(2).

(1) بن عوف، ويقال: فهد بن عوف وفهد لقب بصري: يُكنى أبا ربيعة، حدّثنا محمد بن عليّ، وقال عمرو بن علي أبو ربيعة صاحب أبي عوانة متروك الحديث، الكامل في ضعفاء الرجال، 167/4.

(2) الجرح والتعديل، لأبن أبي حاتم، 670/3.

(3) تاريخ دمشق، 54، 34.

(4) عبد الرحمن بن ثروان: أبو قيس الأودي، الكوفي، روى عن: وسفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وشعبة بن الحجاج مات سنة عشرين ومائة، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 20/17.

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 553/2.

(6) مجالد بن سعيد الهمداني: الاخباري عن الشعبي، وقيس بن أبي حازم، توفي سنة: 144هـ، الكشاف، 239/2.

(7) إكمال تهذيب الكمال، 72/11.

(8) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة: الجمالي الحنفي (ت: 879هـ) تح: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، ط: الأولى، 1432هـ -

2011م، 534/7.

قال أحمد المروزي: سألته- أي أحمد بن حنبل- عن زيد بن أبي أنيسة⁽³⁾، كيف هو؟ فحرّك يده، وقال: صالح، وأليس هو بذلك⁽⁴⁾.

زيد بن أبي أنيسة، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فقال: هو كذا وكذا - وحرّك يده، وهو يخالف في أحاديث⁽⁵⁾.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي، عن مسلم بن خالد الزنجي⁽⁶⁾، قال: «هو كذا وكذا، قال عبد الله: الذي يقول أبي: كذا وكذا، كان يُحرّك يده»⁽⁷⁾، وقال في موضع آخر: مسلم بن خالد الزنجي؛ فجرى يده ولينته⁽⁸⁾، وقال أيضاً فيه: «مسلم بن خالد الزنجي: فحرّك يده ولينته⁽⁹⁾، قال حمزة السهمي: سألت الدارقطني، عن علي الرّازي، قال: قد تكلم فيه أصحابنا بمصر، وأشار بيده، وقال: هو كذا وكذا، كأنه ليس هو بثقة»⁽¹⁰⁾.

الجمع بين نفض اليد والكلام: وهذه الإشارة من أساليب الجرح الشديد عند النقاد، وقد استعمل هذا الأسلوب من النقاد في جرح الرواة الضعفاء عدد من كبار الأئمة منهم: أحمد بن حنبل، والدارقطني، وغيرهم من الأئمة.

قال عبد الله بن أحمد: «قلت لأبي عبد الله، يعنى: أحمد بن حنبل: سألته عن حديث... هاهنا إنسان يزعم أنه قد سمعه من معاذ، فأنكر ذلك، قال: من هو؟ قلت: إبراهيم بن عرعرة، فتغيّر وجهه ونفض يده، وقال: كذب وزور ما سمعوه منه»⁽¹¹⁾، وقال المروزي: «سألنا أحمد بن حنبل، عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي

(1) عمرو بن مسلم الجندي: من أهل اليمن يروي عن طاووس، وعكرمة روى عنه زياد بن سعد، ومعمّر وابن غيثة، الثقات، لابن حبان، 217/7.

(2) تهذيب التهذيب، 105/8.

(3) زيد بن أبي أنيسة: كان يسكن الرها ومات بها، وهو مولى لغني، وكان ثقة كثير الحديث فقيهاً راوية للعلم، قال محمد بن عمر: مات سنة خمس وعشرين ومائة، الطبقات الكبرى، لابن سعد، 334/7.

(4) العلل ومعرفة الرجال، 65/1.

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 553/2.

(6) مسلم بن خالد الزنجي المكي: الفقيه، أبو خالد، مولى بنى مخزوم، عن ابن أبي مليكة، والزهري، وعمرو وابن كثير، وعنه الشافعي، والحميدي ومسدد، وخلق، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة، وقال مرة: ضعيف، وقال الساجي: كثير الغلط، كان يرى القدر، مات سنة ثمانين ومئة عن ثمانين سنة، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 322/4.

(7) العلل ومعرفة الرجال، 478/2.

(8) العلل ومعرفة الرجال، 40/1.

(9) نفس المصدر، 46/1.

(10) سوالات حمزة بن يوسف السهمي: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت: 427هـ) تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، د/ ن: مكتبة المعارف - الرياض، ط: الأولى، 1404هـ -

1984م، 244/1.

(11) تاريخ بغداد، 75/7.

فَرْوَةَ (1)، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بن عبد الله بن أبي فَرْوَةَ (2)، إِسْحَاقُ بن عبد الله بن أبي فَرْوَةَ (3)، قَالَ: لَيْسَ بِهِمْ بَأْسٌ، إِلَّا إِسْحَاقُ، فَإِنَّهُ نَفَضَ يَدَهُ وَضَعَفَهُ، وَأَنْكَرَهُ (4).
 الحسين" بن واقد المروزي (5)، آل الأثرم، قال أحمد- ابن حنبل-: «في أحاديثه زيادة ما أدري أي شيء هي؟ ونفض يده» (6).
 "لوط" بن يحيى أبو مخنف (7)، سئل أبو حاتم عنه، فنفض يده، وقال: «أحد يسأل عن هذا» (8).

الجمع بين الكلام وتحريك الرأس: جاء هذا الأسلوب عن طائفة من النقاد الذين جرحوا الرواة الضعفاء منهم: أبو زرعة الرازي، وعلي بن المديني، وأبو حاتم الرازي، وأحمد بن حنبل وغيرهم، فقد جاء عنهم.
 عبد الرحمن بن حماد بن عمران (9)، قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: «أسأل الله السلامة، وحرّك رأسه» (10)، قال البردعي قلت: - لأبي زرعة - مُحَمَّد بن عبد الملك (11)، عن مُحَمَّد بن المنكدر؟ فحرّك رأسه، وقال: «لا أصل له عندي» (1).

(1) عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فَرْوَةَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِي مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ يَرْوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَهُمْ إِخْوَةٌ أَرْبَعَةٌ عَبْدِ الْحَكِيمِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى وَصَالِحٌ وَإِسْحَاقُ بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَةَ الثَّقَاتِ، لابن حبان، 138/7.

(2) عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فَرْوَةَ: المدني، أخو إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ وَإِخْوَتَهُ، مَوْلَى آلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ، كُنِيَّتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ، رَوَى عَنْ: إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَزَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، وَقَطْنَ بْنَ وَهَبٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَ بْنَ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ، وَالْمَطْلَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، 358/16.

(3) إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، وَيَكْنَى أَبُو سَلِيمَانَ. وَكَانَ أَبُو فَرْوَةَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ. وَقُتِلَ مَعَ ابْنِ الزَّبِيرِ فَدُفِنَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. مَاتَ بِهَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعُونَ وَمِائَةَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي جَعْفَرٍ/ الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى، 428/5.

(4) العلل ومعرفة الرجال، 168/1.

(5) الحسين بن واقد المروزي: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَاضِي مَرُو، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَرِيزٍ، الْقَرَشِيِّ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ: مَاتَ أَبِي سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةً. قَالَ: وَيُقَالُ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةً، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، 491/6.

(6) تهذيب التهذيب، 374/2.

(7) أبو مخنف: لوط بن يحيى الكوفي، صاحب تصانيف وتواريخ، روى عن: جابر الجعفي، ومجالد بن سعيد، وصقعب بن زهير، وطائفة من المجاهدين، وعنه: عبد الرحمن بن مغراء، وعلي بن محمد المدائني، قال يحيى بن معين: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: متروك الحديث. وقال الدارقطني: أخباري ضعيف: توفي سنة سبع وخمسين ومائة، سير أعلام النبلاء، 10/7.

(8) لسان الميزان، 493/4.

(9) عبد الرحمن بن حماد: بن عمران بن موسى بن طلحة، بن عُبَيْدِ اللَّهِ الطَّلِحِيِّ التِّيمِيِّ، يَرْوِي عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ الْعَيْشِيُّ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَنَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: لَا يُحْتَجُّ بِهِ، لِسَانَ الْمِيزَانِ، 97/5.

(10) الجرح والتعديل، لأبن أبي حاتم، 226/5.

(11) مُحَمَّد بن عبد الملك: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَكَنَ الشَّامَ يَرْوِي عَنْ بَنِ الْمُنْكَدِرِ وَنَافِعِ وَالزُّهْرِيِّ عَنْهُ أَهْلُ الشَّامِ كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ، 269/2.

أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيُّ السَّجَزِيُّ⁽²⁾، قَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ: «سَأَلْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ، فَحَرَّكَ رَأْسَهُ، وَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: ظَاهِرُهُ صَالِحٌ، لَكِنَّهُ يَأْتِي بِمَا تَعَلَّمَ»⁽³⁾.

قال عبد الله بن علي ابن المديني، قال: «سئل أبي، عن سويد الأنباري⁽⁴⁾، فحرّك رأسه وقال: ليس بشيء، وقال: الضّرير إذا كانت عنده كتب؟ فهو عيب شديد»⁽⁵⁾.

قال أبو عثمان سعيد بن عمرو البردعي: «سألت أبا زرعة، عن عبد الرزاق بن عمر الدمشقي⁽⁶⁾، حرّك رأسه، وقال: يحدث عن الزهري أحاديث مقلوبة، وسألته عنه مرّة أخرى فقال: ضعيف الحديث»⁽⁷⁾.

قال سعيد بن عمرو البردعي: قلت لأبي زرعة: «محمد بن عكاشة الكرمانى؟⁽⁸⁾، حرّك رأسه وقال: قد رأيتُه وكتبت عنه وكان كذاباً، قلت: كتبت عنه الرؤيا التي كان يحكيها؟ قال: نعم⁽⁹⁾، عبد الرزاق بن عمر أبو بكر الثّقفي الدّمشقي الكبير⁽¹⁰⁾، في رواية البردعي عن أبي زرعة، وسألته عنه؟ فحرّك رأسه، وقال: «ضعيف الحديث، يحدث عن الزهري أحاديث مقلوبة، قال البردعي: وأحاديثه عن غير الزهري؛ ليس فيها تلك المناكير»⁽¹¹⁾. زياد أبو عمر البصري⁽¹²⁾، قيل ليحيى: «إن عبد الرحمن -

(1) سوالات البردعي لأبي زرعة الرازي، 246/1.

(2) لم أقف له على ترجمة.

(3) الإرشاد في معرفة علماء الحديث: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت: 446هـ) تح: د. محمد سعيد عمر إدريس، د/ن: مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، 140هـ، 845/3.

(4) سويد بن سعيد أبو محمد الحدثاني: الأنباري، كان يسكن قرية بالأنبار يقال لها: حديثة النورة، كتبت الجندي، حدّثنا البخاري قال: توفي سنة أربعين ومئتين فيه نظر، الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث، 498/4.

(5) تاريخ بغداد، 316/10.

(6) عبد الرزاق بن عمر الدمشقي: كنيته أبو بكر يروي عن الزهري روى عنه العرقاؤون وأهل بلده كان ممن يقلب الأخبار من سوء حفظه وكثرة وهمه فلما كثر ذلك في روايته استحق الترتك، كتاب المجروحين، 159/2.

(7) تاريخ دمشق، 156/36.

(8) محمد بن عكاشة الكرمانى البصري: روى عن عبد الرزاق قال أبو زرعة كان كذابا وقال الدراقطني يضع الحديث الضعفاء والمتروكين، 86/3.

(9) تاريخ دمشق، 233/54.

(10) عبد الرزاق بن عمر أبو بكر الثّقفي الدّمشقي: الكبير، قال ابن حبان البستي: يقلب الأخبار فاستحق الترتك، وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه، ضعيف الحديث، منكر الحديث. قال عبد الرحمن: ولم يقرأ علينا أبو زرعة حديثه، وقال: روى عن الزهري أحاديث مقلوبة، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، إكمال تهذيب الكمال، 264/8.

(11) إكمال تهذيب الكمال، 265/8.

(12) زياد بن أبي مسلم: ويقال بن مسلم أبو عمر الفراء، ويقال: الصفار: البصري، روى عن صالح أبي الخليل وخلاس بن عمرو وأبي العالية، والحسن، وعنه ابن المبارك، ووكيع، وأبو نعيم، ومسلم بن إبراهيم، وأبو عمر الحوضي، تهذيب التهذيب، 385/3.

ابن مهدي - زعم أن زياداً كان ثبتاً، فحرّك رأسه، وقال: «كَانَ شَيْخاً لَا بَأْسَ بِهِ، فَأَمَّا فِي الْحَدِيثِ فَلَا، وَمَرَّةً قَالَ: كَانَ يَرُوي حَدِيثَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ بِأَشْيَاءَ»(1).

تميز سعيد بن سليمان بن خالد الديلي البصري(2)، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي لا يرضاه، وفيه نظر، وسألت أبا زرعة عنه، فقال: نسأل الله السلامة، فقلت: صدوق؟ فحرّك رأسه، وقال: ليس بالقوي»(3).

قال ابن أبي حاتم: «سئل أبي، عن ناصح أبي العلاء(4)، فقال: شيخ بصري، وحرّك رأسه وهو منكر الحديث(5)، وسئل أحمد بن حنبل، عن يزيد بن أبي زياد، فضعّفه وحرّك رأسه وسئل يحيى بن معين، عن يزيد بن أبي زياد، فقال: ليس بالقوي»(6)، يوسف بن عبدة(7). نكره حماد بن سلمة، وحرّك رأسه، وقال: «إذا أتى هؤلاء الشيوخ عن ثابت بشيء فاتهمهم»(8).

الجمع بين تكلم الوجه وتحريك الرأس: جاء هذا الأسلوب عن أبي زرعة فيما نقل عنه كما أسلوب من أساليب التجريح. قال البرذعي قلت: - لأبي زرعة- «حديث صفوان بن أمية: من دفي بكفي، حديث يحيى بن العلاء»(9). فكلح وجهه، وحرّك رأسه، وقال: حدّثنا به سلمة بن شبيب، ولم يرّد عليّ فيه جواباً، كأنه أنكره(10).

الجمع بين تحريك الرأس والضحك:

نفرّد بعض النقاد بهذا الأسلوب من الجمع بين تحريك الرأس والضحك، ليوضح أنّه يوهن هذا الراوي. قال البرذعي: قلت لأبي زرعة: حدّثنا عن جعفر بن عون(11)،

(1) مختصر الكامل في الضعفاء، 345/1.

(2) تميز سعيد: بن سليمان بن خالد بن بنت نشيط الديلي البصري: المعروف بالنشيطي مولى زياد روى عن أبان بن يزيد العطار، وجريز بن حازم، وحماد بن سلمة،...، تهذيب التهذيب، 44/4.

(3) تهذيب التهذيب، 45/4.

(4) ناصح بن العلاء أبو العلاء: يقول إبراهيم بن أحمد: قال يحيى بن معين: ناصح أبو العلاء البصري، ليس هو ثقة، وناصر الكوفي ليس هو بثقة، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ) تح: خليل بن محمد العربي، د/ ن: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، ط: الأولى، 1414هـ - 1994م، 270/1.

(5) الجرح والتعديل، 503/8.

(6) كتاب المجروحين، لابن حبان، 101/3.

(7) يوسف بن عبدة بن ثابت الأزدي العنكي المهلبى: مولاهم أبو عبدة البصري القصاب، روى عن الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، قال الدوري عن بن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، تهذيب التهذيب، 417/11.

(8) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 468/4.

(9) يحيى بن العلاء الرازي أصله مديني: يُكنى أبا عمرو، الكامل في ضعفاء الرجال، 23/9.

(10) سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، 287/1.

(11) جعفر بن عون: بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي، ويكنى أبا عون، توفي بالكوفة يوم الإثنين لإحدى عشرة ليلة خلت من شعبان سنة تسع ومائتين في خلافة المأمون، وكان ثقة كثير الحديث، الطبقات الكبرى، لابن سعد، 366/6.

قال: من؟ قلت: ابن أبي برة المؤدب(1)، فحرك رأسه، قلت: وشاذان المكي(2)، رويهِ أيضاً عن جعفر، فضحك، وقال لي: وشاذان؟! (3).

الجمع بين تحميص الوجه والكلام:

استعمل هذا الأسلوب في تضعيف بعض الرواة من النقاد، يحيى بن سعيد القطان فقد جاء عنه ذلك في بعض المواضع، عن علي بن المديني قال: سألت يحيى بن سعيد القطان - عن سيف بن وهب(4)، فحمض يحيى وجهه، وقال: «كان سيف هالكاً من الهالكين»(5).

وبهذا أكون قد جمعت ما في وسعي من الألفاظ، والمصطلحات الأخرى التي استعملها النقاد في بيان حال الرواة، كالجرح والتعديل بالإشارة، والإشارة المفردة، والإشارة المقرونة بغيرها من الكلام، أو بإشارة أخرى، وهكذا كان الأئمة النقاد في حرصهم على بيان من يروون عنهم، باللفظ أحياناً، وبالإشارة أحياناً أخرى، وهذا ما شهد لهم به القاصي قبل الداني، والعدو قبل الصديق، حتى أن المنصفين من المستشرقين الذين بحثوا في العلوم الإسلامية عند وقوفهم على هذا العلم من نقلت الأحاديث والنقاد، كتبوا بقلم المنصف المتعجب في هذه الدقة التي كانوا عليها الأئمة من النقاد في التثبت والنقد، فقد جاء في كتاب: اتجاهات فكرية معاصرة قوله: «ظهر ضمن المستشرقين نفر عني بالدراسات الاستشراقية؛ رغبة في البحث العلمي المتجرد، دون أن يكون مدفوعاً بدافع تنصيري أو دافع استعماري، وكان من بعض هؤلاء إنصافاً للحقيقة دون تحيز، وبعض هؤلاء المنصفين تأثر بالإسلام وبالحضارة الإسلامية، واستطاع أن يتحرر من تقاليد العمياء، وعصبيته الجاهلية فأسلم»(6).

ويعد هذا التنوع في تبين حال الرواة من مصطلحات اللفظ، إلى مصطلحات الإشارة، ومن الإشارة المفردة المجردة إلى الإشارة المقرونة بإشارة أخرى، أو بكلام يعد هذا دقة في التعبير، وتنوعاً في الألوان، وأسلوباً في التعامل مع أصناف الرواة فليسوا على درجة واحدة في الرواية، فلزاماً ذلك أن يكون كذلك تبين أحوالهم ليسوا على درجة واحدة من اللفظ إلى الإشارة وهكذا الحال في مراتب الرواة.

(1) لم أقف له على ترجمة.

(2) النضر بن سلمة المروزي: يعرف بشاذان سكن مكة، يروي عن بن نافع وأهل المدينة، وجعفر بن عون، وأهل العراق، كان ممن يسرق الحديث، لا يحل الرواية عنه إلا للاعتبار، كتاب المجروحين، لابن حبان، 51/3.

(3) سؤالات البردعي لأبي زرعة الرازي، 229/1.

(4) سيف" بن وهب التيمي: أبو وهب البصري، روى عن أبي الطفيل، وأبي حرب بن أبي الأسود الديلي، وأبي جعفر الهاشمي، وعنه ربعي بن عبد الله بن الجارود الهمداني، وأبو يحيى التيمي، وشعبة، وأبو عاصم النبيل، تهذيب التهذيب، 298/4.

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 275/4.

(6) اتجاهات فكرية معاصرة، كود المادة: GUSU5083، المرحلة: ماجستير: مناهج جامعة المدينة العالمية، د/ ن: جامعة المدينة العالمية، 284/1.

الباب الثالث: شروط الجرح والتعديل

الفصل الأول: شروط الجارح والمعدل

المبحث الأول: شروط في الجارح والمجروح

المطلب الأول: شروط في الجارح (النّاقِد)

المطلب الثاني: شروط في الرّاوي (المجروح)

المبحث الثاني: شروط المعدّل والمروي

المطلب الأول: شروط في المعدّل (المزكّي)

المطلب الثاني: شروط في المروي (الحديث)

الباب الثالث: شروط الجرح والتعديل

الفصل الأول: شروط الجارح والمعدل

المبحث الأول: شروط الجرح

تناول هذا البحث شروط الجارح وشروط المجروح في مطلبين:

المطلب الأول: تناول شروط في الجرح (الناقد) والمطلب الثاني: تناول شروط في الراوي (المجروح)

المطلب الأول: شروط في الجرح (الناقد)

من المعلوم أن للمحدثين شروطاً وضوابط لا بد منها في الجرح والتعديل، وليس الأمر لكل أحد أن يجرح ويُعدّل على هواه، بل الأمر مقصوراً على الأئمة النقاد المعروفين بالعلم والتقوى والورع، ولم يُشرع هذا الأمر إلا لضرورة حفظ الدين، وصيانة السنة، ولذلك حذروا أشدّ الحذر من الكلام في أعراض المسلمين. قال الإمام ابن دقيق العيد: «أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس: المُحدِّثون والحكّام» (1).

فكان لازماً على من تصدّر للكلام في الرواة أن تتوفّر فيه شروط حتى تُقبل أحكامه وكذلك الحال في الراوي أيضاً حتى يُقبل الكلام فيه بقدر أو تعديل، ولهذا يُشترط في الجّارح والمُعدّل العلم والتقوى والورع والصدق والتّجنب عن التّعصّب ومعرفة أسباب الجرح والتزكية، ومن ليس كذلك لا يُقبل منه الجرح ولا التزكية (2)، فكان من الشروط:

1- يُشترط في الجّارح والمُعدّل: العلم والتقوى، والورع والصدق، لأنه إن لم يكن بهذه المثابة فكيف يصير حاكماً على غيره بالجرح والتعديل؟ وهو مفتقراً لعدالته!! (3).

قال الحافظ ابن حجر: «وينبغي ألا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدل مُتيقظ، أي مُستحضر ذي يقظة تحمله على التحري والضبط فيما يصدر عنه» (4).

وقال الذهبي: «حقّ على المُحدث أن يتورّع فيما يؤدّيه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليُعيّنوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يُزكي نقلة الاخبار ويجرحهم جهيداً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة والسهر والتّيقظ والفهم، مع التقوى والدين المتين، والانصاف والتردد إلى العلماء، والاتقان، وألا تفعل، فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد، فإن أنست من نفسك فهماً وصدقاً وديناً وورعاً، وإلا فلا تفعل وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأي ولمذهب فبالله لا تتعب وإن عرفت أنك مُخطئ مُخبّط مُهمل لحدود الله فارحنا منك» (5).

2- أن يكون عالماً بأسباب الجرح والتعديل

قال تاج الدين السبكي: «من لا يكون عالماً بأسبابهما أي الجرح والتعديل لا يقبلون منه لا بإطلاق ولا بتقييد» (6).

(1) الاقتراح في بيان الاصطلاح، 61/1.

(2) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 67/1.

(3) منهج النقد في علوم الحديث، 93/1.

(4) الياقوت والدرر شرح نخبة الفكر، للمناوي، 360/2.

(5) تذكرة الحقاظ، 10/1.

(6) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 168/1.

وَقَالَ الْبَدْرُ بْنُ جَمَاعَةَ: «مَنْ لَا يَكُونُ عَالِمًا بِالْأَسْبَابِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ جَرْحٌ وَلَا تَعْدِيلٌ وَلَا بِالْإِطْلَاقِ وَلَا بِالتَّقْيِيدِ» (1).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: «إِنْ صَدَرَ الْجَرْحُ مِنْ غَيْرِ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ لَمْ يُعْتَبَرِ بِهِ» (2).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَيُنْبَغِي أَنْ لَا يُقْبَلَ الْجَرْحُ إِلَّا مِنْ عَدْلٍ مُتَّقِظٍ» (3).

وَيُشْتَرَطُ فِي الْجَارِحِ وَالنَّاقِدِ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً أَمِينًا عَالِمًا بِأَسْبَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، لَا يَجُوزُ لَهُ بِحَالٍ أَنْ يَتَّصِدَى لِلْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَهُوَ غَيْرُ عَارِفٍ بِالْأَسْبَابِ (4).

وَذَكَرَ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ «إِذَا جَرَّحَ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْجَرْحَ يَجِبُ الْكَشْفُ عَنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يُوجِبُوا ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذَا الشَّانِ» (5).

3- أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَتَصَارِيفِهِ، لَا يَضَعُ اللَّفْظَ لِغَيْرِ مَعْنَاهُ، وَلَا يَجْرَحُ بِنَقْلِهِ لَفْظًا هُوَ غَيْرُ جَارِحٍ.

قَالَ تَاجُ الدِّينِ السَّبْكَيُّ: «وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتَفَقَدَ عِنْدَ الْجَرْحِ أَيْضًا حَالُ الْجَارِحِ فِي الْخَبْرَةِ بِمَدْلُولَاتِ الْأَلْفَافِ، فَكَثِيرًا مَا رَأَيْتُ مَنْ يَسْمَعُ لَفْظَةً فِيْفَهْمَهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا، وَالْخَبْرَةُ بِمَدْلُولَاتِ الْأَلْفَافِ وَلَا سِيَمَا الْأَلْفَافِ الْعَرَفِيَّةِ الَّتِي تَخْتَلُ بِاخْتِلَافِ عَرَفِ النَّاسِ وَتَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَزْمَانِ مَدْحًا، وَفِي بَعْضِهَا ذَمًّا، أَمْرٌ شَدِيدٌ لَا يُدْرِكُهُ إِلَّا فَقِيهٌ بِالْعِلْمِ، وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتَفَقَدَ أَيْضًا حَالُهُ فِي الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، فَرَبٌّ جَاهِلٌ ظَنَّ الْحَلَالَ حَرَامًا فَجَرَّحَ بِهِ، وَمَنْ أَوْجَبَ الْفُقَهَاءُ التَّفْسِيرَ لِتَوْضِيحِ الْحَالِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «حَضَرْتُ بِمِصْرَ رَجُلًا مُزَكِّيًّا يَجْرَحُ رَجُلًا سَأَلْتُ عَنْ سَبَبِهِ وَالْحَاحِ عَلَيْهِ فَقَالَ: «رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَائِمًا، قِيلَ: وَمَا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: يَرِدُّ الرِّيحُ مِنْ رَشَاشِهِ عَلَى يَدِهِ وَثِيَابِهِ فَيُصَلِّي فِيهِ قِيلَ هَلْ رَأَيْتَهُ قَدْ أَصَابَهُ الرِّشَاشُ وَصَلَّى قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَ مَا أَصَابَهُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ أَرَاهُ سَيْفَعْلًا! قَالَ صَاحِبُ الْبَحْرِ وَحْكِي: «أَنَّ رَجُلًا جَرَّحَ رَجُلًا وَقَالَ: إِنَّهُ طَيَّنَ سَطْحَهُ بِطَيْنٍ اسْتَخْرَجَ مِنْ حَوْضِ السَّبِيلِ» (6).

4- أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِاخْتِلَافِ الْمَذَاهِبِ فِي ذَلِكَ، وَمُجْتَنِبًا خَوَارِمَ الْمُرُوءَةِ

وَهَذَا الشَّرْطُ قَالَ بِهِ بَعْضُ الْإِمَامَةِ، وَغَايَتُهُمْ حَتَّى لَا يَتْرَكَ رَاوِيَةٌ يَرَى فِي مَذْهَبِهِ فَعَلًا لَيْسَ بِمَحْرَمٍ، فَيَتْرَكَ الْأَخْذَ لِلرَّوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثَ بِاعْتِبَارِ أَنَّ صَاحِبَهُ فَاسِقًا بِفَعْلِهِ.

فَيَجْرَحُ عِنْدَ كُلِّ حَاكِمٍ بِمَا يَرَاهُ ذَلِكَ الْحَاكِمُ جَرْحًا فَيَجْرَحُ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ بِشُرْبِ النَّبِيذِ مَتَاوَلًا؛ لِأَنَّهُ يَرَاهُ قَادِحًا دُونَ غَيْرِهِ؛ وَإِذْ لَوْ لَمْ يُعْتَبَرِ ذَلِكَ لَكَانَ الْجَارِحُ أَوْ الْمُعْدِلُ

(1) نفس المصدر، 168/1.

(2) نزهة النظر شرح نخبة الفكر لنور الدين عتر، 139/1.

(3) الياقوت والدرر شرح شرح نخبة الفكر، للمناوي، 360/2.

(4) شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون، حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت: 1377هـ) الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، المكتبة الإلكترونية الشاملة.

(5) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 30/2.

(6) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ) تج: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلوة، ط: الثانية، 1413هـ، د/ن: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 19/2.

عَار لِبَعْضِ الْحُكَّامِ حَتَّى يَحْكُمَ بِقَوْلِ مَنْ لَا يَرَى قَبُولَ قَوْلِهِ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْعِشْرِ
مَحْرَمٍ (1).

وَإِذَا رَوَى رَجُلٌ عَنْ شَيْخٍ حَدِيثًا يَقْتَضِي حُكْمًا مِنَ الْأَحْكَامِ، فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ، لَمْ يَكُنْ
ذَلِكَ جَرْحًا مِنْهُ لِلشَّيْخِ، لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَرَكَ الْعَمَلَ بِالْخَبَرِ لِخَيْرٍ آخَرَ يُعَارِضُهُ، أَوْ
عُمُومٍ، أَوْ قِيَاسٍ، أَوْ لِكَوْنِهِ مَنْسُوخًا عِنْدَهُ، أَوْ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ الْعَمَلَ بِالْقِيَاسِ أَوْلَى مِنْهُ،
وَإِذَا احْتَمَلَ ذَلِكَ لَمْ يُجْعَلْ قَدْحًا فِي رَاوِيهِ وَمِثْلُ هَذَا (2).

قال الخطيب البغدادي: «يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُحَدِّثُ وَالشَّاهِدُ مُجْتَنِبَيْنِ لِكَثِيرٍ مِنَ
الْمُبَاحَاتِ، نَحْوِ التَّبَدُّلِ، وَالْجُلُوسِ لِلتَّنَزُّهِ فِي الطَّرِيقَاتِ، وَالْأَكْلِ فِي الْأَسْوَاقِ، وَصُحْبَةِ
الْعَامَّةِ الْأَرْدَالِ، وَالْبَوْلِ عَلَى قَوَارِعِ الطَّرِيقَاتِ، وَالْبَوْلِ قَائِمًا، وَالْإِنْسِاطِ إِلَى الْحَرْقِ فِي
الْمُدَاعَبَةِ وَالْمِرَاحِ، وَكُلِّ مَا قَدْ اتَّفَقَ عَلَى أَنَّهُ نَاقِصُ الْقَدْرِ وَالْمُرُوءَةِ، وَرَأَوْا أَنَّ فِعْلَ هَذِهِ
الْأُمُورِ يُسْقِطُ الْعَدَالَهَ، وَيُوجِبُ رَدَّ الشَّهَادَةِ، وَالَّذِي عِنْدَنَا فِي هَذَا الْبَابِ رَدُّ خَبَرِ فَاعِلِي
الْمُبَاحَاتِ إِلَى الْعَالِمِ، وَالْعَمَلُ فِي ذَلِكَ بِمَا يَقْوَى فِي نَفْسِهِ، فَإِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ مِنْ أفعالٍ
مُرْتَكِبِ الْمُبَاحِ الْمُسْقِطِ لِلْمُرُوءَةِ أَنَّهُ مَطْبُوعٌ عَلَى فِعْلِ ذَلِكَ، وَالتَّسَاهُلُ بِهِ مَعَ كَوْنِهِ مِمَّنْ
لَا يَحْمِلُ نَفْسَهُ عَلَى الْكُذْبِ فِي خَبَرِهِ وَشَهَادَتِهِ، بَلْ يَرَى إِعْظَامَ ذَلِكَ وَتَحْرِيمَهُ وَالتَّنَزُّهَ
عَنْهُ قَبْلَ خَبَرِهِ، وَإِنْ ضَعُفَتْ هَذِهِ الْحَالُ فِي نَفْسِ الْعَالِمِ وَاتَّهَمَهُ عِنْدَهَا، وَجَبَ عَلَيْهِ تَرْكُ
الْعَمَلِ بِخَبَرِهِ وَرَدُّ شَهَادَتِهِ.. قَالَ شُعْبَةُ: «لَقِيْتُ نَاجِيَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ فَرَأَيْتُهُ
يَلْعَبُ بِالشَّيْطَرْنَجِ فَتَرَكْتُهُ فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ ثُمَّ كَتَبْتُ عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ» (3).

وهذه الأمور ضابطها العرف عند كل قوم، ويختلف بزمان كل قوم ومكانهم،
وذلك لأن الأعراف والعادات تختلف باختلاف الزمان، والمكان، وهي من خوارم
المروءة، ولك قوم مروءاتهم.

قال الخطيب أيضاً: «أَلَا تَرَى أَنَّ شُعْبَةَ فِي الْإِبْتِدَاءِ جَعَلَ لُعْبَةَ الشَّيْطَرْنَجِ مِمَّا
يَجْرَحُهُ فَتَرَكَهُ، ثُمَّ اسْتَبَانَ لَهُ صِدْقُهُ فِي الرَّوَايَةِ وَسَلَامَتُهُ مِنَ الْكِبَائِرِ فَكَتَبَ حَدِيثَهُ نَازِلًا،
فَكَذَلِكَ قَوْلُ الْجَارِحِ: إِنْ فَلَانَا لَيْسَ بِثِقَةٍ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِمِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى فَيَجِبُ أَنْ
يُفَسِّرَ سَبَبَهُ.

قال شعبة: «أَتَيْتُ مَنْزِلَ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرِو فَسَمِعْتُ فِيهِ صَوْتَ الطُّنْبُورِ،
فَرَجَعْتُ، فَهَلَّا سَأَلْتُ عَسَى أَنْ لَا يَعْلَمُ هُوَ؟» (4).

وعن شعبة، قال: «قُلْتُ لِلْحَكَمِ بْنِ عُنَيْبَةَ: لِمَ لَمْ تَرَوْا عَنْ زَادَانَ؟ قَالَ: «كَانَ كَثِيرَ
الْكَلَامِ» (5)، وكثرة الكلام ليست عيباً جارحاً في الرجل، وخاصة إذا كان يتكلم بكلام
نافع.

قال هارون بن سعيد الأيلي: «سَأَلْتُ أَبِيوبَ بْنَ سُؤَيْدٍ عَنِ الَّذِي كَانَ شُعْبَةُ يَطْعَنُ بِهِ
عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَقَالَ لِي: كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَكَمَ بْنَ عُنَيْبَةَ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْ يَحْيَى

(1) النكت على مقدمة ابن حجر، للزركشي، 338/3.

(2) الكفاية في علم الرواية، 114/1.

(3) نفس المصدر، 111/1.

(4) نفس المصدر، 111/1.

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، 209/4.

بْنِ الْجَزَّارِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ، وَالْحَسَنُ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ يَحْيَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً، قَالَ: فَقُلْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَمَّارَةَ فَقَالَ: إِنَّ الْحَكَمَ أَعْطَانِي حَدِيثَهُ عَنِ يَحْيَى فِي كِتَابِ لِأَحْفَظُهُ، فَحَفِظْتُهُ»(1).

قال هُشَيْنٌ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: «مَا لَكَ وَلأَبِي الرَّبِيعِ، مَا تُرِيدُ مِنْهُ؟ قَالَ: يُحَدِّثُ عَنِ أَبِي بَشْرِ بِأَحَادِيثَ لَيْسَتْ مِنْ حَدِيثِهِ، قُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ هُوَ؟ قَالَ: «يُحَدِّثُ عَنِ أَبِي بَشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ: «يَا عِبَادَ اللَّهِ، لَا تَتَّخِذُوا الرُّوحَ عَرَضًا» قَالَ: قُلْتُ: «فَأَشْهَدُ عَلَى أَبِي بَشْرِ أَنَّهُ حَدَّثَنِيهِ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَكْثَرَ، إِنَّهُ قَدْ أَكْثَرَ ثَنَا هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ: " لَفِينِي شُعْبَةَ وَمَعَهُ طِينٌ: قُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: صَاحِبَ الْمُنْكَثِ، قَالَ: قُلْتُ: تَصْنَعُ مَاذَا؟ قَالَ: أَسْتَعْدِي عَلَى هَذَا الَّذِي يَكْذِبُ عَلَى أَيُّوبَ أَبُو جُزَيْي، قَالَ: قُلْتُ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ كَذَا وَكَذَا، قُلْتُ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، فَرَمَى بِالطَّيْنَةِ»(2)، وهذه من الأمور التي لا ينبغي ترك الرواية بشأنها، لأنها أمور يختلف الناس فيها بين الجاد والهازل.

قال الخطيب: قَالَ شُعْبَةَ: «سَمِعْتُ مِنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ حَدِيثًا وَاجِدًا، وَكُنْتُ كُلَّمَا مَرَرْتُ بِهِ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ: لِمَ يَا أَبَا بَسْطَامٍ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى حَفِظِهِ، فَإِنْ غَيَّرَ فِيهِ شَيْئًا تَرَكْتُهُ» وَقِيلَ - لِشُعْبَةَ: مَا شَأْنُ حُسَامِ بْنِ مِصْكٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ «قَالَ أَبُو دَاوُدَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: تَرَكَ شُعْبَةَ أَبَا غَالِبٍ أَنَّهُ رَأَاهُ يُحَدِّثُ فِي الشَّمْسِ، وَضَعَهُ شُعْبَةَ عَلَى أَنَّهُ تَغْيِيرُ عَقْلِهِ»(3)، وهذا من الظن الذي لا ينبغي به ترك روايته، هو ظاهر إذ أن الأخذ في الرواية يشترط فيه العلم، لا الظن.

قال مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ: «سَأَلْتُ مُسْلِمَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَدِيثِ لِصَالِحِ الْمُرِّيِّ فَقَالَ: "مَا تَصْنَعُ بِصَالِحٍ؟ ذَكَرُوهُ يَوْمًا عِنْدَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ فَأَمْتَحَطَ حَمَادٌ قَالَ الْحَطِيبُ: امْتَحَاطُ حَمَادٍ عِنْدَ ذِكْرِهِ لَا يُوجِبُ رَدَّ خَبْرِهِ وَمِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ»(4).

نعم إذا جرحه غيره دون بيان سبب لجرحه، أو كان جرحه له غير مقنع لا ترد به روايته لمجر جرح غيره له.

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: إِنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَطْعَنُ عَلَى عَامِرِ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: يَقُولُ مَاذَا؟ قُلْتُ: «رَأَاهُ يَسْمَعُ مِنْ حَجَّاجٍ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَنَا حَجَّاجًا يَسْمَعُ مِنْ هُشَيْنٍ، وَهَذَا عَيْبٌ؟ يَسْمَعُ الرَّجُلُ مِمَّنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ وَأَكْبَرُ»(5)، وهذا أيضاً كما سابقه ليس بعيب ترد به الرواية.

سئل وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، مَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: «سَمِعَ وَقَرَأَ، كَانَ لَا يُمَيِّزُ الْقِرَاءَةَ مِنَ السَّمَاعِ»(6)، وعن أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ، ثنا شُعْبَةُ يَوْمًا عَنْ رَجُلٍ

(1) تاريخ بغداد، 222/8.

(2) الكفاية في علم الرواية، 112/1.

(3) الكفاية في علم الرواية، 113/1.

(4) نفس المصدر، 110/1.

(5) تاريخ بغداد، 151/14.

(6) نفس المصدر، 151/14.

بَنَحُوا مِنْ عِشْرِينَ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَ: امْحُوهَا، قَالَ: قُلْنَا لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا رَأَيْتُهُ مِنْهُ، فَقُلْنَا: أَخْبِرْنَا بِهِ، أَيُّ شَيْءٍ هُوَ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ عَلَى فَرَسٍ يَجْرِي مِلءَ فُرُوجِهِ» (1).
 ومن الواضح جداً أنّ هذا الحوادث وغيرها تختلف بحسب حال القوم وزمانهم، وهي لا تصل إلى حد خوارم مروءة القوم، وربما صاحبها الهوى، وقلة المعرفة بحال من تقبل روايته ومن تُرد، والناس فيها بين الغالي، والمُجافي.
 وقيل لشُعْبَةَ: لِمَ تَرَكْتَ حَدِيثَ فُلَانٍ؟ قَالَ: «رَأَيْتُهُ يَرْكُضُ عَلَى بَرْدُونَ فَتَرَكْتُ حَدِيثَهُ» (2).

5- أن يكون الجارح مُترفعاً عن الأهواء والعصبية

الجارح حكمٌ على الراوي بعدم قبل روايته، وهذا إن لم يكن الراوي أهلاً لذلك يُوقعه حُكمه في رد شيء من الشرع، وقد يكون الجارح مشوباً بشيء من الحسد لبشريته، لذلك ينبغي معرفة حال الجارح في هذا.
 قال الذهبي: «ينبغي أن يُتَقَدَّ حالُ الجارح مع مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ باعتبار الأهواء، فإن لآخ لك انحراف الجارح، ووجدت توثيق المجروح من جهةٍ أخرى، فلا تحفل بالمنحرف وبغمزه المُبهم، وإن لم تجد توثيق المغموز، فتأن وترقق... فيحتاج القادح أن يكون مُميّزاً بين الحقّ والباطل، فلا يُكْفَرُ مَنْ لَيْسَ بِكَافِرٍ، أو يَقْبَلَ رواية الكافر» (3).

وهذا من الإنصاف والعدل أن يكون الجارح ذا عدلٍ؛ فلا يرد من كان أهلاً للرواية ولا يقبل من لم يكن أهلاً لها.
 قال الذهبي أيضاً: «ومنه الخللُ الواقعُ بسببِ عَدَمِ الوَرَعِ، والأخذ بالتوهم، والقرائن التي قد تتخلف، قال - : (الظنُّ أكذبُ الحديث)» (4).

لا بُدَّ من العلم والتقوى في الجرح. فلصعوبة اجتماع هذه الشرائط في المُزكِّين، عَظُمَ حَظْرُ الجَرَحِ والتَّعْدِيلِ» (5)، لذلك ينبغي الورع والتأني في إطلاقات النقاد، ويوازن بين أقوالهم.

وإن جرح بغير تحررٍ قَدِمَ على الطعن في مُسلم بريء من ذلك، وقد وسمه بميسم سوءٍ يبقى عليه عاره أبداً، والآفة تدخل في هذا: تارة من الهوى والغرض الفاسد، وكلام المُتقدِّمين سالم من هذا (6)، وطعن المسلم بغير ما فيه، لا شك أنه ذنبٌ فكيف إذا انضم إليه رد ما جاء به من الشرع؟!

(1) الكفاية في علم الرواية، 1/110.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 5/8.

(3) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 1/91.

(4) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير برقم: 6064، 19/8، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 1/91.

(6) الغاية في شرح الهداية، 1/121.

6- ألا يكون الجرح مقلداً في جرحه

التقليد هو الأخذ بقول غيره دون كشفٍ وبحثٍ في الأدلة، وكما يكون ذلك في الأصول، والأحكام الفقهية، يكون أيضاً في إطلاقات الجرح بالحكم على الراوي قبولاً أو رداً.

قال اللكنوي: «يجب عليك ألا تُبادر إلى الحكم بجرح الراوي بوجود حكمه من بعض أهل الجرح والتعديل، بل يلزم عليك أن تتفح الأمر فيه، فإن الأمر ذو خطر وتهويل، ولا يحل لك أن تأخذ بقول كل جرح في أي راوٍ كان، فكثيراً ما يوجد أمر يكون مانعاً من قبول جرحه، وله صورٌ كثيرة لا تخفى على مهرة كتب الشريعة»⁽¹⁾. وذلك لأن من أطلق الحكم على الراوي قبلك قد يعتريه الخطأ، أو السهو، أو النسيان، أو اشتباه الاسم عليه، أو غيرها مما يعترى الإنسان.

«يَنْبَغِي التَّنَبُّهُ لِأَمْرٍ وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْجُرْحُ بِمَجْرَدِ الشُّيُوعِ وَالِانْتِشَارِ، بَلْ لَا بُدَّ مَعَ ذَلِكَ مِنْ حُصُولِ الْعِلْمِ، فَإِذَا لَمْ يَحْصُلِ الْعِلْمُ لَمْ يَجْزِ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ، وَهَتَاكَ أَعْرَاضِ النَّاسِ بِهِ وَقَدْ صَرَحَ بِذَلِكَ الْعَزَالِيُّ وَهُوَ الْحَقُّ، لِأَنَّهُ مِمَّا يُمَكِّنُ الْوُقُوفَ عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ لَمْ يَحْصُلِ فِيهِ لِبَسِ فَلَا يَقَعُ فِيهِ بِمَا لَا يُفِيدُ الْعِلْمَ مِنَ الْاسْتِفَاضَةِ، وَالِاسْتِفَاضَةُ تَحْصُلُ بِأَقْلٍ جَمُوعِ الْكُثْرَةِ وَهُوَ أَحَدُ عَشَرَ، فَمَنْ زَعَمَ اسْتِفَاضَ بِدُونِهَا فَهُوَ ذَاهِلٌ»⁽²⁾.
وكم من شخصٍ أتهم وانتشر أمره وهو منه براء، وربما كان ذلك بسوء نية، أو التمس أمره على غيره.

فليتنبصر العاقل، وليتنبه الغافل، وليتجنب عن المبادرة إلى جرح الرواة بمجرد وجود الفاظ الجرح في حقه، وفي الميزان فإنه خسران أي خسران⁽³⁾.
هذا الأمر إذا جرح وهو ليس أهلاً للجرح، أو لعدم الحاجة لجرحه، أما إن كان من أهل الجرح، واستفرغ الوسع في حال الراوي وبيان حاله، واجتهد فهو مثاب على اجتهاده.

7- ألا يكون الجرح مفراطاً في جرحه

الإفراط هو التجاوز في الحد المطلوب منه، وقد وجد من الأئمة من كان شديداً في جرحه وقد يغمز الراوي بأقل شيء، ولذلك كانت الأئمة في هذا الشأن بين متشددٍ ومتوسطٍ، ومتساهلٍ، ويُعرف ذلك بعرض أحوال المجروح على أقوال الأئمة ليظهر ذلك.

قال الخطيب البغدادي: «وَرَبِّمَا سَمِعَ بَعْضُهُمْ فِي الرَّاويِ أَدْنَى مَغْمَزٍ فَتَوَقَّفَ عَنِ الْإِحْتِجَاجِ بِخَبْرِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الَّذِي سَمِعَهُ مُوجِبًا لِرَدِّ الْحَدِيثِ، وَلَا مُسْقِطًا لِلْعَدَالَةِ، وَيَرَى السَّامِعُ أَنَّ مَا فَعَلَهُ هُوَ الْأَوْلَى، رَجَاءً إِنْ كَانَ الرَّاويِ حَيًّا أَنْ يَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى التَّحَقُّظِ وَضَبْطِ نَفْسِهِ عَنِ الْعَمِيْرَةِ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا أَنْ يُنْزِلَهُ مَنْ نَقَلَ عَنْهُ مَنْزَلَتَهُ، فَلَا يُحِقُّهُ بِطَبَقَةِ السَّالِمِينَ مِنْ ذَلِكَ الْمَعْمَرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّ مِنَ الْإِحْتِيَاظِ لِلدِّينِ إِشَاعَةَ مَا

(1) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 265/1.

(2) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 272/1.

(3) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 341/1.

سَمِعَ مِنَ الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ الَّذِي لَا يُوجِبُ إِسْقَاطَ الْعَدَالَةِ بِإِنْفِرَادِهِ، حَتَّى يُنْظَرَ هَلْ لَهُ مِنْ أَحْوَاتٍ وَنَظَائِرٍ، فَإِنَّ أَحْوَالَ النَّاسِ وَطَبَائِعَهُمْ جَارِيَةٌ عَلَى إِظْهَارِ الْجَمِيلِ وَإِخْفَاءِ مَا خَالَفَهُ، فَإِذَا ظَهَرَ أَمْرٌ يُكَرَّهُ مُخَالَفٌ لِلْجَمِيلِ، لَمْ يُؤْمَنْ أَنْ يَكُونَ وَرَاءَهُ شِبْهُ لَهُ "وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ٥" مَنْ أَظْهَرَ لَنَا حَيْرًا أَمْنَاهُ وَقَرَّبَنَا، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتِي حَسَنَةٌ»(1).

قَسَمَ الدَّهَبِيُّ مِنْ تَكَلُّمٍ فِي الرِّجَالِ أَقْسَامًا: «فَقَسَمُ تَكَلَّمُوا فِي سَائِرِ الرُّوَاةِ كَأَنَّ مَعِينٍ وَأَبِي حَاتِمٍ.

وَقَسَمُ تَكَلَّمُوا فِي كَثِيرٍ مِنَ الرُّوَاةِ كَمَا لَكَ وَشَعْبَةَ.
وَقَسَمُ تَكَلَّمُوا فِي الرَّجُلِ بَعْدَ الرَّجُلِ كَأَنَّ عَيْبِنَةَ، وَالشَّافِعِيَّ، قَالَ: وَالْكَلَّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ أَيْضًا:

قَسَمُ مِنْهُمْ مُتَعَنِّتٌ فِي الْجَرْحِ مُنْتَبِثٌ فِي التَّعْدِيلِ، يَغْمِزُ الرَّاويَ بِالْغَلْطَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ فَهَذَا إِذَا وَثِقَ شَخْصِيًّا فَعَضَّ عَلَى قَوْلِهِ بِنَوَاجِذِكَ، وَتَمَسَكَ بِتَوَثِيقِهِ، وَإِذَا ضَعَّفَ رَجُلًا فَانْظُرْ هَلْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ عَلَى تَضْعِيفِهِ؟ فَإِنْ وَافَقَهُ وَلَمْ يُوَثِّقْ ذَلِكَ الرَّجُلَ أَحَدٌ مِنَ الْحَدَاقِ فَهُوَ ضَعِيفٌ، وَإِنْ وَثَّقَهُ أَحَدٌ فَهَذَا هُوَ الَّذِي قَالُوا فِيهِ لَا يُقْبَلُ فِيهِ الْجَرْحُ إِلَّا مُفْسَرًا، يَعْنِي لَا يَكْفِي فِيهِ قَوْلُ ابْنِ مَعِينٍ مِثْلًا ضَعِيفٌ وَلَمْ يَبِينِ سَبَبَ ضَعْفِهِ، ثُمَّ يَجِيءُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ يُوَثِّقُهُ، وَمِثْلُ هَذَا يَخْتَلَفُ فِي تَصْحِيحِ حَدِيثِهِ وَتَضْعِيفِهِ، وَمَنْ ثُمَّ قَالَ الدَّهَبِيُّ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْتِقْرَاءِ النَّامِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ: «لَمْ يَجْتَمِعْ اثْنَانِ مِنْ عُلَمَاءِ هَذَا الشَّانِ قَطُّ عَلَى تَوَثِيقِ ضَعِيفٍ، وَلَا عَلَى تَضْعِيفِ ثِقَةٍ»(2).

وَيُفهم من كلام الدَّهَبِيِّ أَنَّ النِّقَادَ أَصْنَافًا مِنْهُمْ الْمُتَشَدِّدِ، وَمِنْهُمْ الْمُتَوَسِّطِ، وَمِنْهُمْ الْمُتَسَاهِلِ، وَالْحَقُّ دَائِمًا بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالْجَفَاءِ، وَهُوَ التَّوَسُّطُ.

قال الدَّهَبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ السُّدُوسِيِّ عَارِمِ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ تَوَثِيقَهُ نَقْلًا عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ: «فَهَذَا قَوْلُ حَافِظِ الْعَصْرِ الَّذِي لَمْ يَأْتِ بَعْدَ النَّسَائِيِّ مِثْلَهُ، فَأَيْنَ هَذَا الْقَوْلُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ حَبَّانِ الْخَسَّافِ الْمُتَهَوِّرِ فِي عَارِمِ، فَقَالَ: «اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ وَتَغَيَّرَ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي مَا يُحَدِّثُ بِهِ، فَوَقَعَ فِي حَدِيثِهِ الْمَنَاكِرُ الْكَثِيرَةَ، فَيَجِبُ التَّنَكُّبُ عَنْ حَدِيثِهِ فِيمَا رَوَاهُ الْمُتَأَخَّرُونَ، فَإِذَا لَمْ يُعْرِفْ هَذَا مِنْ هَذَا تُرِكَ الْكُلُّ وَلَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْهَا؟»

«وَلَمْ يَقْدِرْ ابْنُ حَبَّانٍ أَنْ يَسُوقَ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا؛ فَأَيْنَ مَا زَعَمَ؟»(3).

8- أَلَا يَكُونُ الْجَارِحُ مِنَ الْمُتَعَنِّتِينَ الْمُتَشَدِّدِينَ

التَّعَنُّتُ مَذْمُومٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَخَاصَّةً فِي الْأَحْكَامِ عَلَى الْآخِرِينَ لِمَا لَهُ مِنْ تَضْيِيعِ الْحَقِّ الْمُتَعَلِّقِ بِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ وَجَدَ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لَهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

(1) الكفاية في علم الرواية، 1/114.

(2) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، 1/171.

(3) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 4/8.

«هناك جمعاً من أئمة الجرح والتعديل له تشدد في هذا الباب، يجرحون الراوي بأدنى جرح، فمثل هذا الجرح توثيقه مُعتبر، وجرحه لا يُعتبر إلا إذا وافقه غيره ممن ينصف ويعتبر، فمنهم أبو حاتم، والنسائي، وابن معين، ويحيى القطان، وابن حبان، وغيرهم فإنهم معزوفون بالإسراف في الجرح والتعنت فيه، فليثبت العاقل في الرواة الذين تفرّدوا بجرحهم وليتفكر فيه»⁽¹⁾.

وهذا ما جعل كثيراً من أهل الحديث وأئمة، يسقطون من درجة التوثيق مع علو شأنهم ومكانتهم الرفيعة في هذا الشأن، ورسوخ أقدامهم في هذا العلم بسبب تعنت هؤلاء.

وقال الإمام النووي: «أخطأ غير واحد من الأئمة بجرحهم لبعض الثقات بما لا يُجرح كما جرح النسائي أحمد بن صالح المصري بقوله: «غير ثقة ولا مأمون»، وهو ثقة إمام حافظ احتج به البخاري، ووثقه الأكثرون، قال ابن الصلاح: وذلك لأن عين السخط تبدي مساوي لها في الباطن مخارج صحيحة، تُعمي عنها بحجاب السخط، لا أن ذلك يقع منهم تعمدًا للقدح مع العلم ببطلانه»⁽²⁾.

ولهذا نبه الأئمة المحققون على مثل هذا التعنت والتسرع في الجرح، وإسقاط من ليس أهلاً لأن يسقط ويترك، ولا يجوز التقليد لهؤلاء الأئمة فيما أخطوا فيه، بل يجب تتبع الرواة، والوقوف على تراجمهم من معينها، والسبر والنظر في أحوالهم، ودرجات علمهم عند الأئمة الآخرين حتى يهتدي للصواب، ليسلك سبيل الرشد، ويصل إلى الحق فيما يحكم به على الراوي، والذي يبني عليه بعد ذلك قبول روايته، أو قبول حكمه على الراوي، والذي يُعدّ ديناً يُتعبّد به لله تعالى.

قال الذهبي في ترجمة سفيان بن عيينة: «يحيى بن سعيد القطان مُتَعَنَّتْ فِي الرَّجَالِ»⁽³⁾.

وقال الذهبي أيضاً في ترجمة سيف ابن سليمان المكي: «حَدَّثَ يَحْيَى الْقَطَّانُ مَعَ تَعَنَّتِهِ عَنِ سَيْفٍ»⁽⁴⁾.

وقال أيضاً في ترجمة سويد بن عمرو الكلبي: بعد نقل توثيقه عن ابن معين وغيرهم: «أما ابن حبان فأسرف واجترأ فقال: «كَانَ يَقْلِبُ الْإِسَانِيدَ، وَيَضَعُ عَلَى الْإِسَانِيدِ الصَّحِيحَةَ الْمُتُونِ الْوَاهِيَةَ»⁽⁵⁾.

وقد تتبّع الذهبي بعض أحكام هؤلاء الأئمة في تعنتهم، وردّ أحكامهم إلى الصواب، وبين بالحجة القول المنصف في أحوالهم، وأيضاً غيره من الرواة، وبذلك يتبين الصواب من الخطأ، والحق من الغي.

(1) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 275/1.

(2) تدريب الراوي بشرح تقريب النووي، 892/2.

(3) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 171/2.

(4) نفس المصدر، 255/2.

(5) نفس المصدر، 253/2.

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي تَرْجَمَةِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ الْأَعُورِ: «حَدِيثُ الْحَارِثِ فِي السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، وَالنِّسَائِيِّ مَعَ تَعْنَتِهِ فِي الرِّجَالِ فَقَدْ اِحْتَجَّ بِهِ وَقَوَّى امْرَأَهُ»⁽¹⁾.
هذا بيان بعض حال الرواة مع مجرّحيهم، ورد الأئمة، هذه الأحكام إلى الجادة دون مُداهنة.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عُنْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّرَائِفِيِّ: «وَأَمَّا ابْنُ حَبَانَ، فَإِنَّهُ تَقَفَّعَ كِعَادَتَهُ فَقَالَ فِيهِ: «يُرْوَى عَنِ الضُّعَفَاءِ أَشْيَاءَ وَيُدَلِّسُهَا عَنِ النَّقَاتِ، حَتَّى إِذَا سَمِعَهَا الْمُسْتَمِعَ لَمْ يَشْكُ فِي وَضْعِهَا، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ فِي أَخْبَارِهِ أَلْزَقَتْ بِهِ تِلْكَ الْمَوْضُوعَاتِ، وَحَمَلَ النَّاسَ عَلَيْهِ فِي الْجُرْحِ، فَلَا يَجُوزُ عِنْدِي الْاِحْتِجَاجُ بِرَوَايَاتِهِ بِحَالٍ»⁽²⁾.

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي ابْنِ حَبَانَ: «رُبَّمَا جَرَّحَ النَّقَّةَ حَتَّى كَانَتْهُ لَا يَدْرِي مَا خَرَجَ مِنْ رَأْسِهِ»⁽³⁾، لَقَدْ بَيَّنَّ الْأئِمَّةُ التَّعْنَتَ، وَالْأَحْكَامَ الْجُزَافِيَّةَ الَّتِي أُطْلِقَتْ عَلَى الرِّوَاةِ.
قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ أَفْلَحِ بْنِ سَعِيدِ الْمَدْنِيِّ: وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: «يُرْوَى عَنِ النَّقَاتِ الْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ، وَلَا الرِّوَايَةُ عَنْهُ بِحَالٍ، وَابْنُ حَبَانَ رَبَّمَا قَصَّبَ الثَّقَةَ حَتَّى كَانَتْهُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي بَدَلِ الْمَاعُونِ فِي فَضْلِ الطَّاعُونَ: «يَكْفِي فِي تَقْوِيَتِهِ- أَيُّ أَبِي بَلَجٍ يَحِبُّ الْكُوفِيَّ- تَوْثِيقَ النَّسَائِيِّ، وَأَبِي حَاتِمٍ مَعَ تَشَدُّدِهِمَا»⁽⁵⁾.
وَقَالَ أَيْضًا فِي مُقَدِّمَةِ فَتْحِ الْبَارِيِّ، فِي تَرْجَمَةِ - مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِي الْبَصْرِيِّ: «أَبُو حَاتِمٍ عِنْدَهُ عُنْتُ»⁽⁶⁾.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْقَطَّانِ الَّذِي أَكْثَرَ عَنْهُ النَّقْلُ فِي مِيزَانِهِ: «وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بَعْدَ مَا حَكَى مَدْحَهُ، وَطَالَعَتْ كِتَابَهُ الْمُسَمَّى بِالْوَهْمِ وَالإِيهَامِ الَّذِي وَضَعَهُ عَلَى الْأَحْكَامِ الْكُبْرَى لِعَبْدِ الْحَقِّ يَدُلُّ عَلَى حِفْظِهِ وَقُوَّةِ فَهْمِهِ، لَكِنَّهُ تَعْنَتَ فِي أَحْوَالِ الرِّجَالِ فَمَا أَنْصَفَ، بِحَيْثُ أَنَّهُ أَخَذَ يُلِّينَ هِشَامَ ابْنَ عُرْوَةَ وَنَحْوَهُ»⁽⁷⁾.
وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بَعْدَ ذِكْرِ تَوْثِيقِهِ: «لَا عِبْرَةَ بِمَا قَالَهُ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْقَطَّانِ مِنْ أَنَّهُ وَسْهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَخْتَلَطَا وَتَغَيَّرَا نَعْمَ الرِّجَالُ تَغْيِيرَ قَلِيلًا، وَلَمْ يَبْقَ حِفْظُهُ كَهَوِّهِ فِي حَالِ الشَّبَابِ، فَنَسِيَ بَعْضَ مَحْفُوظِهِ، أَوْ وَهْمَ فَكَانَ مَاذَا! أَوْهُ مَعْصُومٌ مِنَ النَّسْيَانِ؟

وَلَمَّا قَدِمَ الْعِرَاقَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ حَدَّثَ بِجُمْلَةٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْعِلْمِ فِي غُضُونِ ذَلِكَ يَسِيرٍ أَحَادِيثَ لَمْ يَجُودْهَا، وَمِثْلُ هَذَا يَقَعُ لِمَالِكٍ، وَلِشُعْبَةَ، وَلَوْكَيْعَ وَالْكَبَارِ النَّقَاتِ، فَدَعَّ عَنْكَ

(1) تهذيب التهذيب، 147/2.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 45/3.

(3) القول المسدد في الذب عن مُسَدِّدِ أَحْمَدَ، 31/1.

(4) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 262/1.

(5) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 273/1.

(6) فتح الباري شرح صحيح البخاري، 441/1.

(7) تذكرة الحفاظ، 134/4.

الخبط، وذر خلط الأئمة الاثبات بالضعفاء والمخلطين، فهو شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان»(1).

ولذا قالوا فيمن خرّج له الشيخان: «جَارَ الْقَنْطَرَةَ» بمعنى أنه لا يلتفت إلى ما عُمرَ فيه وبالجمله فمشرب المحدثين في التسامح ونبذ التعصب هو الذي تقتضيه الأصول، وتقبله العقول، وما أُحدث من النُّبْزِ بِالْفُسُوقِ للبعض فلا سند له - لأنّ دعوى فسق الإنسان إنما يكون بإتيانه ما فسَّقه الشارع به، ونصّ عليه كتابٌ أو سنّةٌ نصّاً قاطعاً لا يحتمل التأويل وأما مسائل الاجتهاد فلا يصح ذلك فيها بوجه من الوجوه(2). وهذا فيما إذا لم يكن الراوي جرحاً ولا تعديلاً، إمّا إذا كان غير ذلك فلا.

9- ألا يكون الجرح في نفسه مجروحاً

نصّ العلماء على أنه ينبغي في الجرح أن يكون مرضياً في نفسه، مقبولاً عند أئمة الحديث حتى تُقبل أحكامه، فإذا كان هو في نفسه مجروحاً، فإنّ جرحه غير مُعتبر.

قال ابن حجر في ترجمة أحمد بن شبيب -بعد ما نقل عن الأزدي قوله فيه: «غير مرضي» - قلت: «لم يلتفت أحدٌ إلى هذا القول، بل الأزدي غير مرضي»(3). ومثال ذلك: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو الْفَتْحِ ابْنُ يَزِيدِ الْأَزْدِيِّ الْمَوْصِلِيُّ الْحَافِظُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ، وَالْبَاغِنْدِيِّ وَطَبَقْتَهُمَا، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ، وَلَهُ كِتَابٌ كَبِيرٌ فِي الْجَرْحِ وَالضَّعْفَاءِ عَلَيْهِ مُؤَاخَذَاتٌ، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ وَجَمَاعَةٌ، ضَعَفَهُ الْبِرْقَانِيُّ، وَقَالَ أَبُو النَّجِيبِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْأَرْمَوِيُّ: «رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَوْصِلِ يُوَهِّنُونَ أَبَا الْفَتْحِ وَلَا يَعُدُّونَهُ شَيْئاً»(4).

1- قال الحافظ ابن حجر في ترجمة أيوب" بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص: «وشدّ الأزدي فقال: "لا يقوم إسناد حديثه" ولا عبرة بقول الأزدي»(5).
2- قال الحافظ ابن حجر في ترجمة (خثيم بن عراق بن مالك): «وشدّ الأزدي فقال: مُنكر الحديث، وغفل أبو محمد بن حزم فاتبع الأزدي، وأفرط فقال: لا تجوز الرواية عنه وما درى أنّ الأزدي ضعيف، فكيف يُقبل منه تضعيف الثقات؟»(6).
3- قال الذهبي في ترجمة الأزدي: «وعليه في كتابه في الضعفاء مؤاخذات، فإنّه ضَعَفَ جماعة بلا دليل، بل قد يكون غيره قد وثّقهم»(7).

4- قال أبو داود: سَمِعْتُ أَحْمَدَ - بن حنبل - يَقُولُ: أَبُو الْأَخْوَصِ صَاحِبُ عَبْدِ اللَّهِ، كَانَ يَقْصُ، رَوَى عَنْ ابْنِ عَمْرِو حَدِيثاً، وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَدِمَ الْبَصْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهُ الْحَسَنَ، قَلْتُ لِأَحْمَدَ - ابن حنبل - عُمَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: «لَا أَعْلَمُ بِهِ بَأْساً، قَلْتُ لَهُ: فَإِنْ أَبَا

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 58/5.

(2) الجرح والتعديل، للقاسمي، 23/1.

(3) تهذيب التهذيب، 36/1.

(4) تاريخ بغداد، 36/3.

(5) تهذيب التهذيب، 413/1.

(6) فتح الباري شرح صحيح البخاري، 400/1.

(7) سير أعلام النبلاء، 349/12.

مَرِيَمَ قَالَ: تَسْلُنِي عَن عُمَيْرِ الْكُذَّابِ قَالَ: وَكَانَ عَالِماً بِالْمَشَايخِ؟ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَتَّى يَكُونَ أَبُو مَرِيَمَ ثِقَةً ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامِهِ»(1).

5-قال ابن عدي: «سمعت أحمد بن محمد بن سعيد، يقول: «سمعت ابن خراش يحلف بالله: «إن أبا مسعود أحمد بن الفرات يكذب مُتَعَمِّدًا» فنعقبه ابن عدي فقال: «وهذا الذي قاله ابن خراش لأبي مسعود هو تحامل، ولا أعرف لأبي مسعود رواية منكورة، وهو من أهل الصدق والحفظ»(2).

6- قال الذهبي: «من ذا الذي يصدّق ابن خراش ذلك الرافضي في قوله؟!»(3).

7-قول الجوزجاني في (عبد الغفار بن الحسن أبو حازم الرّمليّ)، قال: «لا يُغْتَرَبُهُ»(4).

8-قال الحافظ ابن حجر في أبي حازم: لكن أبا حازم هذا صدوق في التّحقيق، قال أبو 9-حاتم الرّازي: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وشدّ الأزدي فقال: «لا يقوم إسناد حديثه» ولا عبرة بقول الأزدي: «كذاب»(5)، فالأزدي ليس ممّن يُعتمد عليه في هذا الشأن؛ لكونه مجروحاً في نفسه(6).

فينبغي أن لا يُقبل الجرح والتّعديل إلا من عدل متيقظ، فلا يُقبل جرح من أفرط فيه فجرح بما لا يقتضى رد حديث المُحدث، كما لا تُقبل تزكية من أخذ بمجرّد الظاهر، فأطلق التزكية وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتّعديل، فإنّه إن عدل ثقة بغير تثبت كان كالمثبت حكماً ليس بنائب ويخشى عليه أن يدخل في زمرة من روى حديثاً (وهو يظنّ أنه كذب) وإن جرح بغير تحرّز قدم على الطعن في مُسلم برئ من ذلك، وقد وسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبداً. والآفة تدخل في هذا: تارة من الهوى والغرض الفاسد، وكلام المُتفدّمين سالم من هذا(7).

فهذا الحافظ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت: 259)، له مصنّف في جرح الرواة تحامل فيه على طائفة من ثقات الكوفيين، واصفاً لهم بالزيغ والانحراف وغير ذلك، بسبب ما كان يميل إليه الكوفيون من التشيع، والجوزجاني كان قد سكن الشام، وكان أهلها يميلون إلى النصب، وهو الانحراف عن أهل البيت، فصدرت عباراته في الجرح واضحة التأثير بذلك؛ لذا فإنّه لا يُقبل كلامه في كوفي إلا أن يوافق من ناقد لم يوصم بذلك.

(1) سوّلات أبي داود لأحمد بن حنبل، 292/1.

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، 312/1.

(3) سير أعلام النبلاء، 487/12.

(4) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 639/2.

(5) تهذيب التهذيب، 413.

(6) تحرير علوم الحديث، 623/1.

(7) الغاية في شرح الهداية، 121/1.

قال ابن عدي: «كان مقيماً بدمشق، يحدث على المنبر، ويكاتبه أحمد بن حنبل، فيتقوى بكتابه ويقرأه على المنبر، وكان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في التحامل على علي ؑ» (1).

وقال ابن حبان: «كان حريزي المذهب، ولم يكن بداعية إليه، وكان صلباً في السنة حافظاً للحديث، إلا أنه من صلابته كان يتعدى طوره» (2).
و(حريزي) نسبة إلى حريز بن عثمان، وقد اتهم بالتصب، فصار طائفة ينسبون إليه لقولهم بهذا المذهب، وقال الدارقطني: «كان فيه انحراف عن علي بن أبي طالب ؑ» (3).

ويصح ما يذكره الجوزجاني من البدعة عن كثيرين من أهل الكوفة، ولكنه تجاوز في الجرح وبالغ في الحط، ولم يفرق بين تشيع غالٍ وغير غالٍ (4).
وأيضاً: الحافظ أبو بشر محمد بن أحمد الدولابي (ت: 310)، صاحب كتاب - الكنى والأسماء - وغيره، له كلام في الرجال ونقل كثير، لكنه كان حنيفياً متعصباً، وحمله ذلك على المبالغة في الجرح للمخالف لمذهبه، كما حمله على الانتصار للمذهب في موضع الغلط (5).

نقل عنه ابن عدي - وهو تلميذه - شدة طعنه على نعيم بن حماد الخزاعي الذي كان من أشد الناس خلافاً لأهل الرأي الحنيفة.

ثم قال ابن عدي: «وابن حماد مُتهم فيما يقوله لصلابته في أهل الرأي» (6).
وكان حدث برواية أبي حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن معبد، بحديث إعادة الوضوء والصلاة من القهقهة، ثم قال: " هو معبد بن هوذة الذي ذكره البخاري في كتابه في تسمية أصحاب النبي "، فتعقبه ابن عدي فقال: «وهذا الذي ذكره ابن حماد غلط، وذلك أنه قيل: معبد الجهني، فكيف يكون جهنياً أنصاريًا؟ ومعبد بن هوذة أنصاري، وله حديث عن النبي ' في الكحل، إلا أن ابن حماد اعتذر لأبي حنيفة فقال: هو معبد بن هوذة؛ لميله إلى أبي حنيفة، ولم يقله أحد (عن معبد) في هذا الإسناد إلا أبو حنيفة» (7).

«واعلم أن المثاليين المتقدمين (الجوزجاني والدولابي) قد اختلفت فيهما صفة الناقد فنزل عن كونه أهلاً للاعتماد عليه بيناً انحرافه فيه، لا مطلقاً» (8).

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، 504/1.

(2) الثقات، لابن حبان، 82/8.

(3) سؤالات السلمي للدارقطني، 329/1.

(4) تحرير علوم الحديث، 112/1.

(5) نفس المصدر، 623/1.

(6) الكامل في ضعفاء الرجال، 140/10.

(7) الكامل في ضعفاء الرجال، 102/4.

(8) تحرير علوم الحديث، 216/1.

لا يُقبل الجرح والتّعديل ممّن هو مجرّوح ساقط العدالة، ففي الحديث: ((ألا لا تجوز شهادة الخائن ولا الخائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا الموقوف على حد))⁽¹⁾.

مسألة: هل يُقبل الجرح بمجرد إطلاقه؟ فيه قولان لأهل العلم.

القول الأول: لا يُقبل الجرح إلا مفسراً أي مُبين السّبب

هذا الذي عليه جمهور العلماء، واقتصر على إيراد ابن الصّلاح دون الأقوال

الأخرى.

قال ابن الصّلاح: «التّعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصّحيح المشهور لأنّ أسبابه كثيرة يصعب ذكرها، فإنّ ذلك يحوج المُعدّل إلى أن يقول: «لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا، وكذا»، فيُعدّد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه وذلك شاق جداً.

وأما الجرح فلا يُقبل إلا مفسراً مبين السّبب، لأنّ الناس يختلفون فيما يُجرح وما لا يُجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحاً، وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بدّ من بيان سببه، لينظر فيه أهو جرح أو لا، وهذا ظاهر مُقرر في الفقه وأصوله».

وذكر الخطيب الحافظ أنّه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما. وعقد الخطيب باباً في "بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يصلح جارحاً"، منها: عن شعبة أنّه قيل له: «لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيتُه يركض على برذون فتركت حديثه! ومنها عن مسلم بن إبراهيم أنّه سُئل عن حديث لصالح المرّي فقال: ما تصنع بصالح! ذكروه يوماً عند حمّاد بن سلمة فامتخط حمّاد؟»⁽²⁾.

مسألة: استشكال الجرح المُجمل في كتب الرّجال: وقد أورد ابن الصّلاح ههنا استشكالاً لا بدّ أن يرد عن كل من له معرفة بعلم الحديث، وهو أن كتب الجرح والتعديل التي صنّفها الأئمة، "قلّ ما يتعرّضون فيها لبيان السّبب، بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف.. وفلان ليس بشيء، ونحو ذلك، فاشتراط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر... ثمّ من انزاحت عنه الرّيبة منهم بيحث عن حاله أوجب الثّقة بعدلته فبلنا حديثه ولم نتوقف، كالذين احتجّ بهم صاجباً الصّحیحين وغيرهما ممّن مسّهم مثل هذا الجرح من غيرهم"⁽³⁾، وهذا الإشكال قد أجاب عنه الإمام أبو عمرو بن الصّلاح نفسه جواباً حسناً ارتضاه العلماء، فقال: «وجوابه أنّ ذلك وإن لم نعمده في إثبات الجرح والحكم به؛ فقد اعتمده في أنّ

(1) عناية العلماء بالإسناد وعلم الجرح والتعديل، لعبد العزيز محمد فارح، د/ ن مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 44/1. المكتبة الإلكترونية الشاملة.

(2) منهج النقد في علوم الحديث، 98/1.

(3) نفس المصدر، 98/1.

توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك، بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف»(1).

قال القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري: «لا يُقبل الجرح إلا مُفسراً، وليس قول أصحاب الحديث: فلان ضعيف، وفلان ليس بشيء، مما يوجب جرحه وردَّ خبره، وإنما كان كذلك لأنَّ الناس اختلفوا فيما فسقُ به، فلا بدَّ من ذكر سببه، ليُنظر هل هو فسقٌ أم لا؟(2)، قال النووي: «ولا يقبل الجرح إلا مُبين السبب، وأما كتب الجرح والتعديل التي لا يذكر فيها سبب الجرح ففائدتها التوقف فيمن جرحوه، فإن بحثنا عن حاله وانزاحت عنه الريبة، وحصلت الثقة به قبلنا حديثه كجماعة في الصحيحين بهذه المثابة»(3).

ولكن الحافظ العراقي رد هذا بقوله: «الجمهور إنما يوجبون البيان في جرح من ليس عالماً بأسباب الجرح والتعديل، وأما العالم بأسبابهما فيقبلون جرحه من غير تفسير وبيان ذلك»(4).

القول الثاني: وهو عدم لزوم ذلك إذا كان الجرح من أهل العلم بالجرح والتعديل

قال الحافظ ابن كثير: «أما كلام هؤلاء الأئمة المنتصبين لهذا الشأن، فينبغي أن يُؤخذ مسلماً من غير ذكر أسباب، وذلك للعلم بمعرفته، ثم اطلاعهم واضطلاعهم في هذا الشأن، واتصافهم بالإنصاف والديانة والخبرة والنصح، لا سيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو كونه متروكاً، أو كذاباً أو نحو ذلك، فالمحدث الماهر لا يتخالجه في مثل هذا وقفة في موافقتهم، لصدقهم وأمانتهم ونصحهم، ولهذا يقول الشافعي، في كثير من كلامه على الأحاديث: «لا يثبت أهل العلم بالحديث»، ويرده، ولا يُحتج به، بمجرد ذلك»(5).

قال السخاوي: «لقائل أن يقول: ولا يقبل الجرح إلا مُفسراً؟ هذا كله إنما يكون ممن لا يعرف الجرح والتعديل، أما العارف بأسباب الجرح والتعديل فإنه لا يحتاج إلى بيان، وقد حكى الباقلاني عن جمهور العلماء أنه إذا جرح من لا يعرف الجرح بأنه يجب الكشف عن ذلك فإن كان يعرفه فلا»(6).

وقال أيضاً: «والذي يقوي عندنا ترك الكشف عن ذلك إذا كان الجرح عالماً كما يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكى عدلاً» وقد اختلف نقل الغزالي عن الباقلاني فنقل هذا في المستصفي وهو الصواب، وخالفه في المنحول فقال يجب البيان مُطلقاً.

(1) مقدمة ابن الصلاح، 105/1-106.

(2) الكفاية في علم الرواية، 278/1.

(3) التقريب والتيسير، 49/1.

(4) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، 141/1.

(5) اختصار علوم الحديث، 94/1.

(6) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 241/1.

وقال الإمام الجويني في البرهان: «الحق أنه إن كان المُزَكِّي عالماً بأسباب الجرح والتعديل اكتفينا بإطلاقه وإلا فلا، وقد يتعمق في الجرح»⁽¹⁾.

قال الخطيب البغدادي: «وَالَّذِي يَقْوَى عِنْدَنَا تَرْكُ الْكَشْفِ عَنْ ذَلِكَ، إِذَا كَانَ الْجَارِحُ عَالِمًا، وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ نَفْسُ مَا دَلَّلْنَا بِهِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ اسْتِفْسَارُ الْعَدْلِ عَمَّا بِهِ صَارَ عِنْدَهُ الْمُزَكِّي عَدْلًا، لِأَنَّ مَتَى اسْتَفْسَرْنَا الْجَارِحَ لِغَيْرِهِ فَأَنَّمَا يَجِبُ عَلَيْنَا بِسُوءِ الظَّنِّ وَالِإِتِّهَامِ لَهُ بِالْجَهْلِ بِمَا يَصِيرُ بِهِ الْمَجْرُوحُ مَجْرُوحًا، وَذَلِكَ يَنْقُضُ جُمْلَةً مَا بَنَيْنَا عَلَيْهِ أَمْرَهُ، مِنَ الرِّضَا بِهِ وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِ، وَلَا يَجِبُ كَشْفُ مَا بِهِ صَارَ مَجْرُوحًا، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ آرَاءُ النَّاسِ فِيهَا بِمَا يَصِيرُ الْمَجْرُوحُ مَجْرُوحًا، كَمَا لَا يَجِبُ كَشْفُ ذَلِكَ فِي الْعُقُودِ وَالْحُقُوقِ، وَإِنْ اخْتَلَفَ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا فَالطَّرِيقُ فِي ذَلِكَ وَاحِدٌ. فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْجَارِحُ عَامِيًّا، وَجَبَ لَا مَحَالَةَ اسْتِفْسَارُهُ. وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ الشَّافِعِيَّ إِنَّمَا أَوْجَبَ الْكَشْفَ عَنْ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ إِنْسَانًا جَرَحَ رَجُلًا فَسُئِلَ عَمَّا جَرَحَهُ بِهِ، فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَائِمًا، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا فِي ذَلِكَ مَا يُوجِبُ جَرَحَهُ؟ فَقَالَ: لِأَنَّهُ يَقَعُ الرَّشَشُ عَلَيْهِ وَعَلَى ثَوْبِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي، فَقِيلَ لَهُ: رَأَيْتَهُ صَلَّى كَذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَا، فَهَذَا وَنَحْوُهُ جَرَحٌ بِالتَّأْوِيلِ وَالْجَهْلِ، وَالْعَالِمُ لَا يَجْرَحُ أَحَدًا بِهَذَا وَأَمثَالِهِ، فَوَجَبَ بِذَلِكَ مَا قُلْنَا»⁽²⁾.

قال السخاوي: «وَبِالْجُمْلَةِ فَهَذَا خِلَافٌ مَا اخْتَارَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي كَوْنِ الْجَرَحِ الْمُبْتَهَمِ لَا يُقْبَلُ...، وَلَكِنْ قَدْ قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ: "إِنَّهُ لَيْسَ يَقُولُ مُسْتَقْبَلٌ، بَلْ هُوَ تَحْقِيقٌ لِمَحَلِّ النِّزَاعِ وَتَحْرِيرٌ لَهُ، إِذْ مَنْ لَا يَكُونُ عَالِمًا بِالْأَسْبَابِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ جَرَحٌ وَلَا تَعْدِيلٌ لَا بِإِطْلَاقٍ وَلَا بِتَقْيِيدٍ، فَالْحُكْمُ بِالشَّيْءِ فَرَعٌ عَنِ الْعِلْمِ التَّصَوُّرِيِّ بِهِ". وَسَبَقَهُ لِنَحْوِهِ النَّجَّاحُ السُّبْكِيُّ، قَالَ: إِنَّهُ لَا تَعْدِيلَ وَجَرَحَ إِلَّا مِنَ الْعَالِمِ»⁽³⁾.

والأرجح من هذه الأقوال هو القول الثاني القاضي بأن الجرح إذا كان عالماً بأسباب الجرح ومن أنمة هذا الشأن والمتعمقين فيه، فإنه يُقبل منه الجرح من غير بيان لسببه وذلك لتظافر الأقوال، وهو تحقيق لمحل النزاع، وإنما يُحمل القول في بيان السبب فيمن إذا تعارض فيه جرح وتعديل.

ولذلك قال الحافظ ابن حجر: «ويقبل الجرح من غير تفسير في حق من خلا من التعديل إذا صدر عن عارف على المختار، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل كأنه في حيز المجهول، وإعمال قول المجروح أولى من إهماله»⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: شروط في الراوي (المجروح)

1- ألا يكون الجرح في الثقات المعدلين

الأئمة المعدلين المشهورين بالعدالة والفضل، واسفاضة عدالتهم وشهرتهم، لا يُقبل فيهم الجرح بحال، وهذا ما أمر لا خلاف فيه بين الأئمة.

قال تاج الدين السبكي: «وهذا يعود بالجرح على الجارح حيث جرح في غير موضعه، فمن تكلم بالهوى ونحوه فأمره واضح، وأما من تكلم بمبلغ ظنه فما هنا وقفه

(1) الشذا الفياح شرح مقدمة ابن الصلاح، 1/241.

(2) الكفاية في علم الرواية، 1/277.

(3) فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، 2/30.

(4) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 1/139.

محتومة على طالب التّحقيقات ومزلة تأخذ بأقدام من لا يبرأ عن حوله وقوته، ويكل أمره إلى عالم الخفيّات فنقول: «لا شك إن تكلم في إمام استقر في الأذهان عظمته، وتناقلت الرواة مصادحة فقد جرّ الملام إلى نفسه ولكننا لا نقضي أيضاً على من عُرفت عدالته إذا جرح من لم يُقبل منه جرحه إياه بالفسق بل نجوز أموراً أحدها، أن يكون واهماً ومن ذا الذي لا يهم، والثاني أن يكون مؤولاً قد جرح بشيء ظنه جارحاً ولا يراه المجروح كذلك كاختلاف المجتهدين، والثالث أن يكون نقله إليه من يراه هو صادقاً ونراه نحن كاذباً»(1).

فإن الجرح لمثل هؤلاء الأئمة الأعلام قد جرّ على نفسه التّجريح، وصار بذلك مطعوناً فيه لما يقتضيه الحال من انحراف نهجه، وزلة قدمه فيما لا قبل له به. «وهذا لاختلافنا في الجرح والتعديل فربّ مجروح عند عالم مُعدّل عند غيره، فيقع الاختلاف في الاحتجاج حسب الاختلاف في تركيته، فلم يتعيّن أن يكون الحامل للجرح على الجرح مجرد التّعصب والهوى حتى يجرحه بالجرح، ومعنا أصلان نستصحبهما إلى أن نتيقن خلافهما، أصل عدالة الإمام المجروح الذي قد استقرت عظمته، وأصل عدالة الجرح الذي ثبتت عدالته، فلا يُلتفت إلى جرحه، ولا نجرحه بجرحه، فاحفظ هذا المكان فهو من المهمّات»(2).

وهذا نص الأئمة يمنع التّجروء والوقية في الأئمة الأعلام، وإن أخطأوا وغلطوا كما غلط غيرهم، فمكانتهم محفوظة، وأمامتهم في الدين معلومة. قال أبو عمر بن عبد البر: «قد غلط فيه كثير من النّاس، وضلّت فيه نابتة جاهلة لا تدري ما عليها في ذلك، والصّحيح في هذا الباب أنّ من صحّت عدالته، وثبتت في العلم إمامته، وبانت ثقته وبالعلم عنايته، لم يُلتفت فيه إلى قول أحد إلاّ أن يأتي في جرحته ببينة عالية، يصح بها جرحته على طريق الشّهادات، والعمل فيها من المشاهدة والمعانية لذلك بما يوجب تصديقه فيما قاله لبراءته من الغل والحسد والعداوة والمنافسة، وسلامته من ذلك كله، فذلك كله يوجب قبول قوله من جهة الفقه والنّظر»(3).

فإنّ من استفاضت شهرته ليعلم والإمامة، لا يُقبل فيه طعنٌ خاصّة من حيث العدالة والديانة، وأمّا من حيث الضّبط لروايته؛ فإن كان المُتكلم فيه من أهل العلم بالجرح والتّعديل، وأتى ببينة توضّح مدى ضبطه، فهذا أمرٌ يُقبل فيه الاجتهاد. «وأمّا من لم تثبت إمامته، ولا عرفت عدالته، ولا صحّت روايته - لعدم الحفظ والإتقان - فإنّه يُنظر فيه إلى ما اتفق أهل العلم عليه، ويجتهد في قبول ما جاء به على حسب ما يؤدي النّظر إليه، والدليل على أنّه لا يُقبل فيمن اتخذه جمهور من جماهير المسلمين إماماً في الدين قول أحد من الطّاعنين: إنّ السّلف - ع - قد سبق من بعضهم في بعض كلام كثير منه في حال الغضب، ومنه ما حمل عليه الحسد ... منه على

(1) طبقات الشافعية الكبرى، 19/2.

(2) طبقات الشافعية الكبرى، 19/2.

(3) جامع بيان العلم وفضله، 436/1.

جهة التأويل ممّا لا يلزم المقول فيه ما قال القائل فيه، وقد حمل بعضهم على بعض بالسيف تأويلاً واجتهاداً، لا يلزم تقليدهم في شيء منه دون برهان وحجة توجيهه»⁽¹⁾. وهذا الصنف الآخر من الناس الذين يروون الروايات، وفيهم ما فيهم من الإحلال بالعدالة والضبط فهم الذين قام عليهم علم الجرح والتعديل، وأطلق الأئمة فيهم ألسنتهم. قال ابن عبد البر أيضاً: «من أراد قبول قول العلماء الثقات بعضهم في بعض فليقبل قول الصحابة بعضهم في بعض، إن فعل ذلك فقد ضلّ ضلالاً بعيداً، وخسر خسراً مبيناً وإن لم يفعل، ولن يفعل إن هداه الله وألهمه رشده، فليقف عندما شرطناه في ألا يقبل في صحيح العدالة المعلوم بالعلم عنايته قول قائل لا برهان له»⁽²⁾. ولو فتح هذا الباب لما سلم للأمة أحد، ومن ذا الذي لا يُخطيء، ولا يسلم من الخطأ أحدٌ.

قال ابن عبد البر: «الجرح لا يُقبل منه الجرح وإن فسره في حق من غلبت طاعته على معاصيه، ومادحوه على ذمّيه، ومزكّوه على جارحيه، إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأنّ مثلها حامل على الوقعة في الذي جرحه من تعصب مذهبي، أو منافسة دنيوية، كما يكون بين النظراء أو غير ذلك، فنقول مثلاً: لا يُتفتت إلى كلام ابن أبي ذئب في مالك وابن معين في الشافعي، والنسائي في أحمد بن صالح، لأنّ هؤلاء أئمة مشهورون صار الجرح لهم كالأتي بخير غريب، لو صحّ لتوفرت الدواعي على نقله، وكان القاطع قائماً على كذبه فيما قاله، ومما ينبغي أن يُتقدّد عند الجرح حال العقائد، واختلافها بالنسبة إلى الجرح والمجروح، فربما خالف الجرح المجروح في العقيدة فجره لذلك، وإليه أشار الرافعي بقوله: وينبغي أن يكون المزكّون براء من الشحناء والعصبية في المذهب خوفاً من أن يحملهم ذلك على جرح عدل أو تزكية فاسق، وقد وقع هذا لكثير من الأئمة جرّحوا بناءً على معتقدتهم وهم المُخطئون والمجروح مُصيب»⁽³⁾.

وهذا القول يُبين أنّ الأئمة الأعلام قد تغلب بشريتهم عليهم في بعض الأحيان، ويصدر منهم ما لا يليق بمكانتهم العلمية، فيجرّح أحدهم قرينه، أو غيره ممّن اشتهر بالإمامة في الدين، ولكن لا يُقبل منه هذا حفظاً للدين، وصيانة لأهل العلم من الوقعة في بعضهم.

«وقد أشار شيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح إلى هذا، فقال: «أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس المحدثون والحكام»، قلت: ومن أمثلة ما قدمنا قول بعضهم في البخاري تركه أبو زرعة وأبو حاتم من أجل مسالة اللفظ في الله والمسلمين أيجوز لأحد إن يقول البخاري متروك وهو حامل لواء الصنّاعة ومقدم أهل السنّة والجماعة؟! ثم يالله والمسلمين أتجعل ممدحه مدام؟!»⁽⁴⁾.

(1) نفس المصدر، 436/1.

(2) طبقات الشافعية الكبرى، 11/2.

(3) جامع بيان العلم وفضله، 438/1.

(4) جامع بيان العلم وفضله، 436/1.

وَأَوْضَحَ مِنْهُ فِي الْمُرَادِ مَا سَبَقَهُ بِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: «وَكُلُّ رَجُلٍ ثَبَّتَ عَدَاَّتَهُ لَمْ يُقْبَلْ فِيهِ تَجْرِيحٌ أَحَدٍ حَتَّى يُبَيِّنَ ذَلِكَ بِأَمْرٍ لَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ جَرْحِهِ» (1).

قال السخاوي: «إِنَّ أَكْثَرَ مَا يَكُونُ هَذَا الدَّاءُ- التَّكَلُّمُ بِالْهَوَى وَنَحْوِهِ- فِي الْمُتَعَاصِرِينَ وَسَبَبُهُ غَالِبًا مِمَّا هُوَ فِي الْمُتَأَخِّرِينَ أَكْثَرُ الْمُنَافَسَةِ فِي الْمَرَاتِبِ، وَلَكِنْ قَدْ عَقَدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِهِ بَابًا لِكَلَامِ الْأَقْرَانِ الْمُتَعَاصِرِينَ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، وَرَأَى أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ لَا يُقْبَلُ الْجَرْحُ فِيهِمْ إِلَّا بِبَيَانٍ وَاضِحٍ، فَإِنْ انْضَمَّ لِذَلِكَ عِدَاوَةٌ فَهُوَ أَوْلَى بِعَدَمِ الْقَبُولِ، وَلَوْ كَانَ سَبَبُ تِلْكَ الْعِدَاوَةِ الْاِخْتِلَافَ فِي الْاِعْتِقَادِ، فَإِنَّ الْحَاقِقَ إِذَا تَأَمَّلَ ثَلَبَ أَبِي إِسْحَاقَ الْجَوْزَجَانِيَّ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ رَأَى الْعَجَبَ، وَذَلِكَ لِشِدَّةِ انْحِرَافِهِ فِي النَّصَبِ وَشَهْرَةِ أَهْلِهَا بِالشَّيْعِ، فَتَرَاهُ لَا يَتَوَقَّفُ فِي جَرْحِ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْهُمْ بِلِسَانٍ ذَلِيقٍ وَعِبَارَةٍ طَلِقَةٍ، حَتَّى إِنَّهُ أَخَذَ يُلَيِّنُ مِثْلَ الْأَعْمَشِ وَأَبِي نُعَيْمٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَأَسَاطِينِ الْحَدِيثِ وَأَرْكَانِ الرَّوَايَةِ، فَهَذَا إِذَا عَارَضَهُ مِثْلُهُ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُ فَوَثَّقَ رَجُلًا مِمَّنْ ضَعَّفَهُ هُوَ قَبْلَ التَّوَثُّيقِ، وَيَلْتَحِقُ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خِرَاشِ الْمُحَدِّثِ الْحَافِظُ؛ فَإِنَّهُ مِنْ غَلَاةِ الشَّيْعَةِ، بَلْ نُسِبَ إِلَى الرَّفُضِ، فَيَتَأْتَى فِي جَرْحِهِ لِأَهْلِ الشَّامِ لِلْعِدَاوَةِ الْبَيِّنَةِ فِي الْاِعْتِقَادِ، وَكَذَا كَانَ ابْنُ عَفْدَةَ شَيْعِيًّا، فَلَا يُسْتَعْرَبُ مِنْهُ أَنْ يَتَعَصَّبَ لِأَهْلِ الرَّفُضِ؛ وَلِذَا كَانَتْ الْمُخَالَفَةُ فِي الْعَقَائِدِ أَحَدَ الْأَوْجُهِ الْحَمْسَةِ الَّتِي تَدْخُلُ الْأَفَقَةَ مِنْهَا؛ فَإِنَّهَا - كَمَا قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ - أُوجِبَتْ تَكْفِيرَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، أَوْ تَبْدِيعَهُمْ، وَأُوجِبَتْ عَصِيَّةَ اِعْتَقَادِهَا دِينًا يَنْدَبُونُ وَيَتَفَرَّبُونَ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَنَسَأَ مِنْ ذَلِكَ الطَّعْنَ بِالتَّكْفِيرِ أَوْ التَّبْدِيعِ، قَالَ: وَهَذَا مَوْجُودٌ كَثِيرًا فِي الطَّبَقَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، بَلْ قَالَ شَيْخُنَا: إِنَّهُ مَوْجُودٌ كَثِيرًا قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَلَا يَنْبَغِي إِطْلَاقَ الْجَرْحِ بِذَلِكَ» (2).

وَأَيْسَ الْمُرَادُ إِقَامَةَ بَيِّنَةٍ عَلَى جَرْحِهِ، بَلِ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَسْتَنْدُ فِي جَرْحِهِ لِمَا يَسْتَنْدُ إِلَيْهِ الشَّاهِدُ فِي شَهَادَتِهِ، وَهُوَ الْمَشَاهِدَةُ وَنَحْوُهَا.

«وَأَوْضَحَ مِنْهُ فِي الْمُرَادِ مَا سَبَقَهُ بِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: «وَكُلُّ رَجُلٍ ثَبَّتَ عَدَاَّتَهُ لَمْ يُقْبَلْ فِيهِ تَجْرِيحٌ أَحَدٍ حَتَّى يُبَيِّنَ ذَلِكَ بِأَمْرٍ لَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ جَرْحِهِ» (3).

وهذا فيه الحث على عدم الحراة في الجرح، إلا بعد التثبت والتأني، وخاصة في المعدلين.

«فِيَجِبُ عَلَى الْجَارِحِ أَلَّا تُبَادِرَ إِلَى الْحُكْمِ بِجَرَحِ الرَّاويِ بِوُجُودِ حُكْمِهِ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، بَلْ يَلْزَمُ أَنْ يَنْقَحَ الْأَمْرَ فِيهِ، فَإِنَّ الْأَمْرَ ذُو خَطَرٍ وَتَهْوِيلٍ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَوْلِ كُلِّ جَارِحٍ فِي أَيِّ رَاوٍ كَانَ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْجَارِحُ مِنَ الْاِئِمَّةِ أَوْ مِنْ مَشْهُورِي عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ فَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ أَمْرٌ يَكُونُ مَانِعًا مِنْ قَبُولِ جَرْحِهِ، وَحِينَئِذٍ يُحْكَمُ بَرْدِ جَرْحِهِ وَلَهُ صُورٌ كَثِيرَةٌ لَا تَخْفَى عَلَى مَهْرَةِ كِتَابِ الشَّرِيعَةِ» (4).

(1) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 32/2.

(2) نفس المصدر، 363/4.

(3) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 32/2.

(4) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 264/1.

قال اللكنوي: «وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ الْجَارِحُ مِنَ الْمُتَعَتِّينِ الْمُشَدِّدِينَ، فَإِنَّ هُنَاكَ جَمْعاً مِنْ أُمَّةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لَهُمْ تَشَدُّدٌ فِي هَذَا الْبَابِ، فَيَجْرَحُونَ الرَّاوي بِأَدْنَى جَرَحٍ، وَيُطْلِقُونَ عَلَيْهِ مَا لَا يَنْبَغِي إِطْلَاقَهُ عِنْدَ أُولَى الْأَلْبَابِ، فَمَثَلُ هَذَا الْجَارِحِ تَوْثِيقُهُ مُعْتَبَرٌ، وَجَرْحُهُ لَا يُعْتَبَرُ إِلَّا إِذَا وَافَقَهُ غَيْرُهُ مِمَّنْ يَنْصَفُ وَيُعْتَبَرُ (1)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ سُفْيَانَ بْنِ عَيِينَةَ: «يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ مُتَعَتِّتٌ فِي الرَّجَالِ». وَقَالَ أَيْضاً فِي تَرْجَمَةِ سَيْفِ ابْنِ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيِّ: «حَدَّثَ يَحْيَى الْقَطَّانُ مَعَ تَعَتُّتِهِ عَنِ سَيْفٍ» (2).

هذه نصوص العلماء المحققين في بيان عدم التسرع في إطلاق الأحكام على من ثبتت عدالتهم، أو ممن لم يثبت جرحه من معتبر في الجرح، فقد تغلب العصبية، والتعنت على الجرح فيجرح من ليس أهلاً للجرح بدافع الهوى والعصبية المذهبية، أة الحسد من الأقران، غير ذلك.

قال اللكنوي: «منهم- أي المتعنتين- أبو حاتم، والنسائي، وابن معين، ويحيى القطان وابن حبان وغيرهم، فإنهم معروفون بالإسراف في الجرح والتعنت فيه، فليثبت العاقل في الرواة الذين تفرّدوا بجرحهم وليتفكر فيه» (3).

وقال أيضاً في ترجمة سويد بن عمرو الكلبي، بعد نقل توثيقه عن ابن معين وغيرهم "أما ابن حبان فاسرف واجترأ فقال: «كان يقلب الاسانيد، ويضع على الاسانيد الصححة الموثون الواهية» (4)، وقال ابن حجر: «ابن حبان ربما جرح الثقة، حتى كأنه لا يذري ما خرج من رأسه ونحوه» (5).

ولهذا نص العلماء على عدم قبول جرح من ثبتت تعنته من الأئمة النقاد من أمثال أبي حاتم الرازي، والنسائي، وابن حبان وغيرهم.

1- ألا يكون الجرح من الأقران بعضهم في بعض

من المعلوم أنّ الطبيعة البشرية مهما بلغت من الإمامة والعلو فإنها ناقصة عن بلوغ الكمال، وليست بمعصومة، فقد يعتريها ما يعتري البشر من النواقص، ويأبى الله أن تكون العصمة لغير أنبيائه، لذلك قد يقع ما بين الأقران والمتعاصرين بعض الطعون في بعضهم، وهي زلات قد تزل بها أقدامهم، فلا يقبل ذلك منهم...

قال اللكنوي: «قد صرّحوا بأن كلمات المعاصر في حق المعاصر غير مقبولة... مُقَيَّدٌ بِمَا إِذَا كَانَتْ بِغَيْرِ بَرَهَانٍ وَحُجَّةٍ، وَكَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى التَّعَصُّبِ وَالْمَنَافَرَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا هَذَا فَهِيَ مَقْبُولَةٌ بِلَا شُبْهَةٍ» (6).

قال الإمام الذهبي: «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن

(1) نفس المصدر، 274/1.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 255/2.

(3) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 275/1.

(4) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 253/2.

(5) القول المسدد في الذب عن مُسَدِّدِ أَحْمَدَ، 31/1.

(6) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 431/1.

عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك، سوى الأنبياء والصدّيقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس، اللهم فلا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم»(1).

ومن الأمثلة التي توضّح ذلك:

1- قال الإمام الذهبي في ترجمة محمد بن إبراهيم بن المنذر: «الحافظ العلامة أبو بكر النيسابوري، صاحب التصانيف: أمّا العقيلي فكلامه من قبيل كلام الأقران بعضهم في بعض، مع أنّه لم يذكر في كتاب الضعفاء، وقال أبو الحسن القطان: لا يُلتفت إلى كلام العقيلي فيه»(2).

2- قال الذهبي في ترجمة محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي: «الحافظ مطين، مُحدّث الكوفة، حط عليه محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وحط هو على ابن أبي شيبة، وآل أمرهما إلى القطيعة، ولا يُعتد بحمد الله بكثير من كلام الأقران بعضهم في بعض»(3).

قال الصنعاني: «إذا كان الحال ما ذكرت من أنّه لا يُقبل الأقران بعضهم في بعض، ولا التّمذهب في غير أهل مذهبهم، فقد ضاق نطاق معرفة الجرح والتّعديل، ولا بُدّ منهما للنّاظر لنفسه، وأهل المذاهب في هذه الأزمنة كل حزب بما لديهم فرحون، وكل فريق في غيرهم يقدحون»(4).

3- قال الصنعاني أيضاً: «فإنّه لا يُقبل الجرح من المتعادين مجملاً ولا مفسراً لمانع العداوة، سيما في حق المتعاصرين، فإنّه لا يعرف حال الشخص بجرح أو عدالة إلاّ من عاصره، ولا طريق إلى العلم بأحواله لمن في عصره ممّن غاب عنه، ولمن يأتي بعده إلاّ من المعاصرين له إذ من قبلهم لا يعلمون وجوده، ومن بعدهم لا يعرفونه إلاّ بنقل الأخبار عمّن عاصره، وشاهده وجالسه وأخذ عنه»(5).

قال اللكنوي: «وقد ابتلي في هذه البلية جمع كثير من علماء عصرنا المشهورين بالفضائل العلية، وقلدهم في ذلك أكثر العوام الذين هم كالانعام، بل زادوا نعمة في الطنبور، وزادوا ظلمة في الديجور، فانهم لما وفقهم الله بمطالعة كتب التاريخ وأسماء الرّجال، ولم يوقفهم للغوص والخوض والاطلاع على ما مهده نقاد الرّجال، تجاسروا وبأدروا وتجاهلوا، وتخاصموا، وأطلقوا لسان الطعن على الأئمة الثّقات، والأجلة الأثبات، مُسندين لما صدر في حقهم من معاصريهم ومُنافريهم، أو أعاديهم ومحقريهم، أو ممّن له تعنت وتعصّب بهم، فليحذر العاقل بأن يكون هدّاً التجاسر

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 1/111.

(2) نفس المصدر، 3/451.

(3) نفس المصدر، 3/607.

(4) ثمرات النظر في علم الأثر، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كآسلافه بالأمير (ت: 1182هـ)، تح: راند بن صبري بن أبي علفة، د/ن: دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، ط: الأولى، 1417هـ - 1996م، 1/140.

(5) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 2/97.

مغبوناً ومفتوناً، وَمَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ (بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً) [سورة الكهف، الآية: 104] (1).

وَقَالَ الدَّهْبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الرَّزَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ: «قَالَ الْبَخَارِيُّ: أَصَحُّ أَحَادِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَبُو الرَّزَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْهُ، وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ: عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ أَبَا الرَّزَادِ؛ فَإِذَا النَّاسُ عَلَى رِبِيعَةٍ، وَإِذَا أَبُو الرَّزَادِ أَفَقَةُ الرَّجُلَيْنِ، وَقَالَ رِبِيعَةٌ فِيهِ: لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا رِضِي! لَا يُسْمَعُ قَوْلَ رِبِيعَةَ فِيهِ، فَإِنَّهُ كَانَ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَقَدْ أَكْثَرَ عَنْهُ مَالِكٌ» (2).

وهذا يكون بين الأقران في بعضهم، ولكن الأئمة يردون ذلك، ولا يلتفتون إليه بل ويحذرون من مثل هذا.

قال اللكنوي: «الأقران المتعاصرين بعضهم في بعض ورأي أن أهل العلم لا يقبل الجرح فيهم إلا ببيان واضح، فإن انضم إلى ذلك عداوة فهو أولى بعدم القبول، وفي طبقات الشافعية للتاج السبكي ينبغي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضين وأن لا تنظر إلى كلام بعضهم في بعض إلا إذا أتى ببرهان واضح، ثم إن قدرت على التأويل وتحسين الظن فدونك، وإلا فاضرب صفحاً عما جرى بينهم، فإنك لم تخلق لهذا، فاشتغل بما يعينك ودع ما لا يعينك، ولا يزال طالب العلم نبيلاً حتى يحوض فيما جرى بين الماضين، وإياك ثم إياك أن تصغي إلى ما اتفق بين أبي حنيفة وسفيان الثوري، أو بين مالك وابن أبي ذئب، أو بين أحمد بن صالح والنسائي، أو بين أحمد بن حنبل والحارث المحاسبي وهلم جرا إلى زمان العز بن عبد السلام، والتقي ابن الصلاح، فإنك إذا اشتغلت في ذلك خفت عليك الهلاك، فالقوم أئمة أعلام، ولأقوالهم محامل ورُبما لم نفهم بعضها، فليس لنا إلا الترضي عنهم، والسكوت عما جرى بينهم، كما يفعل فيما جرى بين الصحابة» (3).

والحذر كل الحذر أن تفهم أن قاعدتهم الجرح مقدم على التعديل على إطلاقها؛ بل الصواب إن ثبتت إمامته وعدالته، وكثير مادحوه وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره لم يلتفت إلى جرحه (4).

وقد صرح العلماء بأن كلمات المعاصر في حق المعاصر غير مقبولة، وهو كما أشرنا إليه مقيد بما إذا كانت بغير برهان وحجة، وكانت مبنية على التعصب والمنافرة، فإن لم يكن هذا ولا هذا فهي مقبولة بلا شبهة (5).

واعلم أنه ليس المراد بالتنبيه على هذه الصورة إلغاء كلام القرين في قرينه مطلقاً، بل إن أدق صور النقد للثقة هي النقد للمعاصر، ومنه نقد الأقران، وذلك لكون

(1) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 431/1.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 95/4.

(3) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 425/1.

(4) طبقات الشافعية، 9/2.

(5) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 431/1.

التأقد قد اطلع على حال من عدله أو جرحه وخبر أمره، فهو أقوى من جرحه أو تعديله لمن لم يدركه.

وإنما المراد هنا البحث عن سبب الجرح عند معارضة التعديل، فإن أعاد التأقد الجرح إلى علة مُدركة في شأن من جرح، واستدل لذلك وبينه ف قوله مُعتبر، ولا أثر للاقتران، إلا أن يثبت وجود حُصومة أو خلاف بينه وبين من جرحه، فهذا ممّا يوجب الاحتياط والأصل ترك قوله فيه، على أنك لو بحثت عن حال هذا الصنف وجدّت الطعون فيهم من مخالفيهم تأتي من قبيل الجرح المجمل الذي يُطرح في مُقابلة التعديل المُعتبر؛ لمجرد إجماله(1)، والواجب الحذر كل الحذر حين يحدث هذا بين الأقران، أو فيمن ثبتت عدالته، فعلى المرء التثبت والاحتياط، ولا يُجازف بحكمه على هؤلاء الأئمة.

قال ابن عبد البر: «والصحيح أنّ من صحّت عدالته، وثبتت في العلم إمامته، وبانت ثقته وبالعلم عنايته، لم يُلْتَفَت فيه إلى قول أحد، إلا أن يأتي في جرحه ببينة عادلة يصح بها جرحه على طريق الشّهادات، والعمل فيها من المشاهدة والمُعانة لذلك بما يوجب تصديقه فيما قاله، لبراءته من الغلّ والحسد والعداوة والمنافسة، وسلامته من ذلك كله وذلك كله يوجب قبول قوله من جهة الفقه والنظر، وأمّا من لم تثبت إمامته ولا عرفت عدالته، ولا صحّت لعدم الحفظ والإتقان روايته؛ فإنّه يُنظر فيه إلى ما اتفق أهل العلم عليه، ويجتهد في قبول ما جاء به على حسب ما يؤدي النظر إليه»(2).

2- ألا يكون الجرح بما فوق الحاجة

الجرح شرع للضرورة، والضرورة تُقدّر بقدرها، لا يجوزُ التّجريحُ بشيئين إذا حصل بواحد.

لَمَّا كَانَ الْجُرْحُ امْرَأً صَعْباً فَإِنَّ فِيهِ حَقَّ اللَّهِ مَعَ حَقِّ الْأَدَمِيِّ، وَرُبَّمَا يُورِث مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الضَّرَرِ فِي الْأَجْرَةِ ضَرَرًا فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمُنَافَرَةِ وَالْمَقْتِ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِنَّمَا جُوزَ لِلضَّرُورَةِ الشَّرْعِيَّةِ، حَكْمُوا بِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْجُرْحُ بِمَا فَوْقَ الْحَاجَةِ، وَلَا الْاِكْتِفَاءُ عَلَى نَقْلِ الْجُرْحِ فَقَطْ فِيمَنْ وَجَدَ فِيهِ الْجُرْحَ وَالتَّعْدِيلَ كِلَاهُمَا مِنَ النَّقَادِ، وَلَا جُرْحَ مِنْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى جِرْحِهِ وَمَنْعُوا مِنْ جِرْحِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِمْ فِي رِوَايَةِ الْاِحَادِيثِ بِلَا ضَرُورَةٍ شَرْعِيَّةٍ وَلنذكر بعض عبارات العلماء الدالة على ما ذكرنا.

قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي فَتْحِ الْمَغِيثِ: «لَا يَجُوزُ التَّجْرِيحُ بِشَيْئَيْنِ إِذَا حَصَلَ بِوَاحِدٍ»(3).
وَقَالَ الْعَرُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ فِي قَوَاعِدِهِ: «إِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلشَّاهِدِ أَنْ يُجْرَحَ بِدَنَبَيْنِ مَهْمَا أَمَكَنَ الْاِكْتِفَاءُ بِأَحَدِهِمَا؛ فَإِنَّ الْفَدْحَ إِنَّمَا يَجُوزُ لِلضَّرُورَةِ فَلْيُقَدَّرْ بِقَدْرِهَا، وَوَأَفَقَهُ عَلَيْهِ الْقِرَافِيُّ وَهُوَ ظَاهِرٌ»(4).

(1) تحرير علوم الحديث، 526/1.

(2) جامع بيان العلم وفضله، 436/1.

(3) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للكنوي، 57/1.

(4) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 359/4. لم أجده في قواعد التّحديث للعز بن عبد السلام، ولكن نقلته من السخاوي، كتابه المذكور، والعهد عليه في التّقل.

قال ابن الصلاح: «ويجوز القُدح في الرَّجل إذا احتيجَ إلى الرَّوَايةِ عنه، وقد شغف المُتأخِّرونَ في التَّراجُمِ بذكر معايِبِ الشَّخصِ وإن لم يكن من أهلِ الرَّوَايةِ، وقد وجدت بِحَظِ الإمامِ أبي الفُتُوحِ القُشَيْرِيِّ، وقد ذكرَ عَن ابْنِ السَّمْعَانِيِّ تَرْجَمَةَ شَاعِرِ قَدحِ فِيهِ، فَقَالَ الشَّيْخُ قَلْتُ: إذا لم يَضْطَرَّ إلى القُدحِ فِيهِ للرَّوَايةِ لم يجز» (1).

وكذلك من قد تكلم فيه من المُتأخِّرين لا أورد منهم إلا من قد تبين ضعفه، واتضح أمره من الرُّوَاة، إذ العمدة في زماننا ليس على الرُّوَاة، بل على المُحدِّثين والمقيدين، والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين (2).

من المعلوم أنه لا بد من صون الرَّاوي وستره، فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمائة، ولو فتحت على نفسي تبيين هذا الباب لما سلم منه إلا القليل، إذ الأكثر لا يدرون ما يروون، ولا يعرفون هذا الشَّان، إنما سمعوا في الصَّغر، واحتيج إلى علو سندهم في الكبر، فالعمدة على من قرأ لهم، وعلى من أثبت طباق السَّماع لهم، كما هو مبسوط في علوم الحديث (3).

ولا يجوز جرح من لا يحتاج إلى جرحه، لأنَّ الجرح شرع للضرورة، فما لم توجد إليه لا يجوز الخوض فيه، وقد شدد العلماء التَّكثير على من فعل ذلك، ونبهوا على خطئه، ولكن هذا لم يجد نفعاً.

ولو قدرنا عدم وجود جرح أو تعديل في الرُّوَاة المُكثرتين، فلا يمكن مع كثرة حديثهم وانتشاره أن يحكم عليهم بالقبول؛ إذ يحتمل - احتمالاً قوياً - أن يكون فيما سيفوت المتأخر حتماً من حديثهم ما يسقط به حديثهم، وربَّ حديثٍ واحدٍ أسقط مائة ألف حديث.

ولا يعني ذلك أن سبر المُتأخِّرين من المُتأهلين لذلك عديم الفائدة إلا في هاتين الحالتين، بل هو مفيد حتى في غير هاتين الحالتين، فالرَّاوي الذي اشتد فيه الاختلاف جرحاً وتعديلاً، يمكن الاستفادة من سبر حديثه سواء أكان مُكثراً أو مُقللاً، وسواء أكانت نتيجة سبر حديثه القبول أو الرد - في التَّرجيح بين تلك الأقوال المختلفة فيكون السِّبر حينها للوصول إلى مرجح فقط، لا إلى حُكم استقلالي (4).

قال علي بن المديني في سعد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف: «كان أصحابنا يرمونه بالقدر، وكان عندنا ثقة ثباتاً، وكان مالك بن أنس يتكلم فيه، وكان لا يروي عنه مالك شيئاً، وكان سعد قد طعن على مالك في نسبه» (5).

(1) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، 457/3.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 4/1.

(3) نفس المصدر، 4/1.

(4) خلاصة التَّأصيل لعلم الجرح والتعديل، حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، د/ ن: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1421هـ، 22/1.

(5) بَهْجَةُ المَحَافِلِ وأجمل الوسائل بالتعريف برواة الشَّمائِلِ، إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني، أبو الإمداد، برهان الدين المالكي (ت: 1041هـ)، تح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط: الأولى، 1432 هـ - 2011م، 396/1.

وكقولهم في الراوي: (تكلّموا فيه)، و: (يتكلّمون فيه)، كما يقع في كلام البخاري، وأبي حاتم الرازي، وأبي الفتح الأزدي وغيرهم، و: (فيه مقال)، كما يكثر عند المتأخرين، وما يشبهها من الألفاظ التي لا تعزى إلى ناقد معين.

ولا اعتبار بأن يكون حاكيها من النقاد المعروفين، فإنه لم ينشئها من جهته، إلا أن يضيف إليها من عبارته ما يبينها، كما تراه في عدد من قيلت فيه، زد على ذلك أنها من قبيل الجرح المُجمل أيضاً، لكنها تدل على شبهة الجرح، فبيحت عن تفسيرها، فإن عدم أثرها(1).

3- أن يكون الطعن في الراوي جرحاً قادحاً عند المُحدّثين

لأنّ الراوي قد يفعل ما لا يعتقد أنّ فعله جرحاً، إمّا بسبب اختلاف المذاهب، وإمّا لاختلاف الأعراف، وإمّا لأسباب أخرى.

قيل لشُعْبَةَ: لِمَ تَرَكَتَ حَدِيثَ فُلَانٍ؟ قَالَ: «رَأَيْتُهُ يَرَكُضُ عَلَى بَرْدُونٍ(2)، وَتَرَكَتُ حَدِيثَهُ»(3).

قال أبو بكر الخطيب البغدادي: ثنا جرير، قال: «رَأَيْتُ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ يَبُولُ قَائِمًا فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ» وَقَدْ قَالَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُحَدِّثُ وَالشَّاهِدُ مُجْتَنِبِينَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُبَاحَاتِ، نَحْوِ التَّبَدُّلِ، وَالْجُلُوسِ لِلتَّنَزُّهِ فِي الطَّرِيقَاتِ، وَالْأَكْلِ فِي الْأَسْوَاقِ، وَصُحْبَةِ الْعَامَّةِ الْأَرْدَالِ، وَالْبُولِ عَلَى قَوَارِعِ الطَّرِيقَاتِ، وَالْبُولِ قَائِمًا، وَالْإِنْسِاطِ إِلَى الْخُرْقِ فِي الْمَدَاعِبَةِ وَالْمِرَاحِ، وَكُلِّ مَا قَدْ اتَّفَقَ عَلَى أَنَّهُ نَاقِصُ الْقَدْرِ وَالْمُرُوءَةِ، وَرَأَوْا أَنْ فَعَلَ هَذِهِ الْأُمُورَ يُسْقِطُ الْعَدَالََةَ، وَيُوجِبُ رَدَّ الشَّهَادَةِ، وَالَّذِي عِنْدَنَا فِي هَذَا الْبَابِ رَدُّ خَبَرِ فَاعِلِي الْمُبَاحَاتِ إِلَى الْعَالِمِ، وَالْعَمَلُ فِي ذَلِكَ بِمَا يَقْوَى فِي نَفْسِهِ، فَإِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ مِنْ أَفْعَالِ مُرْتَكِبِ الْمُبَاحِ الْمُسْقِطِ لِلْمُرُوءَةِ أَنَّهُ مَطْبُوعٌ عَلَى فَعْلٍ ذَلِكَ، وَالتَّسَاهُلُ بِهِ مَعَ كَوْنِهِ مِمَّنْ لَا يَحْمِلُ نَفْسَهُ عَلَى الْكُذْبِ فِي خَبَرِهِ وَشَهَادَتِهِ، بَلْ يَرَى إِعْظَامَ ذَلِكَ وَتَحْرِيمَهُ وَالتَّنَزُّهَ عَنْهُ، قَبْلَ خَبَرِهِ، وَإِنْ ضَعُفَتْ هَذِهِ الْحَالُ فِي نَفْسِ الْعَالِمِ وَاتَّهَمَهُ عِنْدَهَا، وَجَبَ عَلَيْهِ تَرْكُ الْعَمَلِ بِخَبَرِهِ وَرَدُّ شَهَادَتِهِ(4).

قَالَ شُعْبَةُ: «لَقِيتُ نَاجِيَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ فَرَأَيْتُهُ يَلْعَبُ بِالشِّطْرَنْجِ فَتَرَكَتُهُ، فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ، ثُمَّ كَتَبْتُ عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ»(5).

قَالَ الْخَطِيبُ: «أَلَا تَرَى أَنَّ شُعْبَةَ فِي الْإِبْتِدَاءِ جَعَلَ لُغْبَةَ الشِّطْرَنْجِ مِمَّا يَجْرَحُهُ فَتَرَكَهُ، ثُمَّ اسْتَبَانَ لَهُ صِدْقُهُ فِي الرَّوَايَةِ وَسَلَامَتُهُ مِنَ الْكِبَائِرِ فَكَتَبَ حَدِيثَهُ نَازِلًا، فَكَذَلِكَ

(1) تحرير علوم الحديث، 1/522.

(2) البراديين: خُساس الخيل لأنها من الخيل، يقال: كل بردون فرس وليس كل فرس بردوناً. شرح غريب ألفاظ المدونة، الجبي (ت: ق 5هـ)، تح: محمد محفوظ، د/ ن: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط: الثانية،

1425هـ - 2005م، 1/571.

(3) الكفاية في علم الرواية، 1/9.

(4) الكفاية في علم الرواية، 1/10.

(5) سير أعلام النبلاء، 6/611.

قَوْلُ الْجَارِحِ: إِنَّ فَلَانًا لَيْسَ بِثِقَةٍ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِمِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى فَيَجِبُ أَنْ يُفَسِّرَ سَبَبَهُ»(1).

قال أبو بكر البرقاني: قال: فرى على أحمد بن جعفر بن مالك، وأنا أسمع: حدثكم عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: قلت لأبي: «إن يحيى بن معين يطعن على عامر بن صالح، قال: يقول ماذا؟ قلت: «راه يسمع من حجاج، قال: قد رأيت أنا حجاجا يسمع من هشيم، وهذا عيب؟ يسمع الرجل ممن هو أصغر منه وأكبر»(2).

وسئل وهب بن جرير عن صالح بن أبي الأخضر زاد ابن خيرون، فقلت: وقال ما شأنه؟ فقال: «سمع وقرأ، كان لا يميز القراءة من السماع»(3).

عن شعبة، قال: قلت للحكم بن عتيبة: «لم لم ترو عن زاذان؟ قال: كان كثير الكلام»(4).

عن أبي داود الطيالسي، قال: سمعت شعبة، يقول: «سمعت من طلحة بن مصرف حديثا واحدا، وكنت كلما مررت به سألته عنه فقيل له: لم يا أبا بسطام، قال: أردت أن أنظر إلى حفظه، فإن غير فيه شيئا تركته»(5).

والمختار ما قاله الغزالي أنه يُنظر في مذاهب الجارحين والمزكّين، فإن كانت مختلفة توقفنا عن قبول الجرح حتى يتبين وجهه، وما كان مطلقا أو غير مقيد، فلا يجرح به، وما ينبغي في الجرح والمعدّل أن يكون عالما باختلاف المذاهب في ذلك، فيجرح عند كل حاكم بما يراه ذلك الحاكم جرحا، فيجرح عند المالكي بشرب النبيذ متاولا، لأنه يراه قادحا دون غيره، وإذ لو لم يعتبر ذلك لكان الجرح أو المعدّل عار لبعض الأحكام حتى يحكم بقول من لا يرى قبول قوله، وهو نوع من الغشّ محرم(6).

وقبول الشهادة والرواية على الثقة بالصدق، وذلك متحقق في أهل الأهواء تحقّقه في أهل السنة، والأصح أنهم لا يكفرون ببدعهم، ولذلك تُقبل شهادة الحنفي إذا حدّناه في شرب النبيذ، لأن الثقة بقوله لم تنخرم بشربه لا عنقاده إباحته(7).

ولا يكون الفسق إلا بما يحتمل الشبهة في الشيء الذي يحكى عن الراوي، فقوله مثلا: (فلان كان يشرب المسكر)، كما قيلت في بعض الرواة، فهذه تحتمل أن يكون مراد قائلها بالمسكر: ما كان يراه أهل الكوفة في النبيذ ويستبيحونه منه، وهو مذهب كثير من ثقاتهم وفقهائهم، فلا يكون مُفسّقا؛ لما يجري فيه من التأويل والفسق لا يجمع التأويل الذي ظهر وجهه(8).

(1) الكفاية في علم الرواية، 110/1.

(2) تاريخ بغداد، 151/14.

(3) تاريخ دمشق، 308/23.

(4) الكامل في ضعفاء الرجال، 209/4.

(5) الكفاية في علم الرواية، 113/1.

(6) النكت على مقدمة ابن حجر، للزركشي، 338/3.

(7) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 85/1.

(8) تحرير علوم الحديث، 237/1.

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدَةَ هَذَا، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ يُسْمُونَ النَّبِيذَ خَمْرًا، وَالَّذِي عِنْدَنَا أَنَّهُ رَأَى بُرَيْدَةَ يَشْرَبُ النَّبِيذَ فِي طَرِيقِ الرَّيِّ، فَقَالَ: «رَأَيْتُهُ يَشْرَبُ خَمْرًا» (1).

قول أبي حاتم الرّازي: «جارت أحمد بن حنبل من شرب النبيذ من محدثي الكوفة وسميت له عددًا منهم، فقال: «هذه زلات لهم، ولا تسقط بزلاتهم عدالتهم» (2).
رأى ابن إسحاق بريدة بن سفيان يشرب الخمر في طريق الرّي قال يحيى: «وقد روى محمد بن إسحاق عن بريدة هذا» قال ابن أبي بكر، قال عباس: وجه هذا الحديث عندنا أن أهل المدينة ومكة يnehون عن شرب النبيذ ويقولون: هو خمر فلما رأى بريدة يشرب نبيذاً قال: رأيت يشرب خمرًا، وإنما قال هذا على تأويلهم في النبيذ لا أن بريدة يشرب الخمر (3).

إن لم يخلُ المجروح عن تعديل، لم يقبل الجرح فيه إلا مفسراً، وإن خلا عن ذلك، قبل فيه مبهماً إذا صدر من عارف؛ لأنه إذا خلا عن ذلك، فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله (4).

مسألة: إذا تعارض في الراوي الواحد جرحاً وتعديلاً فمن يقدم؟

إذا تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحد، فجرّحه بعضهم، وعدّله بعضهم، ففيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أن الجرح مقدّم مطلقاً، ولو كان المعدّلون أكثر، ونقله الخطيب عن جمهور العلماء (5)، وقال ابن الصلاح: «إنه الصحيح، وكذا صحّحه الأصوليون، كالإمام فخر الدين والآمدي؛ لأن مع الجرح زيادة علم، لم يطلع عليها المعدّل؛ ولأن الجرح مُصدّق للمعدّل فيما أخبر به عن ظاهر حاله، إلا أنه يُخبر عن أمر باطن خفي عن المعدّل (6).

والقول الثاني: إنه إن كان عدد المعدّلين أكثر فُدِمَ التعديل، حكاه الخطيب في الكفاية، وصاحب "المحصول"؛ وذلك لأن كثرة المعدّلين تقوي حالهم، وتوجب العمل بخبرهم، وقلة الجارحين تُضعف خبرهم، قال الخطيب: «وهذا خطأ وبعُد ممّن توهّمه؛ لأن المعدّلين، وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون. ولو أخبروا بذلك لكانت شهادة باطلة على نفي» (7).

والقول الثالث: إنه بتعارض الجرح والتعديل فلا يرجح أحدهما، إلا بمرجح، حكاه ابن الحاجب، وكلام الخطيب يقتضي نفي هذا القول الثالث، فإنه قال: «اتفق أهل العلم

(1) تاريخ ابن معين، 70/3.

(2) الجرح والتعديل، 26/2.

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، 243/2.

(4) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، 318/1.

(5) الكفاية في علم الرواية، 105/1.

(6) علوم الحديث، لابن الصلاح، 108/1.

(7) الكفاية في علم الرواية، 107/1.

على أن مَنْ جَرَّحَهُ الواحدُ والإثنانِ، وَعَدَّلَهُ مثلُ عددٍ مَنْ جَرَّحَهُ، فَإِنَّ الجَرَّحَ بهِ
أولى»(1).

ففي هذه الصورة حكاية الإجماع على تقديم الجرح، خلاف ما حكاه ابنُ
الحاجب(2).

إذا تعارض الجرح والتعديل، وتقدم الجرح على التعديل، فدل ذلك على أن
مرادهم في هذا البحث هو الجرح المُفسر دون غير المُفسر، فإنه لا معنى لتعارض
غير المقبول لدوي العُقُول، ويشهد له قول السُّيوطي في تدريب الراوي: إذا اجتمع
فيه، أي في الراوي جرح مُفسر وتعديل، فالجرح مُقدم، ولو زاد عدد المعدل هذا هو
الأصح عند الفقهاء والأصوليين(3).

وقول الحافظ ابن حجر: «الجرح مُقدم من التعديل، وأطلق ذلك جماعة لكن محله
التفصيل وهو أنه إن صدر مبيئاً من عارف بأسبابه، لأنه إن كان غير مُفسر لم يقدح
فيمن ثبتت عدالته، وإن صدر من غير عارف بالأسباب لم يعتبر به أيضاً، فإن خلا
عن التعديل قبل مجمل غير مُبين السبب»(4).

وقول السندي في إمعان النظر: فيما نقله عنه اللكنوي «إذا اختلف الجرح والتعديل
فدم الجرح، وقيل إن كان المعدلون أكثر فدم التعديل، وقيل لا يرجح»(5).

وبعد عرض هذه الأقوال في تعارض الجرح والتعديل في الراوي الواحد يمكن
تلخيص ذلك في أن الحال لا يخلو عند تعارض الجرح والتعديل من أربع صور
كالآتي:

الأولى: إما أن يكون الجرح مُبهماً والتعديل مفسراً، وذلك في مثل حال الأقران،
فالأمر واضح كما تم تحقيقه في فصل الأقران، وهو عدم قبول الجرح عند ثبوت
التعديل.

الثانية: وإما أن يكون الجرح مُفسراً والتعديل مُبهماً، فهنا يُقدم الجرح المُفسر على
التعديل المُبهم، لأن الجرح عنده زيادة علم على المعدل.

الثالثة: وإما أن يكون الجرح مُبهماً والتعديل مُبهماً، وذلك مثل قولهم: ضَعَف، فيه
مقال، لا أعلم به بأساً، رَوَا عنه، وَثِقَ، وكذلك من وَثِقَ من المجاهيل وهو مذهب ابن
حَبَّان وشيخه ابن خزيمة، وتبعه العجلي، فهم يُعدلون المجهول الذي لا يُعرف حاله
بناءً على الأصل براءة الدمة، ومثل حال كثير من الرواة، فهو بالاجتهاد، ويُنظر إلى
من كان أقوى حجة من هذين فيقدم.

الرابعة: إما أن يكون الجرح مُفسراً والتعديل مُفسراً وذلك في مثل من كان له ذنبٌ
ولكنه تاب منه باستثناء الكذب، فإنه لا تُقبل روايته وإن تاب، وما دون ذلك فإنه تُقبل

(1) نفس المصدر، 105/1.

(2) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 344/1.

(3) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، 364/1.

(4) نزهة النظر شرح نخبة الفكر، 139/1.

(5) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 118/1.

منه ويكون مُعدلاً إذا ثبت أنّ الجرح جرحه بالذنب الذي تاب منه، وبين المعدل أنّه قد تاب منه.

وبعد هذا البيان يتبين مجمل كلام النقاد من الأئمة، وعدم تعارض أقوالهم عند التحقيق وهو الجمع بين الأقوال، والتحقق في موضع النزاع لما فيه من الإنصاف وعدم الجور على الرواة، والله أعلم.

المبحث الثاني: شروط المعدل والمعدّل والمروي

يتناول هذا المبحث ط الشروط المعدّل والمروي في مطلبين:
المطلب الأول: تناول شروط في المعدل (المزكي)، والمطلب الثاني: تناول شروط في المروي (الحديث)

المطلب الأول: شروط في المعدل (المزكي)

المُرَاد بِالْعَدَلِ مَنْ لَهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُهُ عَلَى مُلَازِمَةِ التَّقْوَى وَالْمُرُوءَةِ، وَالْمُرَادُ بِالتَّقْوَى اجْتِنَابُ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ مِنْ شَرِكٍ أَوْ فَسَقٍ أَوْ بَدْعَةٍ(1).

سُئِلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْعَدْلِ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ، يَشْهَدُ الْجَمَاعَةُ، وَلَا يَشْرَبُ هَذَا الشَّرَابَ، وَلَا تَكُونُ فِي دِينِهِ حَرْبَةٌ، وَلَا يَكْذِبُ، وَلَا يَكُونُ فِي عَقْلِهِ شَيْءٌ»(2)، قد قيّد العلماء شروطاً للمعدّل وهي:

1- يشترط في الجرح والمعدل العلم، والتقوى، والورع، والصدق، والتجنب عن التعصب، ومعرفة أسباب الجرح والتزكية، ومن ليس كذلك لا يقبل منه الجرح ولا التزكية(3).

وَلَا يُرْجَعُ فِي التَّعْدِيلِ إِلَّا إِلَى قَوْلِ عَدْلٍ رِضًا عَارِفٍ بِمَا يَصِيرُ بِهِ الْعَدْلُ عَدْلًا(4).
يُتَرَجَّحُ بكونه عالماً باللغة، وكونه أفضل في الفقه أو اللغة، وكونه حسن الاعتقاد، وكونه ورعاً، وكونه جليلاً للمحدثين، أو غيرهم من العلماء، وكونه أكثر مجالسة لهم، وكونه عرفت عدالته بالاختبار والممارسة، وعرفت عدالة الآخرين بالتزكية أو العمل على روايته، وكون المزكي زكاه وعمل بخبره وزكى الآخرون خبره، وكونه ذكر سبب تعديله، وكونه دام عقله ولم يختلط(5)، والتعديل متضمناً العدالة والضبط، فلا بد للراوي أن يكون عدلاً في دينه، ضابطاً لروايته.

قال الخطيب البغدادي: «لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِخَبْرِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَجْمَعَ أُمُورًا، مِنْهَا أَنْ يَكُونَ مَنْ حَدَّثَ بِهِ ثِقَةً فِي دِينِهِ، مَعْرُوفًا بِالصِّدْقِ فِي حَدِيثِهِ، عَاقِلًا بِمَا يُحَدِّثُ بِهِ، عَالِمًا بِمَا يُحِيلُ مَعَانِيَ الْحَدِيثِ مِنَ اللَّفْظِ، أَوْ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يُؤَدِّي الْحَدِيثَ بِحُرُوفِهِ كَمَا سَمِعَهُ، لَا يُحَدِّثُ بِهِ عَلَى الْمَعْنَى، لِأَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ بِهِ عَلَى الْمَعْنَى وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ مَعْنَاهُ

(1) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 4/722.

(2) الكفاية في علم الرواية، 1/79.

(3) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، 1/67.

(4) الكفاية في علم الرواية، 1/90.

(5) الشذا الفياح شرح مقدمة ابن الصلاح، 2/475.

لَمْ يَدْرِ لَعَلَّهُ يُحِيلُ الْحَلَالَ إِلَى الْحَرَامِ، وَإِذَا أَدَّاهُ بِحُرُوفِهِ فَلَمْ يَبْقَ وَجْهٌ يُخَافُ فِيهِ إِحَالَتُهُ
لِلْحَدِيثِ(1).

هذه الأشياء التي ذكرها الخطيب هي التي تجمع شروط صحة قبول خبر الراوي،
ويكون بها ثقة مقبول الحديث، ودون ذلك بحسب حال الراوي من حيث القوة،
والضعف.

حَافِظًا إِنْ حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، حَافِظًا لِكِتَابِهِ إِنْ حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ، إِذَا شَرِكَ أَهْلَ الْحِفْظِ
فِي الْحَدِيثِ وَافَقَ حَدِيثَهُمْ، بَرِيئًا مِنْ أَنْ يَكُونَ مُدْلِسًا، يُحَدِّثُ عَمَّنْ لَقِيَ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ
وَيُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ، بِمَا يُحَدِّثُ الثَّقَاتُ خِلَافَهُ عَنِ النَّبِيِّ، وَيَكُونُ هَكَذَا مَنْ فَوْقَهُ مِمَّنْ
حَدَّثَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْحَدِيثُ مَوْصُولًا إِلَى النَّبِيِّ، أَوْ إِلَى مَنْ انْتَهَى بِهِ إِلَيْهِ دُونَهُ، لِأَنَّ كُلَّ
وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُثَبِّتٌ لِمَنْ حَدَّثَهُ، وَمُثَبِّتٌ عَلَى مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ، فَلَا يُسْتَعْنَى فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ
عَمَّا وَصَفْتُ»(2).

وأما ما ذكره هنا إن فقد منها شيئاً فيكون حاله دون الثقة، وهو الصدوق إلى ما
دون ذلك، حتى يصل إلى الضعيف الذي لا يقبل.

2- أن يكون المعدل عالماً بأسباب التزكية وما يكون به الراوي عدلاً

حكم المعدل أمانة يترتب عليها قبول رواية الراوي، وينبغي على المعدل أن
يكون ذا بصيرة، ومعرفة بحال من يُرَكِّي، وعالماً بأسباب التعديل وما يتضمَّنُهُ.

قال الحافظ: -ابن حجر- «وتقبل التزكية من عارف بأسبابها، ولو من واحدٍ على
الأصح»(3)، «تقبل التزكية من عارفٍ بأسبابها، لا من غير عارفٍ؛ لئلا يُرَكِّي بمجرد
ما ظهر له ابتداءً، من غير ممارسة واختبار، ولو كانت التزكية صادرةً من مُرَكِّي
واحدٍ على الأصحّ خلافاً لِمَنْ شَرَطَ أَنَّهَا لَا تُقْبَلُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ؛ إِنْ حَاقَتْ لَهَا بِالشَّهَادَةِ فِي
الأصحّ أيضاً.

والفرق بينهما: أَنَّ التَّزْكِيةَ تُنَزَّلُ مِنْزِلَةَ الْحُكْمِ؛ فَلَا يُشْتَرَطُ فِيهَا الْعَدَدُ، وَالشَّهَادَةُ
تَقَعُ مِنَ الشَّاهِدِ عِنْدَ الْحَاكِمِ؛ فَافْتَرَقَا.

ولو قيل: يُفَصَّلُ بَيْنَ مَا إِذَا كَانَتِ التَّزْكِيةُ فِي الرَّاوي مُسْتَنْدَةً مِنَ الْمُرَكِّي إِلَى
اجْتِهَادِهِ، أَوْ إِلَى النَّقْلِ عَنْ غَيْرِهِ لَكَانَ مُتَّجِهاً؛ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ الْأَوَّلَ، فَلَا يُشْتَرَطُ الْعَدَدُ
أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ حِينئذٍ يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ الْحَاكِمِ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي، فَيَجْرِي فِيهِ الْخِلَافُ، وَتَبَيَّنَ
أَنَّهُ أَيْضًا لَا يُشْتَرَطُ الْعَدَدُ؛ لِأَنَّ أَصْلَ النَّقْلِ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعَدَدُ؛ فَكَذَا مَا تَفَرَّعَ عَنْهُ»(4).
وقد نصَّ أهل الحديث على أن العالم بأسباب العدالة إذا عدل، يقبل تعديله
ولا يشترط العدد في العدالة، بل ولو جاءت من واحدٍ، وبرروا بأن العدالة ليست
بشهادة حتى يشترط فيها العدد الكافي، وإنما تثبت إذا جاءت من عالمٍ بها.

(1) الكفاية في علم الرواية، 23/1.

(2) نفس المصدر، 23/1.

(3) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 726/4.

(4) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 177/1.

قال الخطيب: «وذكر لفظ المعدل الذي تحصل به العدالة لمن عدله اختلّف، أهل العلم في لفظ المعدل الذي تحصل به العدالة لمن عدله، فقال بعضهم: «المقبول في ذلك أن يقول: هو مقبول الشهادة لي وعليّ، وقال آخرون: يكفي أن يقول: «هو عدل رضا وقال غيرهم: يجب أن يقول: هو عدل مقبول، ومنهم من قال: يكفي أن يقول: هو مقبول الشهادة، وقال بعض أهل العراق: «إذا قال: لا أعلم إلا خيراً، كان ذلك تعديلاً» (1).

عن عمر بن الخطاب، قال لعبد الرحمن بن عوف: «أنت عندنا العدل الرضا فمأذا سمعت؟» وهذا القول كاف في التزكية، لأن الوصف بالعدالة جامع للخلال التي قدمناها في باب صفة العدالة، والقول بأنه رضا تأكيد، وفيه بيان أنه من العدل الذين يرضون للشهادة، لأن الرجل قد يكون عدلاً سالماً من الفسق، ولا يرضى للشهادة لأجل غفلة فيه وضعف، وكثرة سهو، وقلة علم بما يشهد به، وما يجب أن يتحمّله، وذلك أجمع مانع من قبول شهادته، غير قاذح في أمانته (2).

وهذا يوضح أن العدالة غير الشهادة وهو بين، فإذا كان قادراً على تحمّل ما سمع وإعادته متى شاء، فهو ضابط، مع عدم مجاهرته بمعصية، وعدم تركه لواجب، فهو عدل لأن الشهادة له شروط غير هذا.

لا يزرع في التعديل إلا إلى قول عدل رضا عارف بما يصير به العدل عدلاً والمجروح مجروحاً، وإذا كان كذلك وجب حمل أمره في التزكية على السلامة، وما تقتضيه حاله التي أوجب الرجوع إلى تزكيته، من اعتقاد الرضا به وأدائه الأمانة فيما رجع إليه فيه، والعمل بخبر من رگا (3).

وهنا يكون المعدل قد استكمل شروط التزكية المطلوبة منه، وحمل أمره على السلامة لعدم وجود ما يخالفها.

قال يعقوب بن سفيان: «سمعت إنساناً يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العمري ضعيف؟ قال: «إنما يضعفه رافضي مبغض لابائه، ولو رأيت لحينته وخضابه وهينته لعرفت أنه ثقة» فاحتج أحمد بن يونس على أن عبد الله العمري ثقة بما ليس حجة، لأن حسن الهيئة مما يشترك فيه العدل والمجروح» (4).

وإذا علم أن المجرح للراوي على مذهب منحرف في العقيدة؛ فحتماً أنه لا يقبل منه جرحه؛ وذلك لأنه أي الجرح غير مقبول العدالة، فكيف يجرح غيره؟ من كان هذا وصفه فيخشى من جرحه لمخالفه ألا يكون صدر منه ذلك على وجه الإنصاف، كما يخشى من تعديله لموافقته لنفس المعنى، فلا يجوز أن يقبل منه هذا ولا ذاك في راو علمنا كونه على مذهبه، أو على خصام لمذهبه (5).

(1) الكفاية في علم الرواية، 84/1.

(2) نفس المصدر، 85/1.

(3) الكفاية في علم الرواية، 99/1.

(4) إكمال تهذيب الكمال، 75/8.

(5) تحرير علوم الحديث، 217/1.

وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ مَقْبُولُ الشَّهَادَةِ لِي وَعَلَيَّ، فَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ: أَنَّهُ لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَدْلًا مَرَضِيًّا، وَإِنْ لَمْ يَجِبْ قَبُولُ قَوْلِهِ وَشَهَادَتِهِ لِمَرْكَبِهِ، إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنَ النَّسَبِ وَالْخِلَاطَةِ وَالطَّيْفِ الصَّدَاقَةِ مَا يَمْنَعُ مِنْ قَبُولِ شَهَادَتِهِ، وَكَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ عَدْلًا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ عَدُوًّا لَهُ (1).

3- أَنَّ الْأُمَّةَ الثَّقَاتَ لَا يُحْتَاجُ فِيهِمْ إِلَى تَرْكِيَةِ

الْأُمَّةِ الثَّقَاتِ الَّذِينَ شَهِدَتْ لَهُمُ الْأُمَّةُ بِالْعَدَالَةِ وَالِدِّينِ، وَشَاعَتْ شُهْرَتُهُمْ، وَاسْتَفَاضَتْ الْأَخْبَارَ عَنْهُمْ لَا يُحْتَاجُ فِيهِمْ إِلَى تَرْكِيَةِ.

قال الخطيب: «الْمُحَدَّثُ الْمَشْهُورُ بِالْعَدَالَةِ وَالثِّقَةِ وَالْأَمَانَةِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَرْكِيَةِ الْمُعَدِّلِ كَمَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَأَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَقَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ فِي نَبَاهَةِ الذِّكْرِ وَاسْتِقَامَةِ الْأَمْرِ وَالِاسْتِيْهَارِ بِالصِّدْقِ وَالْبَصِيرَةِ وَالْفَهْمِ، لَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَتِهِمْ، وَإِنَّمَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَةِ مَنْ كَانَ فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ، أَوْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ عَلَى الطَّلَبِينَ» (2).

سئل أحمدُ بنُ حنبلٍ، عن إسحاق بن راهويه، فقال: «مِثْلُ إِسْحَاقَ يُسْأَلُ عَنْهُ؟! إِسْحَاقُ عِنْدَنَا إِمَامٌ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ» (3).

وقال حمَّدان بن سهل: «سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنِ الْكِتَابَةِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ وَالسَّمَاعِ مِنْهُ فَقَالَ: مِثْلِي يُسْأَلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ؟ أَبُو عُبَيْدٍ يُسْأَلُ عَنِ النَّاسِ» (4).

هذه الآثار وغيرها توضح ما جرى عليه الأئمة من عدم الحاجة إلى التعديل في مثل هؤلاء الأعلام من حيث العدالة، أما من حيث الضبط، فإذا ظهر ما يخالف رواية أحدهم الثقات فإن هذا يكون محل اجتهاد من ظهر له ذلك، ويثبت الحجة على دعوته، ويُقبل قوله.

وعن القاضي أبي بكرٍ محمد بن الطَّيِّبِ قَالَ: «وَالشَّاهِدُ وَالْمُخْبِرُ إِنَّمَا يَحْتَاجَانِ إِلَى التَّرْكِيبِ مَتَى لَمْ يَكُونَا مَشْهُورِي الْعَدَالَةِ وَالرِّضَا، وَكَانَ أَمْرُهُمَا مُشْكَلًا مُلْتَبِسًا وَمُجَوِّرًا فِيهِ الْعَدَالَةُ وَغَيْرُهَا، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْعِلْمَ بِظُهُورِ سِتْرِهِمَا وَاسْتِيْهَارِ عَدَالَتِهِمَا أَقْوَى فِي النُّفُوسِ مِنْ تَعْدِيلِ وَاجِدٍ وَاتِّبَانِ يَجُوزُ عَلَيْهِمَا الْكُذْبُ وَالْمَحَابَاةُ فِي تَعْدِيلِهِ، وَأَعْرَاضٌ دَاعِيَةٌ لَهُمَا إِلَى وَصْفِهِ بِغَيْرِ صِفَتِهِ، وَبِالرُّجُوعِ إِلَى النُّفُوسِ يُعْلَمُ أَنَّ ظُهُورَ ذَلِكَ مِنْ حَالِهِ أَقْوَى فِي النُّفُوسِ مِنْ تَرْكِيبِ الْمُعَدِّلِ لَهُمَا، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّ نِهَآيَةَ حَالِ تَرْكِيبِ الْعَدْلِ أَنْ تَبْلُغَ ظُهُورَ سِتْرِهِ، وَهِيَ لَا تَبْلُغُ ذَلِكَ أَبَدًا، فَإِذَا ظَهَرَ ذَلِكَ فَمَا الْحَاجَةُ إِلَى التَّعْدِيلِ» (5).

(1) الكفاية في علم الرواية، 85/1.

(2) نفس المصدر، 241/1.

(3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 210/2.

(4) تاريخ بغداد، 392/14.

(5) الكفاية في علم الرواية، 242/1.

كلام الحطيب هذا يبيّن السبب الذي من أجله اشترط أهل العلم التزكية في الراوي والشاهد، وهو عدم معرفتهم بحاله، أما هؤلاء الأئمة فعدالتهم أظهر من أن يسأل عنها.

قال السيوطي: «وَاخْتَارَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - ابن حجر - تَفْصِيلاً حَسَنًا، فَإِنْ كَانَ مَنْ جَرَّحَ مُجْمَلًا، قَدْ وَثَّقَهُ أَحَدٌ مِنْ أَيْمَةِ هَذَا الشَّانِ، لَمْ يُقْبَلِ الْجَرِّحُ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ كَانَتْ مِنْ كَانَ إِلَّا مُفَسَّرًا ، لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَّتَتْ لَهُ رُتْبَةُ الثِّقَةِ، فَلَا يُرْحَرَحُ عَنْهَا إِلَّا بِأَمْرِ جَلِيٍّ، فَإِنَّ أَيْمَةَ هَذَا الشَّانِ لَا يُوثِقُونَ إِلَّا مَنْ اعْتَبَرُوا حَالَهُ فِي دِينِهِ، ثُمَّ فِي حَدِيثِهِ، وَتَفَقَّدُوهُ كَمَا يَنْبَغِي، وَهُمْ أَيْقَطُ النَّاسِ، فَلَا يُنْقَضُ حُكْمُ أَحَدِهِمْ إِلَّا بِأَمْرِ صَرِيحٍ، وَإِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ قُبِلَ الْجَرِّحُ فِيهِ غَيْرَ مُفَسَّرٍ إِذَا صَدَرَ مِنْ عَارِفٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعَدَّلْ فَهُوَ فِي حَيْزِ الْمَجْهُولِ، وَإِعْمَالُ قَوْلِ الْمُجَرِّحِ فِيهِ أَوْلَى مِنْ إِهْمَالِهِ»(1).

وتفصيل الحافظ هنا يُعتبر بمثابة الفصل في محل النزاع، فهو جمع بين الأقوال والخروج بحكم مرضي يقضي على الخلاف المذكور.

4- ألا يكون التعديل على الإبهام

التعديل مبني على المعرفة بحال الراوي الذي أطلق عليه الحكم في قبول روايته وارتضاءها، ولهذا لا ينبغي أن يُعدّل المُعدّل من جهل حاله من الرواة، وأن يقبل تعديل غيره له بمجرد أن فأحد الأئمة وصفه بأحد أوصاف التعديل، وذلك لجواز خطأ المُعدّل له فإن المُعدّل الذي قلده ليس بمعصوم من العوارض التي قد تطراء عليه من النسيان والغفلة، والإشتباه مع غيره في الاسم، وغيرها، وصورته أن يقول المُعدّل الأول: حدثني الثقة مثلاً، أو حدثني من أتق به، فيأتي من بعده فيُعدّل ذلك الراوي دون معرفة من يكون هذا، مع عدم معرفة اسمه، ولا عدالته، ولا ضبطه.

قال ابن الصلاح: «لَا يُجْزَى التَّعْدِيلُ عَلَى الْإِبْهَامِ مِنْ غَيْرِ تَسْمِيَةِ الْمُعَدَّلِ، فَإِذَا قَالَ: «حَدَّثَنِي الثِّقَّةُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مُفْتَصِّرًا عَلَيْهِ لَمْ يُكْتَفَ بِهِ، فِيمَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْحَافِظُ وَالصَّيْرَفِيُّ الْفَقِيهُ وَغَيْرُهُمَا، خِلَافًا لِمَنْ اكْتَفَى بِذَلِكَ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ثِقَةً عِنْدَهُ وَغَيْرُهُ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى جَرِّحِهِ بِمَا هُوَ جَارِحٌ عِنْدَهُ أَوْ بِالْإِجْمَاعِ، فَيُحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُسَمِّيَهُ حَتَّى يُعْرِفَ بَلْ إِضْرَابُهُ عَنْ تَسْمِيَتِهِ مُرِيبٌ يُوقِعُ فِي الْقُلُوبِ فِيهِ تَرَدُّدًا، فَإِنْ كَانَ الْقَائِلُ لِذَلِكَ عَالِمًا أَجْرًا ذَلِكَ فِي حَقِّ مَنْ يُوَفِّقُهُ فِي مَذْهَبِهِ، عَلَى مَا اخْتَارَهُ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ»(2).

وعلة هذا أن المُعدّل الذي عدّله ثقة عنده لعدم اطلاعه على ما يجرحه، وقد يكون قد أطلع غيره جرح فيه لم يعلمه الأول، فيكون عند غيره مجروحاً.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ أَنَّ الْعَالِمَ إِذَا قَالَ: " كُلُّ مَنْ رَوَيْتُ عَنْهُ فَهُوَ ثِقَةٌ وَإِنْ لَمْ أُسَمِّهِ، ثُمَّ رَوَى عَمَّنْ لَمْ يُسَمِّهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُرَكِّبًا لَهُ، غَيْرَ أَنَّا لَا نَعْمَلُ بِتَرْكِيَّتِهِ هَذِهِ»(3).

وهذا هو الرَّاجِحُ، لا بدّ من تعيين المُعدّل قَلْوًا قَالَ: حدثني الثقة، أو من لا أتهم، من غير أن يسميه، لم يكتف به على الصّحيح حتى يُسميه، لأنّه وإن كان ثقة عنده

(1) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 362/1.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 110/1.

(3) الكفاية في علم الرواية، 110/1.

فربما لو سمّاه كان ممّن جرحه غيره بجرح قادح، بل إضرابه عن تسميته ريبة توقع تردداً في القلب،

وكذا لو قال: كل شيوخه ثقات لم يعمل بتركيبته حتى يُسمّى الرواة. لكن استثنوا من ذلك الإمام المجتهد، كمالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، إذا قال ذلك كفى في حق من يقلده في المذهب. ومن الأمثلة على ذلك:

1- عن أبي حاتم قال: «سألت إسماعيل بن أبي أويس قلت: هذا الذي يقول مالك بن أنس: حدّثني الثقة من هو؟ قال: هو مخرمة بن بكير ابن الأشج»(1).
2- وعن محمد بن إسحاق، يقول: حدّثني الثقة، فقيل له: من؟ فقال: «يعقوب اليهودي»(2).

3- وعن سليمان بن بلال أنه يقول في بعض أسانيد: حدّثني الثقة، قال ابن أويس: وإذا قال: «الثقة، فهو ابن أبي عتيق»(3).
4- وعن أبي زيد، قال: «كأن سيبويه يأتي مجلسي، فإذا سمعته أو وجدته يقول: حدّثني الثقة، أو من أتق به، فأياي يعني»(4).

وعن إمام الحرمين- الجويني- ومن تبعه أنه: «إذا قال أحد الأئمة المرجوع إليهم في الجرح والتعديل: حدّثني رجل، فإنه يكون ذلك مُرسلاً مردوداً، إذ ليس في هذا اللفظ تعديل له، فإذا قال: حدّثني الثقة الرضا ونحو ذلك وكان ممّن يُقبل تعديله ويُرجع إليه فهو مقبول مُحتج به، وإن كان مُرسلاً، لأنّ الظن غالب بأنّه لا يقول ذلك إلاّ عن تحقيق ثقة ذاك الراوي وصدقه، والمُعَوَّل عليه إنّما هو غلبة الظن، وهذا يورث الثقة بذلك الراوي لا محالة، ولقائل أن يمنع ذلك وكم من رجل اختلف فيه اجتهاد أئمة الجرح والتعديل فوثقه قومٌ وجرحه آخرون، وكان الرّاجح قول الجرح، فيجوز أن يكون هذا الذي أطلق توثيقه ولم يسمه ممّن اطلع غيره فيه على جرح مؤثر، ولو سمّى لظهر ذلك فلا ثقة حينئذ، وهذا هو الذي اختاره الإمامان أبو بكر الصيرفي، والخطيب(5).

وهنا ينقل الإمام العلاني أقوال الأئمة في هذا الشأن ويرد ويُناقش الأقوال، ويُرجّح ما يراه راجحاً، ويذكر التباين والاختلاف في ذلك.

«الرّاجح أنّه ليس كذلك، إلاّ أن يُصرّح بأنّه لا يروي إلاّ عن عدل، أو يُعرف ذلك من عاداته، فحينئذ يجيء ما قاله من اعتبار مذهبه في التعديل والجرح، ثم يُرد

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 22/1.

(2) الكامل في ضعفاء الرجال المحدثين وعلل الحديث، 31/9.

(3) نفس المصدر، 432/5.

(4) تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم: أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (ت: 442هـ)، تح: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، ط: الثانية 1412هـ - 1992م، د/ن: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 98/1.

(5) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكادي بن عبد الله الدمشقي العلاني (ت: 761هـ)، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، د/ن: عالم الكتب - بيروت، ط: الثانية، 1407هـ - 1986م، 85/1.

عليه ما تقدم مراراً من احتمال أن يكون الراوي الذي أرسل عنه لم يطلع فيه على جارج وعدله لذلك ولو صرح باسمه لظهر لغيره جرحه المؤثر، وهي التكتة التي عول عليها من رد المرسل مُطلقاً، والذي ينقدح فيه ما اختاره ابن برهان ما إذا قال الراوي: حدثني الثقة ونحو ذلك فإن من يكتفي بمجرد ذلك منه كإمام الحرمين لا بد وأن يعتبر مذهب القائل لذلك في التعديل والذي عليه أكثر المحققين، أنه لا يكتفي بقول الراوي: حدثني الثقة، من غير ذكر صرح باسمه وعرفناه زال ذلك الاحتمال إذا لم يظهر فيه جرح بعد البحث»(1).

وهذا الذي ذكره العلائي ورجحه، وورد أقوال المخالفين لهذا هو الصواب الذي عليه أكثر أهل الحديث من عدم قبول قول المعدل حدثني من أثق به، ونحوها. وأما قول الإمام الشافعي ذلك في مواضع فإتما قاله لبيان الحجة لمتابعيه، لا الاحتجاج على غيره، وقد عرف من عاداته أنه أراد بقوله: «من لا أنهم»، أو «حدثني الثقة» في مواضع إبراهيم بن أبي يحيى والأكثر من ضعفه، وتبين لهم من حاله ما لم يطلع عليه الإمام الشافعي، وقال إمام الحرمين إن قول الراوي: حدثني الثقة من قبيل المرسل، وكذلك:

حدثني رجل لكنه اختار القبول في الأول دون الثاني، والذي يقتضيه كلام غيره ممن يكتفي بقول الراوي: أخبرني الثقة، أن ذلك من قبيل المسند لا المرسل، وأنه بمثابة ما لو صرح باسمه ووثقه، واختار الشيخ أبو إسحاق في شرح اللمع أن ذلك بمثابة المرسل وأنه غير مقبول(2).

"إن كان القائل له عالماً فإنه يُقبل التعديل على الإبهام، كقول مالك، والشافعي: حدثني الثقة، فإن الثقة يُعرف بالشيوخ الذين يروون عنهم»(3).

قال المناوي في شرح نظم الهداية: «لا بُد من تعيين المعدل، فلو قال: "حدثني الثقة"، ولم يسمه لا يكفي على الصحيح، وبه قطع الخطيب، والسيرفي "لأنه قد يكون ثقة عنده مجرداً عند غيره، وقيل: يكفي تمسكه بالظاهر إذ الجرح على خلاف الأصل، وقيل إن كان عالماً أجراً في حق من يوافق في مذهبه على المختار من المحققين، ثم إنه لا فرق في عدم الاكتفاء بذلك من صدوره من ثقة أو غيره، وإليه أشار بقوله: «ولو كان ثقة» وإذا روى الثقة عن رجل وسماه، لم يكن تعديلاً عند الأكثر، وهو الصحيح عندهم وقيل: تعديل وقيل: يفصل؛ فإن كانت عاداته أن لا يروى إلا عن عدل كالشيخين، فتعديل، وإلا فلا واختاره جماعة ومنهم النووي، وقوله: - به - أي بكونه لا يروى إلا عن عدل(4).

قال ابن الجزري: (وثقة عن رجل يُسمى ... ليس بتعديل بهذا الحكم)

(وقيل تعديل، ولي التفصيل ... فمن معود به تعديل)(5).

(1) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، 93/1.

(2) نفس المصدر، 93/1.

(3) الشذا الفياح شرح مقدمة ابن الصلاح، 245/1.

(4) الغاية في شرح الهداية، 122/1.

(5) نفس المصدر، 122/1.

5- ألا يُعدّل المجهول على براءة الأصل

ذهب ابن حبان إلى أنّ الرّواي إذا خلا من أن يكون مجرّوحاً، أو فوّقه في السّنّد مجرّوح أو دونه مجرّوح، ولم يرو منكرأ، فإنّه يُقبل حديثه، لذلك فإنّه يُوثّق الرّواي المجهول إذا روى عن ثقة وكان الرّواي عنه ثقة، ولم يرو منكرأ.

ولا يخفى أنّه لا يلزم ممّا ذكره أن يكون الرّواي ثقة، فما أكثر الضّعفاء الذين يروون عن الثّقات، وما أكثر الثّقات الذين يروون عن الضّعفاء، لذلك وُصِف ابن حبان بالتساهل في تصحيح الأحاديث، وفي تعديل الرّواة في هذه النّقطة وهي تعديل المجهولين، وإن كان مُتعتتاً في الجرح من جهة أخرى لأدنى سبب يُلوح له.

قال ابن حبان: «إذ النَّاس على الصّلاح والعدالة حتى يتبيّن منهم ما يوجب القدح»⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على كلام ابن حبان هذا : «هذا حُكم المشاهير من الرّواة فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضّعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها»⁽²⁾.

قال ابن حبان: «لأنّ العدل من لم يُعرف منه الجرح ضدّ التّعديل، فمن لم يُعلم بجرح فهو عدل إذا لم يُبين ضده، إذ لم يُكلف النَّاس من النَّاس معرفة ما غاب عنهم، وإنّما كُلفوا الحُكم بالظّاهر من الأشياء غير المغيب عنهم»⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر: «وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أنّ الرّجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبيّن جرحه، مذهبٌ عجيبٌ الجمهور على خلافه، وهذا مسلكه في كتاب "الثّقات"، فإنّه يذكر خلقاً ممن نصّ عليهم أبو حاتم وغيره على أنّهم مجهولون، وكأنّ عند ابن حبان أنّ جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة، ولكن جهالة حاله باقية عند غيره»⁽⁴⁾.

وقال الحافظ السيوطي: «وإذا لم يكن في الرّواي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والرّواي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر فهو عند ابن حبان ثقة، وفي كتاب "الثّقات" له كثير ممّن هذه حاله، ولأجل هذا ربما أعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف حاله ولا اعتراض عليه فإنّه لا مشاحة في ذلك»⁽⁵⁾.

قال عبد الرّحمن المُعلمي: «فابن حبان قد يذكر في الثّقات من يجد البخاري سمّاه في - تاريخه- من القدماء وإن لم يعرف ما روى، وعمّن روى، ومن روى عنه، ولكن ابن حبان يشدّد وربّما تعنّت فيمن وجد في روايته ما استنكره، وإن كان الرّجل معروفاً مكثراً والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء، وكذلك محمد بن سعد، وابن معين والنّسائي وآخرون غيرهما يوثقون من كان من التّابعين، أو أتباعهم

(1) كتاب المجروحين، لابن حبان، 192/2.

(2) لسان الميزان، 14/1.

(3) الثّقات، لابن حبان، 13/1.

(4) لسان الميزان، 14/1.

(5) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 115/1.

إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد، وإن لم يرو عنه إلا واحداً، ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد"، ثم نقل عن ابن حبان تصريحه بأن الناس على الصلاح والعدالة حتى يثبت القدر، واستغراب ابن حجر لذلك ثم قال: "ولو تدبر - يعني ابن حبان - لوجد كثيراً من الأئمة يبنون عليه، فإذا تتبع أحدهم أحاديث الراوي فوجدها مستقيمة تدل على صدق وضبط ولم يبلغه ما يُوجب طعناً في دينه وثقته، وربما تجاوز بعضهم هذا»(1).

مسألة: إذا روى العدل عن راوٍ سمّاه هل يُعتبر ذلك تعديلاً؟

إذا روى العدل عن راوٍ، وسمّاه، لم يكن تعديلاً عند الأكثرين من أهل الحديث، وهو الصحيح؛ لأن هؤلاء رَووا عن الثقات وعن غيرهم. قال ابن الصلاح: «إذا رَوَى الْعَدْلُ عَنْ رَجُلٍ وَسَمَّاهُ، لَمْ تُجْعَلْ رِوَايَتُهُ عَنْهُ تَعْدِيلًا مِنْهُ لَهُ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ: يُجْعَلُ ذَلِكَ تَعْدِيلًا مِنْهُ لَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَتَضَمَّنُ التَّعْدِيلَ. وَالصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَرُويَ عَنْ غَيْرِ عَدْلٍ، فَلَمْ يَتَضَمَّنْ رِوَايَتُهُ عَنْهُ تَعْدِيلَهُ، وَهَكَذَا نَقُولُ: إِنَّ عَمَلَ الْعَالِمِ أَوْ فُتْيَاهُ عَلَى وَفْقِ حَدِيثٍ، لَيْسَ حُكْمًا مِنْهُ بِصِحَّةِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ»(2).

قال النووي: «وإذا روى العدل عن سمّاه لم يكن تعديلاً عند الأكثرين، وهو الصحيح، وقيل هو تعديل، وعمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه ليس حكماً بصحته ولا مخالفته قدح في صحته ولا في روايته»(3). ولكن العدل الذي روى عن راوٍ سمّاه قد استفرغ الجهد في معرفة حاله، وأوصله اجتهاده إلى الرواية عنه، وقد يكون الذي روى عنه غير ثقة، وهذا كثير في كتب الحديث، فكيف يصير بروايته له عنه توثيقاً؟

وقال صاحب كتاب الشذا الفياح: «إذا روى العدل عن رجل وسمّاه لم تجعل روايته عنه تعديلاً منه له عند أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم، وقال بعض أهل الحديث وبعض أصحاب الشافعي: يجعل ذلك تعديلاً منه له؛ لأن ذلك يتضمّن التّعديل»(4).

وختاماً الأقوال:

إذا روى العدل عن شيخ وسمّاه تعديل له، أم لا؟ ثلاثة أقوال: أصحها هو الأول، وهو قول الأكثر أنه لا يكون تعديلاً(5).

(1) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، 1/255.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 1/222.

(3) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، 1/49.

(4) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 1/245.

(5) نفس المصدر، 1/245.

والثاني: تعديل مُطلقاً إذ لو علم فيه جرحاً لذكره، لئلاً يَكُونَ غاشياً في الدين، حَكَاهُ جَمَاعَةٌ قال الصِّيرفي: «وهو خطأ؛ لأنَّ الرِّوَايةَ تعريف، والعدالة تكون بالخبرة»⁽¹⁾. وأجاب الخطيب بأنَّه: (بأنَّ العَدْلَ لَوْ كَانَ يَعْلَمُ فِيهِ جَرَحًا لَذَكَرَهُ)، وَهَذَا بَاطِلٌ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَدْلُ لَا يَعْرِفُ عَدَالَتَهُ، فَلَا تَكُونُ رِوَايَتُهُ عَنْهُ تَعْدِيلًا وَلَا خَبْرًا عَنْ صِدْقِهِ بَلْ يَرَوِي عَنْهُ لِأَغْرَاضٍ يَقْصِدُهَا، كَيْفَ وَقَدْ وُجِدَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُدُولِ الثَّقَاتِ رَوَوْا عَنْ قَوْمٍ أَحَادِيثَ أَمْسَكُوا فِي بَعْضِهَا عَنْ ذِكْرِ أَحْوَالِهِمْ، مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهَا غَيْرُ مَرْضِيَّةٍ، وَفِي بَعْضِهَا شَهِدُوا عَلَيْهِمْ بِالْكَذِبِ فِي الرِّوَايةِ وَبِفَسَادِ الْأَرَاءِ وَالْمَذَاهِبِ⁽²⁾. والثالث: وهو المختار عند الأصوليين كالأمدي، وابن الحاجب، وغيرهما أنه إن كان لا يروي إلا عن عدل كانت روايته تعديلاً وإلا فلا، واعترض الحافظ عماد الدين ابن كثير على هذا القول، فقال: «وفي هذا نظر إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث إذا تعرض للاحتجاج به في فتياه أو حكمه واستشهد به عند العمل بمقتضاه. وردَّ بأنَّه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث، ألا يكون ثم دليل آخر من قياس أو إجماع، ولا يلزم المفتي، أو الحاكم أن يذكر جميع أدلته بل ولا بعضها.

ويحتمل أن يكون له دليل آخر واستأنس بهذا الحديث معه، أو يكون ممّن يرى العمل بالحديث الضعيف ويقدمه على القياس كما عند أبي داود، إذا لم يرد في الباب غيره ويراه أولى من رأي الرجال، وأمّا ما حُكي عن أحمد- ابن حنبل- أنه يقَدِّم الحديث الضعيف على القياس فالمراد الضعيف الحسن»⁽³⁾.

قال الزركشي: «إذا روى العَدْلُ عَنْ رَجُلٍ وَسَمَاهُ لَمْ تَجْعَلْ رِوَايَتَهُ عَنْهُ تَعْدِيلًا مِنْهُ وَهُوَ الصَّحِيحُ، عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ وَجَمَعَ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ لَا نَبَالِي أَلَا نَسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَ عَنْهُ مَالِكٌ.

ويخرج من كلام أبي حاتم الرازي مذهب آخر، فإنه سأل أباه عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة ممّا يقويه، فقال: «إذا كان معروفاً بالضعف لم يقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً لا تنفعه رواية الثقة عنه، ثم قال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن الرجل ممّا يقوي حديثه، قال: إي لعمرى، قلت: الكلبي روى عنه الثوري، قال: «إنمّا ذاك إذا لم يتكلّم فيه العلماء»⁽⁴⁾.

قال أبو زرعة: «أخبرنا أبو نعيم، أنا سفيان، أنا محمد بن السائب هو الكلبي، وتبسم الثوري، قال ابن أبي حاتم، قلت لأبي: ما معنى رواية الثوري عن الكلبي وهو غير ثقة عنده؟ قال: كان الثوري يذكر الرواية عن الرجل على الإنكار والتعجب فيعلقون عنه روايته، ولم تكن روايته عن الكلبي قبله له، ويحتمل أن يكون هذا هو المذهب في رواية الثقات عن الشخص، لا في رواية الثقة الواحد التي هي مسألتنا،

(1) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، 43/2.

(2) الكفاية في علم الرواية، 89/1.

(3) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 245/1.

(4) النكت على مقدّمة ابن الصلاح، للزركشي، 367/3.

وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ يَسْتَعْمَلُهَا البَّرَّارُ فِي مُسْنَدِهِ كَثِيراً فِي التَّعْدِيلِ، فَيَقُولُ: تَفَرَّدَ بِهِ فُلَانٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ»(1).

وَهَلْ مَحَلُّ هَذَا الخِلافِ فِي مَجْهُولِ العَدَالَةِ، أَوْ فِي المَعْرُوفِ عِنْدَهُ وَقَدْ جَرَّحَهُ قَوْمٌ وَرَوَى عَنْهُ ثِقَةً؟! فِيهِ نَظَرٌ، وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ بنِ خَلْفُونَ: «اِخْتَلَفَ الأئِمَّةُ فِي رِوَايَةِ الثِّقَةِ عَنِ المَجْهُولِ الَّذِي لَا يُعْرَفُ حَالُهُ إِلَّا بِظَاهِرِ الإِسْلَامِ، فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ رِوَايَةَ الثِّقَةِ عَنْهُ تَعْدِيلٌ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ رِوَايَةَ الرَّجُلَيْنِ عَنْهُ يُخْرِجُهُ عَنِ حدِّ الجَهَالَةِ وَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ حَالُهُ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الجَهَالَةَ لَا تَرْتَفِعُ عَنْهُ بِرِوَايَتِهَا عَنْهُ حَتَّى يُعْرَفَ حَالُهُ، وَتَتَحَقَّقُ عَدَالَتُهُ، وَهَذَا القَوْلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ»(2).

6- أَلَا يَكُونُ التَّعْدِيلُ تَقْلِيداً لغيره

بِمَا أَنَّ العَدَالََةَ حُكْمٌ يَقْتَضِي قَبُولَ رِوَايَةِ مَنْ عَدَلَ، أَوْجِبَ ذَلِكَ عَدَمَ التَّقْلِيدِ فِي تَعْدِيلِ ذَلِكَ الرَّوَايِ، لِأَنَّ المُعَدَّلَ الأَوَّلَ لَهُ عَمَلٌ بِمَا عِلْمٌ فِيهِ مِنْ صِلَاحِ أَمْرِهِ، وَقَدْ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَقْتَضِي رَدَّ رِوَايَتِهِ، فَيَطَّلِعُ غَيْرُهُ عَلَى جُرْحٍ فِيهِ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ الجِرْحُ حِجَّةً فِي رَدِّ رِوَايَتِهِ، وَلَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ الجِرْحُ مُفَسِّراً.

وَعَدَالَةُ الرَّوَايِ: «تَارَةً تُثَبِّتُ بِتَنْصِيبِ مُعَدِّلَيْنِ عَلَى عَدَالَتِهِ، وَتَارَةً تُثَبِّتُ بِالإِسْتِفَاضَةِ مِمَّنْ اشْتَهَرَتْ عَدَالَتُهُ بَيْنَ أَهْلِ النَّفْلِ أَوْ نَحْوِهِمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، وَشَاعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِالثِّقَةِ وَالْأَمَانَةِ، اسْتُعْنِيَ فِيهِ بِذَلِكَ عَنْ بَيِّنَةٍ شَاهِدَةٍ بِعَدَالَتِهِ تَنْصِيباً، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَعَلَيْهِ الإِعْتِمَادُ فِي فَنِّ أُصُولِ الفِئَةِ»(3).

وَلَا يَثْبُتُ بِالتَّقْلِيدِ لِمَنْ عَدَلَهُ، لِأَنَّ المُعَدَّلَ لَهُ حُكْمٌ بِمَا عِلْمٌ مِنْ حَالِ الرَّوَايِ، فَقَدْ يُخْطِئُ، وَالتَّعْدِيلُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ اجْتِهَادٍ وَتَفْتِيشٍ فِي حَالِ الرَّوَايِ، وَلِهَذَا لِكُلِّ مُعَدَّلٍ اجْتِهَادُهُ، وَحُجَّتُهُ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ: «المجتهد لا يجوز له التَّقْلِيدُ، فَإِنْ قَلَّتْ: أَنْ قَبُولَ خَبَرِ العَدْلِ لَيْسَ تَقْلِيداً لَهُ، قَلَّتْ: ذَلِكَ فِيمَا إِذَا أَخْبَرَ العَدْلَ عَنْ غَيْرِ إِرسَالٍ، إِذْ هُوَ الَّذِي قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى قَبُولِ خَبَرِهِ كَمَا عَرَفْتَهُ، إِنْ قَلَّتْ: هَذَا بَعِينُهُ يَجْرِي فِي القَدْحِ المَطْلُوقِ، وَالتَّعْدِيلِ المَطْلُوقِ لِإِخْتِلَافِ العُلَمَاءِ فِيمَا يَقْدَحُ بِهِ، وَفِيمَا يَشْتَرِطُ فِي العَدَالَةِ، فَقَابِلِ القَدْحِ المَطْلُوقِ وَالتَّعْدِيلِ المَطْلُوقِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُقْلِداً لِأَجْتِهَادِهِ، لِأَنَّهُ يَبْنِي اجْتِهَادَهُ عَلَى رَأْيِ غَيْرِهِ تَجْرِيحاً وَتَعْدِيلاً»(4).

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: «حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته، وكل من استيقن شيئاً وتبينه فقد علمه، وعلى هذا من لم يستيقن الشيء وقال به تقليداً، فلم يعلمه»(5)، وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ: «كَونَ قَبُولِ تَصْحِيحِ الغَيْرِ

(1) نفس المصدر، 368/3.

(2) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزرركشي، 368/3.

(3) مقدمة ابن الصلاح، 105/1.

(4) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 279/1.

(5) جامع بيان العلم وفضله، 293/1.

تقليداً له في التصحيح بأنه قد اختلف العلماء في شرائط القبول للتصحيح، وقد يبني تصحيحه على شرط يراه من تابعه على تصحيحه ليس شرطاً أو العكس»⁽¹⁾. ولهذا لا يُعدّل الراوي تقليداً لوجود معدّل له، إلا في حال الاستفاضة والشهرة، كما هو الحال في الأئمة كمالك، والسفيانيين، والشافعي، وأحمد، وغيرهم من الأئمة، لأنّ التعديل شهادة، والشهادة لا بدّ فيها من معرفة حال المشهود عليه، وتصلح بأن يقول الشاهد: زكاه فلان، كذلك التعديل، قال الصيرفي: «لأنّ الرواية تعريف، والعدالة تكون بالخبرة»⁽²⁾. والمقصود بالشهرة بالطلب أن يكون له مزيد اغتناء بالرواية، لتركن النفس إلى كونه ضبط ما روى، ومنها ما ذكره السمعاني في القواطع: أن الصحيح لا يعرف برواية الثقات فقط، وإنما يعرف بأفهم والمعرفة وكثرة السماع والمذاكرة⁽³⁾.

والتعديل إنما يقبل من عالم، (أو بالاستفاضة)، والشهرة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم من أهل الحديث، أو غيرهم، وشاع الثناء عليه بها، كفى فيها أي في عدالته ولا يحتاج مع ذلك إلى معدّل ينص عليها، كمالك، والسفيانيين، والأوزاعي، والشافعي وأحمد بن حنبل، (وأشباههم)⁽⁴⁾، وتوسّع الحافظ ابن عبد البر في هذا فقال: «كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل، محمول في أمره أبداً على العدالة حتى يتبين جرحه؛ لقوله: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله)⁽⁵⁾، وفيما قاله اتساع غير مرضي، والله أعلم.

والتعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور؛ لأنّ أسبابه كثيرة يصعب ذكرها، فإنّ ذلك يحوج المعدّل إلى أن يقول: "لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا" فيعده جميع ما يفسق بفعله أو بتركه، وذلك شاق جداً⁽⁶⁾. وثبت عدالة الراوي باشتهاره بالخير والثناء الجميل عليه، أو بتعديل الأئمة، أو اثنين منهم له، أو واحد على الصحيح، ولو بروايته عنه في قول⁽⁷⁾.

قال الذهبي: «تفانى أصحاب الحديث وتلاشوا، وتبدل الناس بطلبة يهزأ بهم أعداء الحديث والسنة ويسخرون منهم، وصار علماء العصر في الغالب عاكفين على التقليد في الفروع من غير تحرير لها»⁽⁸⁾، ينبغي أن يسبر حال الشخص في الرواية

(1) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 1/283.

(2) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 1/245.

(3) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 1/68.

(4) نفس المصدر، 1/353.

(5) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت 292هـ)، تج: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، د/ن: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الأولى، 2009م، برقم: 9422، 247/16، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال المحقق: ضعيف.

(6) مقدمة ابن الصلاح، 1/104-105.

(7) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، 1/93.

(8) تذكرة الحفاظ، 2/86.

بعد ثبوت عدالته فمهما حصل الفهم بحالة الراوي على النحو المذكور، وكان الراوي محتويًا على الشرائط المذكورة، تعين إخراج حديثه مُنفردًا به كان، أو مشاركًا(1). وقد يروي الثقة حديثًا على الاستقامة والإصابة، فيُخالفه فيه من هو أثبت منه وأتقن في الجملة، إلا أن هذا الأتقن أخطأ في هذا الحديث بعينه، فيترك ذلك الثقة ما عنده من الصواب، إلى ما عند غيره من الخطأ، تقليدًا منه له، ظنًا منه أنه الصواب، فيظهر وكأن هذين الثقتين قد تتابعا على الرواية، فيستبعد ما مثلهما أن يتفقا على الخطأ، وليس الأمر كذلك؛ بل رواية أحدهما راجعة إلى رواية الآخر، فلا متابعة، ولا تعدد.

مثال ذلك: ما رواه شعبة، وأبو عوانة، عن مالك بن عرفطة، عن عبد خير، عن عائشة قالت: سألت النبي ' عن الأوعية - الحديث. قال أبو حاتم الرازي: "كان شعبة يُخطئ في اسم "خالد بن علقمة" وكان أبو عوانة يقول: "خالد بن علقمة"، فقال شعبة: لم يكن بـ "خالد بن علقمة"، وإنما هو: "مالك بن عرفطة" فلقنه الخطأ، وترك الصواب، وتلقن ما قال شعبة؛ لم يجسر أن يُخالفه" وقد اتفق علماء الحديث على أن شعبة - وكذا من تابعه - قد أخطأ(2).

وهذا ما عنيته بهذا الشرط، بحيث لا يُقلد غيره من الأئمة التقاد تبعاً له ولو كان خطأً لأن الإمام مهما بلغ من العلم والتثبت فهو غير معصوم من الخطأ، لذلك يجب الوقوف على التعديل لكل راوٍ بحسبه، وينظر في التراجم، والكتب التي اعتنت بذكر أحوال الرواة، حتى يستطيع الحكم بنفسه على الراوي الذي سيُصبح بعد ذلك عدلاً في الرواية.

مسألة: هل يُقبل التعديل من غير ذكر سببه؟

قال الخطيب البغدادي: «مَتَى أَوْجَبْنَا مُطَابَقَتَهُ بِكَشْفِ السَّبَبِ الَّذِي بِهِ صَارَ عَدْلًا عِنْدَهُ، كَانَ ذَلِكَ شَكًّا مِمَّا فِي عِلْمِهِ بِأَفْعَالِ الْمُزَكِّيِّ وَطَرَائِقِهِ، وَسُوءَ ظَنِّ بِالْمُزَكِّيِّ وَاتِّهَامًا لَهُ بِأَنَّهُ يَجْهَلُ الْمَعْنَى الَّذِي بِهِ يَصِيرُ الْعَدْلُ عَدْلًا، وَمَتَى كَانَتْ هَذِهِ حَالَهُ عِنْدَنَا لَمْ يَجِبْ أَنْ نَرْجِعَ إِلَى تَرْكِيَّتِهِ، وَلَا أَنْ نَعْمَلَ عَلَى تَعْدِيلِهِ، فَوَجَبَ حَمْلُ الْأَمْرِ عَلَى الْجُمْلَةِ(3).

والذي يتبين عندي أن القول بعدم بيان السبب الذي من أجله صار به العدل عدلاً هو الصواب، لأن تتبع أسباب العدالة يصعب حصرها كما سيأتي من أقوال أهل العلم ...

فإن قيل: ما أنكرتم من وجوب استخبار المزكي عن سبب تعديله، لا لاتهامنا له بالجهل بطرائق المزكي وأفعاله، ولكن لأجل اختلاف العلماء في ذلك وفيما به يصير العدل عدلاً، فيجوز أن يعدله بما ليس بتعديلٍ عنده غيره؟

(1) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزرکشي، 271/1.

(2) الإرشاد في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات: 451/1.

(3) الكفاية في علم الرواية، 99/1.

يُقَالُ: «هَذَا بَاطِلٌ، وَحَمَلُ أَمْرِهِ عَلَى السَّلَامَةِ وَاجِبٌ، وَأَنَّهُ مَا عَدَلَهُ إِلَّا بِمَا بِهِ يَصِيرُ عَدْلًا عِنْدَ بَعْضِ الْأُمَّةِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ إِذَا وَقَعَ لَا يُتَعَقَّبُ وَلَا يُرَدُّ، وَلَوْ كَانَ مَا قُلْتُمُوهُ مِنْ هَذَا وَاجِبًا لَوَجِبَ إِذَا شَهِدَ شَاهِدَانِ بَأَنَّ زَيْدًا بَاعَ عَمْرًا سِلْعَةً بَيْعًا صَحِيحًا وَاجِبًا نَافِذًا يَقَعُ التَّمَلُّكُ بِهِ، وَأَنَّهُ قَدْ رَوَّجَهُ وَلَيْتَهُ تَزْوِيجًا صَحِيحًا، أَنْ يُسْأَلَ عَنِ حَالِ الْبَيْعِ وَالنِّكَاحِ، وَعَنْ كُلِّ عَقْدٍ يَشْهَدَانِ بِهِ، لِمَا بَيْنَ الْفُقَهَاءِ مِنَ الْخِلَافِ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْعُقُودِ وَصِحَّتِهَا وَتَمَامِهَا، وَلَمَّا اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجِبُ كَشْفُهُ لِلْحُكَّامِ، وَجَبَ مِثْلُهُ فِي مَسَائِلِنَا هَذِهِ أَيْضًا، فَإِنَّ أَسْبَابَ الْعَدَالَةِ كَثِيرَةٌ يَشْتَقُّ ذِكْرُ جَمِيعِهَا، وَلَوْ وَجِبَ عَلَى الْمُرَكِّيِّ الْإِخْبَارُ بِهَا لَكَانَ يُحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَقُولَ الْمُرَكِّيُّ: هُوَ عَدْلٌ لَيْسَ يَفْعَلُ كَذَا، وَلَا كَذَا، وَيَعْدُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَرْكُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: وَيَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا، وَيَعْدُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فَعْلُهُ»(1).

وهذا هو تحقيق القول في موضع النزاع، والمرجح من الأقوال عدم لزوم ذكر أسباب التعديل، وقد دفعوا ذلك بما سيأتي من أقوالهم. ولَمَّا كَانَ ذَلِكَ يَطُولُ وَيَشْتَقُّ تَفْصِيلُهُ، وَجِبَ أَنْ يُقْبَلَ التَّعْدِيلُ مُجْمَلًا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ سَبَبِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَيَجِبُ عَلَيْكُمْ تَرْكُ الْكَشْفِ عَمَّا بِهِ يَصِيرُ الْمَجْرُوحُ مَجْرُوحًا، وَأَنْ تَقْبَلُوا الْجَرْحَ فِي الْجُمْلَةِ، يُقَالُ: لَا يَجِبُ ذَلِكَ، لِأَنَّ الْجَرْحَ يَحْصُلُ بِأَمْرٍ وَاحِدٍ، فَلَا يَشْتَقُّ ذِكْرُهُ وَالْعَدَالَةُ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِأُمُورٍ كَثِيرَةٍ، حَسَبَ مَا بَيَّنَّاهُ، وَالْإِخْبَارُ بِهَا يُخْرَجُ، فَلِذَلِكَ كَانَ الْإِجْمَالُ فِيهَا كَافِيًا، عَلَى أَنَّا نَقُولُ أَيْضًا: إِنْ كَانَ الَّذِي يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي الْجَرْحِ عَدْلًا مَرْضِيًّا فِي اعْتِقَادِهِ وَأَفْعَالِهِ، عَارِفًا بِصِفَةِ الْعَدَالَةِ وَالْجَرْحِ وَأَسْبَابِهِمَا، عَالِمًا بِاخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ فِي أَحْكَامِ ذَلِكَ، قُبِلَ قَوْلُهُ فِيمَنْ جَرَحَهُ مُجْمَلًا، وَلَمْ يُسْأَلْ عَنِ سَبَبِهِ»(2).

قال النووي: «والتعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور؛ لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها، فإن ذلك يحوج المعدل إلى أن يقول: لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا " فيعبد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه، وذلك شاق جدًا»(3).

وهذا القول أولى بالصواب والدليل عليه إجماع الأمة على أنه لا يرجع في التعديل إلا إلى قول عدل رضا، عارف بما يصير به العدل عدلاً والمجروح مجروحاً، وإذا كان كذلك وجب حمل أمره في التركية على السلامة، وما تقتضيه حاله التي أوجب الرجوع إلى تركيته، من اعتقاد الرضا به وأدائه الأمانة فيما رجع إليه فيه، والعمل بخبر من رآه، ومتى أوجبنا مطابته بكشف السبب الذي به صار عدلاً عنده، كان ذلك شكاً منا في علمه بأفعال المركي وطرائقه، وسوء ظن بالمركي وإتھاماً له بأنه يجهل المعنى الذي به يصير العدل عدلاً... فإن أسباب العدالة كثيرة يشق ذكر جميعها، ولو وجب على المركي الإخبار بها لكان يحتاج إلى أن يقول المركي: هو عدل ليس يفعل كذا، ولا كذا، ويعد ما يجب عليه تركه ثم يقول: ويفعل كذا وكذا،

(1) الكفاية في علم الرواية، 99/1.

(2) نفس المصدر، 100/1.

(3) التقريب والتيسير لسنن البشير النذير، 49/1.

وَيَعُدُّ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ، وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ يَطُولُ وَيَشْتَقُّ تَفْصِيلُهُ وَجَبَ أَنْ يُقْبَلَ التَّعْدِيلُ مُجْمَلًا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ سَبَبِهِ، فَإِنْ قِيلَ: فَيَجِبُ عَلَيْكُمْ تَرْكُ الْكَشْفِ عَمَّا بِهِ يَصِيرُ الْمَجْرُوحُ مَجْرُوحًا، وَأَنْ تَقْبَلُوا الْجَرْحَ فِي الْجُمْلَةِ، يُقَالُ: لَا يَجِبُ ذَلِكَ، لِأَنَّ الْجَرْحَ يَحْصُلُ بِأَمْرٍ وَاحِدٍ، فَلَا يَشْتَقُّ ذِكْرُهُ، وَالْعَدَالَةُ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِأُمُورٍ كَثِيرَةٍ، حَسَبَ مَا بَيَّنَّاهُ، وَالْإِخْبَارُ بِهَا يُخْرَجُ، فَلِذَلِكَ كَانَ الْإِجْمَالُ فِيهَا كَافِيًا⁽¹⁾.

قال النووي أيضاً: «لَا يَجِبُ ذِكْرُ السَّبَبِ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا، إِذَا كَانَ الْجَارِحُ وَالْمُعَدَّلُ عَالِمَيْنِ بِأَسْبَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَالْخِلَافُ فِي ذَلِكَ بِصِيرًا مَرْضِيًّا فِي اعْتِقَادِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ، وَنَقَلَهُ عَنِ الْجُمْهُورِ، وَاخْتَارَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ - الْجَوِينِي - وَالْعَزَالِيُّ، وَالرَّازِيُّ وَالْخَطِيبُ، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ الْعِرَاقِيُّ وَالْبُلْقِينِيُّ فِي مَحَاسِنِ الْإِصْطِلَاحِ»⁽²⁾.

قال الزركشي: «لَا يَجِبُ فِيهِمَا - أَي ذَكَرَ أَسْبَابَ التَّعْدِيلِ - لِأَنَّ الْمُرْكَيَ إِنْ كَانَ بَصِيرًا قَبْلَ جَرْحِهِ وَتَعْدِيلِهِ وَإِلَّا فَلَا، وَهُوَ قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ»⁽³⁾.

قال إمام الحرمين الجويني في البرهان: «الْحَقُّ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُرْكَيَّ عَالِمًا بِأَسْبَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، اِكْتَفَيْنَا بِإِطْلَاقِهِ، وَإِلَّا فَلَا»، وَهَذَا هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَبُو حَامِدٍ الْعَزَالِيُّ، وَالْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ بَنُ الْخَطِيبِ، وَعَنِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّهُ نَقَلَهُ عَنِ الْجُمْهُورِ، وَمِمَّنْ اخْتَارَهُ أَيْضًا مِنَ الْمَحْدِّثِينَ: الْخَطِيبُ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي بَيَانِ السَّبَبِ: عَلَيَّ أَنَا نَقُولُ أَيْضًا: «إِنْ كَانَ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي الْجَرْحِ عَدْلًا مَرْضِيًّا فِي اعْتِقَادِهِ، وَأَفْعَالِهِ، عَارِفًا بِصِفَةِ الْعَدَالَةِ وَالْجَرْحِ وَأَسْبَابِهِمَا، عَالِمًا بِاخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ فِي أَحْكَامِ ذَلِكَ؛ قُبِلَ قَوْلُهُ فِيمَنْ جَرَحَهُ مُجْمَلًا، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ سَبَبِهِ»⁽⁴⁾.

وقال بعض الفقهاء: «لَا يَجُوزُ أَنْ يُقْبَلَ فِي تَعْدِيلِ الْمُحَدَّثِ وَالشَّاهِدِ أَقْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ وَرَدُّوا ذَلِكَ إِلَى الشَّهَادَةِ عَلَى حُقُوقِ الْأَدْمِيِّينَ، وَأَنَّهَا لَا تَنْبُتُ بِأَقْلٍ مِنْ اثْنَيْنِ»، وَقَالَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَكْفِي فِي تَعْدِيلِ الْمُحَدَّثِ الْمُرْكَيِّ الْوَاحِدُ، وَلَا يَكْفِي فِي تَعْدِيلِ الشَّاهِدِ عَلَى الْحُقُوقِ إِلَّا اثْنَانِ، وَقَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَكْفِي فِي تَعْدِيلِ الْمُحَدَّثِ وَالشَّاهِدِ تَرْكِيَّةُ الْوَاحِدِ، إِذَا كَانَ الْمُرْكَيُّ بِصِفَةِ مَنْ يَجِبُ قَبُولُ تَرْكِيَّتِهِ، وَالَّذِي نَسْتَحِبُّهُ أَنْ يَكُونَ مَنْ يُرْكَي الْمُحَدَّثَ اثْنَيْنِ، لِلاِخْتِيَاظِ، فَإِنْ اقْتَصَرَ عَلَى تَرْكِيَّةِ وَاحِدٍ أَجْزَأُ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبِلَ فِي تَرْكِيَّةِ سَنِينَ أَبِي جَمِيلَةَ قَوْلَ عَرِيْفِهِ وَهُوَ وَاحِدٌ⁽⁵⁾.

والخلاصة في هذا: أن ذكر أسباب التعديل يكثر ذكرها ويصعب تعددها، وتتبعها يوقع المعدل في الاحراج، ولهذا يكتفى في ذكر العدالة أن يكون المركي عدلاً مرضياً

(1) الكفاية في علم الرواية، 90/1.

(2) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 362/1.

(3) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، 337/3.

(4) شرح التبصرة، 344/1.

(5) الكفاية في علم الرواية، 260/1.

عالمًا بأسباب العدالة، عارفاً بما يكون به المعدل عدلاً، مُجتنباً المزكى لأسباب التجريح بعيداً عن خوارم المروءة والرجولة، ذا دين وخلق، وهذا ما عليه جمهور المُحدّثين، والأكثر من أهل العلم، والأصول، لأنّ تعدادها فيه تكلف، وتتبع، ويلزم المعدل بأن يقول أنّ فلان لم يكن كذا وكذا ممّا يفسق به غيره فينفيه عن المراد تعديله، ويذكر ما يكون به العدل عدلاً، بأنّه صاحب دين وخلق، وصاحب عبادة، واعتقاد صحيح، ووروفي ذلك من الحرج والتكلف ما لا يُطاق، ولا طائل تحته، ولذا يُقبل التّعديل من غير ذكر لسببه، إذا كان المزكى عالمًا، مرضياً وهو الأرجح من أقوال أهل العلم والفقهاء.

المطلب الثاني: شروط في المرؤي (الحديث)

المقصود بالمرؤي هو الحديث المرؤي عن رسول الله، من أقواله، وأفعاله، وتقريره وصفاته الخلقية، والخلقية، وكذلك أقوال وأفعال الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين والتي حوت كثيراً من الأحكام والتشريعات، والذي من أجله قام هذا العلم، وقام فيه العلماء الجهابذة بنقد الرواة، والبحث عن أحوالهم، وتتبع طرق رواياتهم، وحفظ تواريخهم ووفياتهم، وبلدانهم، ورحلاتهم، وجابوا الأرض بحثاً وتدقيقاً، وجمعوا الأسفار، وسوّدوا الرقاع والصحف، في تصنيفهم، وتقييمهم، وتنزيلهم منازلهم، كلّ ذلك والغاية منه هو الوصول إلى أثبات صحة ما روي، ورد ما لم يثبت عن رسول الله، حفظاً للسنة وحفاظاً على ثبوت مصدر التشريع الثاني في الإسلام وهو السنة الصحيحة.

الحديث لغة: الحديث ضد القديم (1).

الحديث اصطلاحاً: ما أُضيف إلى النبي، قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفة.

خلقية أو خلقية، - حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام (2).

والحديث من حيث القبول والرد له حالتان: إما مقبول، وإما مردود.

فالمقبول: هو الحديث الذي استوفى شروط الصحة والقبول.

والمردود: هو الحديث الذي فقد أحد شروط الصحة وهو عدّة أقسام.

الحديث الضعيف: كلّ حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن (3).

والحديث المقبول قسمان: الصحيح، - الصحيح لذاته، والصحيح لغيره- والحسن لذاته والحسن لغيره-

قال ابن الصلاح: «الحديث عند أهله ينقسم إلى: صحيح، وحسن، وضعيف.

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، د/ن: المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، تج: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، 350/1.

(2) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، 22/1.

(3) مقدمة ابن الصلاح، 41/1.

أَمَّا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ: فَهُوَ الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ الَّذِي يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَلَا يَكُونُ شَاذًا، وَلَا مُعَلَّلًا.

وَفِي هَذِهِ الْأَوْصَافِ اخْتِرَارٌ عَنِ الْمُرْسَلِ، وَالْمُنْقَطِعِ، وَالْمُعْضَلِ، وَالشَّاذِّ، وَمَا فِيهِ عِلَّةٌ قَادِحَةٌ، وَمَا فِي رَاوِيهِ نَوْعٌ جَرَحَ فَهَذَا هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يُحْكَمُ لَهُ بِالصِّحَّةِ بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ يَخْتَلِفُونَ فِي صِحَّةِ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ لِاخْتِلَافِهِمْ فِي وُجُودِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ فِيهِ» (1).

قال الإمام الذهبي: «فالمجموع على صحته إذا: المتصل، السالم من الشذوذ، والعلة، وأن يكون رواته: ذوي ضبط، وعدالة، وعدم تدليس» (2).

ومن خلال تعريف الحديث لابن الصلاح، والذهبي يتضح شروط الحديث الصحيح وهي كالاتي:

1- اتصال السند: وهو الطريق الموصلة إلى المتن، والمتن هو غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام: إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، تَصْرِيحًا، أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَفْرِيهِ (3).

وعند فقد اتصال السند ينتج أنواعاً من الأحاديث الضعيفة وهي كالاتي:

أولاً المعلق: وَهُوَ الَّذِي حُذِفَ مِنْ مُبْتَدَأِ إِسْنَادِهِ وَاجِدٌ أَوْ أَكْثَرُ عَلَى التَّوَالِي (4).
قال ابن حجر: "مِنْ صُورِ الْمُعَلَّقِ أَنْ يُحْذَفَ جَمِيعُ السَّنَدِ، وَيُقَالُ مَثَلًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ" (5).

ثانياً المعضل: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا سَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ اثْنَانِ فَصَاعِدًا بِشَرَطِ التَّوَالِي... وَهُوَ لَقَبٌ لِنَوْعٍ خَاصٍّ مِنَ الْمُنْقَطِعِ، فَكُلُّ مُعْضَلٍ مُنْقَطِعٌ، وَلَيْسَ كُلُّ مُنْقَطِعٍ مُعْضَلًا، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ، يَقُولُونَ: أَعْضَلَهُ فَهُوَ مُعْضَلٌ - بفتح الضاد - وهو اصطلاحٌ مُشْكَلٌ الْمَأْخُذِ مِنْ حَيْثُ اللَّغَةُ، وَبِحُنْثٍ فَوَجِدْتُ لَهُ قَوْلَهُمْ: «أَمْرٌ عَضِيلٌ»، أَي: مُسْتَعْلَقٌ شَدِيدٌ، وَلَا التَّفَاتِ فِي ذَلِكَ إِلَى مُعْضَلٍ - بكسر الضاد - وَإِنْ كَانَ مِثْلَ عَضِيلٍ فِي الْمَعْنَى (6).

ثالثاً المنقطع: الصَّحِيحُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْفُقَهَاءُ، وَالْخَطِيبُ، ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ أَنْ الْمُنْقَطِعَ مَا لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ انْقِطَاعُهُ (7)، وَهَذَا تَعْرِيفُ الْأَوْصُولِيِّينَ، وَالْمُنْقَطِعُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ: «الْمُنْقَطِعُ مِنْهُ الْإِسْنَادُ فِيهِ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى النَّابِعِيِّ رَاوٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الَّذِي قَوْفَهُ، وَالسَّاقِطُ بَيْنَهُمَا غَيْرُ مَذْكُورٍ، لَا مُعَيَّنًا وَلَا مُبْهَمًا، وَمِنْهُ: الْإِسْنَادُ الَّذِي ذُكِرَ فِيهِ بَعْضُ رُؤَاتِهِ بِلَفْظٍ مُبْهَمٍ» (8)، وَأَيْضًا قَدْ يَكُونُ فِي

(1) مقدمة ابن الصلاح، 11/1.

(2) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 24/1.

(3) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 724/4.

(4) مقدمة ابن الصلاح، 24/1.

(5) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 98/1.

(6) مقدمة ابن الصلاح، 135/1.

(7) التقريب والتيسير لمعرفة السنن النبوية في أصول الحديث، 35/1.

(8) مقدمة ابن الصلاح، 1، 57.

السند رجل مُبهم، أو مُدلس قد أسقط من روى عنه بصيغة تحتل السماع، كما أن، وعن، فهذا كله له حكم المنقطع.

رابعاً المقطوع: وجمعه مقاطيع، وهو الموقوف على التابعي قولاً له أو فعلاً⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر: "المقطوع، وهو ما انتهى إلى التابعي"⁽²⁾.
مثاله أن يقول التابعي سعيد ابن المسيب: كذا وكذا، أو يقول الحسن البصري: كذا وكذا.

خامساً: الموقوف: وَهُوَ مَا يُرَوَى عَنِ الصَّحَابَةِ مِنْ أَقْوَالِهِمْ، أَوْ أَفْعَالِهِمْ وَنَحْوَهَا، فَيُوقَفُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُتَجَاوَزُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، (3).

ومن صورته: كأن ينتهي الإسناد إلى قول الصحابي، بأن يقول التابعي: قال عبد الله بن عمر، أو قال: أبو هريرة، أو قال عمر بن الخطاب الخ ...
قال النووي: "الموقوف وهو المروي عن الصحابة قولاً لهم، أو فعلاً، أو نحوه مُتصلاً كان أو مُنقطعاً، ويُستعمل في غيرهم مُقيّداً، فيقال: وقَّفه فلان على الزَّهري ونحوه، وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر، وعند المُحدثين كله يُسمى أثراً"⁽⁴⁾.

وهنا أدرجت المقطوع، والموقوف ضمن الأحاديث الضعيفة من حيث نسبتها للتابعي 'لأن من شروط الحديث الصحيح اتصال السند، وهذه الأنواع من الأحاديث فقدت شرط الاتصال في السند، أما من حيث وقوفها على من رواها، كما هو الحال في الموقوف على الصحابي، وكذلك المقطوع، وهو الذي انتهى سنده إلى التابعي، فمنه الصحيح لمن نُسب إليه إذا توفرت باقي شروط الصَّحة، ومنه الضعيف، والموضوع. وهناك الموقوف على الصحابي، ولكن له حكم الرِّفع فيما لا مجال للاجتهاد فيه، وهو حُجَّة كما نصَّ أهل العلم على ذلك.

مثاله: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال عمرو: ((أخبرني عطاء، سمع جابراً رضي الله عنه، قال: «كُنَّا نَعَزُّهُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ»))⁽⁵⁾.

قال الحافظ ابن حجر: "المرفوع من القول، حُكماً لا تصريحاً: أن يقول الصحابيُّ الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات- ما لا مجال للاجتهاد فيه- له تعلقٌ ببيان لغة أو شرح غريب كالإخبار عن الأمور الماضية، من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء، أو الآتية: كالملاحم، والفتن وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثوابٌ مخصوص، أو عقابٌ مخصوص،

(1) نفس المصدر، 34/1.

(2) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 145/1.

(3) مقدمة ابن الصلاح، 46/1.

(4) التقريب والتيسير لمعرفة السنن البشير النذير في أصول الحديث، 33/1.

(5) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب العزل، برقم: 5208، 33/7، من قول جابر بن عبد الله، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح باب حكم العزل، برقم: 1440، 1065/2، من قول جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وَأَمَّا كَانَ لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ إِخْبَارَهُ بِذَلِكَ يَقْتَضِي مُخْبِرًا لَهُ، وَمَا لَا مَجَالَ لِلإِجْتِهَادِ فِيهِ يَقْتَضِي مَوْقِفًا لِلْقَائِلِ بِهِ، وَلَا مَوْقِفًا لِلصَّحَابَةِ إِلَّا النَّبِيَّ، أَوْ بَعْضَ مَنْ يُخْبِرُ عَنِ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ؛ فَلِهَذَا وَقَعَ الإِخْتِرَارُ عَنِ الْقِسْمِ الثَّانِي. فَإِذَا كَانَ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ، فَلَهُ حُكْمُ مَا لَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، فَهُوَ مَرْفُوعٌ سِوَاءَ كَانَ مِمَّا سَمِعَهُ مِنْهُ، أَوْ عَنْهُ بِوَسْطَةِ" (1).

سادساً المرسل: هُوَ الَّذِي يَرْوِيهِ الْمُحَدِّثُ بِأَسَانِيدٍ مُتَّصِلَةً إِلَى التَّابِعِيِّ، فَيَقُولُ التَّابِعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (2)، وَعَرَّفَهُ ابْنُ حَجْرٍ: مَا سَقَطَ مِنْ آخِرِهِ مَنْ بَعْدَ التَّابِعِيِّ (3). إِذَا هُوَ مَا رَوَاهُ التَّابِعِيُّ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا يَقُولُ فِيهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ.

2- عدالة روايته: والمُرَادُ بِالْعَدْلِ مِنْ لَهُ مَلَكَ تَحْمَلُهُ عَلَى مَلَازِمَةِ التَّقْوَى وَالْمُرُوءَةِ وَالْمُرَادُ بِالتَّقْوَى: اجْتِنَابُ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ مِنْ شَرِكٍ، أَوْ فَسَقٍ، أَوْ بَدْعَةٍ (4). (وَقَوْلُهُ) يَنْقُلُ الْعَدْلُ، اخْتَرَزَ بِهِ عَمَّا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِغَيْرِ الْعَدْلِ وَهُوَ قِسْمَانِ أَحَدُهُمَا: الْحَسَنُ فَإِنَّهُ اتَّصَلَ سَنَدُهُ، لَكِنْ لَا يَخْلُو عَنْ مَسْئُورٍ لَمْ تَنْتَبِ عَدَالَتُهُ. وَالْمَقْصُودُ بِالْحَسَنِ هُنَا الْحَسَنُ لِغَيْرِهِ، لَا لِذَاتِهِ. الثَّانِي: مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ غَيْرِ الْعَدْلِ فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ. وَشُرُوطُ الْعَدَالَةِ خَمْسَةٌ الْإِسْلَامُ، وَالْبَلُوغُ، وَالْعَقْلُ، وَالسَّلَامَةُ مِنَ الْفَسَقِ؛ وَهُوَ ارْتِكَابُ كَبِيرَةٍ، أَوْ إِصْرَارٌ عَلَى صَغِيرَةٍ وَالسَّلَامَةُ مِمَّا يُخْرِمُ الْمُرُوءَةَ (5). وَخَوَارِمُ الْمُرُوءَةِ يَضْبِطُهَا الْعُرْفُ، وَهُوَ بِحَسَبِهِ عِنْدَ كُلِّ قَوْمٍ، وَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ.

وَعِنْدَ اخْتِلَالِ الْعَدَالَةِ يَنْتِجُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الْآتِي: الْمَوْضُوعُ، وَالْمَتْرُوكُ. **المَوْضُوعُ:** الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ وَهُوَ شَرُّ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ (6)، وَكَوْنُ ذِكْرِهِ مِنْ ضَمَنِ الْأَحَادِيثِ لِبَيَانِ أَنَّهُ مُخْتَلَقٌ مَوْضُوعٌ سَاقِطٌ، وَإِلَّا فَإِنَّ الرَّسُولَ مِنْهُ بَرَاءٌ، وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهِ كَذِبًا وَزُورًا.

المتروك: وَهُوَ مَا يَكُونُ بِسَبَبِ تَهْمَةِ الرَّاوي بِالْكَذِبِ (7)، إِنْ كَانَ الْكَذِبُ فِي الْحَدِيثِ فَهُوَ الْوَضَاعُ، وَالَّذِي يَكُونُ حَدِيثُهُ مَوْضُوعًا، أَمَّا إِنْ كَذَبَ فِي حَدِيثِ النَّاسِ، فَهُوَ مُتَّهَمٌ أَنْ يَكْذِبَ فِي الْحَدِيثِ، فَكَانَ جِزْءُهُ أَلَا يُقْبَلُ حَدِيثُهُ احْتِيَاظًا لِلْحَدِيثِ، وَعَقُوبَةً لَهُ عَلَى كَذِبِهِ.

السَّلَامَةُ مِنَ خَوَارِمِ الْمُرُوءَةِ:

(1) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 1/133.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 1/25.

(3) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 1/100.

(4) نفس المصدر، 4/722.

(5) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، 1/327.

(6) مقدمة ابن الصلاح، 1/201.

(7) نزهة النظر شرح نخبة الفكر، 1/112.

المُرُوَّةُ، وَهِيَ التَّوَقِّي عَنِ الْأَدْنَسِ، فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ لَا مُرُوَّةَ لَهُ، فَمَنْ تَرَكَ المُرُوَّةَ لَيْسَ مَا لَا يَلِيقُ بِأَمثَالِهِ بِأَنْ لَيْسَ الْفَقِيهُ الْفَبَاءُ وَالْفَلْسُوفَةُ وَيَتَرَدَّدُ فِيهِمَا فِي بَدَلٍ لَمْ تَجْرِعْ عَادَةُ الْفُقَهَاءِ بِلُبْسِهِمَا فِيهِ، أَوْ لَيْسَ التَّاجِرُ ثَوْبَ الْجَمَالِ، أَوْ تَعَمَّمِ الْجَمَالُ وَتَطَلَّسَ، وَرَكِبَ بَغْلَةً مُثْمَنَةً، وَطَافَ فِي السُّوقِ، وَاتَّخَذَ نَفْسَهُ ضَحْكَةً، وَمِنْهُ الْمَشْيُ فِي السُّوقِ مَكْشُوفَ الرَّأْسِ وَالْبَدَنِ إِذَا لَمْ يَكُنِ الشَّخْصُ سُوقِيًّا مِمَّنْ يَلِيقُ بِهِ مِثْلُهُ، وَكَذَا مَدُّ الرَّجْلِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْأَكْلُ فِي السُّوقِ وَالشُّرْبُ مِنْ سِقَايَتِهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ سُوقِيًّا، أَوْ شَرِبَ لِعَلْبَةِ عَطَشٍ، وَمِنْهُ أَنْ يُفْعَلَ امْرَأَتُهُ أَوْ جَارِيَتُهُ بِحَضْرَةِ النَّاسِ، أَوْ يَحْكِي مَا يَجْرِي بَيْنَهُمَا فِي الْخَلْوَةِ أَوْ يُكْتَرُ مِنَ الْحِكَايَاتِ الْمُضْحِكَةِ، أَوْ يَخْرُجُ عَنْ حُسْنِ الْعِشْرَةِ مَعَ الْأَهْلِ وَالْجِيرَانِ وَالْمُعَامِلِينَ، وَيُضَاقِقُ فِي الْيَسِيرِ الَّذِي لَا يُسْتَفْصَى فِيهِ، وَمِنْهُ الْإِكْتَارُ عَلَى اللَّعِبِ بِالشَّطْرَنْجِ وَالْحَمَامِ وَالْغِنَاءِ(1).

وهي تابعة للعدالة ومكملة لها، ولا يُظن وجود العدالة في معزلٍ عن المروءة، فإن من فقد المروءة في قومه، وسلبت منه، لا يُتوقع كمال عدالته وصدقه وقبول شهادته، حيث يصبح مردولاً في بلده، فكيف بقبول روايته، وقد خالف عادات قومه من الشَّهامة والرَّجولة، وغيرها ممَّا لا يليق به تركها.

3- **ضبط روايته:** الضبط ضبطان: **ضبط صدر** وهو: أن يُثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، و**ضبط كتاب:** وهو صيانتها لديه منذ سمع فيه إلى أن يؤدي منه(2).

وضبط الكتاب أقوى من ضبط الصدر لما له من ميزة الكتابة. وغير الضابط من كثرت مخالفته لرواية الثقات المتقين، وخرج عنه أيضاً من ليس بضابط؛ ولكته لم يبعد عن درجة الضابط، فإنه إذا روى حديثاً كان حسناً، ولم يكن صحيحاً، لأن من شرط الصحيح أن يكون رآويه ضابطاً تام الضبط، وهو الحسن لذاته.

وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي مُسَمَّى الصَّحِيحِ مِنْ اجْتِمَاعِ الْأَمْرَيْنِ وَهُمَا: عَدَالَةُ الرَّاوي وَضَبْطُهُ، فَإِنْ انْتَفِيَ فَهُوَ الضَّعِيفُ الْمَرْدُودُ، وَإِنْ وَجَدَ أَحَدَهُمَا فَقَطْ، فَإِنْ كَانَ الضَّطُّ دُونَ الْعَدَالَةِ فَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضاً، لِأَنَّ الْعَدَالَةَ هِيَ الرُّكْنُ الْأَكْبَرُ فِي الرَّوَايَةِ؛ لَكِنَّهُ أَقْوَى مِمَّا انْتَفَى مِنْهُ الْأَمْرَانِ وَرُبَّمَا صَلَحَ لِلاِسْتِشْهَادِ(3).

وإذا لم يكن الراوي ضابطاً لروايته، ظهر من ذلك الحديث الحسن.

الحسن: إن حَفَّ الضَّبُّ - مع بقية الشروط المتقدمة في الصحيح: - فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ(4). وهو ما يُعبر عنه بقولهم: فلان صدوق، وإن نزل عن رتبة الحسن فهو الضعيف، وهو على أنواع من الأحاديث الضعيفة منها: المنكر، والمضطرب، والمقلوب، والمُدْرَج.

- (1) روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تج: زهير الشاويش، د/ن: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط: الثالثة، 1412هـ / 1991م، 11، 323.
- (2) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 722/4.
- (3) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، 98/1.
- (4) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 722/4.

الْمُنْكَرُ: وهو ما انفرد الراوي الضعيف به، وقد يُعدُّ مُفْرَدُ الصَّدُوقِ مَنْكَرًا(1). قال السخاوي: الْمُنْكَرُ: مَا رَوَاهُ الضَّعِيفُ مُخَالَفًا(2)، أي مخالفاً للثقة، وأما الشاذ فقد جعلت له مطلباً خاصاً كما سيأتي.

المضطرب: هُوَ الَّذِي تَخْتَلَفُ الرَّوَايَةُ فِيهِ فَيَرَوِيهِ بَعْضُهُمْ عَلَى وَجْهِهِ، وَبَعْضُهُمْ عَلَى وَجْهِ آخَرَ مُخَالَفٍ لَهُ، وَإِنَّمَا نُسِمِيهِ مُضْطَرَبًا إِذَا تَسَاوَتِ الرَّوَايَتَانِ، أَمَا إِذَا تَرَجَّحَتْ إِحْدَاهُمَا بِحَيْثُ لَا تَقَاوُمُهَا الْآخَرَى بِأَنْ يَكُونَ رَاوِيَهَا أَحْفَظَ، أَوْ أَكْثَرَ صُحْبَةً لِلْمَرْوِيِّ عَنْهُ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ وَجُوهِ التَّرْجِيحَاتِ الْمُعْتَمَدَةِ، فَالْحُكْمُ لِلرَّاجِحَةِ، وَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ وَصْفُ الْمُضْطَرَبِ وَلَا لَهُ حُكْمُهُ.

ثُمَّ قَدْ يَفْعُ الْإِضْطِرَابُ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ يَفْعُ فِي الْإِسْنَادِ، وَقَدْ يَفْعُ ذَلِكَ مِنْ رَاوٍ وَاحِدٍ: وَقَدْ يَفْعُ بَيْنَ رَوَاةٍ لَهُ جَمَاعَةٌ، وَالْإِضْطِرَابُ مُوجِبٌ ضَعْفِ الْحَدِيثِ؛ لِإِسْعَارِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يُضَبَطْ(3).

المقلوب: وهو قسمان:

الأول: أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مَشْهُورًا بِرَاوٍ، فَيَجْعَلُ مَكَانَهُ آخَرَ فِي طَبَقَتِهِ، نَحْوُ حَدِيثِ مَشْهُورٍ عَنْ سَالِمٍ، جُعِلَ عَنْ نَافِعٍ، لِيُرْغَبَ فِيهِ لِغَرَابَتِهِ، أَوْ عَنْ مَالِكٍ، جُعِلَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَمِمَّنْ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنَ الْوَضَاعِينِ حَمَادُ بْنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ، وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَيَّةِ الْبَيْسَعِيُّ، وَبُهْلُولُ بْنُ عُبَيْدِ الْكِنْدِيِّ، قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ: وَهُوَ الَّذِي يُطْلَقُ عَلَى رَاوِيهِ أَنَّهُ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ(4).

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: (مِثَالُهُ حَدِيثُ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ حَمَادِ النَّصِيبِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مَرْفُوعًا: ((إِذَا لَقَيْتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ فَلَا تَبَدَّءُوهُمْ بِالسَّلَامِ)) (5)، الحديث، فَهَذَا حَدِيثٌ مَقْلُوبٌ قَلْبَهُ حَمَادٌ فَجَعَلَهُ، عَنْ الْأَعْمَشِ فَإِنَّمَا هُوَ مَعْرُوفٌ بِسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، هَكَذَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ رَوَايَةِ شُعْبَةَ وَالثَّوْرِيِّ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَّاورِدِيِّ، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ: وَلِهَذَا كَرِهَ أَهْلُ الْحَدِيثِ تَتَبُعَ الْغَرَائِبِ، فَإِنَّهُ قَلَّمَا يَصِحُّ مِنْهَا(6)، وَقَدْ يَفْعُ الْقَلْبُ فِي الْمَتْنِ وَيُمْكِنُ تَمَثِيلُهُ بِمَا رَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ، مَرْفُوعًا، ((إِذَا أَدْنُ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ، فَكُلُّوا، وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَدْنُ بِلَالٍ فَلَا تَأْكُلُوا، وَلَا تَشْرَبُوا)) الْحَدِيثِ، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَالْمَشْهُورُ

(1) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 42/1.

(2) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 250/1.

(3) مقدمة ابن الصلاح، 93/1.

(4) الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: 702 هـ)، د/ن: دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر: بلا، 26/1.

(5) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة، 465/16، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح على شرط مسلم.

(6) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزرركشي، 300/2.

مَنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ: ((إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ)) (1).

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يُؤْخَذَ إِسْنَادُ مَتْنٍ فَيُجْعَلَ عَلَى مَتْنٍ آخَرَ، وَبِالْعَكْسِ وَهَذَا قَدْ يُقْصَدُ بِهِ أَيْضًا الْإِغْرَابُ، فَيَكُونُ كَالْوَضْعِ، وَقَدْ يُفْعَلُ اخْتِيَارًا لِحِفْظِ الْمُحَدِّثِ، أَوْ لِقَبُولِهِ التَّنْقِيهِ، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ شُعْبَةُ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ، وَقَلَبَ أَهْلُ بَغْدَادَ عَلَى الْبُخَارِيِّ لَمَّا جَاءَهُمْ مِائَةٌ حَدِيثٍ امْتِحَانًا، فَرَدَّهَا عَلَى وُجُوهِهَا فَأَدْعَنُوا بِفَضْلِهِ (2).

ويكون أيضاً الإدراج في السند، وهو من علل الحديث.

المُدْرَج: هُوَ أَنْ يَقَعَ فِي الْمَتْنِ كَلَامٌ لَيْسَ مِنْهُ، فَتَارَةً يَكُونُ فِي أَوَّلِهِ، وَتَارَةً فِي آخِرِهِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ بَعْطَفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، أَوْ بَدْمُجٍ مَوْقُوفٍ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ أَوْ مَنْ بَعْدَهُمْ، بِمَرْفُوعٍ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ، مِنْ غَيْرِ فَصْلِ، فَهَذَا هُوَ مُدْرَجُ الْمَتْنِ (3).

4- سلامة المروي من الشذوذ

الشذوذ: «مَا يُخَالِفُ الرَّاوي التَّقَّةَ فِيهِ- التَّقَات- بزيادةٍ أَوْ نَقْصٍ فِي السَّنَدِ، أَوْ الْمَتْنِ» (4).

«أَنَّ الشَّاذَّ هُوَ أَنْ يَخْلَفَ التَّقَّةَ مِنْ هُوَ أَوْثَقَ مِنْهُ أَوْ أَكْثَرَ» (5)، وَهَذَا أَوْضَحَ أَنَّ الْعَدَدَ لَهُ اعْتِبَارٌ.

وَمِنْ شَرَطِ الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ أَلَّا يَكُونَ شَاذًّا، وَالشَّاذُّ أَنْ يَرُوي التَّقَّةَ حَدِيثًا مُخَالَفًا لِرِوَايَةٍ مِنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ وَأَضْبَطُ (6)، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُ عِدَدًا مِنَ التَّقَاتِ.

وَالْمُحَدِّثُونَ يُسَمُّونَهُ شَاذًّا؛ لِأَنَّهُمْ فَسَّرُوا الشُّذُودَ الْمُشْتَرَطَ نَفْيَهُ هُنَا بِمُخَالَفَةِ الرَّاوي فِي رِوَايَتِهِ مَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ، عِنْدَ تَعَسُّرِ الْجَمْعِ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ، وَوَأَفْقَهُمُ الشَّافِعِيُّ عَلَى التَّفْسِيرِ

الْمَذْكُورِ، بَلْ صَرَّحَ بِأَنَّ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ، أَيُّ: لِأَنَّ تَطَرُّقَ السَّهْوِ إِلَيْهِ أَقْرَبُ مِنْ تَطَرُّقِهِ إِلَى الْعَدَدِ الْكَثِيرِ، وَحِينَئِذٍ فَرَدُّ قَوْلِ الْجَمَاعَةِ بِقَوْلِ الْوَاحِدِ بَعِيدٌ (7).

لأن الشذوذ تفرد الثقة (8).

(1) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، 343/1.

(2) نفس المصدر، 342/1.

(3) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، 115/1.

(4) فتح الباقي شرح ألفية العراقي، 232/1.

(5) النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر، 182/1.

(6) النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر، 100/1.

(7) فتح المغيبي شرح ألفية الحديث، 30/1.

(8) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 136/1.

إذا روى الراوي الضابط الصدوق شيئاً فرَوَاهُ من هُوَ أحفظ منه، أو أكثر عدداً بخلاف ما روى، بحيث يتعدّر الجمع على قواعد المُحدثين فهذا شاذ، وقد تشدّد المُخالفة، أو يضعف الحفظ، فيحكم على ما يخالف فيه بكونه مُنكراً⁽¹⁾.

وإذا انفرد الراوي بشيء نُظِرَ فيه: فإن كان ما انفرد به مُخالفًا لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أُولَى مِنْهُ بِالْحِفْظِ لِذَلِكَ، وَأَضْبَطُ كَانَ مَا انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مُخالفة لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ هُوَ وَلَمْ يَزُوهُ غَيْرُهُ، فَيُنْظَرُ فِي هَذَا الرَّاوي الْمُنْفَرِدِ: فَإِنْ كَانَ عَدْلًا حَافِظًا مَوْثُوقًا بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ قَبْلَ مَا انفرد به، وَلَمْ يَقْدَحِ الْإِنْفِرَادُ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُوثَقُ بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ لِذَلِكَ الَّذِي انفرد به كَانَ انفِرَادُهُ بِهِ حَارِمًا لَهُ، مُزْحَاحًا لَهُ عَنْ حَيْزِ الصَّحِيحِ⁽²⁾، ولهذا الشاذ ما انفرد به المقبول، وليس الثقة، لأن الصدوق أيضاً إذا انفرد عن الثقة، أو من أولى منه بالحفظ يُسمّى حديثه شاذاً فتنبّه.

ثمّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ دَائِرٌ بَيْنَ مَرَاتِبَ مُتَفَاوِتَةٍ بِحَسَبِ الْحَالِ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ الْمُنْفَرِدُ بِهِ غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْ دَرَجَةِ الْحَافِظِ الضَّابِطِ الْمَقْبُولِ تَفَرُّدُهُ اسْتَحْسَنًا حَدِيثَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ نَحْطُهُ إِلَى قَبِيلِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا مِنْ ذَلِكَ رَدَدْنَا مَا انفرد به، وَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّاذِّ الْمُنْكَرِ.

فَخَرَجَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الشَّاذَّ الْمَرْدُودَ قِسْمَانِ: أَحَدُهُمَا: الْحَدِيثُ الْفَرْدُ الْمُخَالَفُ، وَالثَّانِي: الْفَرْدُ الَّذِي لَيْسَ فِي رَاوِيهِ مِنَ الثِّقَةِ وَالضَّبْطِ مَا يَقَعُ جَابِرًا لِمَا يُوجِبُهُ التَّفَرُّدُ وَالشُّدُودُ مِنَ النَّكَارَةِ وَالضَّعْفِ⁽³⁾، وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي مُسَمَى الصَّحِيحِ مِنْ اجْتِمَاعِ الْأَمْرَيْنِ فِي الرَّاوي وَهُمَا الْعَدَالَةُ، وَالضَّبْطُ.

5- سلامة المروي من العلة

والمقصود بالعلة القادحة، التي تقدر في صحة الحديث كما سيأتي. العلة عبارة عن سبب غامض قاذح مع أن الظاهر السلامة منه، كالعلم بأن الراوي غلط فيه، أو لم يسمع من الذي حدث به عنه⁽⁴⁾.

والمراد بالعلة القادحة التي تقدر في أحاديث الثقات.

وهي عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة فيه.

والحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر. ويُستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبّه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه، والسبيل إلى معرفة علة الحديث: أن يُجمَع بين طرقه، ويُنظر في اختلاف رواياته،

(1) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 247/1.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 79/1.

(3) نفس المصدر، 79/1.

(4) النكت على مقدمة ابن الصلاح، 100/1.

وَيُعْتَبَرُ بِمَكَانِهِمْ مِنَ الْحِفْظِ، وَمَنْزِلَتِهِمْ فِي الْإِتْقَانِ وَالضَّبِطِ»، وَرُويَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
الْمَدِينِيِّ قَالَ: «الْبَابُ إِذَا لَمْ تُجْمَعْ طَرَفُهُ لَمْ يُنَبِّينَ خَطْوَهُ»⁽¹⁾.
ثُمَّ قَدْ تَقَعُ الْعِلَّةُ فِي إِسْنَادِ الْحَدِيثِ - وَهُوَ الْأَكْثَرُ -، وَقَدْ تَقَعُ فِي مَتْنِهِ، ثُمَّ مَا يَقَعُ فِي
الْإِسْنَادِ قَدْ يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ جَمِيعاً، كَمَا فِي التَّعْلِيلِ بِالْإِرْسَالِ وَالْوَقْفِ،
وَقَدْ يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْإِسْنَادِ خَاصَّةً مِنْ غَيْرِ قَدْحٍ فِي صِحَّةِ الْمَتْنِ⁽²⁾.
فَالْحَدِيثُ الصَّحِيحُ هُوَ مَا دَارَ عَلَى: عَدْلٍ، مُتَّقِنٍ، وَاتَّصَلَ سَنَدُهُ، وَزَادَ أَهْلُ الْحَدِيثِ:
سَلَامَتَهُ مِنَ الشَّدُوذِ، وَالْعِلَّةُ⁽³⁾.

وَيُسَمَّى الْمُحَدَّثُونَ الْحَدِيثَ الْمُعَلَّلَ بِالْمُعَلِّ، وَالْمَعْلُولَ (الْمَعْلُولِ)، وَذَلِكَ مِنْهُمْ وَمَنْ
الْفُقَهَاءِ فِي قَوْلِهِمْ فِي بَابِ الْفَيَاسِ: - الْعِلَّةُ وَالْمَعْلُولُ - مَرْدُودٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ.
وَاعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجْلِ عُلُومِ الْحَدِيثِ وَأَدَقِّهَا وَأَشْرَفُهَا، وَإِنَّمَا يَضْطَلَعُ
بِذَلِكَ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخِبْرَةِ وَالْفَهْمِ الثَّاقِبِ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ أَسْبَابِ خَفِيَّةٍ غَامِضَةٍ قَادِحَةٍ
فِيهِ⁽⁴⁾، وَيَتَطَرَّقُ ذَلِكَ إِلَى الْإِسْنَادِ الَّذِي رَجَّاهُ ثِقَاتٌ، الْجَامِعِ شُرُوطِ الصِّحَّةِ مِنْ حَيْثُ
الظَّاهِرُ، فَمِنْ أُمَّلَةٍ مَا وَقَعَتِ الْعِلَّةُ فِي إِسْنَادِهِ مِنْ غَيْرِ قَدْحٍ فِي الْمَتْنِ: مَا رَوَاهُ الثَّقَةُ
يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ
قَالَ: (الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ)⁽⁵⁾، الْحَدِيثُ، فَهَذَا إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ، وَهُوَ مُعَلَّلٌ
غَيْرُ صَحِيحٍ وَالْمَتْنُ عَلَى كُلِّ حَالٍ صَحِيحٌ، وَالْعِلَّةُ فِي قَوْلِهِ: "عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ"،
إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، هَكَذَا رَوَاهُ الْأَيْمَةُ مِنْ أَصْحَابِ سُفْيَانَ
عَنْهُ. فَوَهُمُ يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ وَعَدَلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ إِلَى عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَكِلَاهُمَا
ثِقَةٌ⁽⁶⁾، وَهِيَ عِلَّةٌ غَيْرُ مُؤَثَّرَةٍ.

وَمِثَالُ الْعِلَّةِ فِي الْمَتْنِ: مَا انْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِهِ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ مِنَ اللَّفْظِ الْمُصَرَّحِ
بِنَفْيِ قِرَاءَةِ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)⁽⁷⁾، فَعَلَّلَ قَوْمٌ رَوَايَةَ اللَّفْظِ الْمَذْكُورِ لَمَّا رَأَوْا
الْأَكْثَرِينَ إِنَّمَا قَالُوا فِيهِ: فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، مِنْ غَيْرِ
تَعَرُّضٍ لِذِكْرِ الْبِسْمَلَةِ، وَهُوَ الَّذِي اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ،
وَرَأَوْا أَنَّ مَنْ رَوَاهُ بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ رَوَاهُ بِالْمَعْنَى الَّذِي وَقَعَ لَهُ، فَفَهَمَ مِنْ قَوْلِهِ: كَانُوا
يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يُبَسِّمُونَ، فَرَوَاهُ عَلَى مَا فَهَمَ وَأَخْطَأَ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ

(1) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 23/2.

(2) مقدمة ابن الصلاح، 186/1.

(3) الموقظة في علم مصطلح الحديث، 24/1.

(4) مقدمة ابن الصلاح، 90/1.

(5) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار ما لم يفترقا، برقم: 2110، 64/3، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(6) مقدمة ابن الصلاح، 90/1.

(7) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب، حجة من قال لا يجهر بالبسملة، برقم: 399، 299/1، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

السُّورَةَ الَّتِي كَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِهَا مِنَ السُّورِ هِيَ الْفَاتِحَةُ، وَلَيْسَ فِيهِ تَعَرُّضٌ لِذِكْرِ التَّسْمِيَةِ(1).

وَتَبَّتْ ... عَنْ أَنَسٍ ه: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْإِفْتِتَاحِ بِالتَّسْمِيَةِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَحْفَظُ فِيهِ شَيْئًا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ، وَقَدْ يُعْلَوْنَ الْحَدِيثَ بِأَنْوَاعِ الْجَرَحِ، مِنَ الْكُذِّبِ، وَالْعَقْلَةِ، وَسَوْءِ الْحَفْظِ، وَفَسَقِ الرَّاويِ وَذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي كِتَابِ عِلَلِ الْحَدِيثِ، وَبَعْضُهُمْ يَطْلُقُ اسْمَ الْعِلَّةِ عَلَى مَا لَيْسَ بِقَادِحٍ مِنْ وَجْهِ الْخِلَافِ، كَالْحَدِيثِ الَّذِي وَصَلَهُ الثَّقَفُ الضَّابُّ، وَأَرْسَلَهُ غَيْرُهُ، حَتَّى قَالُوا: مِنْ أَقْسَامِ الصَّحِيحِ مَا هُوَ صَحِيحٌ مَعْلُومٌ، هَكَذَا نَقَلَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ عَنْ بَعْضِهِمْ، وَلَمْ يَسْمِهِ، وَقَائِلُ ذَلِكَ هُوَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ(2).

وَمِنْ خِلَالِ مَا تَقَدَّمَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَسْبَابَ الْجَرَحِ مُخْتَلَفَةٌ وَمَدَارُهَا عَلَى خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْبِدْعَةُ وَالْمُخَالَفَةُ، وَالغَلْطُ، وَجَهَالَةُ الْحَالِ، وَدَعْوَى الْإِنْقِطَاعِ فِي السَّنَدِ، بَأَنَّ يَدْعَى فِي الرَّاويِ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ، أَوْ يُرْسِلُ، أَمَّا جَهَالَةُ الْحَالِ فَمَنْدَفَعَةٌ عَنْ جَمِيعٍ مِنْ أَخْرَجَ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ شَرْطَ الصَّحِيحِ أَنْ يَكُونَ رَاوِيَهُ مَعْرُوفًا بِالْعَدَالَةِ(3).

لَمْ يَحْتَجْ فِيهِ إِلَّا بِحَدِيثِ اجْتِمَاعِ فِي كُلِّ شَيْخٍ مِنْ رُؤَاتِهِ خَمْسَةَ أَشْيَاءَ: الْعَدَالَةَ، وَالصِّدْقَ وَالْعَقْلَ بِمَا يَحْدُثُ، وَالْعِلْمَ بِمَا يَجِئُ مِنْ مَا يَرَوِي، وَالخُلُوعَ مِنَ التَّدْلِيْسِ، فَكُلٌّ مِنْ اجْتِمَاعِ فِيهِ هَذِهِ الْخِصَالِ الْخَمْسُ احْتِجَابًا بِحَدِيثِهِ، وَكُلٌّ مِنْ تَعَرَّى عَنْ خِصْلَةٍ مِنْهَا لَمْ يَحْتَجْ بِهِ(4).

وَلَقَدْ أَرَسَى أَهْلُ النَّقْدِ وَالتَّحْرِي قَوَاعِدًا فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ لِتَمْحِيصِ الرَّوَايَةِ سِنْدًا وَمَتْنًا، فَلَمْ يَقْبَلُوا أَيَّ حَدِيثٍ، أَوْ أَثَرٍ حَتَّى تَتَوَقَّرَ فِيهِ الشَّرُوطُ الَّتِي ذُكِرَتْ، فَإِذَا فَقَدَ شَرْطًا مِنْ هَذِهِ الشَّرُوطِ يُعَدُّ الْمَرْوِيَّ ضَعِيفًا لَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ، وَلَا يُبْنَى عَلَيْهِ حُكْمٌ، إِذْ أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ قَامَ عَلَى قَوَاعِدٍ، وَطَرِيقٍ لِلْقَبُولِ لَا يَسْتَقِيمُ بِدُونِهَا، وَهَذَا أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ... قَالَ ابْنُ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ: «وَحَدِّاقُ النَّقَادِ مِنَ الْحَفَاطِ لِكثْرَةِ مُمَارَسَتِهِمْ لِلْحَدِيثِ وَمَعْرِفَتِهِمْ بِالرِّجَالِ، وَأَحَادِيثُ كُلِّ مِنْهُمْ لَهُمْ فَهْمٌ خَاصٌّ يَفْهَمُونَ بِهِ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَشْبَهُ حَدِيثَ فُلَانٍ، وَلَا يَشْبَهُ حَدِيثَ فُلَانٍ»(5).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَهَذَا مِمَّا لَا يُعْبَرُ عَنْهُ بِعِبَارَةٍ تَحْصِرُهُ، وَإِنَّمَا يُرْجَعُ فِيهِ أَهْلُهُ إِلَى مَجْرَدِ الْفَهْمِ وَالْمَعْرِفَةِ الَّتِي حُصِّصُوا بِهَا عَنْ سَائِرِ أَهْلِ الْعِلْمِ»(6).

وَقَدْ جَاءَ عَنْ شُعْبَةَ ابْنِ الْحَجَّابِ وَهُوَ يَتَّبِعُ حَدِيثَ سَمْعِهِ وَيُرِيدُ أَنْ يَسْمَعَهُ بِسِنْدٍ عَالٍ بَعْدَ أَنْ رَحَلَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْبَصْرَةِ، قَالَ شُعْبَةُ: «فَرَحَلْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ فَلَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَخْرَاقٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لَيْسَ الْحَدِيثُ مِنْ نَائِتِكَ، قُلْتَ: حَدَّثَنِي بِهِ؟

(1) مقدمة ابن الصلاح، 92/1.

(2) شرح التبصرة، 288/1.

(3) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 246/1.

(4) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزرركشي، 227/1.

(5) شرح علل الترمذي، لابن رجب، 55/1.

(6) نفس المصدر، 861/2.

قَالَ: لَا تَرِيدُهُ قُلْتُ: حَدَّثَنِي بِهِ، قَالَ: «حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ (1)، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ، قَالَ: شُعْبَةُ فَلَمَّا ذَكَرَ شَهْرٌ قُلْتُ: دَمَّرَ عَلِيٌّ هَذَا الْحَدِيثَ، لَوْ صَحَّ لِي هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» (2).

وقال المعلمي: «من مارس أحوال الراوية وأخبار رِوَاةِ السُّنَّةِ وَأَنْمَتَهَا، عِلْمٌ أَنْ عِنَايَةَ الْأُمَّةِ بِحِفْظِهَا وَحِرَاسَتِهَا وَنَفْيِ الْبَاطِلِ عَنْهَا وَالْكَشْفِ عَنْ دَخَائِلِ الْكَذَّابِينَ وَالْمُتَّهَمِينَ كَانَتْ أَوْعَافَ عِنَايَةِ النَّاسِ بِأَخْبَارِ دُنْيَاهُمْ وَمَصَالِحِهَا» (3).

وقال ابن القيم: مَنْ تَضَلَّعَ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ، وَاخْتَلَطَتْ بِلَحْمِهِ وَدَمِّهِ، وَصَارَ لَهُ فِيهَا مَلَكَةٌ، وَصَارَ لَهُ اخْتِصَاصٌ شَدِيدٌ بِمَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ، وَمَعْرِفَةِ سِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَهَدْيِهِ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ، وَيُخْبِرُ عَنْهُ وَيَدْعُو إِلَيْهِ، وَيُحِبُّهُ وَيَكْرَهُهُ، وَيُشْرَعُهُ لِلْأُمَّةِ، بَحِيثٌ كَأَنَّهُ مُخَالِطٌ لِلرَّسُولِ، كَوَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمِثْلُ هَذَا يَعْرِفُ مِنْ أَحْوَالِ الرَّسُولِ، وَهَدْيِهِ، وَكَلَامِهِ، وَمَا يَجُوزُ أَنْ يُخْبِرَ بِهِ، وَمَا لَا يَجُوزُ مَا لَا يَعْرِفُهُ غَيْرُهُ، وَهَذَا شَأْنٌ كُلُّ مُتَّبِعٍ مَعَ مَنْبُوعِهِ، فَإِنَّ لِلْأَخَصِّ بِهِ الْحَرِيصَ عَلَى تَتَبُعِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِهَا، وَالْتِمَيزِ بَيْنَ مَا يَصِحُّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ، وَمَا لَا يَصِحُّ مَا لَيْسَ لِمَنْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ (4).

ونختم الكتابة بفائدة عزيزة نقلها لنا إمام الجرح والتعديل الذي شهد له الأمة بدقة تحريه، وسعة علمه، وتبحره في تتبع النقاد وتعقبه لهم، وهو الإمام الذهبي قال: "لم يجتمع علماؤه على ضلالة، لا عمداً ولا خطأ، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب الثقة أو مراتب الضعف، والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده، وقوة معارفه" (5)، الحمد لله الذي بفضلته تتم الصالحات والحمد لله أولاً وآخراً، المعين وحده، لا شريك له في ملكه ولا في ربوبيته، ولا في أسمائه ولا في صفاته، ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله، وصفيه من خلقه وخليقه، محمد خير الرسل، ورضي الله عن الصحابة أجمعين، وعن التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين...

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ

- (1) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ الْأَشْعَرِيُّ: كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَدْ قِيلَ أَبُو الْجَعْدِ أَصْلُهُ مِنْ دِمَشْقٍ، سَكَنَ الْبَصْرَةَ يَرْوِي عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، رَوَى عَنْهُ قَتَادَةَ، وَشَمْرُ بْنُ عَطِيَّةَ مَاتَ سَنَةَ مِائَةٍ، الْمَجْرُوحِينَ/ لِابْنِ حِبَانَ، 361/1.
- (2) الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ، 85/5.
- (3) التَّنْكِيلُ بِمَا فِي تَأْنِيْبِ الْكُوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ، 234/1.
- (4) الْمَنَارُ الْمُنِيفُ فِي الصَّحِيْحِ وَالضَّعِيْفِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ سَعْدِ شَمْسِ الدِّينِ ابْنِ قِيَمِ الْجُوزِيَّةِ (ت: 751هـ)، تَح: عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غَدَةَ، د/ ن: مَكْتَبَةُ الْمَطْبُوعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، حَلَبَ، ط: الْأَوْلَى، 1390هـ/1970م، ص44.
- (5) الْمَوْقِظَةُ فِي عِلْمِ مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، 84/1.

خلصت الدراسة إلى بيان المراحل التي مرّ بها علم الجرح والتّعديل منذ نشأته إلى أن استقرت قواعده، وبانت معالمه، وذلك ببيان مشروعيّته في عهد نزول الوحي وكذلك عصر الصحابة رضي الله عنهم، إلى التابعين من بعدهم، ثمّ إلى تابع التابعين، والأئمّة الأربعة وهكذا إلى من بعدهم، وكان في بداية ظهوره مصطلحات، وألفاظ تتناقل بين الأئمّة وتلاميذهم مشافهة، ثمّ دوّنت مختلطة مع غيرها من العلوم وحواشي على شروح الأحاديث، ومُرادهم من ذلك تبين حال من تُقبل روايته ومن لا تُقبل، ثمّ دوّنت منه ألفاظٌ كانت البداية في استقراره وانفصاله عن غيره من العلوم، ومنها قعد النّقاد بعض قواعد الجرح، ثمّ تطوّر الأمر بعد ذلك وأصبح لا مناص من التّصنيف فيه كما علم قائم له قواعده، وصنّف في مدونات وصُحف وهكذا حتى أصبح علم مستقل بذاته، وقد وردت مصطلحات تعارف عليها النّقاد فيما بينهم وكانت ميزاناً في قبول الرواية أو ردّها، وظهرت أيضاً مصطلحات نادرة من بعض النّقاد، وأطلقت على أحوال بعض الرواة، وكان لها معانٍ خاصّة، وأيضاً ظهرت مصطلحات غريبة من بعض الأئمّة، وكان لظهورها غرابة اللّغة في بعض ألفاظها، أو لغزابتها بين النّقاد وعدم تداولها بينهم، وتعتبر مصطلحات لهم خاصّة، لها معانٍ يجب معرفتها وحمل الكلام عليها، وأيضاً نُقلت بعض المصطلحات في الجرح والتّعديل بالإشارة عن بعض النّقاد، فقد يُشير النّاقِد إلى الراوي بإشارة لها دلالة في حال الراوي الذي أُطلقت عليه، ويُعرف معناها إمّا بالنّقاد نفسه يفسّرها في الحال، أو يُقرن النّقاد مع هذه الإشارة لفظاً يفسّرها، أو يفسّر تلك الإشارة أحد تلاميذه المُلازمين له، والمصطلحات التي استخدمها النّقاد لها مراتب مُتفاوتة، ولكل مرتبة مكانة خاصّة تُفاضلها عن الأخرى، جرحاً أو تعديلاً، وقد اختلف النّقاد في تلك المصطلحات أحياناً في استعمالهم لتلك الألفاظ، وقد يُطلق النّقاد الواحد منهم لفظاً مُغيّراً لما يُطلقه ناقدٌ آخر، ويرجع ذلك لأسباب عدّة منها اختلاف التّرادف في اللّغة، أو أنّ اللفظ خاصّاً لناقد مُعيّن، وقد نُقل عنه ذلك تصريحاً، أو غير ذلك من الأسباب، وبعد ذلك صنّف العلماء تصانيف مفردة خاصّة بالألفاظ والمصطلحات، فكان في بادي الأمر تجمع أحوال الضّعفاء والنّقات جميعاً في مُصنّفٍ واحدٍ، ثمّ تطوّر الأمر بعد ذلك إلى تصنيف كتب تجمع الضّعفاء والمجروحين، وأخرى تجمع النّقات، وقد كتب العلماء في بيان وشروط من تُقبل روايته ومن تُرد، وكتبوا أيضاً في شروط من يجرح ويُعدّل، وكذلك في حال وقوع الخلاف في الراوي جرحاً وتعديلاً، وكيفية التّرجيح و قبول رواية الثّقة على الإبهام كما حدّثني الثّقة، ورواية المجاهيل وبينوا ذلك بقواعد رصينة ومبادئ أصيلة ...

Abstract

The study aimed to show the stages that the al-Jarh (criticization) science and correction went through since its inception until its foundations were stabilized, and its features became clear, by clarifying its legitimacy during the era of the revelation, the era of the Companions (As-sahaaba), then to the followers of the followers, the four imams (the most knowledgeable leaders), and so on to those after them. When criticization first appeared, there were terminologies, and words were orally exchanged by the imams and their students, then mixed with other sciences and footnotes to the hadiths to clarify the accepted and non-accepted narrations.

Then words were written declaring the stability and separation of the science from others. Accordingly, critics created some rules for this science. It developed after that and was inevitable to classify it as an existing science with its rules. It was classified in books and volumes and so on until it became a fully independent science. There were terms that the critics recognized among themselves, which were criteria in accepting or rejecting a narration. Rare terms, with special meanings, also used by some critics, and they were applied to the conditions of some narrators;

some were also used by imams associating their existence to the strangeness of some words meaning, or among the critics who did not circulate them. These words are considered terms for them, especially because they have meanings that must be known and carried by speech, and also some terms were quoted in the criticism and the amendment by reference from some critics. They might refer to the narrator with a sign that has significance in the case of the narrator to whom it was given, and its meaning is known either by the critic himself who interpreted it immediately, or by the critic associating with this sign a word that explains it, or by one of his accompanying students interpreting that sign. The terminology used by the critics has varying ranks, each with a special status that distinguishes it from the other, whether it is a criticism or correction. A critic may use a different term than another, this is due to several reasons, including the difference in synonyms in the language, the wording specific to a critic and that has been quoted from him explicitly, or for other reasons. After that, the scholars made single compilation of expressions and terminologies. A further development was classifying books that included both intercessors and the criticized, and others included trustworthy people. Scholars stated the conditions of whose narration was accepted and whose was rejected. They also stated the conditions of who could criticize and amend and in case of disagreement in opinion being criticized and corrected, and how to favor and accept the narration of trust over ambiguity, and the narration of the unknown, which explained with solid rules and authentic principles.

الخاتمة

يتبين من الدراسة معرفة الجهود التي بذلها العلماء النقاد في علم الحديث، وتتبع الرواة في جمعهم لتلك الألفاظ والمصطلحات، وطرق الرواية للأحاديث، وتصنيف التصانيف التي جمعت التراجم، والألفاظ، وتعدد الروايات والألقاب، وأسماء البلدان والأمصار، والقرى، والرحلة في طلب ذلك إلى أصقاع الأرض شرقاً وغرباً... ومن ثم فإني استخلص نتائج البحث في النقاط الآتية:

1- من أسباب ظهور المصطلحات التي أطلقت على الرواة جرحاً أو تعديلاً الحاجة إلى ذلك لمعرفة من تُقبل روايته ومن تُرد، وأن تلك المصطلحات على مراتب، وأن لكل مرتبة خاصية تفضلها عن الأخرى.

2- تُعد معرفة المصطلحات الخاصة في الجرح والتعديل عند بعض الأئمة ذا أهمية بالغة في معرفة مدلول تلك العبارات، مما قد يحدث اللبس عند عدم العلم بها، وحملها على رأي الجمهور من المُحدثين، يوقع الخطأ في الحكم على بعض الأحاديث بالضعف، لما قد يتوهمه طالب العلم والباحث في هذا المجال ...

3- من أسباب وجود المصطلحات خاصة عند بعض الأئمة، هو أن بعض تلك المصطلحات ظهرت قبل استقرار قواعد هذا العلم ورسوخه، ولهذا وجدت بعض تلك المصطلحات لأئمة كانوا قد سبقوا عهد استقرار هذا العلم بألفاظ التجريح أو التعديل كانت خاصة في بيئتهم.

4- من أسباب ظهور بعض المصطلحات الخاصة أيضاً هو التوسع في اللغة وغريبها، فقد يكون الناقد ذا لغة فصيحة يأتي بمصطلحات يُطلقها على الراوي يكون لها مدلول في لغة العرب غير شائع، ويفهم من خلاله معان ذات دلالة تليق بفصاحة اللغة.

5- قد يظهر عند النظر في الوهلة الأولى من تلك الألفاظ الخاصة عند بعض الأئمة التناقض أحياناً، ولكن عند تتبع تلك الألفاظ والرجوع في فهمها إلى قائلها، ومن أطلقت عليه يزول اللبس عند ذلك.

6- يوجد أحياناً بعض الألفاظ أطلقت على راوٍ واحدٍ ولم تتكرر، وذلك لاعتبارات قد كانت حوادث عيان، بسبب حال الراوي، أو حال الإمام الذي أطلقها في تلك الحالة.

7- يجب التنبيه عند نقل مصطلحات الأئمة، والحكم على الرواة، فعندما نجد عالماً من العلماء قد نقل عن غيره مُصطلحاً ما، يجب التأكد من هذا المُصطلح، فقد يكون من المصطلحات الخاصة، كي يستقيم الحكم على الرواة.

8- وجود الخلاف في اللفظ بين النقاد يرجع إلى دلالة المعنى عند الناقد، وفيمن أُطلق عليه ومعرفة مُراد منه يُرجع فيه إلى صريح نقله عنه، كما قال الإمام الذهبي: فلا

يَجْتَمِعُ اثْنَانِ عَلَى تَوْثِيقِ ضَعِيفٍ، وَلَا عَلَى تَضْعِيفِ ثِقَةٍ، وَإِنَّمَا يَقَعُ اخْتِلَافُهُمْ فِي مَرَاتِبِ الْقُوَّةِ أَوْ مَرَاتِبِ الضَّعْفِ.

10- قد نصَّ العُلَمَاءُ عَلَى حُرْمَةِ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ وَلَا يَجُوزُ الْخَوْضُ فِيهَا إِلَّا لِلْحَاجَةِ الْمَاسَةِ لِذَلِكَ، وَلَمْ يَتْرَكُوا بَابَ الْجَرَحِ مُبَاحاً لِلْخَوْضِ فِيهِ لِكُلِّ أَحَدٍ، فَكَمَا اشْتَرَطُوا شُرُوطاً لِقَبُولِ الرَّأْيِ، أَيْضاً اشْتَرَطُوا شُرُوطاً لِلْجَارِحِ وَالْمَعْدَّلِ حَتَّى يُعْتَبَرَ بِقَوْلِهِ وَجَرَحَهُ وَإِلَّا فَلَا.

11- نصَّ العُلَمَاءُ أَيْضاً عَلَى أَنَّ قَدْحَ الْأَقْرَانِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ مَرْدُودٌ غَيْرٌ مَقْبُولٌ، لَمَا جُبِلَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ مِنْ غَرَائِزٍ قَدْ تَطَغَى عَلَيْهِ أحياناً وَتَغَلَّبَ، فَيُظْهِرُ مِنْهُ مَا لَا يُرَادُ! فَلَا يُوَازِنُ بِمَا صَدَرَ مِنْهُ، وَلَا يُحْكَمُ بِأَقْوَالِهِ تِلْكَ.

التَّوَصِيَّات

1- يوصي الباحث بأن تُجْمَع تِلْكَ الْمُصْطَلِحَاتُ الْخَاصَّةُ عِنْدَ الْأَيْمَّةِ وَالنَّادِرَةِ مِنْهَا وَالْغَرِيبَةِ وَمَعَانِيهَا فِي مُعْجَمٍ ضَخْمٍ يَكُونُ مَرْجِعاً فِي الْبَحْثِ، وَمَقْصِداً لِلدَّارِسِ فِي تِلْكَ الْأَلْفَافِ، حَتَّى لَا يَقَعَ فِي اللَّبْسِ وَالْخَطَأِ فِي بَحْثِهِ.

2- يوصي الباحث بالاهتمام بهذه الْمُصْطَلِحَاتِ وَدِرَاسَتِهَا، وَفَهْمَا عَلَى مُرَادِهَا، وَالْكِتَابَةِ فِيهَا وَنَشْرِهَا، لِمَا لَهَا مِنْ أَهْمِيَّةٍ فِي حِفْظِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُطَهَّرَةِ...

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم

ثانياً: أسماء المصادر والمراجع

- آداب الشافعي ومناقبه: أبو محمد عبد الرحمن الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ت: 327هـ، تح: عبد الغني عبد الخالق، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1424هـ - 2003م، بيروت - لبنان.
- أدب الإملاء والاستملاء: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، شرح ومراجعته سعيد محمد اللحام، ط الأولى 1409هـ - 1989م، د/ ن: دار ومكتبة الهلا، بيروت.
- إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: 1182هـ)، تح: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سبر، د/ ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: الأولى، 1427هـ - 2006م
- أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، ت: 630هـ، تح: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى: 1415هـ - 1994م، القاهرة.
- الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، ت: 1396هـ، د/ ن: دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002م، بيروت.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، ت: 702هـ، د/ ن: دار الكتب العلمية - بيروت.
- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماکولا، ت: 475هـ د/ ن: دار الكتب العلمية - ط: الطبعة الأولى 1411هـ-1990م، بيروت-لبنان.
- ألفية العراقي المسماة بـ: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي ت: 806هـ تح: العربي الدائر الفرياطي، قدم لها وراجعتها: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، د/ ن: مكتبة دار

المنهاج للنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1428هـ، الرياض، المملكة العربية السعودية.

- الأم: الشافعي لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، ت: 204هـ، د/ ن: دار المعرفة - ط: 1410هـ/ 1990م، بيروت.
- الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين، ت: 584هـ - تح: حمد بن محمد الجاسر، د/ ن: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر: 1415 هـ.
- الإمام المازري، حسن حُسنِي الصُّمادحي التجيبي التونسي: ت، 1388هـ، د/ ن: دار الكتب الشرقية - تونس.
- اهتمام المحدثين بنقد الحديث سناً وامتناً: د: محمد لقمان. د/ ن: الداعي للنشر والتوزيع، ط الثانية، 1420هـ، الرياض.
- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم: يوسف بن حسن بن أحمد ابن المبرّد الحنبلي، ت: 909هـ، تح: د/ روية عبد الرحمن السويفي، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1413هـ - 1992م، بيروت - لبنان.
- بحوث في تاريخ السنة المشرفة: أكرم بن ضياء العمري، ط: الرابعة، د/ ن: بساط - بيروت.
- بحوث في مصطلح الحديث: ماهر الفحل/ المكتبة الإلكترونية الشاملة.
- بهجة المحافل وأجمل الوسائل بالتعريف برواة الشَّمائل: إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني، أبو الإمداد، برهان الدين المالكي، ت: 1041هـ - تح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، اليمن.
- تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الرّبّيدي، ت: 1205هـ - د/ ن: دار الفكر - ط: الأولى/ 1414هـ، بيروت.
- تاريخ ابن معين- رواية الدوري: يحيى بن معين أبو زكريا، تح: د: أحمد محمد نور سيف، د/ ن: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي- ط الأولى، 1399هـ - 1979م، مكة المكرمة.
- تاريخ ابن يونس المصري: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي ت: 347هـ، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1421هـ، بيروت لبنان.
- تاريخ أسماء الثقات: لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين، ت: 385هـ، تح/ صبحي السامرائي، د/ ن: الدار السلفية، ط الأولى، 1404هـ - 1984م، الكويت.

- التّاريخ الأوسط للبخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، ت: 256هـ/تج: محمود إبراهيم زايد، د/ن: دار الوعي، مكتبة دار التراث - ط: الأولى، 1397هـ - 1977م، حلب- القاهرة.
- تاريخ الثّقات: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، ت: 261هـ - د/ن: دار الباز، ط، الأولى 1405هـ-1984م
- تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم: أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري ت: 442هـ، تج: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، ط: الثانية 1412هـ - 1992م، د/ن: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة.
- التّاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ت: 256هـ ، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، الهند.
- تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463هـ تج: الدكتور بشار عواد معروف، د/ن: دار الغرب الإسلامي - ط: الأولى، 1422هـ - 2002م، بيروت لبنان.
- تاريخ دمشق: ابن عساكر، ت: 571هـ، تج: عمرو بن غرامة العمروي، د/ن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: 1415هـ - 1995م، 243/21.
- التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم: محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبد الله المقدمي ت: 301هـ، تج: ثامر كاظم الخفاجي، تج: عبد الفتاح أبو غدة، د/ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الثانية، 1406هـ - 1986م/حلب.
- تحرير علوم الحديث: عبد الله بن يوسف الجديع، د/ن: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - الأولى، 1424هـ - 2003م/لبنان.
- تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف: عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد العثم، د/ن: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط-68، 1405هـ السعودية.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تج: عبد الوهاب عبد اللطيف، د/ن: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
- تدوين السنّة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني، ت: 1427هـ، د/ن: دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1417هـ/1996م، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- تذكرة الحفاظ: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ت: 748هـ، د/ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1419هـ-1998م، بيروت-لبنان.

- تصحيح الفصيح وشرحه: أبو محمد، عبد الله بن جعفر بن محمد بن دُرُسْتَوَيْه ابن المرزبان، ت: 347هـ، تح: د. محمد بدوي المختون، د/ن: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، سنة: 1419هـ - 1998م.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ تح: د. إكرام الله إمداد الحق، د/ن: دار البشائر - ط: الأولى - 1996م، بيروت.
- صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ) تح: محمد علي سونمز، خالص أي دمير، د/ن: دار ابن حزم، ط: الأولى 1433هـ- 2013م
- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني ت: 385هـ تح: خليل بن محمد العربي، د/ن: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي - ط: الأولى، 1414هـ - 1994م، القاهرة.
- تقريب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت: 852هـ تح: محمد عوامة، د/ن: دار الرشيد - ط: الأولى، 1986هـ سوريا.
- التّقرير والتّيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: 676هـ تقديم وتح وتع: محمد عثمان الخشت، د/ن: دار الكتاب العربي، ط: الأولى، 1405 هـ - 1985م، بيروت.
- تقييد العلم للخطيب: البغدادي، ت: 463هـ د/ن: إحياء السنة النبوية - بيروت.
- التّقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، ت: 629هـ، تح: كمال يوسف الحوت، د/ن: دار الكتب العلمية، 1408هـ، 40/1، بيروت.
- التّكميل في الجرح والتّعديل ومعرفة الثّقات والضّعفاء والمجاهيل: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ت: 774هـ، تح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، اليمن.
- التّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، ت: 463هـ، تح: مصطفى بن

- أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، د/ ن: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ، المغرب.
- التَّنْكِيل بما في تَأْنِيْب الكُوْثْرِي من الأَبَاطِيل: عبد الرحمن بن يحيى اليماني، ت 1386هـ، مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني، د/ ن: المكتب الإسلامي، ط: الثانية، 1406هـ - 1986م، الأردن.
 - تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: 676هـ، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
 - تهذيب التَّهْذِيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت: 852هـ، د/ ن: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط: الطبعة الأولى، 1326هـ، الهند.
 - تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي، ت: 742هـ، تح: د. بشار عواد معروف، د/ ن: مؤسسة الرسالة - ط: الأولى، 1400هـ - 1980م، بيروت.
 - تهذيب اللُّغَة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، ت: 370هـ، تح: محمد عوض مرعب، د/ ن: دار إحياء التراث العربي - ط: الأولى، 2001م، بيروت.
 - توثيق السُّنَّة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته: رفعت بن فوزي عبد المطلب، د/ ن: مكتبة الخانجي، ط: الأولى، مصر.
 - توجيه النَّظَر إلى أصول الأثر: طاهر بن صالح بن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي، ت: 1338هـ، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط: الأولى، 1416هـ - 1995م، حلب.
 - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير، ت: 1182هـ، تح: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1417هـ/ 1997م، بيروت لبنان.
 - تيسير مصطلح الحديث: أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط: الطبعة العاشرة: 1425هـ- 2004م، حلب.
 - الثَّقَات ممن لم يقع في الكتب الستة: أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبِغَا السُّوْدُونِي، ت: 879هـ، تح: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، تح: التراث والترجمة، ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، 345/6، صنعاء، اليمن.
 - الثَّقَات: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تح: السيد شرف الدين أحمد، د/ ن: دار الفكر، ط الأولى، 1395هـ - 1975م، حيدر آباد- الهند.

- ثمرات النظر في علم الأثر: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير ت: 1182هـ، تح: رائد بن صبري بن أبي علفة، د/ ن: دار العاصمة للنشر والتوزيع - ط: الأولى، 1417هـ - 1996م، الرياض - السعودية.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، ت: 606هـ، تح: عبد القادر الأرناؤوط، د/ ن: مكتبة الحلواني- مطبعة الملاح- مكتبة دار البيان، ط: الأولى، دمشق.
- جامع التّحصيل في أحكام المراسيل: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي، ت: 761هـ، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، د/ ن: عالم الكتب - ط: الثانية، 1407 هـ - 1986م، بيروت.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ابن رجب بن الحسن، الحنبلي، ت: 795هـ، تح: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، د/ ن: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1424هـ - 2004م.
- جامع بيان العلم وفضله: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، ت: 463هـ، تح: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، د/ ن: دار الكتب العلمية - ط: الأولى/ 1421هـ، بيروت.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463هـ، تح: د. محمود الطحان، د/ ن: مكتبة المعارف، 201/2، الرياض- المملكة العربية السعودية.
- الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ت: 327هـ، د/ ن: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - ط: الأولى، 1271هـ، 1952م، بيروت.
- دورة تدريبية في مصطلح الحديث: أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، المكتبة الإلكترونية الشاملة.
- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين: لشمس الدين أبو عبد الله الذهبي، ت: 748هـ، تح: حماد بن محمد الأنصاري، د/ ن: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، ط: الثانية، 1387هـ - 1967م، السعودية.
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائمَاز الذهبي، ت: 748هـ، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: دار البشائر - ط: الرابعة، 1410هـ، 1990م، بيروت.

- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل: محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات، ت: 1304هـ، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - ط: الثالثة، 1407هـ، حلب.
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: 748هـ، تح: محمد إبراهيم الموصلي، د/ن: دار البشائر الإسلامية - ط: الأولى، 1412هـ - 1992م، بيروت - لبنان.
- روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: 676هـ، تح: زهير الشاويش، د/ن: المكتب الإسلامي - ط: الثالثة، 1412هـ / 1991م، بيروت، دمشق عمان.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، ت: 1420هـ، د/ن: دار المعارف: الأولى، 1412هـ / 1992م، الرياض - المملكة العربية السعودية.
- السنة قبل التدوين: محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب، د/ن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثالثة، 1400هـ - 1980م، بيروت - لبنان.
- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، تح: الألباني، صحيح، د/ن: دار الكتاب العربي -، بيروت.
- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، ت: 279هـ، تح: بشار عواد معروف، د/ن: دار الغرب الإسلامي - 1998م، بيروت.
- السنن الكبرى للنسائي: وثقه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، د/ن: مؤسسة الرسالة - ط: الأولى، 1421هـ - 2001م، بيروت.
- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: 458هـ، تح: محمد عبد القادر عطا، د/ن: دار الكتب العلمية، ط: الثالثة، 1424هـ - 2003م، بيروت - لبنان.
- سنن النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي/ ت: 303هـ، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - ط: الثانية، 1406هـ - 1986م حلب.
- سوالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ت: 241هـ، د. زياد محمد

- منصور، د/ ن: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الأولى، 1414هـ،
السعودية.
- سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني ت: 275هـ، تح: محمد علي قاسم العمري، د/ ن: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1403هـ/1983م، المملكة العربية السعودية.
 - سؤالات السلمي للدارقطني: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي، ت: 412هـ، تح: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد، و، د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط: الأولى، 1427هـ.
 - سؤالات حمزة بن يوسف السهمي: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، ت: 427هـ، تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، د/ ن: مكتبة المعارف - الرياض، ط: الأولى، 1404هـ - 1984م، الرياض - السعودية.
 - سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: 748هـ - د/ ن: دار الحديث - ط: 1427هـ - 2006م، القاهرة.
 - الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين: أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، أصل هذا الكتاب: رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بإشراف الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت - ط: الأولى، 1426 هـ - 2005م، لبنان.
 - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، ت: 1360هـ، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1424هـ - 2003م، لبنان.
 - الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى: إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأناسي، ثم القاهري، الشافعي، ت: 802هـ، تح: صلاح فتحي هلل، د/ ن: مكتبة الرشد: ط الأولى، 1418هـ، 1998م، القاهرة.
 - شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، ت: 806هـ، تح: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، د/ ن: دار الكتب - ط: الأولى، 1423هـ - 2002م، بيروت لبنان.
 - شرح ألفية السيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر»: للشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي

- الولوي، د/ ن: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - ط: الأولى، 1414 هـ - 1993 م، المملكة العربية السعودية.
- شرح ألفية العراقي في علوم الحديث: عبد الرحمن بن العيني الحنفي، ت: 893 هـ، وت: د. شادي آل نعمان، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ط: الأولى، 1432 هـ - 2011 م، اليمن.
 - شرح ألفية العراقي: ت: 806 هـ، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير.
 - شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون: حافظ بن أحمد بن علي الحكمي ت: 1377 هـ، شرح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير، المملكة العربية السعودية.
 - شرح علل الترمذي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ت: 795 هـ، ت: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، د/ ن: مكتبة المنار - ط: الأولى، 1407 هـ - 1987 م، الزرقاء - الأردن.
 - شرح غريب ألفاظ المدونة: الجبي، ت: محمد محفوظ، د/ ن: دار الغرب الإسلامي، بيروت - ط: الثانية، 1425 هـ - 2005 م، لبنان.
 - شرح كتاب الباعث الحثيث: أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، المكتبة الإلكترونية الشاملة.
 - شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014 هـ) ت: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ت: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، د/ ن: دار الأرقم - لبنان / بيروت.
 - شرح نخبة الفكر: لابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، ت: 852 هـ، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير.
 - شرف أصحاب الحديث: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463 هـ، ت: د. محمد سعيد خطي اوغلي، د/ ن: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.
 - الصحاح تاج اللّغة وصحاح العربي: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت: 393 هـ، ت: أحمد عبد الغفور عطار، د/ ن: دار العلم للملايين - ط: الرابعة 1407 هـ - 1987 م، بيروت.
 - صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، د/ ن: دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط: الأولى، 1422 هـ.

- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)
تح: محمد فؤاد عبد الباقي، د/ن: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الضعفاء والمتروكون: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، ت: 385هـ، تح: د. عبد الرحيم محمد القشيري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، د/ن: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: 1403هـ، المملكة العربية السعودية.
- الضعفاء والمتروكون: أبو الفرج ابن الجوزي، ت: 597هـ، تح: عبد الله القاضي، د/ن: دار الكتب العلمية - ط: الأولى، 1406هـ، بيروت.
- الضعفاء: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، ت: 322هـ تح: الدكتور مازن السرساوي، د/ن: دار ابن عباس - ط: الثانية، 2008م، مصر.
- الضعفاء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، ت: 430هـ، تح: فاروق حمادة، د/ن: دار الثقافة - ط: الأولى، 1405هـ - 1984م، الدار البيضاء.
- طبقات الحفاظ: السيوطي، ت: 911هـ، د/ن: دار الكتب العلمية - ط: الأولى، 1403م، بيروت.
- طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: 526هـ)، تح: محمد حامد الفقي، د/ن: دار المعرفة - بيروت.
- طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت: 771هـ، تح: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلوة، ط: الثانية، 1413هـ، د/ن: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.
- الطبقات الكبرى: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، ت: 230هـ، تح: محمد عبد القادر عطا، د/ن: دار الكتب العلمية - ط: الأولى، 1410هـ - 1990م، بيروت.
- طبقات النحويين واللغويين: محمد بن الحسن الأندلسي الإشبيلي، ت: 379هـ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الثانية، د/ن: دار المعارف.
- العلل لابن أبي حاتم: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ت: 327هـ، تح: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد، و/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، د/ن: مطابع الحميضي، ط: الأولى، 1427هـ - 2006م، القاهرة.
- العلل ومعرفة الرجال: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت: 241هـ، تح: وصي الله بن محمد عباس، د/ن: دار الخاني، ط: الثانية، 1422هـ - 2001م، 435/3، الرياض.

- علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني، ت: 1427هـ، تح، د/ ن: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الأولى، 1417هـ/ 1996م، المملكة العربية السعودية.
- عناية العلماء بالإسناد وعلم الجرح والتعديل: لعبد العزيز محمد فارح، د/ ن مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المكتبة الإلكترونية الشاملة.
- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: 902هـ، تح: لأبي عائش عبد المنعم إبراهيم، د/ ن: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط: الأولى، 2001م،
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، د/ ن دار المعرفة - بيروت، 1379هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، تع العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي، ت: 926هـ، تح: عبد اللطيف هميم، ماهر الفحل، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1422هـ/ 2002م، بيروت.
- فتح المغيث شرح الفية الحديث: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: 902هـ، تح: علي حسين علي، د/ ن: مكتبة السنة - ط: الأولى، 1424هـ / 2003م، مصر.
- الفهرست: أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي، المعروف بابن النديم، ت: 438هـ، تح: إبراهيم رمضان، د/ ن: دار المعرفة بيروت - ط: الثانية 1417هـ - 1997م، لبنان.
- فوات الوفيات: محمد بن شاکر الملقب بصلاح الدين، ت: 764هـ، تح: إحسان عباس، د/ ن: دار صادر - ط: الأولى، بيروت.
- قاعدة في الجرح والتعديل: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت: 771هـ، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: دار البشائر - ط: الخامسة، 1410هـ، 1990م، بيروت.
- قواعد التّحديث من فنون مصطلح الحديث: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، ت: 1332هـ، د/ ن: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- القول المسدّد في الذب عن المسند للإمام أحمد: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ، د/ ن: مكتبة ابن تيمية - ط: الأولى، 1401هـ، القاهرة.

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين الذهبي، ت: 748هـ، تح: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، د/ ن: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى، 1413هـ - 1992م، المملكة العربية السعودية.
- الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث: أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني، ت: 365هـ، تح: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1997م، مصر.
- كتاب الطبقات: لأبي عمرو خليفة بن خياط العصفري البصري، ت: 240هـ، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري ت ق 3 هـ، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي، تح: د سهيل زكار، د/ ن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1414هـ، القاهرة.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، المشهور باسم: حاجي خليفة، أو الحاج خليفة، ت: 106هـ، د/ ن: مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية، 1941م، بغداد.
- الكفاية في علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463هـ، تح: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدن، د/ ن: المكتبة العلمية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري، د/ ن: دار صادر - بيروت، ط الأولى، 2:422/ لبنان.
- لسان المحدثين: محمد خلف سلامة، المكتبة الالكترونية الشاملة.
- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ، تح: دائرة المعارف النظامية، د/ ن: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، ط: الثانية، 1390هـ/ 1971م، الهند.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ت: 354هـ، تح: محمود إبراهيم زايد، د/ ن: دار الوعي - ط: الأولى، 1396هـ، حلب.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي الفارسي، ت: 360هـ، تح: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - ط: الثالثة، 1404هـ، بيروت.
- مختصر الكامل في الضعفاء: أحمد بن علي المقرئ، ت: 845هـ، تح: أيمن بن عارف الدمشقي، د/ ن: مكتبة السنة - ط: الأولى، 1415هـ - 1994م، القاهرة.

- المراسيل: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ت: 327هـ، تح: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، د/ن: مؤسسة الرسالة - ط: الثانية، 1418هـ - 1998م، بيروت.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري، ت: 1414هـ، د/ن: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس، ط: الثالثة - 1404هـ، 1984م، الهند.
- المسالك والممالك: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي ت: 487هـ - د/ن: دار الغرب الإسلامي، عام النشر: 1992م،
- المستدرک على الصحيحين: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: مصطفى عبد القادر عطا، د / ن: دار الكتب العلمية - ط: الأولى، 1411هـ - 1990م، بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ) تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421هـ - 2001م.
- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، ت 292هـ، تح: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، د/ن: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الأولى، 2009م، المملكة العربية السعودية.
- مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه: محمد بن علي بن آدم بن موسى، د/ن: دار المغني، الرياض - ط: الأولى، 1427هـ - 2006م، المملكة العربية السعودية.
- معجم الصحابة: أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي، ت: 317هـ، تح: محمد الأمين بن محمد الجكني، د/ن: مكتبة دار البيان - الكويت.
- معجم المؤلفين: عمر الدمشقي، ت: 1408هـ - د/ن: مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، ت: 261هـ، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، د/ن: مكتبة الدار - المدينة المنورة - ط: الأولى، 1405هـ - 1985م، السعودية.

- معرفة الصحابة: أبو نعيم بن مهراڤ الأصبهاني، ت: 430هـ، تح: عادل بن يوسف العزازي، د/ ن: دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م، السعودية.
- معرفة أنواع علوم الحديث: ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، ت: 643هـ، تح: نور الدين عتر، د/ ن: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت: 1406هـ - 1986م، لبنان.
- معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع، ت: 405هـ، تح: السيد معظم حسين، د/ ن: دار الكتب العلمية - ط: الثانية، 1397هـ - 1977م، لبنان.
- المعرفة والتاريخ: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف ت: 277هـ، تح: أكرم ضياء العمري، د/ ن: مؤسسة الرسالة، ط: الثانية، 1401هـ - 1981م، بيروت.
- مغاني الأڤيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، ت: 855هـ، تح: محمد حسن محمد إسماعيل، د/ ن: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1427هـ - 2006م، بيروت - لبنان.
- المغني في الضعفاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبى، ت: 748هـ، تح: الدكتور نور الدين عتر.
- مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية: شمس الدين محمد بن عمار بن محمد بن أحمد المصري المالكي المعروف بابن عمار، ت: 844هـ، وتح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، د/ ن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء - ط: الأولى، 1432هـ - 2011م، اليمن.
- مقدمة ابن الصلاح: علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، د/ ن: مكتبة الفارابي، ط: الأولى 1984م.
- مقدمة في أصول الحديث: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي، ت: 1052هـ، تح: سلمان الحسيني الندوي، د/ ن: دار البشائر الإسلامية - ط: الثانية، 1406هـ - 1986م، بيروت لبنان.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ت: 751هـ، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط: الأولى، 1390هـ/1970م، حلب.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: 676هـ، د/ ن: دار إحياء التراث العربي - ط: الثانية، 1392هـ، بيروت.
- منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، د/ ن: وقف السلام، ط: الأولى 1425هـ - 2005م.
- منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح: أبو بكر كافي، د/ ن: دار ابن حزم، ط: الأولى، 1422هـ / 2000م، بيروت.
- منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، د/ ن: دار الفكر دمشق - ط: الثالثة 1418هـ - 1997م، سورية.
- المؤتلف والمختلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، ت: 385هـ، تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، د/ ن: دار الغرب الإسلامي - ط: الأولى، 1406هـ - 1986م، بيروت.
- موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - محمود محمد خليل، د/ ن: عالم الكتب، ط: الأولى، 1417هـ / 1997م.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: 748هـ، تح: عبد الفتاح أبو غدة، د/ ن: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط: الثانية، 1412هـ، حلب.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: 748هـ، تح: علي محمد البجاوي، د/ ن: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط: الأولى، 1382هـ - 1963م، بيروت - لبنان.
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ، تح: عصام الصبابطي - عماد السيد، د/ ن: دار الحديث - ط: الخامسة، 1418هـ - 1997م، القاهرة.
- ندوة علوم الحديث: المكتبة الإلكترونية الشاملة.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ، تح: نور الدين عتر، د/ ن، مطبعة الصباح، دمشق، ط: الثالثة، 1421هـ - 2000م، سورية.
- النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تح: ماهر ياسين الفحل، د/ ن: مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ / 2007م، القاهرة.
- النكت على كتاب ابن الصلاح: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، د/ ن: عمادة

- البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: الأولى، 1404هـ/1984م، المملكة العربية السعودية.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، ت: 794هـ، تح، د: زين العابدين بن محمد بلا فريج، د/ ن: أضواء السلف - ط: الأولى، 1419هـ - 1998م، الرياض.
 - النكت على مقدمة ابن الصلاح: أبو عبد الله، ت: 794هـ، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، د/ ن: أضواء السلف - ط: الأولى، 1419هـ - 1998م، الرياض.
 - النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي د/ ن: المكتبة العلمية، 1399هـ - 1979م، مادة: كود، بيروت.
 - الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي، ت: 3968هـ، تح: عبد الله الليثي، د/ ن: دار المعرفة - ط: الأولى، 1407م، بيروت.
 - الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، ت: 764هـ، تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، د/ ن: دار إحياء التراث، 1420هـ - 2000م، بيروت.
 - الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: محمد بن سويلم أبو شُهبة، ت: 1403هـ، د/ ن: دار الفكر العربي، القاهرة.
 - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، ت: 681هـ، تح: إحسان عباس، د/ ن: دار صادر - بيروت، ط: 1900م.
 - اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ت: 1031هـ - المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، 1999م، السعودية.

فهرس الآيات القرآنية

الآية الصفحة

- 1 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ...﴾ [سورة الحجرات: الآية: 6] 1
- 2- ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [سورة المائدة: الآية: 67] 2
- 3- ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمْ...﴾ [سورة النحل: الآية: 44] 2
- 4- ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمْ...﴾ [سورة النحل: الآية: 44] 16
- 5- ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا...﴾ [سورة التوبة: الآية: 122] 20
- 6- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [سورة الحجرات، الآية: 6] 35
- 7- ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر الآية: 9] 35
- 8- ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ...﴾ [سورة مريم الآية: 58]. 37
- 9- ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ...﴾ [سورة التوبة الآية: 100] 37

- 10- ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ...﴾ [سورة الحشر الآية:9] 37
- 11- ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ...﴾ [سورة المنافقون، الآية:1] 38
- 12- ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ...﴾ [سورة آل عمران، الآية:167] 38
- 13- ﴿وَإِذَا لَفُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا...﴾ [سورة البقرة، الآية:14] 38
- 14- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [سورة الحجرات، الآية:6] 38
- 15- ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة القلم، الآية:4] 38
- 16- ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ...﴾ [سورة الفتح، الآية:18] 38
- 17- ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ...﴾ [سورة النساء، الآية:19] 45
- 18- ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [سورة الأنعام، الآية:164] 46
- 19- ﴿بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيِهِمْ...﴾ [سورة الكهف، الآية:104] 223

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث الصفحة

- 1- (إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة...) صحيح البخاري، ومسلم
14
- 2- (أتيت النبي وعليه ثوب أبيض، وهو نائم...) صحح البخاري، ومسلم
14
- 3- (أن النبي، ومعاذ رديفه على الرّحل...) صحيح البخاري، ومسلم
15
- 4- (صلّوا كما رأيتموني أصلي) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان
16
- 5- (خذوا عني مناسككم) سنن البيهقي
16
- 6- (اتخذ رسول الله خاتماً من ذهب...) صحيح البخاري
16

7- (بينما رسول الله يُصَلِّي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما...) سنن أبي داود
17

8- (أنّ امرأة أخبرته بأنّها أرضعته وزوجته فركب ...) صحيح البخاري
17

9- (بلّغوا عني ولو آية...) صحيح البخاري
18

10- (نضّر الله امرءاً سمع مقالتي ووعاها...) سنن الترمذي
18

11- (من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) صحيح البخاري
18

12- (كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكلّ ما سمع) صحيح مسلم
18

13- (من حدّث عني بحديثٍ يرى أنّه كذبٌ فهو أحد الكذابين) صحيح مسلم
18

14- (يكون في آخر الزّمان دجالون كذابون...) صحيح مسلم
19

15- (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً...) سنن الترمذي
20

16- (الشّهر تسع وعشرون فلا تصوّموا حتّى تروا الهلال...) الأم للشافعي
26

17-(أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ...) سنن الترمذي

37

18-(خذوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود...) صحيح البخاري، ومسلم

37

19-(أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه...) صحيح مسلم

39

20-(بئس أخو العشيرة...) صحيح البخاري

39

21-(اعتدي في بيت ابن أم مكتوم...) صحيح مسلم

39

22-:(أمرنا رسول الله أن ننزل الناس منازلهم...) صحيح مسلم

39

23-(ما كل ما نحدثكم به عن رسول الله سمعناه...) المستدرک علی الصحیحین

40

24-(ما كل الحديث سمعناه من رسول الله...) مسند أحمد

40

25-(سمعت رسول الله يعطيها السُّدس فانفذ...) سنن النسائي 41

26-(وأعطاني نعليه، -أي قال: «أذهب بنعلي هاتين...») صحيح مسلم

42

27-(سمعت هشام بن حكيم بن حزام، ؓ يقرأ سورة الفرقان...) صحيح البخاري

43

28- أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب ... صحيح البخاري
44

29- (إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ حَدِيثًا...) سنن الترمذي
46

30- (إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ حَدِيثًا...) صحيح البخاري
46

31- (من غشنا فليس منا) صحيح مسلم
114

32- قنت النبي بعد الركوع شهراً... صحيح البخاري ومسلم
139

33- (رحم الله فلاناً لقد نكرني البارحة آية...) صحيح البخاري
153

34- (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث...) صحيح البخاري
212

35- (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله...) مسند البزار
258

36- (البيعان بالخيار....) صحيح البخاري
273

فهرس الأماكن والبندان

المكان
الصفحة

1- المدائن: مدينة عظيمة على حافتي دجلة: بهر سير وهي المدينة الدنيا ...

22

2- عبادان: هي حصن صغير عامر على شطّ البحر ومجمع ماء دجلة...

22

فهرس الأعلام

العَلْمُ الصَّفْحَة

1- المرزى مُحدّث الثّام جمال الدّين أبو الحجّاج يوسف ...

13

2- الرامهرمزي القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرّحمن بن خلّاد الفارسي...

23

3- زيد بن أبي أنيسة الجزري مولى لَعْنِيّ ...

32

4- أبو إسحاق هو إبراهيم بن محمد بن حمزة الأصبهاني الحافظ...

40

5- الحافظ الإمام العلامة الثّبت أبو علي الحسين بن علي بن يزيد بن...

40

6- محمد بن عمر بن سالم بن البراء التيمي أبو بكر الجعابي...

40

- 7- الحافظ الزاهد العالم، أبو القاسم الكناني المصري مملي مجلس البطاقة ...
40
- 8- قبيصة بن ذؤيب الإمام الكبير الفقيه أبو سعيد الخزاعي المدني...
41
- 9- مَعْقِلُ بْنُ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ أَبُو سِنَانَ وَقِيلَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَكَنَ الْكُوفَةَ ...
46
- 10- الحارث الأعور ابن عبد الله بن كعب بن أسد بن خالد بن حوث ...
46
- 11- المختار بن أبي عبيد بن مسعود النّقي...
47
- 12- الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ وَكَانَ مِنْ خِيَارِ التَّابِعِينَ وَفَقَهَاةِهِمْ...
49
- 13- سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ الْفَرَشِيِّ الْمَدَنِيِّ...
49
- 14- عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ بْنِ هَاشِمٍ...
49
- 15- أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزَّهْرِيِّ الْمَدَنِيِّ...
49
- 16- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الأعمى...
50

- 17- خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدْنِيِّ...
50
- 18- أَبُو بَكْرٍ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ...
50
- 19- سَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَبُو أَيُّوبَ مَوْلَى مَيْمُونَةَ...
50
- 20- يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ فَهْدِ الْأَنْصَارِيِّ...
50
- 21- سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ...
50
- 22- عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَرِيبِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلِيِّ ابْنِ أَصْمَعَ الْبَاهَلِيِّ...
51
- 23- أَبُو الزَّنَادِ وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ مَوْلَى رَمْلَةَ بِنْتِ شَيْبَةَ...
51
- 24- مَسْعَرُ بْنُ كِدَامِ بْنِ ظَهِيرِ بْنِ هِلَالِ الْعَامِرِيِّ...
52
- 25- عَطَاءُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ وَاسْمُ أَبِي مُسْلِمٍ عَبْدِ اللَّهِ...
52
- 26- رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ...
52

27- عَمْرُو بْنُ دِينَارِ الْمَكِّيِّ الْأَثَرَمِ مَوْلَى بَنِي بَاذَانَ مِنْ مَذْحِجٍ...

52

28- الْحَكَمُ بْنُ عَتِيبَةَ بْنِ النَّهَاسِ مَوْلَى امْرَأَةٍ مِنْ كِنْدَةَ...

53

29- حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ مَوْلَى بَنِي أُسَدٍ...

53

30- مَنصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ السُّلَمِيِّ...

53

31- أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ: هُوَ أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ أَوْسِ بْنِ ثَابِتٍ...

53

32- جَعْفَرُ بْنُ الزَّبِيرِ: مِنْ أَهْلِ الشَّامِ سَكَنَ الْبَصْرَةَ...

53

33- الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ الْبَجَلِيِّ مَوْلَى لَهُمْ...

53

34- أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشٍ هُوَ أَبَانُ بْنُ فَيْرُوزٍ مَوْلَى لِأَنْسٍ...

55

35- أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ أَبُو عِمْرَانَ الْمُحَدَّثِ، الصَّدُوقِ، الْمُعَمَّرِ....

55

36- عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْخَطَّابِ كُوفِيٍّ نَزَلَ الْبَصْرَةَ عَنْ شُعْبَةَ...

55

- 37- أبو الجحاف الكوفي داود بن أبي عوف البرجمي بجيم...
55
- 38- إبراهيم بن مهاجر البجلي الكوفي عن إبراهيم النخعي...
55
- 39- بشر بن عمر الزهراني ويكنى أبا محمد وكان ثقة راوية مالك بن أنس...
56
- 40- مصعب بن الزبير بن العوام...
56
- 41- عبد العزيز بن مُحَمَّد بن أبي عبيد الدَّرَاوَرْدِي...
56
- 42- موسى بن عقبة إمام المغازي هو أبو محمد موسى...
57
- 43- يعقوب بن شيبعة بن الصلت بن عصفور...
57
- 45- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَرْطَبَانَ مَوْلَى مَزِينَةَ أَبُو عَوْنِ الْبَصْرِيِّ...
57
- 46- يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ فَرُوحِ الْقَطَّانِ مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ...
57
- 47- عبد الرحمن بن مهدي: ابن حسان بن عبد الرحمن...
57

48- خالد بن نزار الأيلي عن الاوزاعي ونافع بن عمر ...

56

49- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ الطَّنَافِيُّ الْفَقِيهُ ...

58

50- أُمِّي بْنُ رَبِيعَةَ الصِّرْفِيُّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ...

58

51- أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحِمْرَانِيُّ مَوْلَى حَمْرَانَ بْنِ أَبَانَ ...

58

52- بَهْزُ بْنُ أَسَدِ الْبَصْرِيِّ كُنِيَّتُهُ أَبُو الْأَسْوَدِ أَخُو مَعْلِيِّ بْنِ أَسَدٍ ...

58

53- إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْمَكِّيِّ مَوْلَى بَنِي مَخْرُومٍ ...

58

54- خَالِدُ بْنُ دِينَارِ التَّمِيمِيِّ السَّعْدِيُّ أَبُو خَلْدَةَ الْبَصْرِيِّ الْخِيَّاطُ ...

60

55- مُحَمَّدُ بْنُ بُنْدَارِ السَّبَّأَكِيِّ يَرُوي عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ...

60

56- جَابِرُ بْنُ يَزِيدِ الْجَعْفِيِّ الْكُوفِيِّ تَرَكَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ ...

60

57- أَبُو إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ اسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَيْسَى الْبَنَانِيِّ ...

60

- 58- الحجاج بن دينار ثقة خرج أبو داود لشهاب في سننه حديثين ...
61
- 59- إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني: مولى آل عثمان بن عفان ...
61
- 60- محمد بن عبد الكريم بن مُحَمَّد السمعاني أَبُو زَيْد بن أَبِي سعد المروزي ...
62
- 61- سليمان التيمي الحافظ الإمام شيخ الإسلام أبو المعتمر سليمان ...
66
- 62- هشام الدستوائي أبو بكر بن أبي عبد الله سنبر الربعي مولا هم البصري ...
68
- 63- معمر بن راشد الإمام المحدث المشهور سكن اليمن ...
70
- 64- يونس بن يزيد الأيلي أبو يزيد القرشي ...
70
- 65- عِكْرَمَة بن عمار العجليّ: من أهل اليَمَامَة كُنْيَتُهُ أَبُو عمار ...
70
- 66- مُحَمَّد بن خَلاَد بن كثير البَاهِلِيّ أَبُو بكر البَصْرِيّ ...
70
- 67- يحيى بن عبد الله بن بكير المَحْزُومِي من أهل مصر ...
71

68- هِشَامُ بن حسان القردوسي من أهل البَصْرَةَ كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ...

71

69- عَبْدُ الْمَلِكِ بن عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ جُرَيْجٍ ويكنى أبا الوليد ...

71

70- سعيد ابن أبي عروبة مهران اليشكري مولا هم أبو النضر البصري ...

71

71- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أبو سعيد الهمداني كوفي ...

71

72- الإمام الحافظ الثقة الناقد أبو الفضل عباس بن محمد بن حاتم ...

71

73- سُلَيْمَانُ بن قيس اليشكري عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللَّهِ ...

72

74- مُحَمَّدُ بن الحسن بن أبي عتاب أَبُو بكر الأَعْيَنِ ...

72

75- أحمد بن الفضل بن العباس بن خزيمة أبو علي البغدادي ...

72

76- العسّال: الحافظ العلامة القاضي أبو أحمد بن أحمد بن إبراهيم ...

72

78- ابن منده: أبو عبد الله محمد بن يحيى بن منده العبدي ...

72

- 79- ابن أبي خَيْثَمَةَ أَحْمَد بن أبي خَيْثَمَةَ وَاسم أبي خَيْثَمَةَ زُهَيْر النَّسَائِيَّ ...
74
- 80- الْوَلِيد بن مُسْلِم أَبُو الْعَبَّاسِ الدِّمَشْقِي مولى لِبَنِي أُمَيَّة ...
75
- 81- ضَمْرَةَ بن رُبَيْعَةَ وَيَكْنَى أبا عبد الله. وكان مولى ...
75
- 82- الْفَضْل بن دَكِين الْحَافِظ أَبُو نَعِيم الْمَلَائِي مولى آلِ طَلْحَةَ عن الْأَعْمَش ...
75
- 83- مُحَمَّد بن سَعْد كَاتِب الْوَأَقْدِي، صَدُوق ...
75
- 84- يَحْيَى بن عبد الله بن بَكِير الْمَخْزُومِي من أهل مصر ...
76
- 85- أَبُو بَكْر بن أَبِي شَيْبَةَ الْحَافِظ عَدِيم النَّظِير الثَّبِت النَّحْرِير عبد الله ...
76
- 86- مُحَمَّد بن غِيْلَان الْمَرْوَزِي الْعَدَوِي مَوْلَاهُمْ أَبُو أَحْمَد ...
76
- 87- خَلِيفَةَ بن خِيَاط الْعُصْفُورِي كُنِيْتَهُ أَبُو هُبَيْرَةَ من أهل الْبَصْرَةَ ...
76
- 89- ابن عمار الْحَافِظ الْإِمَام الْحِجَّة أَبُو جَعْفَر مُحَمَّد بن عبد الله بن عمار الْمَوْصَلِي ...
76

90- عمرو بن علي الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ...

76

91- مفضل بن غسان بن المفضل بن عمرو بن خالد بن غلاب بن غلاب ...

77

92- حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد ...

77

93- يعقوب بن سفيان الفسوي أبو يوسف الفارسي ...

77

94- الحافظ، المتقن الإمام، الرباني أبو العباس أحمد بن علي بن مسلم الأبار ...

77

95- الحسين بن إدريس ابن مبارك بن الهيثم الإمام المحدث الثقة الرجال ...

77

96- مُحَمَّدُ بن إِسْحَاقَ بن إِبرَاهِيمَ بن مَهْرَانَ بن عبد الله أَبُو الْعَبَّاسِ ...

78

97- أبو العرب العلامة المفتي ذو الفنون أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم ...

78

98- ابْنُ شَاهِينَ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ بنِ أَحْمَدَ البَعْدَايِيُّ ...

78

99- أبو عبد الله محمد بن عبد الله البرقي الثقة الفقيه المحدث ...

78

- 100- عَمْرُو بن عَلِيّ بن بَحْر بن كَنِيز السَّقَاء أَبُو حَفْص الفلاس الصَّيْرَفِي بَصْرِي ...
79
- 101- مُحَمَّد بن إِدْرِيس بن المُنْذِر أَبُو حَاتِم الرَّاظِي ...
79
- 102- البرذعي الحافظ الناقد أبو عثمان سعيد بن عمرو الأزدي ...
79
- 103- ابن الجارود صاحب كتاب المنتقى في الأحكام ...
79
- 104- السَّاجِي الإمام الحافظ محدث البصرة أبو يحيى زكريا ...
79
- 105- أبو نعيم بن عدي الإمام الثقة أبو نعيم عبد الملك ...
79
- 106- محمد" بن أحمد بن حماد الحافظ أبو بشر الدولابي الناسخ من أهل الرِّي ...
80
- 107- الحَافِظ أَبُو عَلِيّ البِرَّاز سَعِيد بن عُثْمَان بن السَّكْن أَبُو عَلِيّ البَغْدَادِي ...
80
- 108- إبراهيم" بن يعقوب بن إسحاق السعدي أبو إسحاق الجوزجاني ...
80
- 109- الأزدي الحافظ العلامة أبو الفتح محمد بن الحسين ...
83

- 110- أبو أحمد الحاكم محدث خراسان الإمام الحافظ الجهيد محمد بن محمد ...
83
- 111- محمد بن طاهر المقدسي أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي ...
83
- 112- عمر بن بشران بن محمد بن بشر بن مهران الحافظ أبو حفص السكري ...
83
- 113- كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ...
93
- 114- حسين بن عبد الله بن ضميرة بن أبي ضميرة ...
93
- 115- وهب بن وهب بن كبير بن عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطالب ...
93
- 116- عمر بن رباح أبو حفص الضريير يروي عن بن طاووس ...
93
- 117- ابن طاووس الشيخ المعمر المسند الأمين سديد الدين أبو محمد هبة الله ...
93
- 118- عمرو بن علي بن بحر أبو حفص الصيرفي ...
93
- 119- عبد الله بن المسور بن عون بن جعفر بن أبي طالب ...
93

120- الهيثم بن عدي ابن عبد الرحمن بن زيد بن أسيد ...
94

121- سليمان بن عمرو النخعي وهو ابن عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي ...
94

122- إسماعيل بن أبان الغنوي الحافظ ...
94

123- أحمد بن عبد الله بن أخت عبد الرزاق ...
94

134- جبارة بن المغلس أبو محمد الحماني كوفي ...
94

125- الحسن بن عمارة البجلي مولى لهم: ويكنى أبا محمد ...
95

126- عمرو بن عبد الغفار ابن أخي الحسن بن عمرو الفقيمي ...
98

127- محمد بن علي بن خلف العطار عن حسين الأشقر ...
98

128- محمد" بن عيسى بن رفاعة الأندلسي ...
98

129- علي بن عبد العزيز البغوي الحافظ ...
98

- 130- إسحاق" بن إدريس الأسواري البصري ...
98
- 131- أبو هارون الغنوي: اسمه إبراهيم بن العلاء ...
99
- 132- مُحَمَّد بن مَرْوَانَ السَّدِيّ من أهل الكُوفَة ...
99
- 133- أحمد" بن الصّلت الحماني ...
99
- 134- عَبْد السّلام بن عبيد بن أبي فروة ...
99
- 135- أَبُو جَابِرِ البِيَّاضِيّ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ
99
- 136- علي بن حزور وهو ابن أبي فاطمة ...
99
- 137- عمر بن الحكم الهذلي: شيخ بصري ...
100
- 138- أبو مالك" النّخعي الواسطي اسمه عبد الملك بن الحسين ...
100
- 139- أَصْرَمَ بن حَوْشَبِ الهَمْدَانِي الخُرَاسَانِي ...
100

- 140- جَعْفَرُ بن الزبير من أهل الشَّام سكن البَصْرَةَ ...
100
- 141- جَعْفَرُ بن الزبير الشَّامي ...
100
- 142- أَوْسُ بن عَبْدِ الله بن بُرَيْدَةَ بن الخصيب الأَسْلَمِيَّ ...
100
- 143- محمد بن شجاع بن نبهان البَرَّازِ ...
100
- 144- ميمون أبو المغلِّس حجازي روى عن أبي نجيح الثَّقَفي ...
100
- 145- عمران" بن أبان بن عمران بن زياد بن ناصح ...
101
- 146- ميمون" أبو حمزة الأعور القصاب الكوفي الرّاعي ...
101
- 147- أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى التجيبي المصري ...
101
- 148- يمان بن المغيرة العنزي أبو حذيفة ...
101
- 149- أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي ...
102

150- سليم الرّازي أبو الفتح سليم بن أيوب بن سليم الرازي ...

104

151- مالك بن دينار مولى لبني نَاجية بن سامة بن لؤي بن غالب القرشي ...

105

152- مرداس بن مالك الأسلمي عداة في أهل الكوفة ...

105

153- قيس بن أبي حازم الكوفي كنيته أبو عبد ...

105

154- ربيعة بن كعب الأسلمي أسلم وصحب النبي ...

105

155- بكير بن معروف أبو معاذ الخراساني ...

108

156- حسام" بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي أبو سهل ...

109

157- يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي ...

119

158- سليمان بن حرب الواسطي ...

119

159- أيوب بن أبي تميمة السخني ...

119

160- فَرْقَدُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّبَّخِيُّ وَيُكْنَى أَبُو يَعْقُوبَ ...

119

161- محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي الطحان ...

119

162- أحمد بن الوليد المخرمي عن أبي اليمان ...

119

163- أَبُو الْيَمَانِ الْجَمَصِيُّ وَاسْمُهُ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ...

119

164- الغزال الحافظ الإمام المقرئ أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن ...

119

165- قيس بن الربيع أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ...

110

166- الخليل" بن سعيد الفارسي شيخ مجهول العدالة ...

110

167- سليمان بن مسلم الخشاب بصري ...

110

168- سليمان بن طرخان الإمام، شيخ الإسلام أبو المعتمر التميمي ...

110

169- عباد بن كثير الثقفي البصري العابد المجاور بمكة ...

110

170- إبراهيم" بن الفضل المخزومي المدني أبو إسحاق ...

110

171- دينار أبو مكيس الحبشي الأسود المعمر ...

110

172- عبد الصمد بن حبيب الأزدي العوزي البصري ...

117

173- يزيد بن أبي زياد مولى بني هاشم ...

117

174- عبد الملك بن قدامة القرشي ...

118

175- حامد بن آدم المروزي ...

118

176- عبد الله بن خالد بن سلمة المخزومي بصري ...

118

177- قيس بن الربيع الأسدي ...

118

178- حريز بن عثمان الرحبي الحمصي ...

118

179- يوسف بن يعقوب ابن الحسين ...

118

- 180- مطر" بن طهمان الوراق أبو رجاء الخراساني السلمي ...
119
- 181- سالم بن العلاء أبو العلاء المرادي ...
119
- 182- إبراهيم بن عبد الصمد بن موسى بن مُحَمَّد بن إبراهيم ...
119
- 183- فضالة بن حصين الضبي عن محمد بن عمرو وعطاء بن السائب ...
119
- 184- إبراهيم" بن الفضل المخزومي المدني أبو إسحاق...
119
- 185- أحمد" بن زياد اللخمي الفرجائي أو القرطبي ...
119
- 186- محمد بن وضاح بن بزيع: مولى ملك الأندلس عبد الرحمن...
119
- 187- مبارك" بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري مولى زيد بن الخطاب ...
123
- 188- يحيى بن أبي كثير الإمام الحافظ أحد الأعلام ...
123
- 189- الوليد بن مسلم الحافظ أبو العباس عالم أهل الشام ...
124

- 190- إسحاق بن ربيع الدماري عن ابن جريج ...
124
- 191- الحسن بن الزبيرقان، الكوفي سكن قزوين ...
124
- 192- خطاب بن واثلة: روى عن واثلة بن الأسقع ...
124
- 193- واثلة بن الأسقع الصحابي رضى الله عنه ...
124
- 194- ثابت" بن يزيد الأودي أبو السري الكوفي ...
125
- 195- عباد بن منصور أبو سلمة الناجي البصري ...
125
- 196- الحسن" بن دينار أبو سعيد البصري وهو الحسن بن واصل التميمي ...
125
- 197- محمد بن مسلم بن مهران بن مسلم بن المثنى البصري ...
125
- 198- سعيد بن إياس الجريري ويكنى أبا مسعود ...
125
- 199- محمد بن أبي عدي ويكنى أبا عمرو ...
125

- 200- أبو سهل الخُراساني ...
126
- 201- سليم الرازي أبو الفتح سليم بن أيوب بن سليم الرازي الفقيه الشافعي ...
128
- 202- عمر بن شقيق البصري والد الحسن بن عمر ...
130
- 203- إسماعيل" بن سالم الأسدي أبو يحيى الكوفي ...
130
- 204- سَعِيدُ بَنِ جَمَهَانَ الْأَسْلَمِيِّ كُنْيَتُهُ أَبُو حَفْصٍ ...
130
- 205- إسماعيل بن بشير بن سليمان الكوفي ...
130
- 206- أبو خالد الدالاني الأسدي الكوفي ...
130
- 207- أسباط بن مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ ...
130
- 208- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ ...
130
- 209- عَبْدُ اللَّهِ بِنِ الْمُسْتَوْدِ مَوْلَى الْأَنْصَارِ كُنْيَتُهُ أَبُو ضَمْرَةَ ...
130

210- الأَنْطَاكِيُّ أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ بُرْدِ الْأَنْطَاكِيِّ ...
131

211- زُرْعَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيِّ الزُّبَيْدِيِّ ...
131

212- حَبَانُ بْنُ عَلِيِّ الْعَنْزِيِّ "كُوفِي" ...
131

213- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبِ الْوَاسِطِيِّ الْمَعْرُوفِ بِبُلْبُلٍ ...
131

214- سَعِيدُ بْنُ عِمَارَةَ بْنِ صَفْوَانَ ...
131

215- هِشَامُ بْنُ الْعَازِ بْنِ رَبِيعَةَ الْجَرَشِيِّ ...
131

216- عَلِيُّ بْنُ عِيَاشِ بْنِ مُسْلِمِ الْحَافِظِ الصَّدُوقِ الْعَابِدِ الْأَلْهَانِيِّ ...
131

217- أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ الْمَدِينِيِّ الْفَقِيهِ ...
131

218- رَبِيعَةُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ التَّيْمِيِّ الْمَدِينِيِّ ...
132

219- أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيِّ ...
132

- 220- سليمان" بن أبي المغيرة العبسي ...
132
- 221- مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ تَدْرَسِ أَبُو الزَّبِيرِ الْمَكِّيُّ ...
132
- 222- إبراهيم" بن إسماعيل بن مجمع بن يزيد ...
132
- 223- منصور بن دينار التميمي ...
133
- 224- إبراهيم بن مهاجر بن مسمار مديني ...
133
- 225- مطرف بن مازن الكناني مولا هم أبو أيوب ...
133
- 226- هشام بن يوسف ويكنى أبا عبد الرحمن ...
133
- 227- ابْنُ جُرَيْجِ الْأَمْوِيِّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ ...
133
- 228- الحسن بن عليّ بن عاصم الواسطيّ ...
133
- 229- محمد بن سليم البغدادي القاضي ...
136

230- سيف" بن وهب التيمي أبو وهب البصري ...

136

231- الحسن بن عيسى أبو علي مولى ...

136

232- عبد السلام بن حرب الملائي ...

136

233- محمد" بن موسى بن أبي نعيم الواسطي الهذلي ...

137

234- محمد بن الحسن بن أبي عتاب أبو بكر الأعين ...

137

235- سويد بن سعيد الحافظ الرّحال المعمر أبو محمد الهروي الحدثاني ...

137

236- أبو يحيى الحمان أصله من خوارزم ...

138

237- محمد بن خالد بن عبد الله الطحّان ...

138

238- محمد بن حميد بن حيان أبو عبد الله الرازي الحافظ ...

138

239- إسماعيل بن شروس الصنعاني ...

139

240- داود بن سُلَيْمَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْجَرَجَانِي وَحَدَّثَ عَنْ سُلَيْمَانَ النَّخَعِيِّ ...

139

241- أَبُو حَذِيفَةَ الشَّيْخِ الْعَالِمِ الْقِصَاصِ الضَّعِيفِ التَّالِفِ أَبُو حَذِيفَةَ ...

139

242- أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارِ الْمُرُوزِيِّ أَبُو الْحَسَنِ يَرُوي عَنْ الْعِرَاقِيِّينَ ...

139

243- أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ وَاسْمُهُ رَفِيعٌ ...

140

245- عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَامِرِ الثَّعْلَبِيِّ ...

140

246- رِيَّاحٌ "بْنُ عَبِيدَةَ السُّلَمِيِّ الْكُوفِيِّ ...

141

247- جِسْرَةُ بِنْتُ دِجَاجَةَ عَنْ عَائِشَةَ ...

141

248- الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِيِّ أَبُو عَلِيٍّ ...

141

249- حَرَّامُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَنْصَارِيِّ ...

142

250- أَحْمَدُ بْنُ آدَمِ الْجَرَجَانِيِّ ...

142

- 251- عمر بن عبد العزيز بن عمران الخُزاعي ...
142
- 252- بشر" بن رافع الحارثي أبو الأسباط النجراني ...
142
- 253- يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى لَطِيئٍ ...
142
- 254- مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ مَوْلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ...
142
- 255- عبد الرزاق بن همام بن نافع ...
143
- 256- طاهر" بن حماد بن عمرو النَّصِيبِي ...
143
- 257- نافع مولى ابن عمر: هو أبو عبد الله نافع بن هرمز ...
143
- 258- سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ ...
143
- 259- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ ...
143
- 260- مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ غُنْدَرِ صَاحِبِ الْكَرَابِيسِ ...
143

261- قرّة بن خالد السّدوسي الحافظ البصري ...

144

262- مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ بْنُ بَشْرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ...

144

263- كوثر " بن حكيم عن عطاء ...

144

264- أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدِ أَبُو طَالِبِ الْمَشْكَانِيِّ ...

144

265- عَطَافُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ ...

145

266- سلم بن قتيبة الباهلي ...

145

267- بَشْرُ بْنُ مُوسَى بْنِ صَالِحِ بْنِ شَيْخِ بْنِ عَمِيرَةَ الْأَسَدِيِّ ...

145

268- مطرف بن عبد الله بن الشخير بن ...

146

269- عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ...

146

270- رَبِيعَةُ الرَّأْيِ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ...

146

271- عباس العنبري هو عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل ...

174

272- عمر بن الوليد الشنبي العبدي من عبد أقيس ...

180

273- إسحاق بن نجيح الملطي أبو صالح ...

180

274- أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم بن شهيم بن مقسم الأسدي ...

181

275- الحافظ الثقفني عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت ...

181

276- سري بن يحيى بن السري التميمي كوفي ...

181

277- جعفر ابن زياد الأحمر الكوفي صدوق يتشيع ...

181

278- الحسين بن زيد بن علي بن الحسين ...

182

279- سعيد بن سنان الكندي ...

182

280- خالد بن يزيد بن صبيح أبو هاشم المرّي ...

183

281- خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقي ...

183

282- الحسن بن يحيى الحُسنِي ...

183

283- مُحَمَّد بن مسلم بن عثمان بن عبد الله الرَّازِي ...

183

284- مُحَمَّد بن حميد الرَّازِي ...

183

285- إبراهيم بن المختار التَّيْمِي ...

183

286- الْقَاسِم بن عَوْف الشَّيْبَانِي البُكْرِي ...

184

287- يعقوب بن كاسب بمكة ...

184

288- الحسين بن واقد المروزي ...

184

289- سعيد بن عمرو بن عمار أبو عُثمان الأزدي ...

185

290- سلام بن سلم ويُقال ابن سليم ...

185

291- عَائِد بن عمرو المُزْنِي من مزينة مُضر ...

185

292- أبو الأبيض العبسي الشَّامِي ...

185

- 293- إبراهيم بن أبي عبلة واسم أبي عبلة ...
185
- 294- سيف" بن محمد الثوري ...
185
- 295- النضر بن شميل المروزي ...
186
- 296- إبراهيم بن شماس السمرقندي ...
186
- 297- روح بن عطاء بن أبي ميمونة ...
186
- 298- عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي الفزاري ...
187
- 299- رباح بن عبد الله بن عمر العمري القرشي ...
188
- 300- عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون ...
189
- 301- عمرو" بن عبد الله بن الأسوار اليماني ...
189
- 302- عثمان" بن مقسم البري أبو سلمة الكندي البصري ...
189
- 303- نصر بن طريف أبو جزي القصاب الباهلي بصري ...
189

304- أحمد بن عبد الله الأصبهاني أبو العباس الكاتب ...

189

305- محمد بن يونس بن موسى أبو العباس الكديمي البصري ...

189

306- سلم بن سالم البلخي ويكنى أبا محمد ...

190

307- عبد الله بن أبي بكر المقدمي ...

190

308- جرير بن حازم أبو النضر الأزدي البصري ...

191

309- زياد أبو عمر بصري ...

191

310- غندر واسمه محمد بن جعفر ...

191

311- موسى بن عبدة بن نسطاس الربذي ...

192

312- عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر ...

192

313- أبو بكر " بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي الحنّاط ...

192

314- موسى بن محمد أبو هارون البكاء نزيل قزوين ...

193

315- عمرو بن عثمان الكلابي ...

193

316- مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الْأَزْدِيِّ ...

193

317- زكريا بن أبي مریم شيخ حدث عنه هشيم ...

193

318- هشيم بن بشير ويكنى أبا معاوية ...

193

319- عبد العزيز بن أبي رواد وَاسم أبي رواد مَيْمُون ...

193

320- عيسى بن ميناء قالون المدني ...

194

321- النضر" بن سلمة شاذان المروزي ...

195

322- مَيْمُونُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ الْقُرَشِيِّ ...

196

323- مزاحم بن أبي مزاحم زفر كوفي ...

196

324- أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ الْبَصْرِيُّ اسْمُهُ سَلْمَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَى ...

196

325- مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيُكْنَى أَبُو عَمْرٍو ...

196

326- صالح المري أبو بشير صالح بن بشير القارئ المعروف بالمريّ ...
196

327- حجاج بن الشاعر هو الحافظ الأوحّد المأمون ...
197

328- بُن عوف ويقال فهد بُن عوف وفهد لقب بصري ...
197

329- عَبْد الرَّحْمَن بن ثروان أَبُو قيس الأوديّ ...
197

330- مجالد بن سعيد الهمداني الاخباري عن الشعبي ...
198

331- عمرو بُن مُسلم الجندي من أهل اليمن يروي عن طاووس ...
198

332- زيد بن أبي أنيسة كان يسكن ...
198

333- مسلم بن خالد الزنجي المكي ...
198

334- عبد الحَكِيم بُن عَبْدِ اللَّهِ بُن أَبِي فَرْوَةَ ...
199

335- عبد الاعلى بن عبد الله بن أبي فروة ...
199

336- إسحاق بُن عَبْدِ اللَّهِ بُن أَبِي فَرْوَةَ ...
199

- 337- الحسين بن واقد المروزي أبو عبد الله قاضي مرو ...
200
- 338- أبو مخنف لوط بن يحيى الكوفي ...
200
- 339- عبد الرحمن بن حماد بن عمران بن موسى بن طلحة ...
200
- 340- محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الأنصاري ...
200
- 341- سويد بن سعيد أبو محمد الحدثاني الأنباري ...
201
- 342- عبد الرزاق بن عمر الدمشقي ...
201
- 343- محمد بن عكاشة الكرمانى البصري ...
201
- 344- عبد الرزاق بن عمر أبو بكر النّففي الدمشقي ...
201
- 345- زياد" بن أبي مسلم ويقال بن مسلم أبو عمر الفراء ...
201
- 346- تميمز سعيد بن سليمان بن خالد بن بنت نشيط الدّيلي البصري ...
202
- 347- ناصح بن العلاء أبو العلاء يقول إبراهيم بن أحمد ...
202

348- يوسف" بن عبدة بن ثابت الأزدي العتكي المهلبى ...

202

349- يَحْيَى بن العلاء الرازى أصله مدينى ...

202

350- جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومى ...

203

351- النَّضْر بن سَلْمَةَ المروزى يعرف بشاذان ...

203

352- سيف" بن وهب التيمى أبو وهب البصرى ...

203

353- شَهْر بن حَوْشَب الأشعريّ كنيته أبو عبد الرّحمن ...

269

فهرس الموضوعات

1	المقَدِّمة
8	تمهيد:
8	منزلة السنَّة عند علماء المسلمين
25	الباب الأول: (الجرح والتَّعديل المفهوم والتَّطور)
25	الفصل الأول: نشأة علم الجرح والتَّعديل
25	المبحث الأول: (مفهوم الجرح والتَّعديل)
25	المطلب الأول: الجرح لغة واصطلاحاً
28	المطلب الثاني: التَّعديل لغةً واصطلاحاً
29	المبحث الثاني: (نشأة علم الجرح والتَّعديل)
30	المطلب الأول: عصر الصحابة
39	المطلب الثاني: عصر التابعين وتابعيهم
52	الفصل الثاني: تدوين مُصطلحات (الفاظ) الجرح والتَّعديل
52	المبحث الأول: نشأة التدوين
52	المطلب الأول: التدوين في عصر التابعين
54	المطلب الثاني: التدوين في عصر تابع التابعين ومن بعدهم
60	المبحث الثاني: تطوُّر التَّصنيف
61	المطلب الأول: مُصنَّفات الجرح والتَّعديل
64	المطلب الثاني: (مُصنَّفات الجرح والتَّعديل المُفردة)
70	الباب الثاني: مُصطلحات الجرح والتَّعديل ومراتبها
70	الفصل الأول: مُصطلحات الجرح ومراتبه
70	المبحث الأول: مُصطلحات الجرح في العدالة والضَّبط
74	المطلب الأول: مُصطلحات الجرح في المراتب المُتقدِّمة المتعلِّقة بالعدالة:
91	المطلب الثاني: مُصطلحات الجرح في المراتب المُتأخِّرة

111.....	المطلب الثالث: المُصطلحات النادرة والغريبة في الجرح	
122.....	المبحث الثاني: مُصطلحات التّعديل المُتعلّقة بالضّبط	
126.....	المطلب الأول: مُصطلحات التّعديل في المرتب المتأخّرة	
134.....	المطلب الثاني: مُصطلحات التّعديل في المراتب المتأخّرة	
139.....	المطلب الثالث: المُصطلحات النادرة والغريبة في التّعديل	
145.....	الفصل الثّاني: الجرح والتّعديل بالإشارة المفردة والمقرّونة بغيرها	
145.....	المبحث الأوّل: الجرح والتّعديل بالإشارة المفردة	
145.....	المطلب الأوّل: الإشارة باليد وما في حكمها	
149.....	المطلب الثّاني: حركة بالرّأس وما في حكمها	
151.....	المبحث الثّاني: الجرح والتّعديل بالإشارة المقرّونة	
151.....	المطلب الأوّل: الإشارة المقرّونة بإشارة	
159.....	المطلب الثّاني: الإشارة المقرّونة بالكلام	
166.....	الباب الثّالث: شروط الجرح والتّعديل	
166.....	الفصل الأوّل: شروط الجرح والمُعَدّل	
166.....	المبحث الأوّل: شروط الجرح	
166.....	المطلب الأوّل: شُرُوط في الجرح (النّاقد)	
181.....	المطلب الثّاني: شُرُوط في الرّاوي (المجرّوح)	
193.....	المبحث الثّاني: شروط المُعَدّل والمُعَدّل والمروي	
193.....	المطلب الأوّل: شروط في المُعَدّل (المُرَكّي)	
208.....	المطلب الثّاني: شُرُوط في المرويّ (الحديث)	
222.....	الخاتمة	
224.....	المصادر والمراجع	
القرآنية	الآيات	فهرس

النَّبوية	الأحاديث	فهرس
305		
والبلدان	الأماكن	فهرس
308		
الأعلام		فهرس
.....		309
332.....		فهرس الموضوعات